معجم

مفردات اصول الفقه المقارن

معجم ثنائي اللغة

عربي - انجليزي

تحسين البدري

معجم مفردات أصول الفقه المقارن

تأليف

الشيخ تحسين البدري

مقدّمة الناشر

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

سعت (المشرق للثقافة و النشر) و تسعى دائما لنشر الجديد من ثقافة الشرق المستلهم من الوحي الرسالي و ما ترشّح من أفكار علماء الشرق الملتزمين، و كذلك ما أثرناه من الأدب الكلاسيكي.

كان تركيز الدار على ثقافة الشرق ناشئا عن الدور الأساسي الذي لعبه الشرق في الإبداع العلمي و الفكري و الذي تدين له الحضارات المعاصرة، و تناسته الأجيال شيئا فشيئا.

إنّ إحياء تراث الشرق كمصدر أساسي للتعاليم الرسالية و الإنسانية إحياء للأفكار الملتزمة التي أخذت على عاتقها إرشاد الإنسان نحو شاطئ السعادة و السكينة.

الكتاب الذي في متناول أيدي القارئ العزيز معجم لمفردات اصول الفقه، و رغم وجود أكثر من كتاب يحمل هذا العنوان إلّا أنّ المعجم الذي تنشره الدار يمتاز بالامور التالية التي جعلته متميّزا عن مثيلاته:

1- ضمّه لأكثر من 2200 مفردة من المفردات و التراكيب الواردة في علم اصول الفقه، ممّا يعنى كونه الأكثر شمولية و جامعية قياسا لغيره من المعاجم.

2- كونه مقارنا، أي يضمّ المفردات الواردة في هذا العلم عن كل المذاهب الاسلامية.

3- الاسلوب المبسّط بالأمثلة و التعابير الحديثة و ترك التعاريف المعقّدة الواردة في المصادر الاصولية التي يمضي على بعضها أكثر من ألف عام.

4- ثنائي اللغة، ممّا يوفّر الفرصة للمترجمين و المستخدمين لمعرفة مقابلات المفردات باللغة الانجليزية.

5- اعتماده المناهج العلمية المعتمدة حديثا في الصناعة المعجمية، كما يوضّح الكاتب هذا في مقدّمته.

هذا مع كونه قد تلافى الكثير من الأخطاء التي ارتكبتها المعاجم السابقة مستفيدا من تجارب صانعيها في هذا المجال.

و بهذا الإنتاج نأمل أن نكون قد وفّرنا لطلّاب هذا العلم ما يمكن أن يكون الأكثر جامعية و شمولية، و الكمال للّه تعالى.

المشرق للثقافة و النشر

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

المقدّمة

الحمد لله و صلّى الله على نبينا محمد و على آله الطيبين الطاهرين.

1- الاصول و مكانته

على طول تاريخ علم اصول الفقه، الذي امتدّ لأكثر من ألف عام، كان هذا العلم ساحة واسعة للتنظير من قبل المسلمين، فهو من جملة المواطن التي أبدع فيها المسلمون فكريا؛ و ذلك يعود إلى إطلاق الشرع عنان الفكر في مجالات من هذا القبيل، إضافة إلى أنّ دراساته تصبّ في مواضيع جلّها ذات ثمرة عملية، فمجاله- قياسا إلى علم الكلام مثلا- أوسع و ذات نطاق أكبر و خال من القيود. هذا عكس ما عليه علم الكلام الذي فرض في نطاق محدود و قيّد ببعض المعتقدات النقلية التي عدّت خطوطا لا ينبغي للمسلم تجاوزها، مضافا إلى تضمّنه مواضع قد تعدّ رجما بالغيب.

برغم أنّ الاصوليين حدّدوا الاصول عند تعريفه بالقواعد العامة لاستنباط الأحكام الشرعية، أي أنّه ذات شأن فقهي، إلّا أنّ مكانته و بعد مضي أكثر من ألف سنة على ولادته آخذة بالتوسّع، فلم تقتصر بحوث علم الاصول و قواعده و لم تكن سارية المفعول في الفقه فقط بل امتدّ تأثيرها على علوم عديدة من العلوم الدينية، و أصبحت آلياته ممّا يمكن الاستدلال بها في مختلف العلوم الإسلامية، كعلم الكلام و الدراية بل حتى علوم من قبيل الاقتصاد و السياسة؛ باعتبارها تعتمد الفقه الذي بدوره يعتمد الاصول، و على الفقيه أن يحدّد رأيه في كثير من البحوث للإفتاء فيها. فهو في الحقيقة منهج تقييم الآراء الدينية مهما كان مجالها.

لقد تأصّل هذا العلم في الدراسات الإسلامية و أخذ موقعا كبيرا، بحيث تجريد

الباحث الاسلامي عن المعلومات و الضوابط الاصولية يعني تجريده عن معلومات أساسية هي بمثابة المنهج للتفكير الإسلامي الصحيح.

شكّل هذا العلم جزءا أساسيا بعد الفقه في الدراسات الأكاديمية ذات الصلة بالدين، كالقانون، فضلا عن الدراسات الحوزوية، التي أصبحت غير ذات غنى عنه أبدا.

إنّ الاصول علم يخصّ في خطابه المجتهدين من المسلمين، و لا شأن له بالناس عامّة لكنّه أرجع المجتهد و ذوي العلاقة بالأحكام و الآراء الشرعية في موارد عديدة إلى العرف و الناس عموما، و ذلك من قبيل الموارد العرفية، التي تستدعي الرجوع إليهم أو ذوي الاختصاص منهم، كما هو الحال في تحديد معاني مفاهيم بعض الألفاظ. لكنّ دائرة الخطاب الاصولي آخذة بالاتّساع، و أصبح الاصول مرجعا لكلّ ذي صلة بالأفكار الدينية، سواء كان من علماء الاقتصاد أو الاجتماع أو أي علم ذي صلة بالعلوم الدينية.

إنّ العلوم الدينية تحيى بوجود طالبين لها و تموت بانعدام طالبيها، فكلّما زاد طالبوها و اتّسعت رقعتها و رقعة أتباعها كلّما نبضت الحياة فيها أكثر و كلّما توسعت و نمت كمّا و كيفا، و هذا هو الذي يفرّقها عن العلوم الدنيوية. و قد ازدهر علم اصول الفقه في القرون و العقود الأخيرة تبعا لحياة الإسلام التي نمت و ازدهرت بعد ما كثر طالبوه و نبضت الحياة في أتباعه أكثر من ذي قبل.

و حاليا نجد سنويا ظهور عدد غير قليل من المواقع الإلكترونية و المقالات و المجلّات الخاصّة، و بلغات مختلفة بخاصة العربية و الفارسية، تنشر حاملة عنوان الاصول، ما يعني تزايد الاهتمام بهذا العلم.

1- 1- العلاقة المتبادلة بين الاصول و باقي العلوم

اصول الفقه ككثير من العلوم ذات علاقة متبادلة مع باقي العلوم، فهو قد أخذ و أعطى، فقد أخذ الكثير من البحوث من النحو و الفقه و غيرهما، كما أعطاها و أعطى غيرها الكثير.

اعتمد علم الكلام كثيرا على بعض ضوابط الاصول و مبادئه، من قبيل تحديد حجّيّة الظنّ و خبر الواحد؛ باعتبار أنّ الكثير من العقائد و البحوث الكلامية مستقاة من الروايات، و هذا يلزم تحديد حجّيّة خبر الواحد و الظنّ الناشئ عنه لإثبات كون المحتوى

جزءا ممّا ينبغي الاعتقاد به.

زوّد علم الاصول اللغة بكثير من البحوث لم يكن قد تناولها اللغويون أو تناولوها بنحو ضعيف، من قبيل علاقة اللفظ بالمعنى و بحوث الوضع و تحليل المعنى الاسمي و الحرفي.

و لهذا العلم تبادل معرفي مع علم الأخلاق، و ذلك حيث يبحث الحسن و القبح العقليان، و أنّ الإلزام فيهما عقلي، و هو في مضمونه ممّا اشترك مع علم الأخلاق الذي يبحث في العقل العملي لا النظري، و يحدّد ما ينبغي فعله عمّا لا ينبغي فعله.

كان الاصول علما يتضمّن بحوثا في علم الدراية و الكلام، فكان يشمل بحوثا مثل بحث تواتر الخبر و العصمة و النسخ لكنّها انفصلت عنه شيئا فشيئا، فالحق التواتر بالدراية و العصمة بالكلام و النسخ بعلوم القرآن. بالطبع تضمّن الاصول القديم لهذه البحوث لا يعني ابتداعه لها بالضرورة، بل يكشف عن التبادل المعرفي بين العلوم المزبورة و علم الاصول.

يتضمّن اصول الفقه الحالي، و بخاصة الشيعي منه، نظريات جديرة بالاهتمام في علم اللغة و الفلسفة، من قبيل بحث الهرمنوطيقا و تفسير الوضع بالتعهّد أو الالتزام ...

و باعتبار هذا الترابط بينه و بين باقي العلوم لا يستبعد ابتداع علوم تتوسّط علم الاصول و العلوم ذات الصلة بالخصوص علم اللغة و الفلسفة، و بوادره اتساع رقعة البحوث من هذا القبيل، كبحث الهرمنوطيقا و فلسفة اصول الفقه و ما شابه.

1- 2- العلاقة المتبادلة بين الاصول الشيعي و الاصول السني

المعجم الذي بين يدي القارئ دوّن بنحو مقارن، أي لم يختص باصول المدرسة الشيعية أو السنية فحسب، بل كان شاملا لجميع المدارس و الاتجاهات المدوّنة في هذا العلم. و قد جاء هذا تكميلا لدراساتي في مجال اصول الفقه المقارن، حيث سبق و أن نشرت بحوثا مقارنة في هذا المجال تحت عنوان (دراسات مقارنة في اصول الفقه) و بحوثا اخرى في ذات الموضوع لم تنشر بعد، نأمل نشرها ضمن الموسوعة الاصولية المقارنة المزمع طبعها من قبل مجمع التقريب بين المذاهب الإسلامية.

مضافا إلى ذلك فإنّ العلاقة بين البحوث الاصولية التي قام بها الشيعة و التي قام بها السنة وثيقة جدا، و ممّا لا يمكن فصلها، فإنّ أحدهما يكمّل الآخر، و فصلهما يعني تجريد

العلم عن بعض مراحله التاريخية و اقتطاع برهات من عمره الذي دام أكثر من ألف سنة، و لأجل شمولية هذا المعجم ينبغي أن يكون متضمّنا للبحوث الاصولية الواردة عن كلا المدرستين.

إنّ الكثير من البحوث الأساسية و البدائية في علم الاصول طرحها اصوليّو أهل السنة و لم يتعرّض لها أصوليو الشيعة أو تعرّضوا بنحو مجمل تاركين التفاصيل إلى اصول السنة، من قبيل بعض بحوث الألفاظ و الدلالات كبحث الاستثناء و دلالة الإشارة و الإضمار و الاقتضاء التي تعرّض لها القليل من اصوليي الشيعة، و هي تعتبر من بدائيات علم الاصول، و بخاصة أنّ جلّ الكتب الاصولية الشيعية التي كتبت في القرن الأخير لم تكتب كمنهج شامل لهذا العلم، بل كتبت كبحوث علمية في مواضيع محدودة تكشف عن رؤى أصحابها تجاه قضايا خلافية تؤثر على استنباطاتهم، ممّا يعني فقدانها لكثير من البحوث الأساسية التي هي بمثابة أوّليات لعلم الاصول.

إنّ مثل بحث (أفعال الرسول) تعرّض له بإسهاب معظم اصوليي أهل السنة الذين لهم كتب شاملة في اصول الفقه، أمّا أصوليّو الشيعة فقد أجملوا دراسته و اقتصرت دراساتهم في الأفعال على مصادر قليلة جدا كتبت في القرون المتقدّمة من حياة هذا العلم. (1)

كما أنّ ما دوّنه علماء السنّة في اصول الفقه حتّى القرن السادس أضعاف ما دوّنه الشيعة في الفترة ذاتها، لكنّ تطوّر هذا العلم لدى أهل السنة قد توقّف تقريبا بتوقّف الاجتهاد عندهم، و مصادرهم في هذا المجال التي صدرت في القرون الأخيرة قليلة جدا، لكنّها لاقت زخما جيدا في العقود الأخيرة رغم أنّها لم تبلور أفكارا و رؤى اصولية جديدة، و تبدو أكثرها تكرارا لما ورد عن الأسلاف لكنّها بأساليب حديثة و مناهج أكاديمية جيدة.

أمّا الشيعة فقد كان تطوّر الاصول لديهم كنتيجة طبيعية لاستمرار الاجتهاد و انفتاح بابه، و قد توسّعت البحوث الاصولية بدرجة كبيرة، و طرحت فيه أفكار و نظريات

(1) علم الهدى، السيد المرتضى، الذريعة إلى اصول الشيعة 2: 86- 119، تصحيح: أبو القاسم گرجي، مؤسسه انتشارات و چاپ دانشگاه تهران، 1363 ه ش، الشيخ الطوسي، أبو جعفر، العدة في اصول الفقه 2: 563- 597، تحقيق: محمد رضا الأنصاري القمي، مطبعة ستارة، قم، الطبعة الاولى 1417 ه ش، المحقق الحلي، الشيخ نجم الدين، معارج الاصول: 117- 121، إعداد محمد حسين الرضوي، مطبعة سيد الشهداء، قم، ايران.

و بخاصة في القرن الأخير لم تكن مطروحة أبدا، و بات علم الاصول ذات تشعّبات و دقائق يصعب فهمها دون عمق دراسة و اهتمام بالغ، و قد عالجت النظريات الأخيرة بعض القضايا المستعصية في هذا العلم سبق و أن تركت دون حلّ.

لم نجد أثرا لاصطلاح التزاحم في اصول أهل السنة فضلا عن البحوث الملحقة به، و هو نتيجة التطوّر الذي ناله اصول الشيعة، فإنّ التزاحم من فروع بحث التعارض بين الدليلين؛ و ذلك لأنّ بحث التعارض لدى السنة ظلّ بدائيا مجملا، و لم ينل شيئا من التطوير في القرون الأخيرة، بينما توسّع مفهومه و تشعّب لدى الشيعة ليفرّق فيه بين التعارض في مقام الامتثال (التزاحم) و في مقام الثبوت و الإثبات.

كما أنّ الكثير من الاصول و الأصالات اللفظية و العملية التي ذكرت في بحوث الألفاظ و غيرها، من قبيل الأصالات المرادية و الاصول اللفظية و الاصول العملية و المنجّزة و المؤمنة و الأصل الأوّلي و الثانوي و ما شابهها ممّا لم نجد لها مقابلات في الاصول السنيّة؛ و ذلك لأنّها نتيجة التطور الذي تلقّاه الاصول الشيعي.

هناك عوامل خاصّة أدّت إلى إيقاف الاجتهاد لدى السنّة و توقّف حركة تطوّر اصول الفقه لديهم، و كذلك بالنسبة إلى اصول الشيعة في العهود الماضية، فإنّ هناك عوامل حالت دون اتّخاذ الدور العلمي المناسب لتطوير هذا العلم، و الأمر يعود إلى موقف الشيعة تجاه الحكومات المتعاقبة في البلاد الإسلامية، فإنّ موقفهم تجاهها موقف معارض، ممّا أدّى بها لفرض قيود و مضايقات حالت دون أخذ الفقهاء الدور اللازم و دون ممارستهم الوظائف العلمية بنحو طبيعي. و هذا عكس ما كان متوافرا لفقهاء أهل السنّة من دعم حكومي و توافر لأرضيات الاهتمام بالمجالات العلمية.

إذا اصول أهل السنة في بدائيّاته مكمّل لاصول الشيعة في نظرياته الحديثة و المتطوّرة، و أحدهما يكمّل الآخر، و لا تنافي بينهما إلّا في بعض الآليات و القواعد التي قد تكون موضع خلاف في مذهب واحد فضلا عن مذاهب مختلفة. و من الطبيعي أن يكون الشيعة قد أخذوا بعض بدائيات اصول الفقه من السنة، و على السنّة إذا أرادوا مواكبة التطور الاصولي أن يأخذوا من اصول الشيعة.

1- 3- إخفاقات الاصوليين

برغم الإنجازات التي قدّمها علم اصول الفقه و علماؤه الذين ضحّوا بالكثير في

سبيل تنمية هذا العلم و على أصعدة متعدّدة لا الفقه فحسب، إلّا أنّه علم لا يخلو من إشكاليات لا زال يعاني منها، و لا يعرف المخرج منها، و هي من قبيل الامور الآتية:

أ- إعمال العقل في كثير من القضايا التي يكفي فيها العرف، بل أحيانا يكون إعمال العقل أكثر ممّا ينبغي إعماله. فمن المعروف أنّ الدين نزل للجميع لا طبقة دون اخرى، و خطابه لا يختصّ بشريحة العلماء و ذوي العقول و الذهنيات الدقيقة، لكنّ علماء الاصول يتلقّون الكثير من النصوص الدينية تلقّيا فلسفيا دقيقا، و ينظرون إلى آلياته نظرة عقلية غير عرفية، مع أنّ المفروض النظر إلى كثير من قضايا اصول الفقه و بحوثه بنظرة عرفية.

على سبيل المثال هناك بحوث تندرج تحت عنوان السبب و السببيّة، و الكثير من العلماء يتلقّون السببيّة الشرعية ذات السببيّة الكونية، و يحكمون عليها على غرار حكمهم على الأسباب التكوينية، فيمنع البعض تداخلها مثلا، بينما السببيّة الشرعية اعتبارية، لا تحكي واقعا كونيا لا يمكن التخلّف عنه، فهي سببيّة جعلها الشارع لأغراض خاصّة، و لا تعني أنّها تعكس سننا كونية لا ينبغي التخلّف عنها. و هناك بحث ورد عن الاصوليين كذلك في مجال امكانية الشرط المتأخر، من قبيل غسل المستحاضة الذي يؤثّر على صحّة صومها في نهار اليوم السابق، و البعض حكم بعدم إمكانه من باب استحالة تأثير المتأخّر في المتقدّم؛ قياسا له على الظواهر الطبيعية.

ب- الكثير من القضايا الاصولية ظنيّة جدلية، ممّا يجعل باب النقاش فيها مفتوحا دائما دون بلوغ حلّ قطعي، و لا يلوح في الافق زمان محدّد لانغلاق بابها، فهي ليست من قبيل كروية الأرض، التي دام النقاش فيها لقرون ثمّ تقبّلتها البشرية بعد ما خضعت القضية إلى تجارب واضحة و تلسكوبات كبيرة تكشف الواقع.

إنّ قضايا من قبيل دلالة الأمر على الوجوب أو الاستحباب أو الإباحة، قضايا لا يمكن بلوغ اليقين فيها، فتبقى موضع نقاش الاصوليين ما دام هناك من يهتمّ بهذا العلم، و على من يلج هذا العلم أو يريد أن يبدي رأيا فيه أن يخطو جميع خطوات التحقيق التي مرّ بها هذا الموضوع؛ لأنّه يقلّ في الاصول قضايا قطعية ينظر إليها نظرة مسلّمات.

يبدو أنّ النقاش سيستمر حتّى لو دوّنا منطقا خاصّا لهذا العلم على غرار منطق الرياضيات و العلوم المادية كالفيزياء و الكيمياء؛ و ذلك لطبيعة هذا العلم الجدليّة.

بالطبع النقاش العلمي أمر مطلوب بحدّ ذاته، و ليس الكلام في أصل النقاش بل

الكلام في انعدام آليات يقينية مسلّمة تكشف عن صحة أو سقم الاستنتاجات، و هو شأن القضايا الظنيّة عموما لا قضايا الاصول فحسب.

ج- إفراط البعض في البحوث النظرية، التي لم يجد الفقهاء موردا لتطبيقها، بحيث يصف البعض بعدم الجدوى أجزاء كبيرة من كتب اصولية مهمّة تعدّ منهجا دراسيا لهذا العلم ككفاية الاصول. من قبيل بحوث الانسداد التي يتطرّق إليها بعض الاصوليين، أو بحوث سعت للإجابة عن السؤال التالي: هل الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) كان متعبّدا بالشرائع السابقة أم لا؟ و بحوث من هذا القبيل غير قليلة، يسعى المعاصرون إلى عدم حشرها في المناهج الجديدة لهذا العلم، و من الطبيعي أن تولّد هكذا بحوث اصطلاحات فرضية و ذهنية بحتة، عكسناها في المعجم؛ لكونه ممّا يقتضيه العمل العلمي بمنهجه التوصيفي.

2- الصناعة المعجميّة

(Lexicography)

صناعة المعاجم علم يعنى بدراسة الضوابط و المستلزمات لأجل تدوين المعاجم، و له مصادره الخاصّة، و جلّها حديثة، قد يبلغ عددها بالعربية إلى عشرة و أضعافها باللغة الإنجليزية، و هو يختلف عن علم الألفاظ أو علم المعجم(Lexicology) الذي يعنى بدراسة الكلمة من وجهة نظر لغوية أو اصطلاحية، فيسرد معناها اللغوي أو الاصطلاحي و أحيانا تطوّرها التاريخي و منشأها و وزنها و ما شابه ذلك.

و في بيان العلاقة بين صناعة المعجم و علم المعجم يمكن أن يقال بأن الثاني نتيجة تطبيقية للأول، و الأول بمثابة النظريات و الضوابط الأساسية التي يدوّن على أساسها المعجم. و الصناعة المعجمية تشتمل على خطوات أساسية خمسة هي: جمع المعلومات و الحقائق، و اختيار المداخل، و ترتيبها طبقا لنظام معيّن، و كتابة المواد، ثمّ نشر النتاج النهائي إلا و هو المعجم أو القاموس. [1]

يمكن أن يقال بأنّ صناعة المعجم علم و فن في وقت واحد، فبرغم وجود قواعد و ضوابط ينبغي تعلّمها و استخدامها (و هو الأمر الذي يجعل هذه الصناعة علما) ينبغي التنويع و حسن استخدام الضوابط و الطرائق و الأساليب لأغراض من قبيل التسهيل على القارئ و كسب أكبر عدد ممكن من القرّاء، فإنّ الضوابط التي تلحظ في هذه الصناعة لم

---

(1) القاسمي، علي، علم اللغة و صناعة المعجم: 3 (مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة الثالثة 2004).

تلحظ العلوم كلّا على حدة، و على المعجمي أن يحسن استخدام هذه الضوابط و ينوّع فيها عند تدوينه المعجم الذي قد يكون في العلوم الأدبية أو غير الأدبية. و هذا هو الذي يجعل هذا العلم فنا كذلك.

لعلماء اللغة العربية الباع الكبير في هذه الصناعة، فإنّ لدينا معاجم يمضي على عمرها أكثر من ألف سنة، كما هو حال معجم (جمهرة اللغة) لابن دريد و (العين) للفراهيدي. [1] و على العموم، فإنّ استخدام العرب لكلمات من قبيل: (فهرست و كشاف و معجم و قاموس و مفردات) عناوين لبعض الكتب ذات الطابع المعجمي، يكشف عن التوجّه لهذا العلم منذ أمد بعيد، و تعدّ الكتب المأثورة بهذا العنوان ممارسة عملية و تطبيقية لصناعة المعجم و إن لم يدوّنوا لها الضوابط بالنحو الذي نأثره عن علماء الغرب حاليا.

لم تقتصر إيجاد المعاجم و الموسوعات لدى المسلمين على اللغة فحسب، بل أثرنا عنهم موسوعات و معاجم في مجالات عدّة، ففي مجال الأحاديث أثرنا الجوامع الحديثيّة كالصحاح لدى أهل السنة و الكتب الأربعة لدى الشيعة و كذلك بحار الأنوار و الوسائل، و في مجال الرجال لدينا موسوعات غير قليلة فهناك مثل الإصابة و رجال الكشي و معجم رجال الحديث للسيد الخوئي، و غيرها الكثير من الموسوعات و المعاجم.

لقد عدّ الشرقاوي إقبال في (معجم المعاجم) ألفا من المعاجم العربية المأثورة في مختلف المجالات اللغوية و غيرها. [2] ممّا يكشف عن الاهتمام البالغ بالمعجمية و التدوين في هذا المجال.

هذا مع أنّ لباقي الامم و الحضارات البائدة الدور في هذه الصناعة، و الأمر لا يختص بامّة محدّدة بل الحضارات الإنسانية كالآشورية و اليونانية و الصينية ساهمت بشكل و آخر في تطوير هذه الصناعة و بلوغها القمّة و الدقّة في عصرنا الحاضر. و على العموم، فإنّ كلّ حضارة تشجّع على تدوين المعاجم، و الاختلاف في نوعيّة المعجم الذي تهتمّ بها الحضارة، فالآشوريون الذين قدموا إلى بابل قبل حوالي ثلاثة آلاف عام واجهوا صعوبة في فهم رموز السومريين، فسعوا لتدوين نوع معجم يفسّرها، و الحضارة

(1) للمزيد انظر: الموسوعة العربية العالمية 23: 455- 463، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر و التوزيع، الرياض، الطبعة الثانية، 1419/ 1999.
(2) الشرقاوي، أحمد، معجم المعاجم (بيروت دار الغرب الإسلامي، الطبعة الاولى 1987).

الإسلامية، باعتبار توجّهها الديني، سعت لتدوين معاجم ذات الشأن الديني، سواء كانت ذات علاقة باللغة العربية، أو ذات علاقة بالعلوم الدينية. (1)

2- 1- أهداف المعجم

هناك أهداف عامّة تذكر لتدوين المعاجم على العموم، كما أنّ هناك أهدافا خاصّة بالعلم الذي يراد تدوين معجم له. و على مستوى التطبيق قد يكون للعلم الواحد عدّة معاجم، تختلف بحسب اختلاف الأهداف التي تدوّن له.

للمعاجم تقسيمات عديدة، تختلف بحسب الهدف الذي يتطلّع إليه المعجمي أو التوجّه الذي يسلكه المعجمي أو المخاطب الذي يسعى للتواصل معه، فباعتبار تنوّع المخاطبين و تنوّع المناهج في التدوين تتعدّد أنواع المعاجم.

ملاحظة المخاطب، تعتبر قضية ذات أهمية قصوى في تدوين المعجم و في تحديد المنهج المتّبع في التدوين؛ و ذلك لأنّه من الصعب أو المستحيل إيجاد معجم يستوعب جميع المخاطبين، فعلى سبيل المثال مستويات طلاب علم الاصول مختلفة فقد تكون بدائية أو متوسطة أو عالية، فخطاب المستويات البدائية بحاجة إلى لغة غيرها التي يحتاجها ذوو المستويات المتوسطة و العالية، فالمستويات البدائية بحاجة إلى اسلوب بسيط و أمثلة متعدّدة، و هو قد يستغني عنه ذوو المستويات العالية.

كما أنّ المعجم قد يستهدف الجوانب العلمية للمصطلحات فقط، و قد يستهدف الجوانب التاريخية و الشئون التي لا تعدّ من صلب العلم ذاته، و قد يستهدف دراسة المفردة الاصولية- أو أي علم آخر- دراسة لغوية يكشف من خلالها عن جذور المفردة و اشتقاقاتها، و قد لا يستهدف هذا، و قد يستهدف رسم صورة مجملة للمفردة تغني الباحث عن صرف الوقت الكثير، و قد يستهدف العكس، و قد يستهدف دراسة المفردة بنحو معجمي فلا يستدعي التوثيق و قد يستهدف بحثها بنحو موسوعي فيستدعي الأمر توثيقا و ذكرا للنقاشات المطوّلة، كما أنّ المعجمي قد يستهدف تدوين المرادفات من لغة اخرى فحسب، و لا شأن له بتعريف المفردة و تفسيرها.

لذلك كان تلبية متطلّبات كلّ الزبائن و القرّاء أمرا غير ممكن، فمن الأفضل اختيار

---

(1) انظر: القاسمي، علي، (مصدر سابق): 3، الموسوعة العربية العالمية (مصدر سابق) 23: 460.

هدف واحد أو أهداف متعدّدة لكنّها محدودة و منسجمة لتوسيع نطاق الزبائن المخاطبين.

و على مستوى هذا المعجم سعينا لاستقطاب أكثر عدد من الجمهور و القرّاء من خلال ملاحظة أكبر عدد من المناهج و تلبية الكثير من الأهداف، فخاطبنا الناطقين باللغة العربية و الانجليزية و لمن يتطلّع للنظر إلى المفردات الاصولية في اللغة الإنجليزية، كما خاطبنا الطبقة المتوسطة من طلّاب هذا العلم، و هي الطبقة الأكبر حجما، و في ذات الوقت قد لا يستغني عنه الأساتذة من حيث إنّهم قد يحتاجون إلى تعريف مجمل و سريع لبعض الاصطلاحات التي تمرّ عليهم ضمنيا من خلال تدريسهم، فكانت دائرة الخطاب واسعة، رغم أنّها غير شاملة لجميع الشرائح و الباحثين.

يمكن بالإجمال ذكر الأهداف العامّة و الخاصة لهذا المعجم بالنحو التالي:

الأول: التسهيل على القارئ و الباحث من حيث جمع مفردات علم الاصول المشتّتة في كتب مختلفة و دراستها في مكان واحد و درج تعاريف و شروح مجملة لكلّ من المفردات و التراكيب التي درج استخدامها في علم الاصول، و هي غير التعاريف العلمية التي ترد في المصادر الأصلية.

إنّ الإنسان مهما بلغ عقله و قوت ذاكرته لا يستطيع جمع معلومات اختصاص ما في ذهنه، و برغم أنّه قد يكون حاملا للاختصاص فهو لا يستغني عن مرجع يعود إليه بمجرّد حاجته إلى تذكّر تعريف اصطلاحي يبحث عنه، و برغم أنّ الموسوعات بل الكتب المختصة كفيلة إلى حدّ ما بتلبية المراد إلّا أنّه من غير المنطقي أن يصرف الباحث أو المدرّس وقته لقراءة صفحات عديدة لأجل تذكّر معنى مصطلح خاص، فكان لا بدّ من وجود معجم يختصر الشروح و البحوث و يغني من عناء البحث المطوّل بالنسبة إلى الباحث و الاستاذ و الطالب كذلك.

و باعتبار كون المعجم مقارنا يمكن للباحث و القارئ معرفة الاصطلاحات المختلفة أو المتّفقة للموضوعات المتّحدة لدى المدارس الاصولية و بخاصّة كبراها، أي المدرسة السنيّة و الشيعيّة، فإن تضمين المعجم الجانب المقارن للاصول يمنح الباحث الفرصة لمعرفة الاصطلاحات الدارجة لدى هذه المدارس.

الثاني: تشكيل بنك للمعلومات خاص بعلم الاصول، و هو بنك يتكفّل بتلبية المتطلّبات الآتية:

أ- الاحتواء على المفردات الأساسية مع تعاريفها و شروحها و كذلك النظريات و المسالك الواردة في هذا العلم، فإنّ حفظ هذه المعلومات في مكان واحد و بشكل متمركز يعدّ أحد أهم أهداف المتطلّبات المتوخاة من هذا المعجم.

ب- حفظ جانب من اللغة العربية (و هو جانب المفردات و التراكيب الخاصة بعلم الاصول) من الاندثار، فإنّ هذا العلم يضمّ مفردات محدودة و علما يختص بشريحة و لو محدودة من الناطقين بالعربية، و تبعثر هذه المجموعة من المفردات و التراكيب في كتب قد لا تنالها أيد الباحثين يعرّضها إلى الاندثار و الزوال.

ت- حفظ التراث الاصولي، فبرغم تضمّن الاصول آراء و أفكارا مختلفة قد تكون خاطئة أو إفراطية أو خارجة عن نطاق العقل و الفهم العرفي، إلّا أنّ مجملها يشكّل جانبا من التطوّر التدريجي لهذا العلم و جزءا من التراث الاصولي الذي لا يمكن إنكاره، و حفظ التراث يعدّ من مهام المعجم.

2- 2- نوعيات المعجم

للمعاجم أصناف عديدة، تختلف باختلاف الموضوع و المادة و المنهج، فقد تكون لغوية عامة و قد تكون اختصاصية في علم محدّد كالفيزياء و الكيمياء و علم الفقه و الاصول.

كما أنّ المعاجم اللغوية قد يقتصر فيها على ذكر معاني الكلمات، و قد يتوسّع لتشمل الجذور و الاشتقاقات أو التاريخ و تغيّر الاستعمال و كثير من الامور الاخرى التي تلاحظ في المفردة.

كما أنّه قد يتوسّع في المواد و المعلومات التي تدرج تحت المدخل، و بناء على حجم التوسّع تختلف التسميات فتدعى المعاجم المتوسّع فيها معاجم موسوعية، كما لو كانت شاملة للجوانب التاريخية و الجذور و غيرها من المعلومات.

هذا هو شأن المعاجم اللغوية مع فوارق من حيث شمولية أو عدم شمولية الدراسة فيها، و كذلك نوعية الدراسة ما إذا كانت دراسة لمفردات عامة أو مفردات علم خاص، فهناك معاجم تقتصر على ذكر معنى المفردة أو معانيها، و هناك معاجم تتوسّع لتشمل جوانب اخرى للمفردة. و بناء على هذا التوسّع يختلف اسم المعجم، فقد يسمّى لغويا

تاريخيا، و ذلك للإشارة فيه إلى الجانب التاريخي للمفردة، و قد يسمّى لغويا موسوعيا و ذلك فيما إذا تناول موضوعات غير لغوية و تعدّت المجال اللغوي البحت، و هكذا باقي الجوانب التي يمكن أن تلحظ في المعجم و تختلف تسميته وفقها.

من جانب آخر، فإنّ المعاجم من حيث المنهج و الترتيب قد تختلف، فقد تكون موضوعية و قد تكون ألفبائية، فالموضوعية هي التي ترتّب مداخلها حسب الموضوعات، و الألفبائية هي التي ترتّب مداخلها حسب الألفباء.

و قد تدوّن مداخل المعاجم على أساس مواد الكلمات، كما هو الحال في المعاجم اللغوية، و قد تدوّن مداخلها على أساس صيغ المفردات، كما هو حال أكثر المعاجم الخاصّة غير اللغوية.

2- 3- المعجم و الموسوعة

قد يخلط بين مفردتين في مجال صناعة المعجم، فلا يفرّق بين المعجم أو ما يدعى بالانجليزية ب(Dictionary) و الموسوعة أو ما تدعى بالانجليزية ب(encyclopedia) فبرغم اشتراك الصناعتين بامور كثيرة إلّا أنّهما يفترقان في امور جوهرية، ممّا يجعل كلّا منهما صناعة تختلف عن الاخرى. و هنا سرد لبعض الفوارق:

أ- المفروض بالمعاجم أن ترسم صورة مجملة سريعة الاستيعاب عن المدخل، و لا شأن لها بما يستبطن من بحوث و موضوعات و استدلالات و نقاشات، بينما شأن الموسوعات هو التطرّق لما تستبطن هذه المداخل من بحوث و معلومات.

ب- أنّ المعاجم تدور حول محور المفردات و الاصطلاحات، أي أنّ هدفها التعريف المباشر بها، و الدراسة تدور حولها مباشرة، فيشار إلى جوانبها المختلفة كمادتها و صيغتها و اشتقاقاتها و ما شابه ذلك، بينما الموسوعات تدور غالبا على محور الموضوعات بنحو مباشر و المفردات و الاصطلاحات بنحو غير مباشر، بتعبير آخر:

الاصطلاحات و المفردات الواردة في علم ما هي مجال اختصاص المعاجم بشكل أساسي بينما الموضوعات هي مجال اختصاص الموسوعات، و المفردات مداخل لتلك الموضوعات، فالأخيرات تسعى لعرض بحوث الموضوعات و القضايا المطروحة في العلم مع تأليف الآراء و الأقوال الواردة فيها، و الاصطلاحات فيها عبارة عن مفاتيح لهذه

البحوث لا أكثر.

و بعبارة اخرى أيضا: أنّ تعريف المداخل هو الشأن الأساس للمعاجم، و التعرّض لما يستبطنه المدخل ليس من شأن المعجم، بينما التعريف في الموسوعات يكون جزءا من اهتماماتها، و لا تقتصر الموسوعة على إيراد التعاريف بل تتوسّع لتشمل ذكر النقاشات و الاستدلالات ذات العلاقة.

ج- المفروض في الموسوعات أن توثّق جميع بحوثها و نقاشاتها المندرجة تحت المدخل، بينما ليس من المفروض ذلك في المعاجم؛ لأنّ الغرض منها رسم صور مجملة عن المداخل دون التوقّف فيما يطرح تحته من نقاشات و قضايا و ما شابه. و التوثيق موضع خلاف بين منظّري صناعة المعجم؛ و عمليّا جلّ المعجميين ترك التوثيق تأكيدا للهدف الأساس المرسوم للمعجم، و هو التسهيل و رفع العناء عن الباحث و القارئ.

2- 4- كون المعجم مقارنا

تلقّينا اصول الفقه علما بحدّ ذاته دون النظر إلى التوجّهات المذهبية المعمولة فيه، فمن الواضح أنّ أهل السنة يقولون بآليات اصولية يعتقد الشيعة ببطلانها، و كذلك العكس، و الاختلافات في هذا المجال غير خاصة بين الشيعة و السنة فحسب بل للشيعة مدارس اصولية تنطوي جميعها في اطار الاصول الشيعي، و للسنة مذاهب و مدارس اصولية كذلك، و مناشئ الاختلاف في كثير منها عقائدية و كلامية، كما هو الحال في اعتقاد المعتزلة و الشيعة بالعقل و دوره في التحسين و التقبيح و عدم اعتقاد الأشعرية و أتباعهم به.

و باعتبار هذه النظرة و المنهج التوصيفي الذي اتّبعناه في التدوين لم نحكم بصحة أو سقم أيّ من الآليات و الرؤى المطروحة، و كان من الطبيعي أن تطرح هنا مختلف الآراء و الأفكار، و هي لا تعكس رؤية المدوّن؛ و ذلك باعتبار أنّا ارتأينا اسلوب التقرير و الحكاية فقط.

المفاهيم الخاصّة باصول الشيعة ذكرنا لها أمثلة من اصولهم، و المفاهيم الخاصة باصول أهل السنة ذكرنا لها أمثلة من اصولهم، و هذا يجنّبنا سوء حكم القارئ و فهمه الذي قد يحصل من جراء خلط الشروح بأمثلة من المدرسة المقابلة.

2- 5- المداخل

المداخل عبارة عن المفردات أو التراكيب التي ورد شرحها في المعجم، و هي في حقيقتها مفاتيح لبحوث علم الاصول. و من الطبيعي أن تضمّ جميع الاصطلاحات الاصولية التي تعدّ حصرا بالاصول و ابتدعها أصحاب هذا العلم، أو منحها الاصوليون معنى لم يكن لها من ذي قبل في اللغة، من قبيل الاستصحاب و الاستحسان، و كذلك المفردات و التراكيب اللغوية التي يكثر استخدامها في اصول الفقه من قبيل الدلالة و الالتزام و التلازم، و مجموعها يتجاوز الألفين و المائتين (2200).

قد يكون المدخل عبارة عن كلمة مفردة أو جمع من قبيل القياس و الآحاد، و قد يكون تركيبا من عدّة كلمات مثل اجتماع الأمر و النهي، كما قد يكون صفة، مثل مجمل (كصفة للاسم) و قد يكون موصوف، مثل حديث، و قد يكون غير ذلك.

المقياس الأساس في درج المدخل في المعجم هو اشتهاره و رواج استعماله لدى الاصوليين، مهما كانت صيغته.

2- 6- المصطلحات غير الاصولية

طبيعة البحوث المطروحة في اصول الفقه تقتضي عدم حصر المداخل بمجموعة الاصطلاحات الاصولية، فإنّ فهم موضوعات الاصول يتطلّب فهم ما أ هو أبعد من الاصول ذاته، و ذلك للتلاقح الموجود بين هذا العلم و العلوم الاخرى النقلية و العقلية و بخاصة الدينية منها.

رغم أنّ المفروض بالمعجم تخصيص مداخله بالاصطلاحات الاصولية إلّا أنّ هناك حاجة ماسّة لشرح المفردات التي دخلت الاصول من علوم اخرى؛ و ذلك تسهيلا للطالب و تخفيفا لعناء البحث في المعاجم الاخرى.

إنّ علوما من قبيل علم الفقه و إلى حدّ ما الدراية و قليلا ما الكلام و الفلسفة و اللغة ذات صلة وثيقة بالاصول، و لا يمكن فصلها بالكامل عن علم الاصول، و استخدامات اصطلاحات العلوم المزبورة في علم الاصول كثيرة جدا، فلا بدّ من الإشارة إليها، إكمالا للفائدة المتوخّاة من المعجم.

لا يبدو من الصائب سلب المعجم الاصولي من الاصطلاحات الدخيلة من العلوم

الاخرى، على أنّه من غير الصائب سرد جميع المصطلحات الدخيلة و لو قلّ استخدامها، لذلك اقتصرنا على الاصطلاحات ذات الاستخدام الكثير، كما أنّا اقتصرنا في شرحها على قدر الضرورة دون الإسهاب، مع إشارتنا في بعض الموارد إلى المنشأ و ما إذا كان فلسفيا أو ما شابه.

2- 7- التعاريف و الشروح

الطريقة التقليدية الدارجة لدى الاصوليين هي السعي لتدوين تعاريف جامعة و مانعة لكلّ من مصطلحات الاصول، و تشكّل التعاريف حجما غير صغير من علم الاصول، فكلّ تعريف لا يخلو عن نقض و إبرام، و قد يخلّف هذا بحوثا و نقاشات لا طائل تحتها؛ باعتبار أنّ الجميع يقرّ بعدم إمكانية إراءة تعريف جامع مانع بالمفهوم المنطقي و الفلسفي الدقيق. فهذا غالبا ما يكون مستحيلا، و نفس الاصوليين مضافا إلى المناطقة يقرّون بعدم إمكان تدوين حدود تامة لا نقص فيها.

برغم أنّ تعريف الاصطلاح و شرحه من أهمّ أهداف المعجمي إلّا أنّ التقيّد بالطريقة التقليدية لأسلافنا لا يبدو منطقيا و غير متماش مع الأهداف الفنية للمعجم، فإنّ طريقتهم غير مثمرة في أكثر الأحيان، و تبدو كثيرا ما نقاشا في الألفاظ و تلاعبا بها أكثر من طرح موضوع اصولي و قضية ذات شأن بعلم الاصول، مضافا إلى أنّ السعي لإيجاد تعريف جامع مانع جعل من بعض التعاريف بدرجة كبيرة من التعقيد قد يفشل ذهن الطالب في إدراكه و استيعابه بالنحو الصحيح.

التعاريف التي دوّناها للمداخل ليست تعاريف بالمعنى التقليدي بل هي في حقيقتها شروح و إيضاحات للمفردات و التراكيب، مراعين في ذلك شمولية الإيضاح لأكثر التعاريف متغاضين عن القيود المخلّة و المربكة للتعاريف و الصارفة للذهن عن المفهوم الأساسي له.

اختيار الشروح و ترجيحها على التعاريف لم يكن لأجل تسهيل الاستيعاب فحسب بل لأجل أنّ المفاهيم الاصولية مفاهيم ظنية جدلية لا تخضع للتجربة و الحسابات الدقيقة مثلما الحال في الرياضيات و الفيزياء، فكان من المفروض إيراد الشرح لرسم صورة في الذهن هي الأشمل للمعنى و المفهوم المراد من الاصطلاح.

لم نتقيّد في الشروح بمذهب أو مدرسة خاصّة بل سعينا لسرد الشروح التي يمكنها أن تضمّ أكبر عدد من التعاريف، مع الإشارة- قدر الإمكان- إلى موارد الاختلاف إذا كانت مهمة.

2- 8- الاستدلال على البحوث

برغم أنّ الدارج في معاجم من هذا القبيل الاكتفاء بذكر التعاريف و الشروح ذات الصلة بالمدخل، و قد اتّبعنا هذا المبدأ الأساسي في المعجم إلّا أنّ هناك موارد أضفنا فيها إلى الشروح بعض الاستدلالات، خروجا عمّا هو دارج؛ و ذلك لأنّا وجدنا هذه الاستدلالات مؤثّرة كثيرا في إيضاح المراد من المدخل و رسم صورة أكثر وضوحا له، على أنّا ذكرنا الاستدلالات المزبورة بنحو مجمل غير مسهبين فيه.

2- 9- توثيق التعاريف و الشروح

باعتبار أنّ تسهيل رسم صورة للمدخل لدى القارئ من أهداف تدوين المعجم، لذلك حصل نقاش بين المعجميين في ضرورة أو عدم ضرورة التوثيق في بعض الموارد؛ و ذلك باعتبار أنّ التوثيق قد يخلّ بعملية التسهيل و يصعّبها، و يشغل حيّزا زائدا و يتجاوز الهدف المرسوم للمعجم، [1] و على المستوى التطبيقي نشاهد أنّ جلّ المعجميين قد اختاروا تجنّب التوثيق، و قلّما نشهد من وثّق معجما، و هذا عكس ما عليه الموسوعات.

هذا مضافا إلى أنّ البرامج الكامبيوترية الحديثة بسّطت عملية التوثيق و منحت الباحث لا بساطة و سرعة فحسب بل وسّعت نطاق التوثيق إلى أبعد ما يمكن و لم تحصره بالمصادر المحدودة التي تدرج غالبا في الهوامش رغم أنّ ذلك لا يفقد التوثيق أهميّته.

2- 10- منهج ترتيب المداخل

بعد إعداد مسرد أو قاموس(thesaurus) للمفردات الاصولية مع المفردات ذات العلاقة بالاصول، يأتي الدور إلى ترتيب هذا المسرد، فإنّ ترتيب مداخل المعجم أحد أهم جوانب صناعة المعجم، فالمهم ليس تكديس مجموعة من المعلومات و توزيعها على

(1) انظر: القاسمي، علي (مصدر سابق): 147.

كميّة محدّدة من المفردات و المداخل فحسب، بل هناك جانب آخر يحظى بأهمية بالغة، و هو جانب ترتيب المداخل التي هي عناوين للمعلومات المزبورة، و في هذا المجال مدارس متعدّدة، و بخاصّة في مجال المعاجم اللغوية و ثنائية اللغة، تعتمد مبادئ النطق و الأنظمة الصوتية للغات، أمّا المعاجم الخاصّة فالمعروف ترتيبها بنحوين: الترتيب الموضوعي و الترتيب الألفبائي.

يعتمد الترتيب الموضوعي مبدأ ترتيب المصطلحات حسب موضوعاتها و درجة علاقة بعضها ببعض، فمثلا الدليل العقلي يدرج تحته المستلزمات العقلية و الحسن و القبح العقليان، و بحث الألفاظ يدرج تحته بحث الإجمال اللفظي و الاشتقاق و الاشتراك.

لكنّ هذا المنهج لا يخلو عن إشكالات، فإنّه أصعب للقارئ، باعتبار كونه يستلزم معرفة القارئ مسبقا بدخول موضوع الحسن و القبح العقليين في موضوع الدليل العقلي، و أنّ بحث الاشتراك يندرج تحت بحث الألفاظ. و هذا الإشكال و إن كان بالإمكان حلّه من خلال إيجاد فهارس متعدّدة في نهاية المعجم، إلّا أنّه بالإمكان حلّه و من البداية بواسطة اتّباع المنهج الألفبائي.

يعتمد المنهج الألفبائي ترتيب المداخل على أساس الحروف، على أنّ الترتيب قد يكون بناء على مادة المدخل، كما هو الدارج في المعاجم اللغوية العامة، و قد يكون بناء على الصيغ الدارجة للاصطلاحات، كما هو الدارج في أكثر المعاجم الخاصّة.

تفنّن علماء اللغة العربية في ترتيب المداخل، و لديهم مدارس غير قليلة، بعضها تعتمد الأصوات، و بعضها تقليب الأحرف و بعضها الأبنية، و قد عدّ الدكتور علي القاسمي المناهج التي اعتمدتها المعاجم في اللغة العربية إلى اثني عشر منهجا بدأ بالمنهج العشوائي الذي لا يعتمد مبادئ محدّدة و انتهاء بمنهج الترتيب الألفبائي حسب أوائل الكلمة (لا أواخرها) التي تعتمده جلّ المعاجم و بخاصة الحديثة منها. (1)

برغم إمكانية ترتيب المعجم الخاص، كمعجم اصول الفقه، طبقا لمواد المداخل، بأن ندرج مدخل (الاشتراك) في حرف الشين (شرك) و (الإجمال) في حرف الجيم (جمل) إلّا أنّ المستحسن رفع عناء البحث عن مادة الاصطلاح و لو كان بسيطا، مضافا إلى أنّ من المحتمل وجود من يكون غير قادر على إرجاع المصطلح إلى جذره، فيستحيل

(1) القاسمي، علي، (مصدر سابق): 28- 30.

عليه الوصول إلى المفردة المرادة. فكان من الأفضل الترتيب على الهيئة أو الصيغة الدارجة في الاصطلاحات دون إيجاد تغيير و إعادة إلى الجذر و ما شابه ذلك.

2- 11- منهج تدوين المعجم

المنهجان المعروفان في تدوين المعاجم عبارة عن المنهج التوصيفي(Descriptive) الذي يعنى بحكاية واقع الاصطلاح و شرحه دون التعرّض إلى ما ينبغي و ما لا ينبغي فيه، و المنهج الآخر هو المنهج التوجيهي(Presecriptive) و يعنى بتحديد ما ينبغي و ما لا ينبغي في الاصطلاح، فسالكه يسعى لتحديد ما هو خطأ و ما هو صحيح في المصطلح و إرشاد الباحث إلى ما هو الصحيح و ما ينبغي فيه و في تعريفه و استخدامه و ما شابه، تأسيسا لمنهج مستقبلي أكثر علمية و دقة.

سلوكنا للمنهج التوصيفي باعتبار إيماننا بضرورة عكس المعجم لواقع الاستعمال الاصطلاحي للمفردات و التراكيب، و نرى أنّ علماء اصول الفقه في حلّ من حيث وضع الاصطلاحات أو إضافة معاني جديدة إلى بعض المفردات اللغوية، و ليس من شأن المعجمي تخطئة أو تصحيح ذوي الاختصاص في استخداماتهم، أو أنّ هذا شأن دراسات غير المعجم.

الأخطاء المتصوّرة في الاصطلاحات الاصولية تنطوي في مجالات عدّة، من قبيل كونها مستعارة في مادّتها أو هيئتها من لغة اخرى، أو من حيث عدم احتوائها على المعايير القياسيّة للغة العربية في الوضع، فقد تصاغ المفردة بصياغة غير قياسية أو غير مأنوسة من قبيل تأنيث أصل بمعنى مبدأ ليصبح أصالة، دون وجود داع لذلك، أو استخدام حاجيات بدلا عن حاجات. فهذه الصيغ لم ترد في العربية التقليدية، و هي من إبداعات الاصوليين، و قد يكون هناك من يخطّئ هذه الاستخدامات إذا كان متحفّظا لغويا.

إنّا نرى أنّ هذا ليس من شأن المعجمي بعد ما أصبح الاصطلاح- و لو كان مستعارا من لغة اخرى مثلا- جزء من العلم و شكّل مرحلة من مراحل التطور التاريخي لهذا العلم، و أصبح حاليا من التراث الاصولي.

شأن المعجمي هو تدوين المصطلحات و شرحها، و بعبارة اخرى: توصيف واقع المفردات و ما هي عليه لا تأسيسها أو إيجادها.

3- المقابلات الإنجليزية

3- 1- أهمية إيجاد المقابلات الإنجليزية

لا يخفى على أحد أهمية اللغة الإنجليزية، فهي اللغة الغالبة على اللغات الاخرى و الدارجة بنحو رسمي أو شبه رسمي في أكثر بقاع العالم، و ذلك بفضل مساعي الناطقين بها من نواحي عديدة علمية ثقافية و سياسية و اقتصادية و عسكرية و غيرها.

ما باتت اللغة الانجليزية تعكس ثقافة الدول و الشعوب الناطقة بها فحسب، بل أصبح لكلّ من الدول و الشعوب و الثقافات سهم فيها، و كلّما زاد السهم زاد التاثير الثقافي على المستوى العالمي، فهي اليوم ملتقى الحضارات و الثقافات، و الذين يسعون إلى عولمة مفاهيمهم مضطرّون لأخذ حيّز في هذه اللغة، فهي موضع صدام أو تلاقح و حوار جميع الثقافات الدينية و غير الدينية.

من هنا تبرز أهميّة نقل المفاهيم الإسلامية، و منها الاصولية، إلى هذه اللغة الحيوية، و دون هذا النقل يبقى الإسلام منحصرا بجغرافية اللغة العربية، و عرضة لحملات إعلامية و تهمة التخلّف و التأخّر، يمكن صدّها من خلال النفوذ في هذا العالم.

من جانب آخر، فإنّ تدوين المقابلات الإنجليزية في حقيقته مسعى لأجل ربط طلاب العلوم الدينية بالدراسات المدوّنة بالانجليزية و إرشادهم إلى مستجدات العلوم ذات الصلة، فتدوين ما يقابل المجاز و هو(Allegory) أو الاستعارة(Metaphor) إرشاد لمن يرغب في دراسة هذه المفردات باللغة الإنجليزية. و هي عملية تحظى بأهمية بالغة، و تزيد من التعاطي بين علماء الاسلام و العلماء الناطقين بغير اللغة العربية.

3- 2- إيجاد أو وضع المقابلات الإنجليزية

الدارج في كلّ لغة أن يهمّ أهلها و الناطقون الأصوليون بها (علماؤهم اللغويون) بوضع مقابلات للمفردات القادمة من لغات اخرى، و هي عملية غير سهلة و تستدعي نقاشات كثيرة يشترك فيها لغويون و أصحاب الاختصاص الذي تندرج تحته المفردات، و قد تأسّست في بعض الدول مجامع لهذا الغرض، من قبيل المجمع العربي في مصر و سوريا و دول اخرى غير عربية اسلامية و غير اسلامية، لمعالجة هذه الظاهرة، التي تتّسع رقعتها و تزداد مشاكلها كلّما ازداد التواصل و سرعت عجلة التقدّم العلمي.

من المفروض في مفردات اصول الفقه أن يهمّ الناطقون الأصليون باللغة الإنجليزية، كالأمريكيين و البريطانيين، بوضع مقابلاتها الإنجليزية، لكنّ هذا لم يقع حتّى الآن، لأسباب:

منها: قلّة المهتمين بالعلوم الإسلامية قياسا للعلوم الاخرى، فالذين يدعون بالمستشرقين مثلا قليلون جدا بالقياس لعلماء العلوم الأكاديمية الاخرى، لأجل ذلك لم يخلقوا تيارا قويا يطالب لغوييهم بإيجاد مقابلات لاصطلاحات هذا العلم.

و منها: عدم سعي المسلمين لنقل مفاهيمهم، و بخاصة مثل مفاهيم الاصول ذات الطابع الاختصاصي البحت، إلى اللغات العالمية كالانجليزية، و لأجل ذلك لم نشهد ترجمة للبحوث ذات الصلة إلى الإنجليزية إلّا نادرا.

و منها: المجامع اللغوية التي تشكّلت في بعض الدول العربية اهتمّت بتعريب ما قدم من باقي اللغات إلى العربية، و لم تجعل من شأنها نقل المفردات العربية إلى اللغات الاخرى.

و منها: قلّة استخدام اصطلاحات هذا العلم في وسائل الإعلام كالصحف و المجلات، كما هو الحال في القضايا السياسية أو الاقتصادية أو العلمية و الاكتشافات التي يضطرّ أصحاب وسائل الإعلام لإيجاد مقابلات لها لأجل استخدامها في صحفهم و مجلاتهم لغرض نقل الأخبار و التقارير.

عملية إيجاد المقابلات و المرادفات في اللغة الإنجليزية ليست عملية بسيطة، فلها صعوباتها و مقتضياتها و حساسيتها، و الخوض في هذا المجال يستدعي جهودا غير قليلة و تتبّع لا لاصطلاحات العلم المراد وضع مقابلات له بل ملاحظة العلوم ذات العلاقة كذلك.

لم نواجه مشكلة في إيجاد الكثير من المرادفات الإنجليزية، من قبيل(cause) و(proof) و(tradition) التي تقابل العلّة و الدليل و الحديث، لكنّ هناك مفردات اخرى لم نجد لها المرادف الترجمي الدقيق فنضطرّ للجوء إلى المرادف التفسيري، أي المرادف الذي لا يصلح أن يكون مرادفا وحده بل بحاجة إلى ضمّ تفسير إليه؛ و ذلك لأنّه ذات معنى غير المعنى المستبطن في اللغة العربية، من قبيل الاستصحاب الذي ترجم إلى(presumption of continuity) من قبل كلّ من سعى لوضع المقابلات الإنجليزية. و في موارد من هذا القبيل يستحسن استخدام الاصطلاح نفسه (الاستصحاب) في الإنجليزية؛

فإنّه اصطلاح تنفرد به العربية، و المقابل التفسيري قد لا يعكس كلّ ما يراد منه.

استخدمنا الترجمة الحقيقية في تدوين الكثير من المرادفات الإنجليزية، لكنّا عدلنا عن الترجمة الحقيقية أحيانا في موارد أسماء الأعلام المستخدمة للنظريات و المذاهب التي تفقد المقابل الدارج لها في الإنجليزية، فاستخدمنا الاستعارة، بأن حوّلنا الأحرف العربية إلى انجليزية، على غرار ما يعمل في أعلام الأشخاص، فمسلك الطريقية لانعدام المقابل المأنوس استخدمنا فيه هذا الاسلوب، و هو اسلوب أقرّته المجامع اللغوية و درج في الإنجليزية أكثر من غيرها من اللغات؛ و ذلك لقابليتها لهضم الاستعارات قياسا لبعض اللغات المحافظة التي يصعب إدخال كلّ مفردة فيها. بالطبع هناك ضوابط تفرضها اللغة بالنسبة للمفردة المستعارة، و أهمّها التكييف من حيث الأحرف و نظام الأصوات و الفونيم، فالطاء تحوّل إلى تاء و القاف إلى كاف مثلا.

الكثير من مفردات اصول الفقه ذات طابع حضاري، أي تنفرد اللغة العربية بها، و هذا ما يزيد من صعوبة وجدان المرادفات لها في الانجليزية، فهي من قبيل المصطلحات الفنية ذات الصلة بالاكتشافات العلمية الحديثة التي يضعها علماء الفيزياء و الكيمياء و غيرهما من العلوم لاكتشافاتهم و التي ترد اللغة العربية، فإنّها تعتبر مفردات حضارية تفقدها الحضارات الاخرى و لم تسبق الحضارات بها، لذلك تجد اللغات غير لغة الاكتشاف مشكلة في ايجاد المقابل لها، فيضطرّون كثيرا ما لاستعارة المفردة الحضارية ذاتها و تقبّلها دون تغيير ملحوظ في المادة و الهيئة. إنّ الكثير من مفردات علم الاصول من هذا القبيل، و حتّى الأديان الاخرى فقد سلكت مناهج اخرى في استنطاق النصوص، و الكثير منها لم تول اهتماما بالنصوص الدينية بالنحو الذي يوليه المسلمون، و قد يكون ذلك بسبب اختلاف لغة النزول و اللغة التي كتبت بها كتبهم المقدّسة، ممّا يفقدها القابلية للمعالجة بالنحو الذي تعالج في الاسلام.

و في النهاية نقول إنّ عملية إيجاد و وضع المقابلات الانجليزية لمفردات اصول الفقه في حقيقتها ليست مساع شخصية بل هي عملية منضمّة إلى مساعي اساتذة آخرين سبق و أن سعوا لنقل هذه الاصطلاحات إلى اللغة الإنجليزية، نتمنّى أن نكون قد راعينا مجمل المواصفات المطلوبة في النقل و اقتربنا من الصواب.

4- إرشادات عامّة

باعتبار عدم اعتماد المعجم المواد اللغوية و تنوّع صيغ المداخل و عدم انحصارها بصيغة محدّدة، ممّا قد يصعب على القارئ وجدان بعض المداخل، وجدنا من الضروري الانتباه إلى الإرشادات التالية في بعض الموارد التي قد يشتبك أمرها، لغرض تسهيل الوصول إلى المدخل المراد:

4- 1- المادة و الهيئة

المعاجم غير اللغوية لا يلاحظ فيها مادة الكلمة بل هيئتها؛ و ذلك لأنّه ليس لكلّ مادة اصطلاح ذات صلة، بل كثير من المواد اللغوية تخلو من الاصطلاحات و المفردات ذات الصلة، لذلك يختار مقياس الهيئة في ترتيب المداخل، فيدرج الإجمال في الألف بينما يدرج في المعاجم اللغوية في الجيم (مادة جمل).

من نتائج اتّخاذ هذا المنهج هو عدم حذف الحروف الزائدة إن كانت، و عدم إرجاع الألف إلى أصله من واو أو ياء، و مفردة (مؤمّن) ادرجت حسب الترتيب في الميم التي تلحقها واوا و لم تدرج في الميم التي تلحقها ألفا.

4- 2- الصفة و الموصوف

لم نأخذ الصفة كأحد مقاييس تحديد المدخل بل اعتبرنا الموصوف هو المقياس، ففي العلم الإجمالي أدرجنا هذا المدخل تحت حرف العين لا الألف؛ و ذلك لأنّ إدراجه تحت الألف يستدعي إدراج عدّة بحوث متنافرة غير مترابطة تحت عنوان واحد؛ و ذلك لأنّ الإجمال يمكن أن يكون صفة للدليل و للفظ و النص، و كلّ منها ذات موضوع مختلف عن الآخر، و لم نأخذ الصحّة كصفة؛ لأنّها تكون جامعة لبحث الحديث الصحيح و العقد الصحيح و العمل الصحيح، و هذا ما تجنّبناه.

4- 3- الاصطلاح الراجح و الأرجح

كثيرا ما يكون لمفهوم واحد أكثر من اصطلاح واحد، و كثيرا ما يكون أحدهما أكثر دارجا و رائجا، فمن الطبيعي أن يرد شرحه تحت الاصطلاح الأكثر رواجا، فهو الأرجح،

لكن يشار إلى الاصطلاح الراجح و الأقل رواجا و تضاف إلى الشرح مفردة أيضا أو كذلك أو قد التقليلية للإشارة إلى ذلك.

برغم أنّ الاصطلاح الراجح يسرد ضمن الترتيب الألفبائي للمعجم إلّا أنّه يعدّ فيه مدخلا إرجاعيا بحتا فيرجّع إلى الأرجح، و ذلك من قبيل الآية السادسة من سورة الحجرات فاصطلاحها الأرجح هو آية النبأ و المرجوح هو آية التثبّت، فورد شرحها تحت مدخل آية النبأ و ارجع مدخل آية التثبّت إلى المدخل الراجح.

4- 4- الجمع و الإفراد

تارة يكون جمع الكلمة أو الاصطلاح و مفردها مندرجان تحت حرف واحد من قبيل (مرجّح) و (مرجّحات) فكلاهما في حرف الميم. و تارة اخرى يكون كلّ منهما في حرف مستقل، من قبيل (دليل) و (أدلّة) فأحدهما في حرف الدال و الآخر في حرف الألف.

و نحن بشكل عام رجّحنا إدراج الشروح تحت صيغة المفرد إلّا في موارد، حيث يفقد المدخل صيغة المفرد، من قبيل (أخبار الاحتياط) و (أخبار الإرجاء) فإنّها مجموعة من الأخبار و لم يصطلح على خبر واحد بأنّه خبر احتياط.

و قد يكون استخدام صيغة الجمع أقوى و أشهر من استخدام صيغة المفرد، و ذلك حسب التتبّع، فمن الطبيعي أن نسرد الشرح تحت صيغة الجمع، و هي موارد محدودة، من قبيل: (عوارض الأهلية) و (العوارض الذاتية) فإنّ استخدامهما بصيغة الجمع أكثر رواجا من استخدام صيغة المفرد فيها، فتسهيلا للقارئ ندرج الشروح تحتهما لا تحت صيغهما المفردة، و كذلك الحال في (المرجّحات) قياسا لصيغة (مرجّح) فإنّ صيغة الجمع هي الدارجة، و ذلك لواقعها المتعدّد، فإن كلّ نوع من المرجّحات يضمّ أصنافا عديدة، لذلك غلب استعمال الجمع فيها دون المفرد.

4- 5- الاشتقاقات المختلفة

بعض الاصطلاحات ورد استخدامها بصيغة اسم الفاعل و بصيغة المصدر أو اسم المصدر، من قبيل العموم و العام، و قد أوردنا تعريف كلّ منهما تحت عنوانه، لكنّ أقسام

كلّ منها أوردناه تحت عنوان واحد منهما و أرجعنا الآخر إليه، ففي مثل العام شرحنا العام الأحوالي تحت مدخل (العام الأحوالي) و أرجعنا العموم الأحوالي إليه؛ فورد المدخل تحت عنوانين لا عنوان واحد؛ و ذلك تسهيلا للقارئ، إلّا أنّ الشرح ورد تحت مدخل واحد؛ للحيلولة دون التكرار.

4- 6- الأقسام

طريقتنا في شرح المفردات ذات الأقسام المختلفة هو شرح المقسم في مدخله الخاص و تكرار عنوانه فقط (دون شرحه) عند كلّ قسم، ففي مثل (الإجماع) نشرح الإجماع ذاته في مدخل (إجماع) و عند ما نأتي إلى الإجماع الدخولي لا نسرد شرح أصل الإجماع بل نجمله بتكرار مفردة الإجماع و نبتّ بشرح الدخولي فقط أو ما يميّز هذا النوع من الإجماع عن باقي الإجماعات.

و في حال وجود عدّة معان للمدخل، فإنّا نعمد إلى تحديد المراد منه في كلّ قسم، كما هو الحال في مدخل (الأصل) فإنّه على معان متعدّدة، و عند شرح ما يندرج تحته من الأقسام نحدّد المراد منه ما إذا كان هو معناه الأول أو الثاني أو غيره، من خلال تكرار تعريفه أو استخدام المفردة الشارحة له.

4- 7- تعدّد معاني المدخل

قد يكون للمدخل معنى و تعريفا أو شرحا واحدا، و قد يكون له أكثر من معنى أو تعريف، عندئذ نميّز معانيه و شروحه من خلال ترقيم كلّ منهما على حدة، كما هو الحال في مدخل عزيمة و عكس و فرض و علم.

4- 8- الألف و اللام

لم نأخذ الألف و اللام في الحسبان عند ترتيب المداخل، رغم أنّا ثبّتناهما في بعض المداخل حسب ما تقتضيه طبيعة التعبير، كما هو الحال في الصفة و الموصوف، من قبيل (الإجماع المركب) فإنّ الاستحسان اللغوي يقتضي ذكرهما مع الألف و اللام لا دونهما، رغم ذلك لم يؤخذا بالحسبان في ترتيب المداخل، و هو بمثابة (إجماع مركب).

4- 9- حروف الإضافة

في بعض التراكيب توجد حروف إضافة من قبيل (المجاز في الإسناد) و نحن اعتبرنا شأنهما شأن الألف و اللام من حيث أنّا لم نأخذها في احتساب الترتيب الألفبائي،

فالمدخل المزبور من حيث الترتيب يكون (مجاز إسناد) و كذلك الحال في (المجاز بالنقصان) فقد عدّ (مجاز نقصان).

4- 10- الاصطلاح و الوصف

قد تكون أوصاف عديدة لمصطلح واحد، كالتعارض الذي يوصف بالمستقر و غير المستقر و الواقعي و الحقيقي و المستحكم و البدوي و غيرها من الأوصاف، و الوصف إذا كثر استخدامه أصبح تدريجيا مصطلحا، و شأنه شأن أي مفردة تصبح اصطلاحا بكثرة الاستعمال. و في الأصل مثلا درج استخدام تركيب (الأصل المرخّص) و من غير المعلوم كون المرخّص هنا صفة أم اصطلاح دارج، و باعتبار صعوبة تمييز كون الوصف أصبح اصطلاحا أو لم يصبح؟ و لأجل تجاوز هذه المشكلة أدرجنا الجميع ضمن المداخل و أوردنا شروحها جميعا دون النظر إلى أنّ هذه الأوصاف بلغت مستوى الاصطلاح أو لم تبلغ.

4- 11- تحديد المترادفات

باعتبار انعدام مجمع يهتمّ بتدوين الاصطلاحات لعلم الاصول نشهد الكثير من الاصطلاحات المختلفة لفظا و المتّفقة معنى، أي أنّها اصطلاحات مترادفة، و الغريب أنّ هذا قد يحصل في عصر واحد أو خلال عهود متقاربة. و كان من اهتمامنا في هذا المعجم هو تحديد المترادفات التي وجدناها كثيرة جدا، و ضرورة ذلك تنشأ من لزوم رفع التباس معاني الاصطلاحات عن الطالب و الباحث، و عدم تحديد المترادفات يترك إبهاما كبيرا في ذهن الطالب.

4- 12- المقابلات الإنجليزيّة

أ- إذا لم يكن للمدخل إلّا معنى واحد و لم يكن له إلّا مقابل واحد في اللغة الإنجليزية، فقد ورد المقابل وحده دون زيادة أو نقيصة، و إذا كان له أكثر من مرادف واحد فقد ميّزنا بينها بالفارزة)، (.

ب- إذا كان للمدخل أكثر من معنى واحد، و كان لكلّ من المعاني مرادف أو أكثر من الإنجليزيّة، ميّزنا المرادفات بالأرقام، و لا بدّ لها أن تطابق رقم معنى المدخل، ... 1) (، .... 2.

ج- إذا كان للمدخل أكثر من معنى و اشترك مدخلان أو أكثر في مقابل أو مقابلات،

حدّدنا هذا المورد من خلال وضع فوارز بين الأرقام (.... 2، 1).

د- إذا تعدّدت معاني المدخل و كان هناك أكثر من مشترك واحد يستخدم كمرادف لكلّ منها، لم نرقّمها، و نميّز بينها بالفارزة (، ...، .... 1).

ه- و إذا تعدّدت معاني المدخل و كان له مرادف واحد تركناه دون ترقيم.

و- لم تترجم مداخل الإحالة، كما هو حال شروحها، فإنّا قد تركنا تكرار مرادفاتها الإنجليزية إلى حيث ورد شرحها، و الذي ترجم أو وضع له معادل هو المدخل الأصلي أو الفرعي الذي وردت تحته الشروح و التعاريف؛ باعتباره هو المدخل الراجح و الرائج.

4- 13- الإرجاعات

قد تكون المداخل مداخل إحالة بالكليّة بأن تكون مرادفة لمداخل اخرى، فتحتاج إلى إحالة، و قد تكون مداخل أصلية أو فرعية لكنّها تحتاج إلى إحالة إلى عناوين اخرى لمزيد من الإيضاح، و نحن في هذا المجال استخدمنا الرمز (-) للإشارة إلى الإرجاع اللازم.

5- المصادر و المراجع

5- 1- مصادر اصول الفقه

لم نحدّد برهة خاصّة أو مذهب أو مدرسة خاصّة في عملنا على هذا المعجم، لذلك استعنا بكلّ ما تيسّر لنا من المصادر؛ و ذلك باعتبار أنّ المداخل المدوّنة في المعجم غير محدّدة بمدرسة اصولية خاصّة، بل سعينا قدر الإمكان تدوين كلّ ما هو مصطلح اصولي ورد عن مدرسة أو مذهب أو مؤلّف في الاصول مهما كان توجّهه، و من الطبيعي أن تتنوّع المصادر لتضمّ جميع المدارس و التوجّهات الاصولية. و في هذا المجال استعنّا بما يقرب من مائة مصدر اصولي، من المصادر القديمة و الحديثة. كما استعنا كثيرا ببرامج الحاسوب المدوّنة في ايران و السعودية و الاردن التي اختصّت بالفقه و الاصول.

5- 2- مصادر تدوين المداخل

استعنّا بنفس مصادر اصول الفقه عموما في سبيل تدوين مداخل هذا العلم، و لم نتقيّد بمصدر خاص في تدوين المداخل، فالمصادر التي دوّنت في هذا المجال لم تستوعب جميع المداخل، و هي جميعها إمّا خاصّة باصول الفقه الشيعي أو اصول الفقه

السني، و قد وجدنا أنّ كلّا منها بجدّ ذاته غير مستوعب للاصطلاحات، الشيعية منها و السنيّة، برغم أنّها تشكّل مرحلة من تطوّر صناعة تدوين المداخل في علم الاصول، و هي عبارة عن:

مركز مطالعات و تحقيقات اسلامي، اصطلاحنامه اصول فقه، مركز انتشارات دفتر تبليغات اسلامى، قم، ايران، چاپ اول، 1378 ه ش.

المشكيني، سماحة آية الله الميرزا علي، اصطلاحات الاصول و معظم أبحاثها، دفتر نشر الهادي، قم- ايران، الطبعة التاسعة، 1427 ه ق.

ولائي، عيسى، فرهنگ تشريحي اصطلاحات اصول، نشر نى، چاپ چهارم، 1384 ه ش.

صنقور، الشيخ محمد علي، المعجم الاصولي، منشورات نقش، قم ايران، الطبعة الثانية، 2005.

5- 3- مصادر وضع المقابلات الانجليزية

و في مجال وضع المقابلات الانجليزية، فقد تنوّعت مصادرنا حسب التنوّع الوارد في المداخل، فإنّ بعض المداخل ذات طابع لغوي فاستعنّا بالمصادر و المعاجم اللغوية، و بعضها فقهية أو فلسفية أو منطقية أو عامّة فاستعنّا بالمصادر و المعاجم ذات العلاقة.

و المعاجم التالية هي أهم ما استفدنا منه في سبيل ايجاد المقابلات الانجليزية:

قاسمي، جواد، فرهنگ اصطلاحات فلسفه، كلام، و منطق، انگليسى- فارسي، فارسي- انگليسى، بنياد پژوهشهاى اسلامى، آستان قدس رضوي، مشهد، ايران، چاپ اول، 1385 ه ش.

خداپرستى، فرج الله، فرهنگ معارف، فارسي- انگليسى، فرهنگ معاصر، تهران، 1384 ه ش.

محمد تقى اكبرى، احمد رضوانى، محمد تقى منشى طوسى، حسن سلطانىفر، احمد نمايى، فرهنگ اصطلاحات علوم و تمدن اسلامى، انگليس- فارسى، بنياد پژوهشهاى اسلامى آستان قدس رضوى، مشهد، چاپ اول 1372 ه ش.

سانو، الدكتور قطب مصطفى، معجم مصطلحات اصول الفقه، عربي- انكليزي، دار الفكر المعاصر، 2002.

طبري، الدكتور إبراهيم السيد، يورك، معجم مصطلحات العلوم اللغوية، انجليزي عربي، مكتبة لبنان ناشرون، الشركة العالمية للنشر، لونجمان، الطبعة الاولى 2000.

قلعهجي، محمد، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، 1408 ه

البعلبكي، الدكتور روحي و منير، المورد المزدوج، دار العلم للملايين، بيروت، 2005.

الفاروقي، حارث سليمان، المعجم القانوني، عربي انكليزي، مكتبة لبنان ناشرون، 2001.

صليبا، الدكتور جميل، المعجم الفلسفي، منشورات ذوي القربى، 1385 ه ش.

الحنفي، الدكتور عبد المنعم، المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة في العربية و الإنجليزية و الفرنسية و الألمانية و الإيطالية و الروسية و اللاتينية و العبرية و اليونانية، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الثالثة 2000.

مجدي وهبة، معجم مصطلحات الأدب، انكليزي- فرنسي- عربي، مكتبة لبنان، 1974.

عناني، الدكتور محمد، المصطلحات الأدبية الحديثة، دراسة و معجم انجليزي- عربي، مكتبة لبنان ناشرون، 1996.

الدكتور اميل يعقوب، الدكتور بسام بركة، مي شيخاني، قاموس المصطلحات اللغوية و الادبية، عربي، انكليزي، فرنسي، دار العلم للملايين، بيروت، 1987.

شكر خاص

في نهاية المطاف أودّ أن أشكر كلّ من أعانني على إتمام هذا العمل الضخم، و أخصّ بالذكر:

دار المشرق للثقافة و النشر على تحمّلها نفقة طبع هذا الكتاب، نرجو اللّه أن يجعله من الباقيات الصالحات لصاحب الدار.

المهندس محمد البدري على مراجعته المقابلات الانجليزية و إبداء رأيه فيها.

الاستاذ ابتسام الكناني على مراجعتها النصوص العربية و المقابلة.

تحسين البدري

4/ ربيع الثاني/ 1428

حرف الألف

آثار

جمع أثر. (- أثر)

آحاد

جمع خبر الواحد. (- خبر الواحد)

آداب

Good manners, rites

جمع أدب، و تعني المحمود من الأفعال و التروك، فتشمل المستحبات و المكروهات، كقولهم: آداب التخلّي، أي مستحباته و مكروهاته.

آلية المعنى الحرفي

Mechanism of particle meaning)

نظرية في تحليل المعنى الحرفي ذهبت إلى أنّه لا يمكن تصوّر المعنى الحرفي بنحو مستقل، بل يتصوّر بنحو غير مستقل، و هو قائم بأطرافه و بالانضمام إليها، عكس ما عليه المعنى الاسمي الذي يمكن تصوّره بنحو مستقل دون توقّف على أمر. و بتعبير آخر:

رغم اتحاد المعنى الاسمي و المعنى الحرفي إلّا أنّ لحاظ المعنى في الاسمي استقلالي و في الحرفي آلي، أي كونه عاكسا للمعنى القائم بالأطراف.

آية الاذن

Verse of permission

الآية 61 من سورة التوبة، استدلّ بها على حجّيّة الخبر الواحد، و تدعى آية الإيذاء كذلك.

آية الاعتبار

Verse of learning lesson

الآية 2 من سورة الحشر، استدلّ بها على حجّيّة القياس.

آية الإنذار

Verse of warning

الآية 122 من سورة التوبة، استدلّ بها على حجّيّة الخبر الواحد، و تدعى آية النفر كذلك.

آية الإيذاء

(- آية الاذن)

آية التثبّت

(- آية النبأ)

آية التعذيب

Verse of torture

الآية 15 من سورة الاسراء، استدلّ بها على البراءة و مسلك قبح العقاب بلا بيان، و تدعى آية نفي التعذيب كذلك.

آية التفصيل

Verse of detail

الآية 119 من سورة الأنعام، استدلّ بها على أصل البراءة.

آية التقوى

Verse of piety

و هو اصطلاح يطلق على الآية 16 من سورة التغابن، و الآية 102 من سورة آل عمران، استدلّ بهما على لزوم الاحتياط عند الشبهة و انعدام القطع (أي في الشبهات الحكمية).

آية التهلكة (1)

Verse of perdition

الآية 195 من سورة البقرة، استدلّ بها على لزوم الاحتياط عند الشبهة الحكمية.

آية التهلكة (2)

Verse of perdition

الآية 42 من سورة الأنفال، استدلّ بها على أصل البراءة عند الشبهات الحكمية.

آية حرمة الكتمان

(- آية الكتمان)

آية الخذلان

Verse of abandonment

الآية 115 من سورة التوبة، استدلّ بها على أصل البراءة عند الشبهات الحكمية.

آية الذكر

Verse of God remembrance

الآية 43 من سورة النحل، استدلّ بها على حجّيّة خبر الواحد، و تدعى آية السؤال أو السؤال عن أهل الذكر.

آية الردّ

Verse of give back

الآية 59 من سورة النساء، استدلّ بها على لزوم الاحتياط عند الشبهة الحكمية و عدم العلم بالحكم.

آية السؤال

(- آية الذكر)

آية الكتمان

Verse of concealment

الآية 159 من سورة البقرة، استدلّ بها على حجّيّة الخبر الواحد، و تدعى آية حرمة الكتمان كذلك.

آية النبأ

Verse of announcement

الآية 6 من سورة الحجرات، و تدعى آية التثبّت كذلك؛ لانّ **فَتَبَيَّنُوا** وردت «فتثبّتوا» في بعض القراءات، استدلّ بها على حجّيّة الخبر الواحد.

آية النفر

(- آية الإنذار)

آية نفي التعذيب

(- آية التعذيب)

آية المجاهدة

Verse of Jihad

الآية 78 من سورة الحج، استدلّ بها على أصل الاحتياط عند الشبهة الحكمية.

آية الوجدان

Verse of availability

الآية 145 من سورة الأنعام، استدلّ بها على أصل البراءة عند الشبهات الحكمية.

إباحة

Permission

1- من أقسام الحكم الشرعي التكليفي الخمسة (الوجوب و الحرمة و الاستحباب و الكراهة و الإباحة) و تعني تخيير المكلّف بين الفعل و الترك.

2- الإباحة الأصلية.

الإباحة الأصلية

Principle of permission

حكم العقل أو الشرع برفع التكليف، و هي

ذاتها المستقاة ممّا ورد من أنّ كلّ شيء حلال حتّى يعلم بحرمته، و تعني عدم حرمة ما لم يرد فيه نصّ شرعي، أي كون الامور مباحة و لا تقيّد بتكليف، و تدعى أصالة الإباحة كذلك. و قد تتبادل في موارد استعمالها مع أصالة البراءة تساهلا، لكنّهما يختلفان من حيث كون المفروض بالإباحة هنا أن تحكي حكما واقعيا، بينما البراءة تحكي حكما ظاهريا. (- أصالة البراءة)

الإباحة الاقتضائية

Exigent permission

من أقسام الإباحة الشرعية، حيث تكون وليدة لتساوي المصلحة و المفسدة في المتعلّق، و يقابلها الإباحة اللااقتضائية.

الإباحة الشرعية

Legal permission, Divine permission

1- الإباحة كأحد أقسام الحكم، يضاف إليها صفة الشرعية بالنظر إلى دليلها الذي قد يكون من قبيل رواية. و يقابلها العقلية التي يكون دليلها من العقل.

2- أصالة الإباحة، أي حكم الشارع بعدم المؤاخذة، و هو ما تثبته النصوص الدالّة على رفع القلم و المؤاخذة و الإثم.

الإباحة الظاهريّة

Exoteric permission

الإباحة التي ثبتت بخطاب الشرع كحكم ظاهري شكّ في موردها بالحكم الواقعي و حصل يأس من تحصيله.

الإباحة العقلية

Rational permission

1- الإباحة كأحد الأحكام التكليفية إذا كان دليلها العقل.

2- الإباحة الأصلية، باعتبار حكم العقل بها. (- الإباحة الأصلية)

الإباحة اللااقتضائية

Non exigent permission

من أقسام الإباحة الشرعية، حيث تنعدم المصلحة و المفسدة في المتعلّق، و يقابلها الإباحة الاقتضائية.

الإباحة الواقعية

Real permission

الإباحة التي ثبتت بخطاب الشرع كحكم واقعي لا ظاهري سبقه الشك بالحكم الواقعي و اليأس من تحصيله، من قبيل إباحة شرب الماء، فإنّه ممّا لم يسبق بشك في شربه.

ابتداء تعبّد

(- ابتداء شرع)

ابتداء شرع

Lawmaking, legislation

التشريع، و قد استخدم هذا الاصطلاح للإشارة إلى أنّ بعض أفعال الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) كانت ذات طابع تشريعي، يستخدمها لبيان تشريع جديد لم يسبق المسلمون به. و إذا كان هذا التشريع تعبّديا سمّي ابتداء تعبّد أو ابتداء عبادة.

ابتداء عبادة

(- ابتداء شرع)

ابتلاء

Affliction, experience

1- الاختبار و الامتحان الإلهي، و يعدّ من فوائد التكليف أو استمراره أو كلاهما.

2- كون متعلّق الحكم محل ابتلاء، و قد اعتبره البعض من شروط التكليف و مصحّحا لفعليته، فلو أنّ هناك ظاهرة ما تقع في البراري التي ليست موضع ابتلاء البشر فلا تكليف تجاهها؛ لكونها ليست محلّ ابتلاء.

اتّباع

1, 2. imitating, followship 3, 4. acting in accordance with saying and deed of the prophet or the proof

1- التقليد. (- تقليد)

2- الأخذ بقول الآخرين مع معرفة دليله و الإذعان به، و هو ما يقوم به المجتهدون و الفقهاء من محاكاة أقوال الآخرين و الأخذ بها بعد الإذعان بأدلّتها لا دونه، فما ورد عن البعض من ذهابه إلى الرأي الفلاني تبعا للامام الفلاني لا يعني التقليد بل الأخذ به بالنظر إلى قوّة دليله.

3- العمل وفق قول و فعل و ترك الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) باعتبار أنّ قوله و فعله و تركه حجّة شرعية على المسلم.

4- العمل وفق الحجّة الشرعية.

اتّفاق

Unanimity, consensus

يستخدم غالبا بمعنى الاجماع لكنّ قد يبدو من عبارات البعض التفريق بينهما و اعتبار الاتّفاق أقوى أو العكس، أي أضعف من الإجماع.

إثبات

1. positive, 2. proving, 3. proof

1- الإيجاب، و يقابله النفي أو السلب، كما في قولهم: النكرة في سياق الإثبات.

2- الاستدلال، كما في قولهم: على صاحب الرأي إثباته.

3- النصّ الذي يستخدم كدليل، من قبيل آية أو رواية، كقولهم: الاطلاق في مقام الإثبات كاشف عن الاطلاق في مقام الثبوت.

أثر

1, 2. Hadith, tradition, Sunnah, 3. judgement, ruling 4. effect

1- كلّ ما ورد عن الصحابي أو التابعي من قول أو فعل أو تقرير، ذهب إلى هذا أهل السنة.

2- السنة أو ما روي عن الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) و أئمّة أهل البيت (عليهم السلام) من قول أو فعل أو تقرير.

3- الحكم، من قبيل أن يقال: آثار العلم الإجمالي أو آثار القطع، أي الأحكام المترتبة على كلّ منهما.

4- اللازم، من قبيل الأثر العقلي أو الطبيعي.

أثر الخطاب

Effect of a text

مدلول الخطاب الشرعي و مؤداه، من قبيل قولهم: بانتهاء زمن الخطاب هل يبقى أثره؟ أي مدلوله.

الأثر الشرعي

Legitimate effect, legal effect

اللازم أو الحكم الشرعي، من قبيل إثبات الأثر الشرعي للأمارة الذي يعني ترتيب الحكم أو الأحكام الشرعية و المجعولة من قبل اللّه عليها، مثل وجوب العمل وفقها.

و يدعى الأثر المجعول و أحيانا الاعتباري كذلك؛ باعتبار أنّ الشارع يجعله و يفرضه.

الأثر العادي

Normal effect

اللازم الطبيعي الذي يحصل عادة، من قبيل قولهم: ترتيب الأثر العادي على استصحاب حياة زيد، و يراد منه ترتيب لوازم من قبيل نبات لحيته أو كونه يأكل وجبة طعام كلّ يوم على أقلّ تقدير، و يتميّز الأثر العادي في أنّه لا يترتّب على الملزوم بنحو قطعي، بل قد يتخلّف، فالانسان قد يمتنع عن الأكل في بعض الأيام و لا يأكل حتّى وجبة واحدة، و قد لا تنمو لديه لحية.

الأثر العقلي

Rational effect

اللازم و الحكم الذي يرتّبه العقل على أمر ما من قبيل المعذّرية و المنجّزيّة التي هي لوازم و أحكام عقلية للقطع، و هي غير اختيارية، و وضعها و رفعها ليس بيد الشارع من حيث كونه شارعا.

الأثر العملي

Practical effect

اللازم ذات الطابع التكليفي، من قبيل المنجزية و المعذرية التي هي لوازم للقطع و تؤثّر على الانسان من حيث ثبوت التكليف أو رفعه.

الأثر المجعول

(- الأثر الشرعي)

أثر الوضع

Effect of languege creation, effect of position

لازم الوضع اللغوي من قبيل الاختصاص أو التعهّد، فإنّها من لوازم وضع اللفظ للمعنى.

الأثر الوضعي

1. positive effect, 2. situational judgement or ruling

1- اللازم الذي لم يجعل من قبل الشارع بما هو شارع، من قبيل ما ورد ذكره في الروايات من استلزام بعض الأعمال الحسنة أو السيئة لبعض اللوازم المادية أو المعنوية، أو من قبيل الثواب و العقاب.

2- الحكم الوضعي، كالزوجية و الملكية.

اجتماع الأمر و النهي

Agreement of command and prohibition

اصطلاح يطلق على حالة انطباق العنوانين (الأمر و النهي) على فعل واحد للمكلّف، من قبيل الصلاة في المكان

المغصوب، فإنّ هذا الفعل ينطبق عليه الأمر بالصلاة و ينطبق عليه النهي عن الغصب، فيكون الفعل ملتقى لهذين العنوانين. و قد وقع بحث بين الاصوليين في جواز الاجتماع و عدمه، و يريدون بذلك صحة فعلية العنوانين على فعل واحد فيكون المكلّف مطيعا و عاصيا في الوقت نفسه (بناء على الجواز) أو صحة فعلية كونه مطيعا أو عاصيا (أي واحد من العنوانين بناء على عدم الجواز).

اجتماع الحكم الواقعي و الظاهري

Agreement of exoteric and real judgement or rule

اصطلاح يراد منه الاشارة إلى حالة التقاء حكم واقعي مثل الوجوب و ظاهري مثل الإباحة على متعلّق واحد، من قبيل وجوب الدعاء عند رؤية الهلال واقعا و إباحته ظاهرا.

و دار نقاش بين الاصوليين في إمكانية هذه الحالة، و يبدو أنّ جلّهم قالوا بإمكانية ذلك و ما نفوه هو إمكانية اجتماع حكمين واقعيين.

اجتماع الحكمين

Agreement of tow judgements or rules

انطباق حكمين على شيء أو فعل واحد، سواء كانا من قبيل الأمر و النهي أو الواقعي و الظاهري أو متماثلين أو متضادين، و العنوان شامل لها جميعا.

اجتماع الحكمين المتضادين

Agreement of tow opposite judgements or rules

هو من قبيل اجتماع الحرمة و الوجوب في موضوع أو متعلّق واحد، و كانا فعليين و حتميين، و امتناع الاجتماع هنا لامتناع اجتماع الضدين.

اجتماع الحكمين المتماثلين

Agreement of tow similar(identical)judgements or rules

هو من قبيل اجتماع وجوبين في موضوع أو متعلّق واحد، و كانا فعليين و حتميين، و امتناع الاجتماع هنا من باب امتناع اجتماع المثلين.

اجتهاد

Ijtihad, diligence, 2. practice of opinion .1

1- بذل الوسع في سبيل تحصيل الأحكام الشرعية من مصادرها، مثل الكتاب و السنة، و هو يستلزم من المجتهد أن يكون حاملا لملكة الاجتهاد، و ملمّا بمبادئه.

(- مبادئ الاجتهاد، ملكة الاجتهاد)

2- القول بالرأي الشخصي في تحصيل الأحكام الشرعية التي لم يرد نصّ فيها.

الاجتهاد الإبداعي

Creative Ijtihad

استحداث آليات جديدة لغرض استنباط الأحكام و إيجاد قراءة جديدة للنصوص الدينية.

الاجتهاد الاستحساني

Preference Ijtihad

الاجتهاد الذي يعتمد آلية الاستحسان

لاستنباط الأحكام الشرعية، و بعض حالاته تدخل في الاجتهاد القياسي و بعضها الاخرى تدخل في الاجتهاد الاستصلاحي، فهو عبارة اخرى عن التزام القياس و الاستحسان في استنباط الأحكام الشرعية.

الاجتهاد الاستصلاحي

Reformation Ijtihad

الاجتهاد المبني على قاعدة الاستصلاح.

(- استصلاح، المصالح المرسلة)

الاجتهاد الانتقائي

Selective Ijtihad

انتقاء المجتهد الآراء الفقهية التي تبدو أنسب للعصر و أكثر انسجاما معه، و منحه صبغة الاجتهاد المشروع.

اجتهاد أهل التخريج

(- أصحاب التخريج)

اجتهاد أهل الترجيح

(- أصحاب الترجيح)

الاجتهاد البياني

Explanatory Ijtihad

الاجتهاد في الكشف عن الأحكام من خلال الأدلّة و النصوص الشرعية و بيانها، و نطاق هذا الاجتهاد ينحصر في حدود تفهّم معاني النصّ و الأسانيد و ترجيح بعضها عن الآخر.

الاجتهاد التام

Perfect Ijtihad

استفراغ كل الوسع و أقصاه لأجل الحصول على الحكم أو المعاني المرادة للشارع من النصوص، بحيث لا مجال للاجتهاد الأكثر.

الاجتهاد الترجيحي

(- الاجتهاد الانتقائي)

الاجتهاد الجماعي

Collective Ijtihad

اجتهاد مجموعة من الفقهاء لاستنباط الحكم الشرعي، من قبيل اجتهاد عموم فقهاء القطر أو الاقليم الخاص.

الاجتهاد بالرأي

(- الاجتهاد القياسي)

اجتهاد الرسول

Ijtihad of the prophit

اختلف في جواز أو عدم جواز اجتهاد الرسول، و هل أنّ بعض الأحكام التي صدرت منه كانت عن اجتهاد أم لا؟ البعض يرى عدم جواز ذلك، و هو في غنى عنه مع وجود الوحي الظاهري، و البعض الآخر يرى صدور الاجتهاد منه، و رغم أنّه كباقي البشر في إمكانية صدور الخطأ منه إلّا أنّ اجتهاده أكمل اجتهاد و أتمّه، و هو ما يدعوه البعض بالوحي الباطن. و هذا الرأي لبعض أهل السنّة.

الاجتهاد الشرعي

Legal Ijtihad

الاجتهاد في مجال ما يحتاج إلى جعل أو إمضاء لطريقيته أو حجّيّته، من مباحث الحجج و الاصول العملية الكاشفة عن الحكم أو الوظيفة العملية المجعولة من قبل الشارع،

و يدخل تحته الاجماع و الاستصحاب و القياس و الاستحسان، فإنّها جميعا بحاجة إلى إمضاء شرعي لتثبيت حجّيّتها.

الاجتهاد العقلي

Rational Ijtihad

الاجتهاد في مجال ما كانت الطريقية أو الحجيّة الثابتة لمصادره عقلية محضة غير قابلة للجعل الشرعي، و يدخل تحته قواعد من قبيل الفراغ اليقيني يستدعي البراءة اليقينية، و قبح العقاب بلا بيان، و لزوم دفع الضرر المحتمل.

الاجتهاد في العلّة

Ijtihad in the cause

بذل الجهد لأجل الكشف عن علّة الحكم، و هو على أقسام ثلاثة هي: تحقيق المناط و تنقيح المناط و تخريج المناط.

الاجتهاد القياسي

Analogical Ijtihad, exercise of opinion

الاجتهاد لاستنباط الحكم في واقعة لم يرد فيها نصّ شرعي عن طريق قياسها على موارد مشابهة، و يدعى الاجتهاد بالرأي كذلك.

الاجتهاد المتجزّى

divided Ijtihad

الاجتهاد في موضوع أو كتاب فقهي خاص ككتاب الحج.

يرى البعض عدم إمكان هكذا اجتهاد؛ لأنّ ملكة الاجتهاد من الملكات البسيطة التي لا تركيب فيها؛ لكونها من الكيفيات النفسانية، و الكيف لا يقبل القسمة، لكنّه كلام غير مقبول؛ لأنّ البساطة لا تتنافى مع فرض مراتب متفاوتة للملكة من حيث النقص و الكمال. فالاجتهاد المتجزأ مرتبة ناقصة قياسا للاجتهاد المطلق.

الاجتهاد المركّب

Combined Ijtihad

الاجتهاد الذي ينتهي إلى رأي هو عبارة عن تركيب و تلفيق بين رأيين أو أكثر لفقهاء متقدّمين.

الاجتهاد المستقل

Independent Ijtihad

1- الاجتهاد الذي يعتمد آليات و مناهج مستقلّة غير مسبوق إليها، من قبيل اجتهاد كلّ من أئمّة المذاهب الأربعة حيث اعتمدوا مناهج لم يسبقهم أحد فيها.

2- الاجتهاد المطلق. (- الاجتهاد المطلق)

الاجتهاد المطلق

Unristricted Ijtihad

1- الاجتهاد في جميع الكتب و المسائل الفقهية دون تقييد بكتاب خاص أو مسائل خاصّة، و يقابله الاجتهاد المتجزّى، و هذا هو الدارج غالبا عند استعمال هذا الاصطلاح دون قيد، و هناك نقاش في إمكانه، فالبعض يرى عدم إمكانه؛ لأنّ الفقيه مهما بلغت درجة اجتهاده يبقى مردّدا في بعض المسائل، و لذلك يأمر بالاحتياط أحيانا. و ردّ هذا بأنّ احتياطات بعض الفقهاء ليس من باب عدم قدرتهم على استنباط الوظيفة العملية بل من

باب شدّة ورعهم و تقواهم، سعيا منهم في عدم إقصاء المكلّف عن الحكم الواقعي مهما أمكن.

2- الاجتهاد العام و الواسع النطاق لكن في اطار مباني مذهب خاص، كاجتهاد أبي يوسف و محمد بن الحسن الشيباني في اطار مناهج أبي حنيفة.

3- الاجتهاد الذي لا يتقيّد بمناهج مذهب محدّد، بل يحرّر نفسه من قيود مناهج المذهب الخاص ليسع اجتهاد مناهج جميع المذاهب، و يقابله الاجتهاد المقيّد.

الاجتهاد المعتبر

Authorized Ijtihad, considerable Ijtihad

الاجتهاد الذي يتمّ ضمن مناهج مقبولة، و يقابله الاجتهاد غير المعتبر.

الاجتهاد المقاصدي

Purposeful(maqasidic)Ijtihad

الاجتهاد الذي يعتمد المنهج المقاصدي أو منهج مقاصد الشريعة لاستنباط الأحكام الشرعية. (- مقاصد)

الاجتهاد المقيّد

Restricted Ijtihad

الاجتهاد الذي يتقيّد ممارسه بمناهج و آليات مذهب محدّد، و يقابله الاجتهاد المطلق، من قبيل اجتهاد الفقيه الحنبلي وفقا لمناهج أحمد بن حنبل.

الاجتهاد الناقص

Imperfect Ijtihad

الاجتهاد الذي لم يستبطن جميع مواصفات الاجتهاد المعتبر، بأن لم يبذل فى الجهد الكافي لاستنباط الأحكام الشرعية و يمكن للعامي أن يمارسه.

الاجتهاد النظري

heoretical Ijtihad

الاجتهاد لاستنباط حكم لم يرد فيه نصّ مباشر.

إجزاء

Adequacy, sufficient

1- كون الإتيان بالمأمور به بمواصفاته كاف في عدم لزوم الإتيان به تارة اخرى، فالإتيان بالصلاة بكامل شروطها و مقدّماتها مجزئ عن الإتيان بها ثانيا.

سقوط القضاء.

الإجزاء الظاهري

Exoteric adequacy

الإجزاء الذي يحصل وفقا للأدلّة، و الذي قد لا يتّفق مع الواقع.

الإجزاء الواقعي

Real adequacy

الإجزاء الذي يحصل في واقع الأمر و عند اللّه.

اجماع

Consensus

اتّفاق المجتهدين و العلماء أو أمّة محمّد أو أهل الحلّ و العقد من الامّة (حسب الاختلاف الوارد هنا) على مسألة ما، سواء كان ذلك في عصر خاص أو جميع العصور، و الجدير ذكره أنّ جلّ الإجماعات الوارد ذكرها في الكتب الفقهية هي نسبية، فقد تختصّ بمذهب واحد أو مذاهب خاصّة، و قد يكون هناك مخالف لمؤداه في المذهب الواحد.

و ممّا يختلف الشيعة عن السنة في مجال

الاجماع كون الشيعة يشترطون كشفه عن رأي المعصوم لصيرورته حجّة و إلّا فلا يكون حجّة، فلا يعتدّون بإجماعات ما بعد عصر حضور المعصوم، أي عصر الغيبة.

إجماع آل البيت

consensus of the prophet's family

و يدعى إجماع العترة، و هو عبارة عن اتفاق أهل البيت على أمر ما، و قد تفرّد بالقول بحجيته الشيعة، و يريدون من أهل البيت عترة الرسول.

إجماع الإمامية

Imamiah consensus

اتفاق علماء الطائفة الإمامية (الشيعة) سواء اتّفق مع إجماع باقي الطوائف أو لم يتّفق.

إجماع الامّة

Nation consensus

1- اتّفاق الامّة الاسلامية من العلماء و العوام.

2- اتّفاق مؤمني الامّة الاسلامية.

3- اتّفاق علماء أو فقهاء الامّة الاسلامية.

إجماع أهل الحرمين

Consensus of the people of Makkah and Madinah

إجماع أهل مكة و المدينة من الصحابة أو التابعين أو أهل الحلّ و العقد (حسب الاختلاف الوارد هنا) في عهد الصحابة، و قد قال البعض باعتبار هذا النوع من الإجماع دون غيره.

إجماع أهل السنّة

Ahl al Sunnah consensus

اتّفاق الطوائف السنية على أمر ما.

إجماع أهل المدينة

Consensus of the people of Madinah

اتّفاق الصحابة أو التابعين أو أهل الحل و العقد (حسب الاختلاف الوارد هنا) في عهد الصحابة، و ينسب إلى الامام مالك قوله بحجّيّة هذا الاجماع دون غيره.

إجماع أهل المصرين

Consensus of the people of Kufah and Basra

اتفاق الصحابة أو التابعين (حسب الاختلاف الوارد هنا) من المصرين (البصرة و الكوفة).

الإجماع البسيط

Simple consensus, non composite consensus

الاتفاق على رأي معين في مسألة ما، و هو المراد غالبا من عموم مفردة الإجماع، و يقابله المركّب.

إجماع التابعين

Tabi'is consensus

الاتفاق بين التابعين، و قد وقع نقاش بين الاصوليين فيما إذا كان اتفاق التابعين مخالفا لبعض الصحابة هل يهجر قول الصحابة المزبور أم لا؟

الإجماع التشرفي

Initiational consensus

الاتفاق الذي يدّعيه من تشرّف بخدمة الامام (عليه السلام) الثاني عشر من أئمّة أهل البيت (عليهم السلام) في عهد الغيبة الكبرى، و باعتبار عدم امكانية نقل رأي الامام صراحة ينقله المتشرف بنحو الإجماع، و هو ليس إجماعا حقيقيا، بل هو خارج عن تعريف الإجماع.

الإجماع التضمني

(- الإجماع الدخولي)

الإجماع التعبدي

Devotional consensus

الاتفاق الكاشف عن رأي المعصوم دون معرفة مستنده، و يقابله المدركي الذي يعرف مستنده.

الإجماع التقديري

Hypothetical consensus

الاتفاق الفرضي، و يحصل في مثل المستجدات، فإنّها لم تطرح في العهود الماضية، لكن يفترض الاجماع عليها و يقال بأنّها لو كانت قد طرحت آنذاك لكان لها نفس الحكم الذي اتخذته حاليا، و يقابله الاجماع الفعلي أو الاجماع المحصّل الفعلي.

الإجماع الحدسي

Intuitional consensus

تسالم و اتفاق العلماء على أمر يوجب الحدس القطعي أو اليقين العادي بكونه كاشفا عن رأي الامام (عليه السلام) و ذلك لأجل استبعاد عدم كشفه عن رأي الامام رغم اختلاف المجمعين في الآراء و اختلاف عصرهم و ظروفهم، و يسمّى الإخبار الحدسي كذلك.

الإجماع الحسي

(- الإجماع المحصّل)

الإجماع الدخولي

Inclusion consensus

الاتفاق الذي يقطع فيه بدخول الامام في المجمعين، و يمكن القطع بدخوله عند استقصاء المجمعين و العثور على مجهولين بينهم ممّا يؤدّي إلى اليقين بكون الامام من جملتهم، و تتيسّر هذه الطريقة لمن كان موجودا في عصر الامام، و لا تتحقّق غالبا هذه الطريقة بالنسبة إلى من عاش في برهة لحقت عهد الائمّة، و يدعى الاجماع التضمني كذلك.

الإجماع السكوتي

Presumptive consensus, tacit consensus

إفتاء بعض الصحابة بفتوى و سكوت الآخرين عنها، ذهب إليه بعض اصوليي أهل السنة، إلّا أنّ البعض الآخر منهم و كذلك الشيعة لم يعتبروه إجماعا أصلا؛ لأنّه لا يعكس اتفاقا حقيقيا، فإنّ سكوت الآخرين عن الفتوى أعم من رضاهم عنها.

إجماع الصحابة

Companions consensus

اتفاق الصحابة على أمر ما.

الاجماع الصريح

Explicit consensus

الإجماع الذي يصرّح فيه بلفظ إجماع، و دلالته على الإجماع مباشرة لم تكن من قبيل عدم الخلاف و ما شابه ذلك.

الاجماع الضمني

(- الاجماع السكوتي)

الاجماع الظني

Speculative consensus

الاجماع الذي يظنّ بحصوله و لا يقطع.

إجماع العترة

(- إجماع آل البيت)

الاجماع العملي

Practical consensus

الاتفاق العملي (في العمل لا القول) من قبل من ينعقد بهم الاجماع على أمر ما، أو تطابق أعمال المسلمين و أفعالهم على أمر ما، و هو يرادف سيرة المتشرّعة، و يدعى الفعلي و المحصّل الفعلي كذلك.

الاجماع الفعلي

(- الاجماع العملي)

إجماع القدماء

Old jurists consensus

اتفاق قدماء الفقهاء دون المتأخرين، و لا فرق في الاعتبار بينه و بين إجماع المتأخرين، لكن يرى البعض أنّ إجماع القدماء يستند إلى الحس بالواسطة، فيكون نقله بمنزلة نقل رواية مرسلة لا يصح الاعتماد عليها. (- قدماء)

الإجماع القطعي

Definte consensus

الإجماع المحصّل يقينا، و يقابله الإجماع الظني.

الاجماع القولي

Verbal consensus

الاتّفاق في الفتوى ممّن يتحقّق بهم الإجماع.

الاجماع الكشفي

(- الاجماع اللطفي)

الاجماع اللطفي

Unveiling consensus

الاتفاق الكاشف عن رأي المعصوم بواسطة قاعدة اللطف أو الملازمة العقلية، و التي تنصّ على أنّ اتّفاق الفقهاء لو كان مخالفا لرأي المعصوم للزمه أن يردع عنه، فإذا لم يردع أو لم نعلم بردعه استكشفنا موافقته لرأيه.

إجماع المتأخرين

Consensus of modern jurists

اتفاق متأخري الفقهاء أو متأخري من ينعقد بهم الإجماع. و من الواضح أنّه غير حجّة لدى الشيعة باعتباره غير كاشف عن رأي المعصوم قطعا. (- متأخّرين)

إجماع المجتهدين

Mojtahids consensus

الاتفاق الحاصل بين المجتهدين في أمر ما، و هو نفسه المراد غالبا بمفردة الاجماع مطلقة دون مثل إجماع الامة أو أهل الحلّ

و العقد و ما شابه ذلك.

الاجماع المحصّل

Acquired consensus

الإجماع الذي يحصّله المجتهد من خلال تتبّع آراء باقي الفقهاء و المجتهدين، و يدعى الإجماع الحسّي كذلك، و يقابله الإجماع المنقول.

الاجماع المحكي

(- الإجماع المنقول)

الاجماع المدركي

Evedencial consensus

الاتفاق الذي يكون منشؤه في متناول أيدينا، كنصّ ورد في مسألة و قد أفتى الفقهاء وفق هذا النصّ دون اختلاف. و المعروف كونه ليس بحجّة؛ لأنّ دليله واضح و يمكن الرجوع إلى دليله و مناقشته و الإفتاء وفقه مباشرة.

الاجماع المركّب

Combined consensus

الاجماع المستفاد كنتيجة لقولين دارجين لدى المجتهدين، من قبيل انقسام الفقهاء في قضية ما إلى قولين هما: الوجوب و الاستحباب، فعدم القائل بالحرمة أو الكراهة أو الإباحة ممّا يستفاد من القولين، و القول بعدم وجود قول ثالث يعدّ مجمعا عليه بالإجماع المركّب.

الاجماع المنقول

Reported consensus, transmitted consensus

الإجماع الذي ينقل عن الآخرين و لم يحصّله المجتهد بنفسه من خلال تتبّع الفقهاء، و يدعى الإجماع المحكي كذلك، يكون نقله عن طريق التواتر و قد يكون عن طريق الآحاد، فالأول يكون قطعى و الآخر غير قطعي.

إجمال

br??? evity, nondetailed, ambiguty

1- الإبهام و عدم الوضوح في المراد اللفظ أو الكلام بسبب إمكانية حمله على عدّة معان، و منه اللفظ المجمل، و؟؟؟؟ يدعى إجمال النصّ كذلك.

2- الاختصار و عدم التفصيل في الكلام و منه كلام مجمل أي غير مفصّل.

الإجمال الحقيقي

R???? eal brevity

إجمال العام في مقام الاستعمال، أي كون العام مجملا في مقام الاستعمال و في وضوح كشفه عن مراد المتكلّم.

الإجمال الحكمي

B???? revity of authourity

كون العام ليس مجملا في مقام الاستعمال و في مقام كشفه عن المراد بل مجملا من حيث الحجيّة، أي يشكّ في ما إذا كان العام حجّة في عمومه أم لا رغم انعقاد أصل العموم في الذهن.

الإجمال الذاتي

Essential brevity

الإجمال الذي تستبطنه المفردة أو الكلام بحدّ ذاته، من قبيل الإجمال في مفردة (الصعيد) فإجمالها ذاتي.

الإجمال العرضي

Accidental brevity

الإجمال الذي ينشأ عن الاحتفاف بما يحتمل قرينيته.

إجمال النصّ

(- إجمال)

أحاديث

جمع حديث. (- حديث)

احترازية القيود

Prevention in restrictions

قاعدة مؤدّاها أنّ كلّ قيد يؤخذ في المدلول التصوّري للكلام فالأصل فيه أن يكون قيدا بالمراد الجدي، و دليلها الظهور العرفي.

احتمال

Probabilty

حالة الشك و التردّد تجاه قضية ما، و احتمال أمر ما: التردّد في وقوعه.

احتياط

Precaution

1- تجنّب الشبهات، أي ما يحتمل الإثم.

2- أصل من الاصول العملية التي تحدّد الوظيفة العملية للمكلّف بالنسبة إلى الموارد التي لم يرد نصّ فيها، و يقضي هذا الأصل بتجنّب ارتكاب ما يحتمل حرمته و لزوم ممارسة ما يحتمل وجوبه، و يسمّى أصالة الاشتغال و أصالة الاحتياط كذلك، و يقابله أصالة البراءة.

الاحتياط التام

Complet precaution

الاحتياط من خلال الإتيان بجميع المحتملات، بحيث لا يترك المكلّف شبهة ارتكاب المعصية، و هو يستلزم الامتثال القطعي و يحرز جميع

التكاليف الواقعية.

و يرى البعض أنّ هذا الاحتياط في أقصى درجاته يستلزم اختلال النظام النوعي و الشخصي فلا يجب عند الشبهات. و يدعى الاحتياط الحقيقي و الاحتياط الكلي و الاحتياط المطلق كذلك، و يقابله الاحتياط الناقص.

الاحتياط الجزئي

(- الاحتياط الناقص)

الاحتياط الحقيقي

(- الاحتياط التام)

الاحتياط الصغير

Smal precaution

الاحتياط الذي يجري في مورد العلم الإجمالي الصغير. (- العلم الإجمالي الصغير)

الاحتياط العقلي

(- أصالة الاحتياط العقلية)

الاحتياط الكبير

Great precaution

الاحتياط الذي يجري في مورد العلم الإجمالي الكبير. (- العلم الإجمالي الكبير)

الاحتياط الكلي

(- الاحتياط التام)

الاحتياط المطلق

(- الاحتياط التام)

الاحتياط الناقص

Non complet precaution

الاحتياط من خلال الإتيان ببعض المحتملات بحيث يستلزم الامتثال

الاحتمالي لا القطعي، و تبقى شبهة عدم براءة الذمة، و يدعى الاحتياط الجزئي كذلك.

الاحتياط النقلي

(- أصالة الاحتياط الشرعية)

أحرف

جمع حرف. (- حرف)

إحسان

Beneficence, Sunnah

من أسماء المستحب. (- مستحب)

أحكام

جمع حكم. (- حكم)

أحوال اللفظ

Situations of word

شئون اللفظ و حالاته المختلفة و التي عدّها البعض خمسة هي: الاشتراك و النقل و المجاز و التخصيص و الإضمار.

إخالة

Appearance of goodness

كون أحد أوصاف الموضوع علّة للحكم؛ باعتبار الملاءمة أو المناسبة بينهما، و قد تسمّى المناسبة و تخريج المناط و الاستدلال.

إخبار

Declaration, statement

الإنباء أو الإتيان بكلام يحتمل الصدق و الكذب، و يقابله الانشاء.

أخبار

جمع خبر. (- خبر)

أخبار الاحتياط

Precaution Hadiths

و هي الأخبار التي استدلّ بها على الاحتياط، و هي أعم من أخبار التوقّف و التثليث و الآمرة بالاحتياط مباشرة.

أخبار الإرجاء

Co???? onement Hadiths, th???? ing Hadiths

و تدعى أخبار التوقّف كذلك، و هي؟؟؟؟ أعم من الأخبار التي أمرت بالتوقّف عن؟؟؟؟ الأحد و الأخذ بالأخبار إذا كانت متعارضة علمه إلى الأئمة أو إرجاء الأمر إلى؟؟؟؟ حينئذ الامام المعصوم، من قبيل مقبولة؟؟؟؟ عمرو بن حنظلة التي ورد في جزء منها جوابا؟؟؟؟ و سؤال الراوي عن الأخبار المتعارضة «فأرجئه حتّى تلقى إمامك، فإنّ الوقوف؟؟؟؟ عن الشبهات خير من الاقتحام في الهلكة و استدلّ بها على لزوم الاحتياط.

أخبار البراءة

Co???? mption Hadiths

ما دلّ من الأخبار على البراءة عند؟؟؟؟ ئذ وجود النصّ أو الحجّة على الحكم، من؟؟؟؟ ئذ «الناس في سعة ما لم يعلموا» و «كلّ؟؟؟؟ على مطلق حتّى يرد فيه نهي» لكنّ دلالتها لا؟؟؟؟ ينبغي من نقاشات و بخاصّة مع وجود أخ؟؟؟؟ ر معارضة لها من قبيل أخبار التوقف و الاحتياط. (- أصالة البراءة، براءة)

أخبار التثليث

nity Hadiths

الأخبار التي صنّفت الأحكام الشرعي إلى ثلاثة، حلال بيّن و حرام بيّن و شبهات ذلك، من قبيل الرواية التالية: «الامور ثلاث؟؟؟

أمر تبيّن لك رشده فاتّبعه، و أمر تبيّن لك فاجتنبه، و أمر اختلف فيه، فردّه إلى اللّه عزّ و جلّ».

استدلّ بهذه الأخبار على وجود شبهات ينبغي التوقّف و الاحتياط فيها.

أخبار التخيير

Chosing Hadiths

الأخبار التي دلّت على التخيير في اختيار الحكم كأحد العلاجات عند تعارض خبرين، و بعد فقد المرجّحات، من قبيل موثّقة سماعة التالية: عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: سألته عن رجل اختلف عليه رجلان من أهل دينه في أمر كلاهما يرويه، أحدهما يأمر بأخذه و الآخر ينهاه عنه، كيف يصنع؟ قال (عليه السلام):

«يرجئه حتّى يلقى من يخبره، فهو في سعة حتّى يلقاه».

و ذيل الحديث هو الذي استشهد فيه على التخيير، إلّا أنّ الاستشهاد به موضع ترديد.

أخبار الترجيح

Preference Hadiths

طائفة من أخبار العلاج التي ورد فيها ترجيح أحد الخبرين المتعارضين بناء على مزايا خاصة و مرجّحات نصّت عليها من قبيل: موافقة الكتاب و السنة و مخالفة العامة و الأعدلية و الأصدقية و الأفقهيّة و الأورعيّة و الأوثقيّة.

أخبار التعارض

(- أخبار العلاج)

أخبار التوقّف

(- أخبار الإرجاء)

أخبار الحلّ

Permission Hadiths

ما دلّ من الأخبار على حليّة المشتبه في حكمه، من قبيل الاشتباه في طهارة أو نجاسة الإناء، سواء مع العلم الإجمالي أو دونه، و في الشبهة الابتدائية أو غيرها، و في المحصورة أو غير المحصورة، و في الشبهات الحكمية أو الموضوعية، حسب الاختلاف الوارد هنا.

و هي من قبيل: «كلّ شيء حلال حتّى تعرف أنّه حرام بعينه» و «كلّ شيء فيه حلال و حرام فهو لك حلال حتّى تعرف الحرام منه بعينه».

و قد تفرد صيغة الأخبار، فيها فتدعى حديث الحلّ.

استدلّ بها على الإباحة الشرعية و البراءة و على الاستصحاب.

أخبار العرض

Refer Hadiths

صنف من أخبار الترجيح التي فرضت عرض الخبرين المتعارضين على الكتاب و السنة القطعية للأخذ بما وافق الكتاب و طرح ما خالفه.

أخبار العلاج

Treating Hadiths

و تدعى أخبار التعارض كذلك، و هي الأخبار التي طرحت علاجات لحالة التعارض بين الخبرين، و هي على طوائف، منها: أخبار التخيير، و منها: أخبار التوقّف، و منها: أخبار الاحتياط، و منها: أخبار الترجيح بمزايا مخصوصة و مرجّحات منصوصة.

أخبار من بلغ

Reciveing Hadiths

لهذه الأخبار صياغات و ألفاظ مختلفة، من قبيل: «من بلغه شيء من أعمال الخير

فعمل به أعطاه اللّه ذلك و إن لم يكن الأمر على ما بلغه» و «من بلغه عنّي عمل فعمله حصل له أجره و إن لم أكن قلته» و «من بلغه عن اللّه شيء فيه فضيلة فأخذ به إيمانا و رجاء أعطاه اللّه ذلك و إن لم يكن كذلك».

استدلّ بهذه الأخبار على حجّيّة قاعدة التسامح في أدلّة السنن، التي تفيد أنّ الانسان يثاب على ما ورد عن المحدّثين من أعمال الخير إذا عمل بها و إن لم يصدر الامر بهذه الأعمال عن المعصوم حقّا أو كانت أخبارا غير معتبرة و لا حجّة بمعناها المصطلح؛ باعتبارات من قبيل أنّ روايات من بلغ تمنح الحجّية لمطلق البلوغ في موارد المستحبات.

لكنّ بعض أهل السنة رفض هذه الطائفة من الأخبار و اعتبرها بحدّ ذاتها موضوعة لتبرير بعض ما ورد عن الوضّاعين.

أخباري

Akhbari

و جمعه أخباريون، أي التابع للمذهب الأخباري، و هو تيار فكري شيعي سعى للتعبّد بالأخبار و عدم طرح حتّى الضعيف منها، و لا يرى حجّية لظواهر القرآن بل اعتمد الأخبار لفهم القرآن، كما رفض الدليل العقلي الظني و كذا الإجماع إلّا في موارد محدودة.

و قد مرّ بمراحل عديدة منها متطرّفة و منها معتدلة، و يرجع تاريخ بدايته إلى القرن الرابع و عدّ الصدوقان و الكليني من أعلام هذا التيار آنذاك، و بعضهم يرجعه إلى القرن الحادي عشر، أي عهد المحدّث الاسترابادي، كما يعدّ المحدّث يوسف البحراني صاحب (البرهان) من أعلام هذه الحركة.

الأخذ بالأخف

nding the lighter of the s ???

1- الأخذ بأخفّ الأقوال و أيسر؟؟؟

لقوله تعالى: **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ** و قوله **(صلّى اللّه عليه و آله)**: «بعثت بالسهلة السمحة». فإذا كان أمر ما مردّد الوجوب و الاستحباب، يعدّ الأخذ؟؟؟

أخذا بالأخف.

2- الأخذ بأقلّ ما قيل. (- الأخذ؟؟؟

قيل)

الأخذ باقلّ ما قيل

pending the least of the? ofs

اعتماد القول الذي يقول بأقلّ مقدار التكليف، من قبيل الاختلاف في اليهودي، فالبعض ساواها مع المسلم و الآخر؟؟؟

قال بالتنصيف و آخر قال بكونها ثلث؟؟؟

المسلم، فيؤخذ بالثلث. و هذه القاعدة؟؟؟

على الإجماع و أصل البراءة، باعتبار وجوب الثلث متّفق عليه من قبل؟؟؟

و الباقي مشكوك فيه فيجري أصل البراءة

إخراج

xclusion

استثناء فرد من عام أو مطلق لدليل و يقابله الإلحاق. (- إلحاق)

إخطارية المعنى الاسمي

Notification of nominal meaning

الذين التزموا مذهب إيجادية المعاني الحرفية قسّموا المعاني عموما إلى إخطاريّة و غير إخطاريّة (إيجادية) و مثّلوا للإخطاريّة بالمعاني الاسمية، و يعنون بذلك أنّ استعمال ألفاظها في معانيها يوجب إخطار معانيها في ذهن السامع، بينما استعمال الحروف يوجب إيجاد معانيها في ذهن السامع لا إخطارها.

أداء

Accomplishment, performance

1- أصل الإتيان بالعمل، و يقابله الترك.

2- امتثال العمل في زمنه المحدّد، و يقابله القضاء.

أدلّة

جمع دليل. (- دليل)

الأدلّة الأربعة

Four proofs

الكتاب و السنة و الإجماع و العقل، و هي حجّة لدى اصوليي الشيعة أمّا أخباريّوهم فالكتاب و السنة فقط. و بعض أهل السنة يستبدل العقل بالقياس.

إرادة

Will

من مراحل تكوّن الحكم التكليفي لدى المولى، و تتولّد بعد إدراك المصلحة و تسبق الاعتبار في مقام الثبوت. (- مبادئ الحكم)

الإرادة الآمرية

Ordiring will

إرادة الأمر من قبل الآمر.

الإرادة الابتلائية

(- الإرادة التشريعية)

الإرادة الاستحبابية

(- الإرادة الندبية)

الإرادة الاستعمالية

Usag will

إرادة المتكلّم استعمال اللفظ في المعنى، و قد يكون جادا في كلامه، فتتطابق هذه الإرادة مع الإرادة الجدية، و قد يكون هازلا مثلا فتنفصل عن الإرادة الجدية.

الإرادة الاستقبالية

Futuristic will

الإرادة التي تتعلّق بأمر مستقبلي، من قبيل إرادة المكلّف الصوم يوم غد، و تقابلها الإرادة الفعلية.

الإرادة الإلزامية

Compulsory will

تسمّى الإرادة الحتمية، و هي عبارة عن إرادة التكليف الإلزامي، فإذا كان وجوبيا سمّيت إرادة وجوبية، و إذا كان تحريميا سمّيت إرادة تحريمية.

الإرادة الإنشائية

Establishment will

الإرادة الحاصلة بنفس إنشاء الحكم، و قال البعض باتّحاد الطلب الإنشائي مع هذه الإرادة، لكنّ البعض الآخر رفض ذلك باعتبار أنّ الإرادة كيفية نفسانية بينما الطلب عنوان للفعل الخارجي أو النفساني.

الإرادة التامّة

Complete will

تدعى الارادة الكاملة و يقابلها الإرادة الناقصة أو الضعيفة، و هي من قبيل إرادة الوجوب قبال إرادة الاستحباب، فالأخيرة

غير تامة، أو إرادة الأهم قبال إرادة المهم، فالأخيرة غير تامّة قياسا للاولى.

الإرادة التحريمية

(- الإرادة الإلزامية)

الإرادة التشريعية

Legislative will

إرادة المولى إتيان المكلّف بالأوامر و انتهائه عن النواهي، أو بعثه للأوامر و زجره للنواهي الناشئة عن العلم بالمصالح و المفاسد، و باعتبار تعلّقها بأفعال المكلّفين يمكنها أن تتخلّف عند معصية المكلّف للأوامر و النواهي، و تدعى الإرادة التكليفية و الابتلائية كذلك.

الإرادة التصورية

Conceptual will

ما يفهم من اللفظ وضعا و دون النظر إلى القرائن التي تكشف عن إرادة القائل المعنى جدا أم لا.

الإرادة التفهيمية

Understanding will

إرادة المتكلّم تفهيم المعنى من خلال اللفظ، و هي متطابقة مع الإرادة الجدية إلّا أن تكون هناك قرينة على المخالفة.

الإرادة التكليفية

(- الإرادة التشريعية)

الإرادة التكوينية

Divine will

إرادة المولى لامور يستحيل تخلّفها عن إرادته، من قبيل إرادة حركة الأرض أو القمر.

الإرادة التمهيدية

Preparatory will

إرادة المتكلّم تمهيد معنى لأجل ذكر معنى آخر، من قبيل إرادته العام تمهيدا لذكر المخصّص.

الإرادة الجدية

Serious will

إرادة المعنى المستعمل فيه اللفظ حقيقة لا هزلا.

الإرادة الحتمية

(- الإرادة الإلزامية)

الإرادة الحقيقية

Real will

ما يريده المولى من عبده بتعاليمه من الانتهاء عن بعض الأعمال أو الإتيان ببعضها الآخر، و قد قال البعض باتّحادها مع الطلب و الإنشاء، و بعض آخر فرّق بينهما، و تدعى الإرادة الواقعية كذلك.

الإرادة الخارجية

External will

ما ابرز من إرادة المولى في الخارج و في مقام النصّ و الدليل.

الإرادة الضعيفة

(- الإرادة الناقصة)

الإرادة الغيرية

Introductory will, subordinate will

إرادة مقدّمة شيء من خلال الأمر بذات الشيء، مثل إرادة مقدمات الوضوء من خلال الأمر بالوضوء. و يذكر أنّ هناك تلازما بين هذه الارادة و الارادة النفسية، فالغيرية تتبع النفسية، و لا يمكن التفكيك بينهما، فإذا كانت هناك غيرية لا بدّ و أن تكون نفسية تسبقها.

الإرادة الفاعلية

Actor will, will of agent

إرادة الفاعل القيام بالفعل.

الإرادة الفعلية

Action will

الإرادة التي تتعلّق بأمر حالي، من قبيل إرادة الإنسان الصلاة حاليا، و تقابلها الإرادة الاستقبالية.

الإرادة الكاملة

(- الإرادة التامّة)

الإرادة الناقصة

Incomplete will

و تدعى الضعيفة كذلك، و هي من قبيل إرادة الاستحباب بالقياس إلى الوجوب، أو الكراهة بالقياس إلى الحرمة، فالاصوليون يرون في إرادة الاستحباب ضعفا قياسا إلى إرادة الوجوب، و هكذا الكراهة بالنسبة إلى الحرمة. و تقابلها الإرادة التامّة.

(- الإرادة التامّة)

الإرادة الندبية

Recommendatory will

إرادة الأمر الاستحبابي، و تدعى الإرادة الاستحبابية كذلك.

الإرادة النفسية

For itself will

إرادة شيء ما لنفسه لا لغيره، من قبيل إرادة الصلاة لذاتها، و هناك علاقة بين هذه الارادة و الارادة الغيرية، من حيث إنّ إرادة الشيء نفسه يستتبع إرادة مقدّماته و ما يتوقّف عليه.

الإرادة الواقعية

(- الإرادة الحقيقية)

الإرادة الوجوبية

(- الإرادة الإلزامية)

ارتكاز

Conventional concepts, concepts based on minds of customary people

ما رسخ في أذهان العرف أو العقلاء من مفاهيم و تصورات، و يدعى الارتكاز الذهني و العرفي و العقلائي أيضا.

الارتكاز الذهني

(- ارتكاز)

الارتكاز العرفي

(- ارتكاز)

الارتكاز العقلائي

(- ارتكاز)

إرسال

generality 2. send, 3. deletion the narrator .1

1- الإطلاق. (- إطلاق)

2- البعث نحو أمر ما.

3- حذف واسطة من سند الحديث.

إرسال المصلحة

(- المصالح المرسلة)

أركان القياس

Pillars of an analogical deduction

الامور التي يعتمد عليها القياس الاصولي، و هي أربعة: العلّة و الحكم و الأصل و الفرع.

أسباب

جمع سبب. (- سبب)

أسباب الشريعة

(- السبب الشرعي)

استثناء

Exception, exclusion

قول ذو صيغ مخصوصة محصورة دالّ على أنّ المذكور فيه لم يرد بالقول الاول، من قبيل: أكرم العلماء إلّا الفسّاق منهم، و له أدوات عديدة من قبيل إلّا و أخواتها.

الاستثناء الحقيقي

(- الاستثناء المتّصل)

الاستثناء المتّصل

Cannected exclusion

و يدعى الاستثناء الحقيقي كذلك، و هو الاستثناء من الجنس، أي يتوافق فيه جنس المستثنى و المستثنى منه، من قبيل: (لزيد عندي عشرة دراهم إلّا درهما) و (أكرم الناس إلّا الفاسقين).

الاستثناء المجازي

(- الاستثناء المنقطع)

الاستثناء المستغرق

Comprehensive exclusion

استثناء جميع أفراد المستثنى منه، من قبيل: (عليّ خمسة دراهم إلّا خمسة) و يعدّ هذا الاستثناء باطلا؛ لأنّه يستلزم لغوية الكلام.

الاستثناء المنفصل

(- الاستثناء المنقطع)

الاستثناء المنقطع

Disconnected exclusion

الاستثناء من غير جنس المستثنى منه، أي لا يتوافق فيه جنس المستثنى مع جنس المستثنى منه، من قبيل: (جاء الرجال إلّا النساء). و

يدعى المنفصل و المجازي.

استحباب

Recommendatory, disirability, preference

من أقسام الحكم التكليفي، و يعني البعث نحو الشيء بدرجة دون الإلزام، و يقسّم كما يقسّم الوجوب إلى إرشادي و استقلالي و غيري و نفسي و كفائي و عيني، كما يقسّم إلى مؤكّد و غير مؤكّد.

استحسان

Justic peference, peference, approbation, equity, deem something good

1- دليل ينقدح في نفس المجتهد، لا يقدر على إظهاره، لعدم مساعدة العبارة عنه.

2- العدول بالمسألة عن حكم نظائرها إلى حكم آخر لوجه أقوى يقتضي العدول.

و قد اختلف كثيرا في تعريفه لا من باب الاختلاف اللفظي بل من باب الاختلاف في محتواه و عدم وضوح المراد منه.

و هو غير حجّة عند الشيعة و الكثير من أهل السنة، و احتجّ القائلون به بمثل الخبر الضعيف سندا و دلالة الذي نقله ابن مسعود عن الرسول **(صلّى اللّه عليه و آله)**: «ما رآه المسلمون حسنا فهو عند اللّه حسن».

استحسان الإجماع

Equity based on consensus

العدول عن مقتضى القياس إلى حكم آخر انعقد عليه الإجماع، من قبيل إجماع المسلمين على صحّة عقد الاستصناع (بيع السلعة قبل صناعتها) و إن كان القياس يقتضي بطلانه؛ باعتبار كون المبيع غير موجود، فلا يمكن التعاقد عليه.

استحسان رفع الحرج

(- استحسان الضرورة)

استحسان السنة

Equity based on Sunnah

أن يثبت من السنة ما يوجب ردّ القياس في موضعها، و هو من قبيل عدم افطار الصائم الذي يأكل نسيانا لدليل من السنّة رغم أنّ القياس يقتضي بطلانه، و يدعى استحسان النص كذلك باعتبار أنّ ما يوجب ردّ القياس قد يكون من القرآن، و التعبير بالنصّ يعمّ السنة و القرآن.

استحسان الضرورة

Equity based on necessity

العدول عن مقتضى القياس لضرورة تقتضي العدول، من قبيل الحرج أو العسر، و يدعى استحسان المصلحة و استحسان رفع الحرج كذلك، و هو من قبيل ترك تطهير البئر المتنجّس ضرورة عدم إمكان صبّ الماء عليه أو عدم إمكان نزحه، فإنّ الدلو يتنجس بملاقاة ماء البئر و تعود الدلو نجسة فتنجّس البئر و هكذا، فيستحيل التطهير.

الاستحسان الظني

Specutlativ equity

الاستحسان الذي لا يفيد إلّا الظنّ، كما هو عموم الاستحسانات.

الاستحسان العرفي

Equity based on custom

العدول عن مقتضى حكم القياس إلى حكم دارج لدى العرف، من قبيل أن يحلف الانسان على عدم أكل اللحم لكنّه يأكل السمك، و لا يعدّ حانثا

لحلفه؛ باعتبار أنّ العرف لا يعتبر السمك لحما.

الاستحسان القياسي

Analogical equity

العدول عن مقتضى حكم القياس الظاهر و الواضح إلى مقتضى حكم قياس آخر متغاير و أخفى لكنّه أقوى، من قبيل أن يقف شخص أرضا، فإنّ القياس لا يقتضي دخول حقّ الريّ فيها لكن قد يدخل هذا الحق من باب القياس الاستحساني.

استحسان المصلحة

(- استحسان الضرورة)

استحسان النصّ

(- استحسان السنة)

استدلال

1, 2, 3. 4. argumentation, reasoning, inference, refinement of ... 5. analogy, deduction

1- طلب الدليل.

2- ذكر الدليل.

3- نوع خاص من الأدلّة المختلف فيها، من قبيل الاستحسان و الاستصحاب و الملازمات العقلية، و أوّل من استعمله بهذا المعنى إمام الحرمين الجويني.

4- تنقيح المناط و تمييز العلّة عن غيرها من الأوصاف.

5- القياس، و قد استعمله بهذا المعنى الامام الشافعي.

الاستدلال المرسل

Unristricted reasoning

العمل بالمصالح المرسلة.

(- المصالح المرسلة)

استصحاب

Presumption of continuity, estes'hab,

قاعدة اصولية تأتي فيما إذا كان لدينا يقين بحالة في زمن سابق و شك بذات الحالة في زمن لاحق، و القاعدة تحكم هنا ببقاء الحالة السابقة حتى يأتي دليل يخالفها. و ذلك من قبيل يقيننا بطهارة الثوب سابقا و شكّنا بها لاحقا، فنستصحب الحالة المتيقّنة سابقا و نحكم بطهارة الثوب.

استصحاب الأحكام التكليفية

Presumption of continuity of charging legal laws

الاستصحاب الذي يكون المستصحب فيه حكما تكليفيا لا موضوعيا، من قبيل استصحاب وجوب الحج و الوضوء.

استصحاب أحكام الشرائع السابقة

Presumption of continuity of preceding Divine laws(judgements)

استصحاب الأحكام الواردة في الشرائع السابقة و التي لم يرد لها حكم في الشريعة الاسلامية، من قبيل استصحاب حكم القرعة التي وردت في قصّة زكريّا في ما يخصّ تكفّل مريم في الآية 44 من سورة آل عمران و تعدية حكمها إلى موارد اخرى لم يرد فيها نصّ.

استصحاب الأحكام الوضعية

Presumption of continuity of correlative(situational))laws) judgements (

الاستصحاب الذي يكون المستصحب فيه حكما وضعيا لا تكليفيا، كاستصحاب الأسباب و الشروط و الموانع.

الاستصحاب الاستقبالي

Futuristic presumption of continuity

الاستصحاب الذي يكون فيه المتيقن فعليا و المشكوك استقباليا، من قبيل يقين زيد الدائن بأنّ عمرا قادر على الوفاء بالدين اليوم لكنّه شاك به غدا، فيستصحب قدرته على الوفاء ليوم غد.

استصحاب الأصل العدمي

Presumption of continuity of negative original(original absence)

استصحاب الأصل الذي يكون المستصحب فيه عدميا لا وجوديا، من قبيل عدم نقل اللفظ عن معناه أو عدم حدوث موجب الوضوء.

استصحاب الأصل الوجودي

Presumption of continuity of positive original(original presence)

استصحاب الأصل الذي يكون المستصحب فيه أمرا وجوديا لا عدميا، من قبيل استصحاب الطهارة أو الوجوب أو الكرية.

الاستصحاب في الألفاظ و الامور اللغوية

Presumption of continuity of lingual subjects

الاستصحاب في مثل الشك في المعنى الموضوع له اللفظ أو النقل أو الظهور. و يعدّ من الاصول المثبتة؛ باعتبار أن مؤدّاه ليس أمرا شرعيا. رغم ذلك يقال بحجيّته؛ لأنّ المثبتات في الاصول اللفظية حجّة، عكس ما عليه الاصول الشرعية.

الاستصحاب في الامور الاعتقادية

Presumption of continuity of faith subjects

الاستصحاب الذي يكون المستصحب فيه من الامور الاعتقادية، من قبيل اليقين بإمامة إمام و الشك في بقاء إمامته، فتستصحب.

استصحاب الامور التدريجية

Presumption of continuity of gradualtis

استصحاب الامور المبنية على التقضّي و التصرّم، من قبيل سيلان دم الحيض.

استصحاب الامور القارّة المقيّدة بالزمان

Presumption of continuity of stablized subjects

استصحاب امور من قبيل وجوب الإمساك المقيّد بالنهار فيما إذا شكّ في وجوبه بعد النهار.

استصحاب البراءة الأصلية (أصالة النفي)

Presumption of continuity of exemption original

استصحاب أصالة النفي، أو استصحاب عدم اشتغال الذمة بتكليف شرعي حتّى يرد دليل، و هو ما يدعى بأصالة النفي أو استصحاب النفي في الحكم أو النفي الأصلي.

(- أصالة النفي)

الاستصحاب التعليقي

Suspensionary presumption of Continuity

استصحاب الحكم الكلي التعليقي، من

قبيل الشك في حرمة عصير الزبيب إذا غلى بعد اليقين بحرمة عصير العنب إذا غلى، و يدعى الاستصحاب التقديري كذلك.

الاستصحاب في التقدّم و التأخّر

Presumption of continuity in priority and posteriority

الاستصحاب الجاري في مثل اليقين بموت زيد و الشك في موته يوم الخميس أو الجمعة، فقد يستصحب عدم تقدّمه على يوم الجمعة أو عدم تأخّره عن يوم الخميس.

الاستصحاب التقديري

(- الاستصحاب التعليقي)

الاستصحاب في حالات الشك السببي و المسبّبي

Presumption of continuity in the case of being cause and caused

الاستصحاب الجاري في حالة تعارض استصحابين مع العلم بانتقاض الحالة السابقة في أحدهما و كون المستصحب في أحدهما من الآثار الشرعية للمستصحب الآخر، من قبيل استصحاب طهارة الماء المغسول به ثوب نجس، فإنّ الشك في بقاء نجاسة الثوب و ارتفاعها مسبّب عن الشك في بقاء طهارة الماء و ارتفاعها، و عليه يكون استصحاب طهارة الماء أصلا سببيا و استصحاب طهارة الثوب أصلا مسبّبيا.

فحقيقة استصحاب الأصل السببي استصحاب للموضوع الذي يحرز به الحكم تعبّدا و عمليا، و لهذا يدعى موضوعيا، و هو بمثابة السبب الشرعي للحكم، بينما الاستصحاب المسبّبي استصحاب للحكم الذي هو بمثابة المسبّب.

استصحاب حكم الإجماع في محل النزاع

Presumption of continuity in the case of consensuse on the controversial matter

استصحاب المجمع عليه في مواضع النزاع، و مثّلوا لذلك بقولهم: الخارج عن غير السبيلين لا ينقض الوضوء؛ للإجماع على أنّ الانسان متطهّر قبل هذا الخارج فيستصحب، و عليه المستصحب هنا يكون ثابتا بالإجماع دون غيره من الأدلّة.

استصحاب الحكم العقلي

Presumption of continuity of rational value

الاستصحاب الذي يكون المستصحب فيه من الأحكام العقلية فيستصحب ما لم يرد دليل سمعي ينفيه.

استصحاب الزمان

Presumption of continuity of the time

استصحاب استمرار الزمان السابق عند الشك في انتهائه، من قبيل استصحاب عدم طلوع الفجر عند الشك في تبيّن الخيط

الأبيض من الأسود، فيجوز الأكل للذي يريد الإمساك.

استصحاب العدم الأزلي

Presumption of continuity of eternal nonexistence

استصحاب العدم الذي مبدأه قبل وجود الموضوع، سواء كان مفاد المحمول العدمي مفاد ليس التامة أو ليس الناقصة.

مثاله: أن يقال: حكم الشارع باستمرار الحيض حتّى الخمسين في المرأة، و استثنى القرشية، فلأجل نفي القرشية عن مرأة معيّنة تارة ننفي الانتساب إلى القرشية باعتبار كان التامة و أنّ المرأة لم تكن منذ الأزل، فالقضية سالبة بانتفاء الموضوع، و تارة يقال بأنّ صفة القرشية لم تكن قبل وجود المرأة و هي أيضا سالبة بانتفاء الموضوع، و النتيجة واحدة و هي نفي القرشية. على أنّ البعض شكّك في صحة هكذا استصحاب.

استصحاب العدم الأصلي

Presumption of continuity of original nihility

الاستصحاب الذي يكون المستصحب فيه عدميا مدلولا بدليل العقل، من قبيل نفي الصلاة السادسة، فإن عدم الصلاة السادسة ممّا يحكم به العقل؛ لانعدام الدليل عليها، فيستصحب حتّى يدلّ دليل على ثبوتها.

استصحاب العموم إلى أن يرد تخصيص

Presumption of continuity of generality

إذا ثبت العموم في مورد ما فيستصحب حكمه حتّى يرد دليل يخصّصه.

استصحاب الفرد المردّد (الشبهة العبائية)

Presumption of continuity of hesitant case

استصحاب مورده من قبيل تنجس أحد طرفي العباءة (الأيمن أو الأيسر) فتطهير الأيمن لا يكفي للقول بطهارة العباءة بل تستصحب النجاسة، لاحتمال كون النجاسة قد لاقت الطرف الآخر. و إذا لاقت اليد الطرف الأيسر نحكم بطهارتها؛ لأنّ ملاقي بعض الأطراف في الشبهة المحصورة طاهر، و إذا لاقت اليد الطرف الأيمن نحكم بنجاستها رغم طهارة الأيمن، استصحابا للنجاسة، و لحلّ هذا الإشكال قيل بلزوم رفع اليد عن جواز استصحاب الطهارة هنا.

استصحاب القهقرى

Continuity reverse of presumption

(- الاستصحاب المقلوب)

استصحاب الكتابي

Presumption of continuity of follower of the sacred books

استصحاب الكتابي- كاليهودي-

استمرار دينه و بقائه، و هو باطل لدى جميع الاصوليين.

استصحاب الكلي

Presumption of continuity of an uneversal

الاستصحاب الذي يكون المستصحب فيه أمرا كليّا الغيت فيه الخصوصيات الشخصية، سواء كانت أفراده أحكاما شرعية أو امورا خارجية ذات أثر شرعي، من قبيل علمنا بوجود زيد في الدار و الشك في بقائه، فكما يجوز هنا استصحاب زيد كفرد يجوز كذلك استصحاب كلّي الانسان.

الاستصحاب المقلوب

Regressive presumption of Continuity

استصحاب الحاضر في الماضي، و يختلف عن الاستصحاب العادي في كون اليقين فيه لاحقا و الشك سابقا، من قبيل اليقين حاليا بثبوت ظهور اللفظ في معنى خاص و الشك بثبوت هذا الظهور للفظ عهد صدوره من المعصوم، و الاستصحاب القهقري يقتضي إثبات هذا الظهور ذلك العهد كذلك. و هو حجّة في الاصول اللفظية، أمّا في غيرها فموضع خلاف، و الأكثر على عدم حجيّته؛ لأنّ أدلّة الاستصحاب تشمل الحالة العادية، أي تقدّم اليقين على الشك لا العكس.

استصحاب النصّ إلى أن يرد نسخ

Presumption of continuity of text

إذا صدر نصّ في مورد استصحب مؤدّاه ما لم يرد نسخ له.

استصحاب الوصف

Presumption of continuity of attribute

استصحاب وصف ثبت لموضوع، من قبيل استصحاب وصف العدالة التي سبق و أن ثبتت لزيد.

استصلاح

Reasoning based on unrestricted interest, pulbic weal

1- العمل وفق المصالح المرسلة.

(- المصالح المرسلة)

2- الحكم في قضية ما بناء على مصلحة يدركها المجتهد، و هو يجري في المعاملات و العقوبات دون العبادات؛ لكونها تعبدية.

استعارة

Metaphor

المبالغة في التشبيه، بحيث يستعمل المشبّه به (المستعار) مكان المشبّه (المستعار له) من قبيل تشبيه الرجل الشجاع بالأسد و استخدام الأسد مكانه مبالغة في التشبيه.

استعلاء

Superiority, transcendence

الهيئة المتمثّلة في الأمر إذا كان صادرا ممّن هو أعلى من المأمور، كالمولى بالنسبة إلى عبده، و يقابل الاستعلاء الالتماس و الدعاء، فإنّهما يصدران من الداني إلى العالي.

استعمال

Usage

استخدام اللفظ كأداة لتفهيم المعنى المراد، على أن تكون هناك إرادة استعمالية و كون اللفظ ذات صلاحية للدلالة على المعنى، أي لا بدّ من كون اللفظ المستعمل في معناه الحقيقي أو المجازي، و لا يستعمل أي لفظ لأي معنى.

استغراق

Absorption, distribution, comprehensivenes s, generality

الشمول و الاستيعاب، من قبيل ما ورد في قولهم: كلّ و جميع تفيدان الاستغراق، أي الشمول لأفراد الطبيعة و الماهية التي دخلت عليها كلّ أو جميع، فمتى مثلا تفيد الاستغراق في الأزمنة، بينما الاسم المفرد إذا دخلت عليه لام التعريف أفاد الجنس لا الاستغراق، أي أنّه أفاد الماهية و الطبيعة لمفهوم اللفظ الذي دخل عليه الأداة المزبورة لا أفرادها.

استفاضة

circulation

شيوع الخبر بدرجة دون مستوى التواتر.

استفتاء

Request for a legal opinion

طلب الإخبار عن الحكم في الشرع في المورد المسئول عنه، و هو من شأن اي مكلّف، لكن ذكروا شروطا له، من قبيل أن لا يستفتى إلّا المجتهد الورع.

استفصال

Request for elaboration

طلب التفصيل، و في تركه أحيانا من قبل المسئول، عند إجابته على سؤال، دلالات يستفيدها الاصوليون. (- ترك الاستفصال)

استقراء

Induction

تتبّع جزئيات أمر كلّي ليحكم بحكمها على ذلك الأمر الكلي بحكم الجزئيات، من قبيل تتبّع الصوم و الصلاة و الحج و ما شابه، و معرفة اشتراط النية في جميعها، فيمكن تعميم هذه النتيجة إلى العنوان الكلي الذي يشمل الامور المتقدّمة، و هو عنوان العبادة، للخروج بنتيجة اشتراط النية في العبادات.

الاستقراء التام

perfect induction, complete induction, summative induction, totalizing induction, Inclusive induction

الاستقراء الذي يتمّ من خلاله تتبّع جميع جزئيات الكلي، و إذا أمكن هكذا استقراء فهو نادر جدا؛ لأنّ جلّ الامور الكلية غير منحصرة، و إذا كانت منحصرة فيستحيل أو يستصعب استقراء جميعها.

الاستقراء الناقص

Imperfect induction

الاستقراء الذي يتمّ من خلاله تتبّع أكثر جزئيات الكلي، كما هو أغلب الاستقراءات.

استقلالية المعنى الاسمي

Autonomy of noun meaning

نظرية في تحليل المعنى الاسمي وردت في مقام التفريق بين المعاني الاسمية و المعاني

الحرفية. بناء عليها يرى علماء الاصول أنّ المعاني الاسمية معان استقلالية، و فسّرت بالنحوين التاليين:

1- أنّ وجود المعاني الاسمية في الذهن وجودا مستقلا، لا كما عليه المعنى الحرفي، فإنّ وجوده مرتبط بطرف أو أطراف يربط بينها.

2- أنّ لحاظ المعاني الاسمية في مقام الكلام لحاظ استقلالي، عكس ما عليه الحرف في كون لحاظه في مقام الكلام لحاظا آليا مرآتيا.

و لم تواجه هذه الرؤية نقدا؛ و ذلك لانسجامها مع جميع النظريات الواردة في تحليل المعنى الحرفي و الاسمي.

الاستلزامات العقلية

Rational implications

الأحكام العقلية غير المستقلة، أي التي تتوقّف على مقدّمة من خارج العقل، من قبيل وجوب أمر يستدعي وجوب مقدّمته، فإنّ وجوب أمر يشكّل مقدّمة غير عقلية بل شرعية، و المقدّمة الاخرى عقلية، و يقابلها الأحكام العقلية المستقلّة من قبيل التحسين و التقبيح العقليين، فذلك ممّا يحكم به العقل دون الحاجة إلى أمر خارج عنه.

استناد

1, 2. ascription, 3. reasoning, 4. fowlloship of the proof

1- إسناد مؤدّى الامارة إلى المولى.

(- إسناد)

2- نسبة أمر إلى آخر، من قبيل قولهم:

استناد الفعل إلى الفاعل.

3- اعتماد دليل في مقام الاستدلال، كقولهم: هذا المعنى حقيقة في هذا اللفظ، استنادا إلى التبادر.

4- التعبّد بالدليل الظني في مقام العمل، و هو بهذا المعنى يعدّ- كالاسناد- من آثار الحجيّة.

استنباط

Derivation, inference, jurist deduction

1- استخراج الحكم من أدلّته المقرّرة، و هي مهمة يمارسها المجتهد.

2- القياس الذي يرفضه الكثير من الاصوليين، و قد درج استخدام هذه المفردة بهذا المعنى لدى أهل القياس، و لهذا تجمع أحيانا الكلمتين فيقال: القياس و الاستنباط.

اسم

Noun, appellation, designation

اللفظ الذي يدلّ على معنى في نفسه، و لا دلالة له على زمان، كزيد و رجل.

اسم الجنس

Generic noun, generic word

الاسم الدالّ على الماهية المطلقة لا بشرط شيء و دون ملاحظة مفهومها في الذهن أو عدم ملاحظتها، كأرنب.

الإسم الديني

Religious noun

الإسم الذي نقله الشارع إلى معنى

عقائدي يخصّ أصل الدين، كالإيمان و الكفر و الفسق، فهي ممّا نقله الشارع إلى معان خاصّة به بعد ما كانت ذات معان اخرى.

الإسم الشرعي

Legal noun

الإسم الذي وضعه الشارع أو استعمله في معنى مخالف للمعنى الموضوع له قبل نزول الشريعة، فالأوّل (الذي وضعه الشارع) مثل الأسماء الواردة في أول بعض السور من قبيل (الم و كهيعص) و الثاني (الذي استعمله الشارع) من قبيل الصلاة التي كانت تستخدم بمعنى الدعاء لكنّ الشارع نقلها إلى معنى آخر.

إسناد

Ascription, Esnad

1- إسناد مؤدّى الدليل الظني إلى المولى كحكم واقعي، و قد كان هذا موضع نقاش بين الاصوليين من حيث جوازه أو عدم جوازه.

2- الرفع في الحديث.

إشارة

Allusion, pointing

(- إشارة النص)

إشارة النصّ

Alluded meaning

و تدعى إشارة و دلالة الإشارة و الدلالة المعنوية، و هي عبارة عن المعنى الذي لا يتبادر فهمه من ألفاظ النص، و لا يقصد من سياقه و لكنّه معنى لازم للمعنى المتبادر من ألفاظه. مثّلوا لها بما يستفاد من الآية الكريمة في سياق إباحة الزوجات، حيث قال تعالى:

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَواحِدَةً فإنّه يفهم من خلال دلالة الإشارة أنّ العدل مع الزوجة واجب دائما، سواء كان متزوّجا واحدة أو أكثر، و أنّ ظلمها حرام. و مثّلوا لها أيضا بقوله تعالى: **وَ حَمْلُهُ وَ فِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً** و قوله تعالى: **وَ فِصالُهُ فِي عامَيْنِ** فإنّه يستفاد من مجموعهما كون أقلّ مدّة الحمل ستّة أشهر و إن لم يكن ذلك مقصودا من اللفظ.

انقسم الاصوليون في تصنيف هذه الدلالة فالبعض عدّها من الدلالات اللفظية الثابتة بنفس اللفظ و إن لم يكن اللفظ مسوقا لها، لكنّ البعض الآخر يدرجها ضمن الملازمات العقلية و يدرج ضمنها جميع لوازم الكلام غير المقصودة للمتكلّم، و لهذا مثّل لها بدلالة وجوب الشيء على وجوب مقدّمته، و يرى في دلالتها من باب الظواهر ترديد، و تسميتها بالدلالة من باب المسامحة، و الأصح إطلاق الإشعار عليها؛ لأنّها غير مقصودة للمتكلّم، و هي من قبيل الأخذ بلوازم إقرار المقرّ و إن لم يكن قاصدا لها أو كان منكرا للملازمة، و هذا الرأي مشهود لدى اصوليي الشيعة أكثر.

اشتراك

Homonym, polysemy

دلالة اللفظ على أكثر من معنى، لوضعه لها جميعا أو لتعدّد الأفراد التي يصدق عليها، فالأوّل يدعى مشتركا لفظيا مثل العين التي تعني الجاسوس و عين الماء، و الثاني معنويا مثل الانسان الصادق على زيد و عمرو. و قد ناقش بعض الاصوليين في امكان وقوعه و تصويره على بعض المسالك من قبيل مسلك التعهّد في الوضع.

اشتراك العالم و الجاهل بالحكم

The knower and the ignorant Share the judgements or rulings

قاعدة تقضي باشتراك العالم و الجاهل في التكليف بالحكم الواقعي، و أنّ الأخير لا يختصّ بالعالم به بل يشمله و يشمل الجاهل أيضا.

اشتغال

1. precaution, 2. commanding, obligation, 3. practice

1- أصالة الاشتغال أو الاحتياط.

(- أصالة الاحتياط)

2- التكليف الفعلي، من قبيل قولهم:

اشتغال الذمة بالأكثر، أي تكلّفها فعليا.

3- ممارسة الفعل، كما في قولهم:

التجرّي هو القصد مع الاشتغال بمقدّماته، أي ممارسة مقدماته و مزاولتها.

اشتقاق

Derivation

(- مشتق)

اشتهار

(- شهرة)

إصابة

1. adjusment, 2. achievement of the required value in an issue 3. corectness,

1- تطابق الامارة مع الواقع.

2- موافقة استنباطات المجتهد مع حكم اللّه. (- تصويب)

3- الصواب، أي ما يقابل الخطأ.

أصالة

Princicple

الأصل إذا كان بمعنى القاعدة أو الاستصحاب، فهي تتبادل المعنى و الاستعمال مع الأصل، و أينما استعمل أصل استعمل أصالة إلّا في موارد محدودة، حيث لم يتبادلا الاستعمال لكن لا من باب الفرق بينهما بل من باب عدم الاستعمال العملي لأحدهما في الموارد الخاصّة، فلم تستخدم الأصالة بمعنى المقيس عليه و لا بمعنى الراجح و لا بمعنى الدليل، بينما استخدم الأصل بهذه المعاني، أمّا الأصالة بمعنى الأصل العملي أو اللفظي فهو وارد كثيرا، و قد يزيد موارد استعمال الأصالة بهذا المعنى على موارد استعمال الأصل بذات المعنى، و بخاصّة من قبل المتأخرين. (- أصل)

أصالة الإباحة

Principle of permission

(- الإباحة الأصلية، الإباحة الشرعية و العقلية)

أصالة الاحتياط

Principle of precaution

الحكم بلزوم إتيان فعل يحتمل لزوم فعله شرعا و لزوم ترك فعل يحتمل لزوم تركه شرعا، و تارة ينظر إلى كون مصدر الحكم هو العقل فتدعى عقلية، و تارة اخرى كون المصدر هو الشرع فتدعى شرعية، و قد تحذف مفردة الأصالة عن التسمية فتدعى الاحتياط العقلي أو الشرعي، و لها تسميات

عديدة من قبيل: أصالة الحظر أو الاشتغال أو الشغل أو الاحتياط العقلي أو الاحتياط النقلي. (- أصالة الاشتغال، قاعدة الاشتغال)

أصالة الاستعمال

Principle of usage

1- الإرادة الاستعمالية. (- الإرادة الاستعمالية)

2- أصالة الحقيقة. (- أصالة الحقيقة)

أصالة الاشتغال

Principle of engagement

و هي ذات أصالة الاحتياط لكن يفرّق بينهما بموارد من قبيل:

1- لا تتأتّى أصالة الاشتغال في الشبهة البدوية، أي انعدام العلم الإجمالي بوجود تكليف بحقّ المكلّف، بينما يتأتّى جريانها حال وجود علم إجمالي بتكليف و شك في سقوطه، أي انشغال ذمّته به و يشك في سقوطه، فيقال باشتغال الذمة به؛ لوجود اليقين به و الشك بالمسقط. و عند انعدامه لا يقال باشتغال الذمة به بل بالاحتياط فيه.

و عليه تطلق أصالة الاحتياط في حالات الشبهة البدوية و حالات اليقين بالتكليف، بينما أصالة الاشتغال تطلق في حالة انشغال الذمة و اليقين بالتكليف. و هذا يعني أنّ الفرق في مجرى كلّ من الأصالتين.

2- فرّق بينهما أيضا بأنّ أصالة الاشتغال عقلية، أي أنّ منشأها العقل، و منه قولهم:

حكم العقل بالاشتغال. بينما أصالة الاحتياط قد تكون عقلية و قد تكون شرعية. و هذا التفريق هو الدارج في عبارات الاصوليين.

لكنّ البعض قد لا يلتزم بهذا فيقول: أصالة الاشتغال عقلية و نقلية، ممّا يعني عدم انحصارها بالعقلية فقط. (- احتياط، أصالة الاحتياط)

أصالة الاطلاق

Principle of absolut

قاعدة اقتضاء إرادة المتكلّم الإطلاق و عدم التقييد من خلال عدم نصب قرينة في الكلام إلّا إذا دلّ دليل، أي أنّ هذا ممّا تقتضيه إرادة المتكلّم.

أصالة البراءة

Prenciple of exemption

أحد الاصول العملية و يعني الحكم بعدم لزوم إتيان ما يحتمل وجوبه شرعا و عدم لزوم الاجتناب عمّا يحتمل حرمته شرعا، و تسمّى البراءة الأصلية و أصل البراءة.

إن كان النظر في هذه البراءة إلى الحاكم و هو العقل سميت أصالة البراءة العقلية، و إن كان النظر إلى كون الحاكم هو الشرع سمّيت أصالة البراءة الشرعية أو النقلية، و قد تحذف مفردة الأصالة منها فتدعى البراءة الشرعية أو العقلية، فتستخدم للإشارة إلى البراءة.

(- براءة)

أصالة البيان

Prenciple of explanation

قاعدة تقضي بأنّ الراجح كون المتكلّم بيّن بكلامه تمام مراده، و لو أراد شيئا آخر من قيد أو غير ذلك لبيّنه. و الإطلاق من جملة ما

يمكن أن يستفاد من هذه القاعدة؛ باعتبار أنّ المتكلّم لو كان مريدا لقيد ما لبيّنه.

أصالة التخيير

Principle of choice

قاعدة تقضي في تخيّر الانسان بين الفعل و الترك في موارد الشبهة أو دوران التكليف بين محذورين، من قبيل ورود أمر و نهي عن المعصوم في شيء واحد، فإن كان دليلها شرعيا دعيت أصالة التخيير الشرعية، و إن كان عقليا دعيت أصالة التخيير العقلية.

(- تخيير)

أصالة التساقط

Principle of canceling

الحكم بعدم شمول دليل حجّيّة الأدلّة الشرعية للدليلين إذا تعارضا و نفى كلّ منهما الآخر بالمطابقة (كما في حال وجود نسبة تناقض بينهما) أو بالالتزام (كما في حال وجود نسبة تضاد بينهما) فتسلب الحجيّة عن كليهما، و هو معنى التساقط. و امتناع شمول أدلّة الحجّيّة؛ باعتبار أنّ الشمول يستلزم التناقض أو التضاد، إلّا أن يكون هناك دليل خاص يرجّح أحدهما على الآخر، فلا تجري أصالة التساقط عندئذ.

أصالة التشابه

Principle of similarity

كون الغالب تطابق اللغات في شئون أوضاع الألفاظ و معاني المفردات في مختلف الأزمنة و الأقوام، فإنّ اللغات على العموم تحكمها ضوابط سارية المفعول في جميعها، من قبيل كون الوضع إمّا تعييني أو تعيّني، و من قبيل تضمّن اللغات لألفاظ تدلّ على الزمان أو المكان و أفعال و أسماء و أحرف و ما شابه. و على هذا الأساس تبنى الكثير من بحوث علم اللسانيات أو فقه اللغة، ففي هذا العلم نجد الكثير من البحوث تصبّ في مجال مشتركات اللغات في باب الدلالة و الأصوات و ما شابه ذلك.

لكنّها قاعدة لا تبدو كونها كليّة، فإنّ اللغات مهما تشابهت تختلف في كثير من المجالات الدلالية و غير الدلالية، و لا يمكن العثور على لغتين متطابقتين في جميع القواعد أبدا، و عليه فهي أصالة جزئية غير كليّة، و لذلك نادرا ما أشار إليها الاصوليون في بحوثهم، و لم يتعرّض لها إلّا النزر.

أصالة تشابه الأزمان

Principle of silmilarty of times

1- أصالة التشابه.

2- أصالة عدم النقل، و قد درج استخدامها بهذا المعنى لا الأول.

(- أصالة عدم النقل)

أصالة التطابق

Principle of correspondence

تقتضى هذه القاعدة كون الراجح في كلام المستعمل تطابق كلامه مع إرادته، فإذا استعمل لفظا عاما أو مطلقا رجّحنا تطابق كلامه مع إرادته العموم أو الاطلاق.

أصالة التعبدية

Principle of devotional, dogma

كون القاعدة في الأوامر الشرعية أن تكون تعبّديّة لا توصّليّة إلّا أن يدلّ دليل على عكس ذلك، كما ذهب إلى ذلك البعض، خلافا لبعض آخر حيث ذهب إلى أصالة التوصّلية.

أصالة التعيين

Principle of determination

بناء على هذه الأصالة إذا دار الأمر في التكليف بين التعيين و التخيير يؤخذ بالتعيين، و بعبارة اخرى: إذا دار الأمر بين محتمل التعيين و محتمل التخيير بينه و بين غيره اخذ بمحتمل التعيين.

و قد يحصل هذا في مسألة فقهية فرعية مثل احتمال وجوب صيام شهرين متتابعين تعيينا أو وجوبه و وجوب إطعام ستين مسكينا تخييرا، فيؤخذ بمحتمل التعيين، و قد يحصل في مسألة اصولية مثل شك الفقيه بخبر العدل و خبر الثقة إذا تعارضا، فيحتمل الأخذ بخبر العدل تعيينا و يحتمل الأخذ بكليهما تخييرا، فيؤخذ بمحتمل التعيين.

أصالة التوصلية

Principle of non- canonicational

كون القاعدة في الأوامر الشرعية أن تكون توصّليّة إلّا أن يدلّ دليل على عكس ذلك، كما يذهب إلى هذا البعض، و يقابلهم من يذهب إلى أصالة التعبّديّة.

أصالة الثبات

2- أصالة عدم النقل. (- أصالة عدم النقل)

أصالة الجد

Principle of seriousness

كون الراجح إرادة المتكلّم ما يقوله جدا لا هزلا أو ما شابهه، و تدعى بتطابق الإرادة الاستعمالية و الإرادة الجدّية.

أصالة جهة الصدور

Principle of situation of issue

كون الأصل في كلّ خبر أن يكون صادرا لبيان حكم المولى حقيقة لا لتقية أو ما شابه، أي أنّ الغالب في الخطاب الشرعي كونه صادرا لبيان حكم اللّه الواقعي في ظروف اعتيادية لا ظروف تقيّة أو ما شابهها. و تدعى الأصل الجهتي و أصالة الجهة و أصالة عدم التقية أيضا.

أصالة حجّيّة الظنّ

Athority of assumption principle

قاعدة تقضي بكون عموم الظنّ حجّة، و هو ما يذهب إليه بعض اصوليي أهل السنة.

أصالة حرمة العمل بالظن

(- أصالة عدم الحجيّة)

أصالة حرمة العمل بغير العلم

(- أصالة عدم الحجّيّة)

أصالة الحظر

(- أصالة الاحتياط)

أصالة الحقيقة

Principle of real meaning

قاعدة تقضي بأنّ الراجح حمل الكلام

على الحقيقة إلّا أن تكون هناك قرينة صارفة إلى المجاز.

أصالة الحل

Principle of lawfulness

قاعدة كلّ شيء حلال حتّى يعلم بحرمته، و بناء عليها يحكم بحلية مشكوك الحلية.

و تدعى أصالة الحلية و قاعدة الحلية كذلك.

أصالة الحليّة

(- أصالة الحل)

أصالة شغل الذمة

(- أصالة الاشتغال)

أصالة الصحة

Principle of validity

بناء على هذه الأصالة تحمل أفعال المسلمين و معاملاتهم و ما يخصّهم على الصحّة، استدلّ عليها بآيات و روايات تفرض حسن الظنّ بالآخرين، و تدعى قاعدة الصحة كذلك.

أصالة الصدور

Principle of issue

التعبّد بكون الرواية صادرة عن المعصوم مع حذف احتمال تعمّد الراوي الكذب و الوضع إذا لم يكن الراوي كاذبا أو وضّاعا.

و قد استدلّ عليها بنفس الأدلّة التي استدلّ بها على حجّيّة خبر الثقة من الآيات و السيرة العقلائية و الشرعية و الانسداد و غيرها من الأدلّة، كما أنّ النافين لهذه الأصالة استدلوا على عدم حجيّتها بنفس الأدلّة التي أسقطوا بها خبر الواحد عن الحجيّة من الآيات الناهية عن العمل بغير العلم و غيرها من الأدلّة.

أصالة الطهارة

Principle of purity

قاعدة كلّ شيء طاهر حتّى يعلم بنجاسته، أي طهارة كل ما يحتمل نجاسته، سواء كان من الأعيان المحتمل كونها نجسة أو من الأعيان المحتمل تنجّسها. و قد استدلّ عليها بالاجماع و كذا روايات وردت بهذا المضمون. و رغم كونها قاعدة فقهية إلّا أنّ الاصوليين يكثر استخدامهم لها في بحوثهم.

أصالة الظهور

Principle of exoteric meaning

قاعدة كون المرجّح أن يكون ظاهر الكلام هو مراد المتكلّم لا غيره. (-ظهور)

أصالة العدم

Principle of nihility

1- استصحاب الحالة السابقة على تكليف الانسان لتثبيت براءة ذمّته منه.

2- كل قاعدة عدميّة، أي ينفى من خلالها الحكم الوضعي أو التكليفي، من قبيل أصالة عدم تنجس الماء، و عدم تقدّم تنجيسه على استعماله، و عدم تخصيص الدليل، و عدم التذكية.

3- كلّ القواعد النافية للتكليف بما يعمّ الإباحة و البراءة.

أصالة عدم الإجزاء

Principle of non- sufficiency

دلالة الدليل اللفظي المطلق- الدال على الواجب- على عدم إجزاء شيء غير الواجب عن الواجب، و ذلك لأنّ إجزاءه يعنى أخذ غير الواجب قيدا للدليل، مع أنّه مطلق،

و تسمّى قاعدة عدم الإجزاء أيضا. لكن يقال بوجود ملازمة عقلية تثبت إجزاء غير الواجب عن الواجب في حالات من قبيل حالات الأمر الاضطراري.

أصالة عدم التقدير

Principle of non- supposition

الحكم بعدم تقدير المتكلّم أمرا ما عند الشك في تقديره، و حمل كلامه على عدمه.

أصالة عدم التقيّة

Principle of non- dissimulation

قاعدة تعود إلى أصالة العدم أو عدم الحادث، و تقضي بعدم حمل الكلام على التقية أو عدم حدوث ظروف التقية إلّا أن يدلّ دليل على العكس. و هي بالنسبة إلى الأحاديث الواردة عن المعصومين نفس الأصالة التي تدعى جهة الصدور، لكنّ الأخيرة أعمّ؛ باعتبارها تنفي كلّ ما يثبت عدم بيان المعصوم للحكم الواقعي من تقيّة أو غيرها.

أصالة عدم الحجيّة

Principle of unathority

قاعدة جارية في الأدلّة غير القطعية المفيدة للتكليف، تقضي بعدم حجيّتها إلّا إذا دلّ دليل على حجيّتها. و تدعى أصالة حرمة العمل بغير العلم أو حرمة العمل بالظن.

أصالة عدم الخطأ و الاشتباه

Principle of no misstake

قاعدة تجري في حقّ الراوي و الشاهد، و تقضي بعدم حمل شهادته أو روايته على الخطأ أو الاشتباه.

أصالة عدم النسخ

Principle of no abrogation

استصحاب عدم نسخ الحكم بعد ثبوته و صدوره من الشارع.

أصالة عدم النقل

Principle of no transfer

قاعدة تقضي بأنّ الراجح الحكم بعدم نقل اللفظ إلى معنى خاص غير المعنى الموضوع له عند الشك في نقله إليه.

أصالة عدم الهجر

Principle of no disuse

قاعدة تقضي بعدم هجر المعنى الموضوع له اللفظ، فيقال في لفظ الصوم مثلا إنّه كان دارجا بمعناه الدارج حاليا في الشرائع السابقة للإسلام، و هذه الأصالة تحكم بعدم هجر معناه الوارد في الشرائع السابقة.

أصالة عدم الوضع

Principle of no position

قاعدة تقضي بترجيح عدم وضع اللفظ للمعنى المطلوب عند الشك بين استعمال اللفظ فيه مجازا أو حقيقة في حالات من قبيل الاشتراك.

أصالة العموم

Principle of geneality

إرادة المتكلّم العموم من خلال أدوات العموم الواردة في كلامه.

أصالة الفساد

Principle of corruption

قاعدة تجري في المعاملات تقضي بعدم شرعية المعاملات أو العقود عند الشك في تحقّق شرط من شروطها إلّا إذا دلّ دليل عليها.

أصالة المجاز

Principle of allegory

قاعدة تقضي بترجيح كون اللفظ مستعملا بمعناه المجازي على كونه مشتركا أي موضوعا لمعاني متعدّدة، و قد يعبّر عنها بأولوية المجاز من الاشتراك.

أصالة النفي

Principle of no responsibility

أصالة نفي التكليف، أو نفي أمر وجودي حتّى يتبيّن الخلاف، فتطلق على كلّ من أصالة الإباحة و البراءة و العدم، و تدعى الأصل النافي، و التعبير الدارج لدى اصوليي أهل السنة هو النفي الأصلي، و كثيرا ما يطلقونه على أصل البراءة العملي الذي ينفي الحكم من الأصل لا بعد ثبوته و الشك في ارتفاعه.

أصحاب

1. companions, 2. followers, puples

1- جمع صحابي. (- صحابي)

2- الأتباع أو التلاميذ، و تستعمل مضافة إلى مفردة الأئمّة أو أئمّة إحدى المدارس، من قبيل أصحاب الباقر (عليه السلام) و أصحاب أبي حنيفة و أصحاب الشافعي، و الاصطلاح يشمل المحدّثين و غيرهم، فبالنسبة إلى أصحاب أئمّة أهل البيت كانوا محدّثين لرواياتهم، بينما أصحاب الشافعي كانوا تلامذة أو أتباعا له.

أصحاب الاجتهاد

Scholars of Ijtihad

1- أصحاب الرأي. (- أصحاب الرأي)

2- المجتهدون. (- مجتهد)

أصحاب الإجماع

Masters of Hadith transmission

اصطلاح درج لدى الشيعة في علم الدراية، و يختلف معناه عن معنى أهل الإجماع، فالمراد منه هنا الإشارة إلى مجموعة مختلف في عددها من الرواة الأجلّة، صحّح فقهاء الشيعة رواياتهم في ظلّ شروط خاصّة. و هم: زرارة، و معروف بن خرّبوذ و براء و أبو بصير الأسدي و الفضيل بن يسار و محمد بن مسلم الطائفي و جميل بن دراج و عبد اللّه بن مسكان و عبد اللّه بن بكير و حمّاد بن عثمان و حمّاد بن عيسى و أبان بن عثمان و يونس بن عبد الرحمن و صفوان بن يحيى بيّاع السابري و محمد بن أبي عمر و عبد اللّه بن المغيرة و الحسن بن محبوب و أحمد بن محمد بن أبي نصر، و استبدل البعض الحسن بن علي بن فضّال مكان الحسن بن محبوب و فضالة بن أيوب، و استبدل بعض آخر فضالة بعثمان بن عيسى.

على أنّ هؤلاء جميعهم ليسوا موضع وفاق في اعتبارهم أصحاب الإجماع

فالمسألة موضع خلاف.

أصحاب الاصول

Writers of original references of Hadiths

أصحاب الأئمّة (عليهم السلام) الّذين كانت لهم مدوّنات في الحديث، تلقّوها عن الأئمّة، قد تصل إلى أربعمائة أصل، و حاليا نفقد جلّها، و ما بلغنا منها إلّا القليل جدا نقل عنها اصحاب الكتب الاربعة ممّا يكشف عن وجودها آنذاك.

أصحاب التخريج

Scholars of exposition

طبقة من المجتهدين يتميّزون بأنّ اجتهادهم لا يعدو عن تفسير قول مجمل أو مبهم لإمام المذهب، و مثّلوا لذلك بالجصاص و الكرخي و الطحاوي و الحسن بن زياد من الحنفية، و الأبهري من المالكية، و المروزي و ابن أبي حامد الاسفراييني و أبو اسحاق الشيرازي من الشافعية.

و يدعون أهل التخريج و مجتهدون مقيدون و منتسبون و أصحاب الوجوه أو أصحاب الوجوه و الطرق كذلك.

و هناك نقاش في عدّ اجتهادهم اجتهادا بالمعنى المصطلح، بل عدّهم البعض مقلّدين لا أكثر، أو مقلّدين لإمامهم على أقلّ تقدير.

أصحاب الترجيح

Scholars of preference, preference Mojtahids

طبقة من المجتهدين، شأنهم الموازنة بين الروايات و الأقوال و ترجيح بعضها على الآخر لمرجّح ما، في اطار مذهب خاص.

و يدعون أهل الترجيح و مجتهدي الترجيح أو مجتهدي الفتيا كذلك.

و ناقش البعض في عدّ اجتهادهم اجتهادا بالمعنى المصطلح. بل هم كأصحاب التخريج عدّوا مقلّدين، أو مقلّدين لإمامهم على أقلّ تقدير.

أصحاب الحديث

Traditionists, traditioners

1- فريق من التابعين من علماء الحجاز الذين توقّفوا على النصوص و الآثار الواردة عن الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) و سعوا للالتزام بالحديث و لو

كان ضعيفا و عدم اللجوء إلى الرأي إلّا عند الضرورة القصوى، و على رأسهم سعيد بن المسيب، إذ كان يرى هو و أصحابه أنّ أهل الحرمين الشريفين (مكة و المدينة) أثبت الناس في الحديث و الفقه، فعكفوا على حفظ ما لديهم من آثار و فتاوى صادرة عن الصحابة كأبي بكر و عمر و عثمان و علي قبل الخلافة و عائشة و ابن عباس و ابن عمر و زيد بن ثابت و أبي هريرة و قضاة المدينة.

و يدعون بأهل الحديث كذلك، و تدعى مدرستهم، التي تقع في النقطة المقابلة لمدرسة الرأي، بمدرسة أهل الحديث و مدرسة المدينة و مدرسة الحجاز.

لم تنحسر هذه المدرسة بالحجاز بل يصنّف بعض علماء العراق من قبيل عامر

الشعبي الذي كان من فقهاء الكوفة ضمن أصحاب الحديث، و كذلك سفيان الثوري و الأوزاعي الشامي، كما يصنّف أبو داود صاحب السنن ضمن الّذين حملوا هذا التوجّه.

و استدلّوا على توجّههم بما ورد من أحاديث في ذمّ الرأي و الأخذ به، لكنّ متأخّري أصحاب الحديث رفضوا الاطلاق الذي يبدو من هذه الأحاديث و أخذوا بالرأي جزئيا، و حملوا الرأي الوارد فيها على الرأي الباطل. (- رأي)

2- رواة الحديث من التابعين و من لحقهم، و هذا الاطلاق نادر غير دارج كثيرا، و قد يكون الاطلاق ناشئا عن اتّباعهم مدرسة الحديث.

3- أصحاب الجوامع الحديثية كالبخاري و الترمذي و الكليني و الصدوق و العلّامة المجلسي.

أصحاب الرأي

Speculative jurists, scholars of opinion

القائلون بمذهب إعمال الرأي و القياس في الأحكام الشرعية التي لم يرد فيها قرآن أو أثر. و يدعون أهل أو القياس أو أهل الرأي و القياس.

و هذا العنوان شامل للقائلين بالقياس و القائلين بالاستحسان كذلك، رغم الاختلاف بين الفريقين، فالشافعي يعدّ من أصحاب الرأي و يقول بالقياس لكنّه نقد في (كتاب الأمّ) القائلين بالاستحسان، و الجميع يصنّفون ضمن أصحاب الرأي.

تبلور هذا التوجّه كمذهب في الكوفة على يد أبي حنيفة، إذ قال بالقياس في الأحكام الشرعية التي لم يرد فيها قرآن أو أثر؛ نظرا إلى توقّف عهد النصّ لديه بوفاة الرسول (صلّى اللّه عليه و آله). و لأجل ذلك تعرّض لهجمات عنيفة من قبل الكثير ممّن عاصره أو لحقه من أغلب المذاهب سنة و شيعة، بحيث عدّ البعض قوله بالرأي و القياس أعظم فتنة بعد فتنة الدجّال.

استدلّ أصحاب هذا التوجّه ببعض الروايات الواردة عن الرسول أو الصحابة كعمر و ابن مسعود، و التي يظهر منها جواز الاجتهاد بالرأي.

أصحاب الشرع

(- أهل الشرع)

أصحاب الظاهر

Zahiris, externalists

أتباع المذهب الظاهري، و يدعون ظاهريين و داوديين كذلك، نسبة إلى مؤسس المذهب، و هو الامام داود بن علي الاصفهاني من أعلام القرن الثالث، الذي كان شافعيا ثمّ تمسّك بطريقة خاصّة تعتمد ظواهر الكتاب و السنة إلّا أن يدلّ دليل منهما أو إجماعا على على غير الظاهر.

رفض أتباع هذا المذهب إجماع غير الصحابة و التقليد و العقل و القياس

و الاستحسان لكنّهم قالوا بالاستصحاب.

و يعدّ ابن حزم الاندلسي صاحب (المحلّى) و (الاحكام في اصول الأحكام) و كذلك محيي الدين بن عربي- أحد شيوخ الصوفية- من أعلام هذا المذهب.

أصحاب الفتيا

Scholars of legal opinion

المتصدّون لشأن الإفتاء و الإجابة على الأسئلة الشرعية التي تفد من المستفتين، سواء كانوا من الصحابة أو التابعين أو فقهاء العصور اللاحقة.

أصحاب القياس

Jurists of opinions

1- أصحاب المذاهب القائلة بالقياس، و يدعون أهل القياس كذلك.

2- أصحاب الرأي، و لهذا يقرن القياس أحيانا بالرأي فيقال: أصحاب الرأي و القياس.

أصحاب النقل

(- أهل النقل)

أصحاب الوجوه و الطرق

(- أصحاب التخريج)

أصل

1, 2, 3. principle, original, rule 4. preferred, 5. proof, 6. the case in analogical deduction

1- القاعدة، كما في قولهم: الأصل في تصرّفات المسلم الصحّة، أي القاعدة هنا هي البناء على الصحة.

2- الأصل العملي.

3- الاستصحاب، كما في قولهم: الأصل عدم تنجّس الماء فيما لو شك في التنجّس.

4- الراجح، كما في قولهم: الأصل في الكلام الحقيقة، أي الراجح فيه هو الحقيقة إلّا أن تكون هناك قرينة صارفة.

5- الدليل، كما في قولهم: الأصل في المسألة الكتاب و السنة.

6- المقيس عليه، كما في قولهم: الخمر أصل للنبيذ، فيقاس الأخير على الخمر.

أصل الاحتياط

(- أصالة الاحتياط)

الأصل الإحرازي

(- الأصل المحرز)

الأصل الإلزامي

Compulsory principle

الأصل العملي الذي يحمّل الانسان تكليفا معينا، كأصل الاحتياط، و يستخدم هذا الاصطلاح غالبا في أطراف العلم الإجمالي، حيث يجري الاحتياط في بعض الأطراف و يلزم المكلّف باجتناب المخالفة، و يدعى أصل منجز كذلك، و يقابله الأصل الترخيصي.

الأصل الأولي

Primitive principle, original principle

القاعدة الأوّلية، و يختلف معناها حسب اختلاف موردها، فالأصل الأولي الذي يرجع إليه في بداية الشك في الحكم الواقعي

و انعدام ما يبيّنه هو الأصل العملي الذي يحدّد الوظيفة العملية عند عدم وجود دليل يحرز الحكم، و هو البراءة على رأي المشهور، و بناء على مسلك قبح العقاب بلا بيان، أو أصل الاحتياط، بناء على رأي مثل الشهيد الصدر، وفقا لمسلك حقّ الطاعة.

و الأصل الأولي في المتعارضين، في بداية الأمر و عند استقرار التعارض و انعدام المرجّح لأحدهما، هو تساقطهما بناء على الطريقية، أو التخيير بناء على السببية.

و الأصل الأولي عند الشك في الواجب ما إذا كان توصّليا أو تعبّديّا هو كونه توصّليا إلّا ما خرج بدليل.

و الأصل الأولي في باب الظنّ هو عدم الحجيّة على رأي المشهور، و الحجيّة على رأي البعض.

أصل البراءة

(- أصالة البراءة)

أصل التخيير

(- أصالة التخيير)

الأصل الترخيصي

(- الأصل المؤمّن)

أصل التطابق

(- أصالة التطابق)

الأصل التعبّدي

Devotional principle, dogma

القاعدة التي تعبّدنا الشارع بها، و يشمل هذا الأصل كلّ ما يوجد من اصول في هذا المجال، من قبيل قاعدة الفراغ في الصلاة أو صحة عمل المسلم أو طهارة ما في يد المسلم، و يقابله الأصل العرفي الذي تبانى عليه أهل العرف، و الشارع أمضاه أو لم يمضه.

الأصل التنزيلي

(- الأصل المحرز)

الأصل الثانوي

secondary principle

القاعدة الثانوية التي يرجع إليها عند رفع اليد عن القاعدة الأولية (الأصل الأولي) لدليل ما، و هو يختلف حسب مورده.

في باب تحديد الوظيفة العملية الأصل الثانوي الذي يرجع إليه هو البراءة، و ذلك لأدلّة مثل حديث الرفع الذي دلّ على جواز رفع اليد عن الأصل الأولي (الاحتياط) فيما لا يعلمه الانسان، كما هو رأي الشهيد الصدر، عكس ما ذهب إليه المشهور في هذا المجال.

و الأصل الثانوي في باب تعارض الامارتين هو القاعدة التي يرجع إليها بعد سقوط الأصل الأولي، و هو التخيير، و ذلك لدليل دلّ على ذلك. و هكذا يختلف الأصل الثانوي حسب اختلاف مورده.

الأصل الجهتي

(- أصالة جهة الصدور)

الأصل الحاكم

Governor principle

الأصل العملي الذي يوسع أو يضيّق في أفراد موضوع أو محمول أصل آخر بنحو اعتباري لا حقيقي، و يكون مقدّما عليه، من

قبيل دليل (الطواف صلاة) فإنّه موسّع لموضوعات الصلاة توسيعا اعتباريا لا حقيقيا؛ باعتبار أنّ الطواف لا يصبح صلاة أبدا لكنّه يتّخذ بعض أحكام الصلاة، من قبيل لزوم التطهّر لأجل الإتيان به. (- الدليل الحاكم، حكومة)

الأصل الحكمي

Principle of judgement or ruling

كلّ قاعدة تثب الحكم الشرعي أو تنفيه و ذات صلة بالحكم لا بالموضوع، من براءة و احتياط و صحة و ما شابهها.

الأصل الدلالي

(- أصالة الظهور)

الأصل السببي و المسبّبي

(- الاستصحاب في حالات الشك السببي و المسبّبي)

الأصل السندي

Principle of chain of narrators

اصطلاح استخدمه المحقق ضياء الدين العراقي للاشارة إلى القواعد ذات الصلة بإثبات صحة السند، كشهرة الرواية. و هو اصطلاح يرادف للمرجح أو الترجيح السندي.

(- المرجّحات السندية)

الأصل الشرعي

Legal principle

الأصل الموضوع من قبل الشارع في مقام الشك بالحكم الواقعي، و الذي يتضمّن جعل حكم ظاهري، و هو أحد أقسام الأصل العملي و قسيم للأصل العقلي، كالاستصحاب و البراءة الشرعية و الاحتياط الشرعي. و سمّي شرعيا باعتبار منشئه الشرعي من آية أو رواية، و يسمّى الأصل النقلي أيضا.

الأصل العرفي

(- الأصل العقلائي)

الأصل العقلائي

Conventional principle

الأصل الذي منشؤه بناء العقلاء، كأصالة الجد و المطابقة في الكلام، و جلّ هذه الاصول جارية في استعمال الألفاظ، لكنّ البعض استخدمه في الاصول العرفية التي كانت دارجة قبل الإسلام و أمضاها الشارع، مثل قاعدة اليد و سلطة الناس على أموالهم، و يدعى الأصل العرفي كذلك.

الأصل العقلي

Rational principle

ما حكم به العقل و تضمّن تحديدا للوظيفة الشرعية فحسب، كالاحتياط و التخيير و البراءة العقلية. و هو من أقسام الأصل العملي و قسيم للأصل الشرعي، و سمّي عقليّا باعتبار أنّ العقل منشؤه.

الأصل العملي

(- الدليل الفقاهتي)

الأصل غير التنزيلي

(- الأصل غير المحرز)

الأصل غير المحرز

Non- achieving principle

الأصل الشرعي الذي يكون المجعول فيه البناء العملي على أحد طرفي الشك من دون

اعتبار من قبل الشارع بأنّ هذا العمل هو الموافق للواقع، أي لا يفترض فيه الكشف عن الواقع و إحرازه، كأصل البراءة و الاحتياط، و يسمى الأصل غير التنزيلي.

الأصل اللفظي

Verbal principle

كلّ قاعدة ذات صلة بالألفاظ و يمكن استفادة أحكام ظاهرية منها، كأصالة الإطلاق و العموم و عدم الوضع و الظهور و الحقيقة.

الأصل المثبت

Natural principle

أصل يستصحب من خلاله مؤدّى غير شرعي (عقلي أو عادي) لترتيب أثر شرعي، من قبيل استصحاب حياة زيد الذي غاب عنّا أعواما كثيرة لغرض إثبات نبات لحيته، و ذلك لأجل ترتيب أثر شرعي على ذلك، من قبيل نذر والده بالتصدّق إذا نبتت لحيته.

و هناك نقاش في عدّه من أقسام الاستصحاب أو لا؟ و ذلك بسبب احتوائه بعض أركان الاستصحاب، كاليقين و الشك، و فقدانه لبعض آخر من قبيل كون المؤدّى فيه غير شرعي.

الأكثر قال بعدم حجّيّته إلّا في موارد محدودة من قبيل كون الوسائط غير الشرعية خفية، كما في حالة الشك في بقاء خمرية سائل ما مع العلم بأنّ الحرمة منصبّة على كونه مسكرا لا كونه خمرا، لكنّ واسطة الإسكار خفية، فتستصحب الخمرية.

الأصل المحرز

Acheiving principle

الأصل الذي يكون المجعول فيه البناء العملي على أحد طرفي الشك على أنّه الواقع تنزيلا دون إثبات للواقع أو الكشف عنه حقيقة، كالاستصحاب و أصالة الصحة و قاعدة الفراغ و التجاوز، و يسمّى الأصل الإحرازي و التنزيلي؛ و ذلك باعتبار كونه ذات طابع إحراز للحكم الواقعي ليس واقعا و حقيقة بل تنزيلا و افتراضا.

الأصل المحكوم

Governed principle

الأصل العملي الذي يوسّع أو يضيّق في أفراد موضوعه أو محموله بسبب حكومة أصل آخر، من قبيل الأدلّة التي وردت في أحكام الصلاة فإنّها محكومة بدليل (الطواف صلاة) باعتباره موسّعا لأفراد أدلّة الصلاة و أحكامها، فتكون شاملة للطواف كما هي شاملة للصلاة. (- الأصل الحاكم، الدليل الحاكم، حكومة)

الأصل المرخّص

(- الأصل المؤمّن)

الأصل المعذّر

(- الأصل المؤمّن)

الأصل المنجز

(- الأصل الإلزامي)

الأصل المورود

Sovereigned principle

يطلق على الدليل المورود إذا كان أصلا عمليا، بأنّ يكون أصلا موسّعا في أفراد

موضوعه أو مضيّقا في أفراده على نحو الحقيقة و التكوين لا الاعتبار، من قبيل امكانية إجراء أصالة البراءة في مثل المرأة المردّدة بين كونها زوجة أو أجنبيّة لكنّ استصحاب عدم تحقّق العلقة الزوجية مانع من إجراء اصالة البراءة، فالأخير مورود، و الاستصحاب وارد. (- الدليل المورود، ورود)

الأصل الموضوعي

Objective principle

كلّ قاعدة تثبت الموضوع تدعى أصلا موضوعيا، من قبيل استصحاب خمرية سائل شكّ في انقلابه خلا، أو كالشك في آخر يوم من شهر رمضان فيستصحب لإثبات كونه من رمضان فيجب صومه.

الأصل المؤمّن

Insurer principle

الأصل الذي يؤمّن الانسان و يبرئ ذمّته من التكليف، مثل البراءة، و هذا الاصطلاح يستخدم في موارد العلم الإجمالي، حيث تكون أطراف متعدّدة مجرى لاصول مختلفة، و يدعى الأصل الترخيصي و المرخّص و المعذّر.

الأصل النافي

(- أصالة النفي)

الأصل النقلي

(- الأصل الشرعي)

الأصل الوارد

Sovereigne principle

يطلق على الدليل الوارد إذا كان أصلا عمليا، بأن يكون موسّعا أو مضيّقا لأفراد موضوع دليل آخر على نحو الحقيقة لا الاعتبار، من قبيل امكانية إجراء أصالة البراءة في مثل المرأة المردّدة بين كونها زوجة أو أجنبيّة لكنّ استصحاب عدم تحقّق العلقة الزوجية مانع من إجراء اصالة البراءة، فالاستصحاب هنا أصل وارد، و البراءة أصل مورود. (- الدليل الوارد، ورود)

الأصل الوجودي

Positive principle

الأصل الذي يتصدّر بالوجود، أي يثبت أمرا ما، من قبيل أصل الاحتياط و اشتغال الذمة و استصحاب الحالة السابقة إن كانت وجودية غير عدميّة، مثل استصحاب الطهارة، و يقابله أصالة العدم.

اصول

جمع أصل. (- أصل)

الاصول الطولية

Ordinal principles

الاصول التي يكون بينها حالة ترتّب، بأن يكون أحدها حاكما على الآخر أو واردا عليه و نافيا لموضوعه، من قبيل أن يعلم إجمالا بنجاسة إناء مردّد بين إناءين أحدهما مجرى لأصالة الطهارة فقط و الآخر مجرى لاستصحاب الطهارة و أصالتها، فالمورد الأخير يكون طوليا بناء على حكومة الاستصحاب على أصالة الطهارة.

الاصول العرضية

Parallel principles

الاصول التي لا تكون بينها علاقة ترتّب، بل بينها توازي، فلا ترتيب لأحدها على الآخر، و لا يتوقّف جريان أحدها على

الآخر، من قبيل أصل الاحتياط و أصل البراءة، فلا ترتّب بينهما، و يقابلها الاصول الطولية.

اصول الفقه

Jurisprudence fundamentals, jurisprudence principles

العلم الذي يتناول دراسة القواعد العامة الدخيلة في استنباط الحكم الشرعي.

أصول المذهب

The principles of the school of thought

الآليات و المناهج التي يعتمدها أتباع المذاهب في سبيل استنباط الأحكام الشرعية، و قد اختلفت المذاهب في هذا المجال، إمّا في نفس الآلية من قبولها أو ردّها، كالقياس الذي اعتبره بعض و رفضه بعض آخر، أو من حيث ترتيبها و درجة اعتبارها، كالاستصحاب حيث عدّ الأصل السادس لدى الشافعية بينما عدّ العاشر من قبل المالكية و الحنابلة.

الاصول المرادية

Will principles

الاصول اللفظية ذات الصلة بمراد المتكلّم، و التي تجري عند الشك في المراد، مثل أصالة الحقيقة أو عدم التجوّز أو عدم الإضمار.

الاصول الوضعية

Principles of word creation, Principles of position

الاصول اللفظية ذات الصلة بوضع اللفظ، من قبيل اصالة عدم النقل و عدم الاشتراك.

الاصولي

Usuli, expert in usul al fiqh

العالم بالقواعد الاصولية التي تمكّنه من استنباط الأحكام الشرعية.

إضمار

Ellipsis, concealment, hiding

دلالة العبارة على أمر محذوف ينبغي تقديره لتصحيحها، و قد اختلف الاصوليون في اعتبار هذه الدلالة نفس دلالة الاقتضاء أو كونها متفاوتة، الأكثر اعتبرهما مترادفين لكنّ البعض القليل فرّق بينهما. (- دلالة الاقتضاء)

إطاعة

(- امتثال)

إطباق

Concensus, agreement

الاتفاق أو الإجماع المصطلح لدى الاصوليين، من قبيل قولهم: أطبق الاصوليون على أنّ التبادر من علائم الحقيقة.

اطّراد

Constancy, continuity, regularity, exclude

1- صحّة استعمال اللفظ في معناه دون قرينة في جميع الحالات، و يعدّ هذا من علائم الحقيقة، و عدمه من علائم المجاز.

2- اطّراد العلّة. (- اطّراد العلّة)

اطّراد العلّة

Constancy of the cause

عدم تخلّف الحكم مع وجود العلّة دائما،

و هذا من الطرق التي يثبت بها القائلون بالقياس عليّة الوصف للحكم، و يقابله النقض، حيث يتخلّف الحكم مع وجود العلّة.

إطلاق

Generality

شمولية اللفظ المستفادة من عدم تقييده، و اللفظ المطلق: اللفظ غير المقيّد.

الإطلاق الإثباتي

Expressed generality

الاطلاق في مقام الإثبات و البروز (الدليل اللفظي) و يقال هنا: إنّ الاطلاق في هذا المقام يكشف عن الاطلاق في مقام الثبوت، أي الجعل.

الإطلاق الأحوالي

Situational generality

الاطلاق الذي لوحظ فيه سريان الطبيعة (متعلّق الاطلاق) إلى جميع الأحوال.

الإطلاق الأزماني

Temporal generality

الاطلاق الذي لوحظ فيه سريان الطبيعة (متعلّق الاطلاق) إلى جميع الأزمان.

الإطلاق الاستغراقي

(- الاطلاق الأفرادي)

الإطلاق الاستيعابي

(- الاطلاق الأفرادي)

الإطلاق الأفرادي

Distributive generality

الاطلاق الذي لوحظ فيه سريان الطبيعة (متعلّق الإطلاق) إلى جميع الأفراد، أي الذي يلاحظ فيه كلّ فرد من أفراد المطلق، ففي مثل (أكرم

الفقهاء) إذا استفيد الاطلاق الاستغراقي منه كان يعني وجوب إكرام جميع الفقهاء، و إذا اختلّ الإكرام في موارد فإنّ المكلّف يكون عاصيا في تلك الموارد و ممتثلا في الموارد الاخرى.

الإطلاق الأماكني

Generality of places

الاطلاق الذي لوحظ فيه سريان الطبيعة أو متعلّق الإطلاق إلى جميع الأماكن.

الإطلاق البدلي

Alternative generality

أن يلاحظ كلّ فرد من أفراد الطبيعة المطلقة أو متعلّق الإطلاق على نحو البدل، ففي مثل (أكرم أيّ فقيه شئت) لو أكرم المكلّف واحدا عدّ ممتثلا.

الإطلاق الشمولي

Totalizing generality

مقسم لكلّ من الاطلاق الأفرادي و المجموعي. على أنّ بعض الاصوليين قد يبادل استخدام كلّ من اصطلاحات الاطلاق الشمولي و الاستيعابي و الاستغراقي فيستخدم أحدها مكان الآخر. و هكذا فعل بعضهم في العموم المتّصف بالشمولي أو الاستيعابي أو الاستغراقي. (- الاطلاق الأفرادي، الاطلاق المجموعي)

الإطلاق اللحاظي

Considering generality

الاطلاق الذي لوحظ فيه الطبيعة السارية

أو متعلّق المطلق في جميع الأحوال و الأفراد و الأزمان، و يعدّ مقسما لكلّ من الاطلاق الأحوالي و الأفرادي و الأزماني.

الإطلاق اللفظي

Verbal generality

و هو اطلاق المقال أو الشمول الذي يثبت بقرينة الحكمة و الظهور الحالي السياقي.

الإطلاق المجموعي

Collective generality

الاطلاق الذي يلاحظ فيه مجموع أفراد المطلق، ففي مثل (أكرم الفقهاء) إذا لم يكرم المكلّف بعضا من الفقهاء لم يعد ممتثلا أصلا، لأنّه لوحظ الفقهاء جميعهم كموضوع واحد.

الإطلاق المقامي

Stational generality

و هو اطلاق الحال، أي الشمول المستفاد من عدم ذكر قيد في الكلام مع إحراز كون المتكلّم في مقام البيان.

اطمئنان

Assurance

درجة من الاعتقاد تقرب من القطع، و قد فسّر التبيّن في الآية 6 من سورة الحجرات، الشاملة لخبر الواحد، بتحصيل الاطمئنان.

إعادة

Repetition

تكرار الفعل المأتي به تارة اخرى لعلّة أو دون علّة، فقد يعاد الفعل ثانيا لبطلانه أولا، و قد يعاد دون البطلان، و دون داع.

اعتبار

1. analogy, 2. proof, 3. weightiness, 4, 5. consideration, 6. authority, 7. condition

1- القياس.

2- الدليل و بخاصة العقلي و العقلائي، كما في قولهم: يثبت هذا للاعتبارات التالية.

3- الشأن أو ميزان المقبولية، كما في قولهم: لا اعتبار بهذا الدليل أو كونه قليل الاعتبار.

4- اللحاظ الذهني، كقولهم: للماهية اعتبارات مختلفة منها اللابشرط.

5- من مبادئ الحكم في مرحلة الثبوت، يلحق ثبوت الملاك و الارادة، و هي مرحلة صياغة المولى إرادته بنحو فرضي.

(- مبادئ الحكم)

6- الحجيّة، و قولهم: رأيه معتبر أو غير معتبر، يعني حجّة أو غير حجّة.

7- شرط، و قولهم: الإيمان معتبر في الراوي، يعني الإيمان شرط فيه.

اعتراض

Objection, expostulation

إبطال جريان قياس علّة في مورد ما، و ينقسم إلى معارضات و قوادح و مطالبات، و قد عدّ البعض الاعتراضات التي يمكن أن ترد على قياس علّة و تبطله إلى خمسة و عشرين موردا من قبيل الاستفسار و النقض و الفرق و التقسيم و الكسر و ما شابه.

(- معارضة، قوادح العلّة)

اعتلال

Use of an expedient

إلحاق الفرع بالأصل لوجود العلّة في الفرع، و يسمّى تعليلا كذلك.

إعراض

Abandon

الهجر، و إعراض المشهور عن العمل بالرواية يعني هجرهم إيّاها و عدم العمل بها، و هو من مضعّفات الخبر عند المشهور.

أعراض

Accidents

جمع عرض، و هي الأوصاف التي لا توجد إلّا في الموضوع، كالسواد و البياض.

أعم

(- الصحيح و الأعم)

إعمال الدليل

Activating use of a proof

العمل وفق الدليل، و منه قولهم: إعمال الدليلين أولى من طرح أحدهما.

أعمّي

A'ammi

نسبة إلى الأعم في بحث الصحيح و الأعم، و يراد منه القائل بوضع الأسماء الشرعية للأعم من الصحيح. (- الصحيح و الأعم)

إفتاء

Offering a legal opinion

الإخبار عن حكم مسألة شرعية جزئية أو كلية، و هو من شئون المجتهد المتصدّي لهذا الأمر.

أفضل

Mandub, Sunnah

من أسماء المستحب و المندوب، و قياسه بمستحب آخر يعني الأكثر ثوابا، كقولهم:

الصلاة في المسجد أفضل من الصلاة في البيت.

أفعال الرسول

The deeds of the prophet

ما صدر من الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) من موقف تجاه القضايا المختلفة، و هي إمّا أن تكون عملا جوارحيا (كالعمل و الكتابة و الإشارة) أو إقرارا أو رفضا. و قد قسّمت إلى أقسام متعدّدة، منها: ما كان من شئونه الخاصة، و منها: ما كان ذات صبغة عبادية، و منها: ما كان غير عبادة.

و قد حصل نقاش بين الاصوليين في دلالة كلّ من هذه الأفعال و ما يمكن استنباطه أحكام شرعية منها بالنسبة إلينا.

الأفعال التوصلية

(- الحكم التوصلي)

اقتران

Conjunction

1- المصاحبة، كما في قولهم: الأصل في الوصف المناسب مع الاقتران أن يكون علّة، أي إذا كان مصاحبا فلا بدّ أن يكون علّة.

2- دلالة الاقتران. (- دلالة الاقتران)

اقتضاء

1. logical exigence(exigency), 2. request, necessity

1- استلزام، كما في قولهم: الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضدّه. و هذا قد يوصف بأوصاف متعدّدة حسب نوعية الاستلزام، فقد يوصف باللفظى فيما إذا كان الاستلزام لفظيا، و قد يوصف بالعقلي فيما إذا كان الاستلزام عقليا، و قد يوصف بالثبوتي و يراد منه

الاستلزام في عالم الثبوت و الجعل، أو الإثباتي و ذلك إشارة إلى الاستلزام في مقام الاثبات و الإبراز، أي مقام الدليل، و قد يوصف بأوصاف اخرى.

2- الطلب، كما في تعريفهم الحكم بخطاب اللّه المتعلّق بأفعال المكلّفين من حيث الاقتضاء و التخيير.

3- دلالة الاقتضاء. (- دلالة الاقتضاء)

اقتضاء النص

(- دلالة الاقتضاء)

إقرار

(- تقرير)

أقلّ الجمع

Minimal number of a plural

أقلّ مقدار يصدق عليه الجمع، و قد اختلف الاصوليون في العدد، فبعضهم قال:

اثنان، و بعضهم الآخر قال: ثلاثة، و الأكثر (منهم الشيعة و أبو حنيفة و الشافعي) ذهب إلى الأخير.

الأقلّ و الأكثر الارتباطيين

Minimal and maximom number of correlated obligation

يشار بهذا العنوان إلى التكليف الذي يدور أحيانا بين أمرين أقلّ و أكثر خارجيين، على أن يكون للزيادة وجود على حدة احتمل اعتبارها منضمّة إلى الأقل و الأمر بالمجموع المركب، و بعبارة اخرى: هناك أمر واحد يتعلّق بالأقل أو الأكثر، كدوران الأمر بين وجوب تسعة أو عشرة أجزاء للصلاة.

الأقلّ و الأكثر الاستقلاليين

Minimal and maximum number of independent obligation

يشار بهذا العنوان إلى التكليف الذي يدور أحيانا بين أمرين، أقل و أكثر، على أن تكون الزيادة على تقدير التكليف بها مستقلة بالتكليف، و بعبارة اخرى: يكون الأكثر واجبا مستقلا على الأقل، من قبيل دوران الأمر

في قضاء الصلوات الفائتة بين الأقل و الأكثر منها، و يوصفان بالمتباينين و غير الارتباطيين كذلك.

الأقلّ و الأكثر غير الارتباطيين

(- الأقل و الأكثر الاستقلاليين)

الأقلّ و الأكثر المتباينين

(- الأقل و الأكثر الاستقلاليين)

التماس

Request, solicitation, plea

الطلب من المساوي في الرتبة بلطف و رفق، من قبيل طلب انسان من إنسان بتوفير إحدى احتياجاته.

الإلحاق بالغالب

Analogical extension, annexing to most cases

قاعدة تقضي بإلحاق مورد الشك بالأعم الأغلب بعد استقراء الموارد، من قبيل الشك في نصّ شرعي كونه مجازا في معناه أو نسخا،

فباعتبار شيوع المجاز و قلّة النسخ يلحق بالمجاز لا النسخ، و هي من القواعد العرفية، و العرف هو دليلها. و تسمى قاعدة الغلبة و قاعدة الإلحاق.

إلحاق المسكوت بالمنطوق

Annexing non pronounced to the pronounced

إلحاق ما لا نصّ فيه بما له نصّ، لقياس أولوية أو مشابهة أو تنقيح مناط أو غير ذلك.

إلزام

Obligating

الفرض و الإرغام، و إلزام المكلّف بالتكليف: فرضه عليه.

إلغاء

Nullification, annulment, cancellation, abolition

1- إبطال، و إلغاء الدليل: إبطاله.

2- إثبات المستدلّ الحكم بالوصف المستبقى بدون الوصف المحذوف، و هو من طرق الحذف و الإبطال عند السبر و التقسيم.

الغاء الخصوصية

Nullification of the character

إبطال تأثير المورد الخاص الذي وردت فيه الرواية لإثبات عموم حكمها، فلو وردت في رجل رواية عن استحباب غسل يوم الجمعة، يمكن من خلال القول بإلغاء الخصوصية تعميمها إلى المرأة كذلك و القول باستحباب الغسل للمرأة أيضا، و يدعى إلغاء الفارق كذلك.

الغاء الفارق

(- إلغاء الخصوصية)

إلهام

Inspiration, afflatus

ما يخصّ به اللّه سبحانه بعض أصفيائه من الإيقاع في القلب الموجب لاطمئنان الانسان بشيء ما. و فيما يخصّ الشئون الشرعية و إلهامها للبشر،

لم يقل أحد بحجيّته أو صلاحيته لإلزام غير الذي الهم إليه إلّا الصوفية.

أمارة

1. speculative text, 2. speculative proof, 3. sign, 4. rule, canon

1- النصوص الشرعية غير مقطوعة الصدور، أي أخبار الآحاد، و تدعى الأدلّة الظنية و الأدلة الناقصة و الظنون الاجتهادية و الطرق الظنية أو غير العلمية. (- خبر الواحد)

2- الدليل المفيد للظن، من قبيل قولهم:

اليد امارة على الملك.

3- العلامة، من قبيل قولهم: أمارات الحقيقة، أو أمارات المجاز.

4- القاعدة الشرعية، من قبيل قاعدة التجاوز و قاعدة الفراغ، فإنّها تدعى أمارة كذلك.

الأمارة الإمضائية

Ratified speculative proof

الأمارة التي اكتسبت حجيّتها شرعا من خلال إمضاء الشرع، و هذا يعني أنّها كانت دارجة قبل الشرع، كقاعدة اليد و الفراغ.

الأمارة التأسيسيّة

Established speculative proof

الأمارة التي أسّسها الشارع و جعلها حجّة و لم تكن دارجة قبل البعثة، كقاعدة التجاوز.

الأمارة الجعلية

(- الأمارة الشرعية)

الأمارة الشرعية

Legal speculative proof

ما يجعله الشارع ككاشف عن الحكم الشرعي، كاليد الكاشفة شرعا عن الملكية، و قد تكون امضائية أو تأسيسية، و تدعى جعلية و مجعولة.

الأمارة العقلائيّة

Conventional speculative proof

ما تبانى عليه العقلاء في مجال الكشف عن الواقع، من قبيل خبر الثقة، و تدعى إمضائية أحيانا؛ باعتبار إمضاء الشارع لها.

الأمارة العقلية

Rational speculative proof

من تسميات الدليل العقلي الظني.

الأمارة غير المعتبرة

Unapproved speculative proof

اصطلاح يشمل جميع الأمارات التي لم يقل بحجيّتها الشارع، كالقياس و الاستحسان و مطلق الظنّ.

الأمارة المثبتة

Positive speculative proof

الأمارة التي تثبت تكليفا و تحرزه، و يقابلها الأمارة النافية، أي النافية للتكليف.

الأمارة المجعولة

(- الأمارة الشرعيّة)

الأمارة المعتبرة

Approved speculative proof

اصطلاح يشمل كلّ الأمارات التي ثبتت حجيّتها شرعا، كخبر الواحد.

الأمارة النافية

Negative speculative proof

الأمارة التي تنفي تكليفا ما، و يقابلها الأمارة المثبتة. (- الأمارة المثبتة)

امتثال

Obedience, submission

1- الطاعة.

2- الإتيان بالمأمور به بالنحو المطلوب، أو موافقته في الخارج.

الامتثال الإجمالي

Obedience in general

الامتثال الذي يؤدي إلى الموافقة الإجمالية، من قبيل الاحتياط في الشبهة المحصورة، كالإتيان بصلاة الظهر و الجمعة عند الشك بوجوب أحدهما، و يتأتّى هكذا امتثال عند ما يكون التكليف غير معلوم تفصيلا، كما هو الحال في المثال، و يدعى الامتثال العلمي الإجمالي و الامتثال

الاحتياطي كذلك.

الامتثال الاحتياطي

(- الامتثال الإجمالي)

الامتثال التفصيلي

Obedience in detail

الامتثال الذي يؤدي إلى الموافقة المتطابقة مع الواقع، و يسقط من خلاله احتمال المخالفة، كالإتيان بالصلاة بكامل شرائطها و أجزائها، و هو لا يتأتّى إلّا مع حصول العلم التفصيلي بالتكليف فيدعى الامتثال العلمي التفصيلي أو مع الظنّ المعتبر بالتكليف.

الامتثال الظني

Speculative obedience

الامتثال الذي يعتمد الظنّ غير المعتبر مع امكان احراز العلم، من قبيل الاتيان بالصلاة باتّجاه القبلة المظنونة.

الامتثال العلمي

Elmy(speculative)obedience

المراد بالعلمي هنا هو الظنّ، و هذا العنوان مقسم لكلّ من الامتثال الإجمالي و التفصيلي في بعض أقسامه، و هو حالة كونه مستندا إلى أدلّة ظنيّة معتبرة.

الامتثال اليقيني

Certain obedience

الامتثال الذي يستلزم الموافقة القطعية سواء كانت من نوع الامتثال التفصيلي أو الإجمالي.

أمر

command, order, request, 3. obligation, 4. thing .2 ,1

1- الطلب الإيجابي الإنشائي على جهة الاستعلاء، أي من العالي إلى الداني، و قد يكون طلبا إلزاميا فيدلّ على الوجوب، و قد يكون غير إلزامي فيدلّ على الاستحباب، من قبيل صلّ و صم.

2- الواجب. (- الواجب)

3- الشيء، كما في قولهم: الأمر أو الامور غير القارّة.

الأمر الابتدائي

Primary command

الأمر الذي لحقه تأكيد، من قبيل تكرّر صدوره تارة اخرى، و قياسا بالأمر التأكيدي فإنّ الأخير مؤكّد و الأوّل (الابتدائي) مؤكّد.

و يسمّى الأمر التأسيسي كذلك.

الأمر الاختباري

Examining command

الأمر الذي يصدره المولى لكي يختبر به طاعة المكلّف، و قد لا يستبطن مصلحة بل قد يستبطن مفسدة، و يدعى أمرا صوريا و امتحانيا أو تكليفا صوريا أو امتحانيا كذلك.

الأمر الاختياري

(- الأمر الأولي)

الأمر الإرشادي

Guiding command

1- إنشاء الطلب للإرشاد إلى شأن خاص، من قبيل الأمر باستقبال القبلة عند

الذبح، الذي يعني الإرشاد إلى حرمة الذبيحة عند عدم الاستقبال رغم عدم حرمة الاستدبار عند الذبح، فالأمر هنا مسوق لبيان شرطية الاستقبال.

2- انشاء الطلب لا بداعي الإرادة أو الكراهة القلبية الثابتة في النفس بل لبيان الخواص و الآثار و التنبيه على المنافع و المضار، كما في أوامر الطبيب للمريض.

3- الأمر الذي أمر به الشارع بعد ما أدرك العقل بحسن متعلّقه، و دور الشارع فيه هو الإرشاد إلى ما حكم به العقل.

الأمر الاستحبابي

Recommendatory command

الأمر غير الإلزامي الدال على رجحان الفعل قياسا إلى تركه، أي كونه مستحبا.

الأمر الاضطراري

Emergent command

الأمر الدال على الحكم في الحالات الاضطرارية.

الأمر الاعتذاري

apology command

الأمر الذي يصدره المولى لكي يعتذر به عن عقاب العبد، رغم علمه بعصيانه من قبل العبد.

الأمر الامتحاني

(- الأمر الاختباري)

الأمر الانحلالي

Unwindic command

1- الأمر الذي ينحلّ بعدد حصص المتعلّق، من قبيل انحلال أمر (صلّ) بعدد الحصص التي يمكن فرضها للمتعلّق.

2- الأمر الذي ينحلّ إلى الأمر بنفس المتعلّق و إلى الأمر بقصد الامتثال.

3- انحلال الأمر المقيّد إلى الأمر بالطبيعة و أمر بالطبيعة المقيّدة، من قبيل انحلال الأمر بالصلاة في المسجد إلى أمر بطبيعي الصلاة و أمر بالصلاة حال كونها تقام في المسجد.

الأمر الأوّلي

First command, command of normal situations

الأمر الذي يتأتّى امتثاله في الحالات الاعتيادية لا الثانوية، كالاضطرار و الحرج و ما شابههما، و يدعى الأمر الاختياري كذلك.

الأمر الإيجابي

Compulsory command

الأمر الذي يدلّ على الوجوب، أو الأمر الإلزامي.

الأمر التأسيسي

Establishing command

من تسميات الأمر الابتدائي. (- الأمر الابتدائي)

الأمر التأكيدي

Confirming command

الأمر المسبوق بمثله لأجل تأكيده، من قبيل تكرار الأمر بالصلاة. و يقابله الأمر الابتدائي. (- الأمر الابتدائي)

الأمر التخييري

Optional command

الأمر الدال على الواجب التخييري.

(- الواجب التخييري)

الأمر الترتّبي

Successive command

الأمر الذي يتزاحم امتثاله مع أمر آخر، بحيث يتوقّف امتثاله على عصيان الآخر، من قبيل الأمر بالصلاة في الوقت المضيّق و الأمر بإنقاذ الغريق. و قد وقع هذا الأمر موضع نقاش الاصوليين من حيث شروط هكذا أوامر و مقياس تقديم بعضها على الآخر، و المعروف هنا هو تقديم الأهم على المهم، ففي المثال يقدّم إنقاذ الغريق على الصلاة.

و تعرف هذه القضية بالترتّب أو قاعدة الترتّب.

الأمر التعبدي

Devotional or canonical command

الأمر الدال على الواجب أو المستحب التعبدي. (- الواجب التعبدي)

الأمر التعييني

Determining command

الأمر الدال على الواجب التعييني.

(- الواجب التعييني)

الأمر التوصلي

Non- canonical command

الأمر الدال على الواجب أو المستحب التوصلي. (- الواجب التوصلي)

الأمر الثانوي

Secondary command

الأمر الذي يستفاد منه حكم ثانوي، كجواز أكل الميتة عند الاضطرار.

الأمر الجدي

(- الأمر الحقيقي)

الأمر الحقيقي

Real command

الأمر الصادر عن الإرادة الجدية لا الهزلية أو ما شابه، و يدعى الأمر الجدي كذلك.

الأمر الشأني

Potential command

الأمر الدال على الواجب الشأني.

(- الواجب الشأني)

الأمر الشرعي

Legal command

الأمر الصادر من الشرع، كالأوامر الواردة في القرآن و الأحاديث الشريفة، و يقابله العقلي.

الأمر الصوري

Formal command

الأمر الذي في ظاهره جدي لكنّه ليس كذلك واقعا، يصدر لأجل الاختبار أو ما شابه كذلك.

الأمر الطريقي

(- الأمر الظاهري)

الأمر الظاهري

Exoteric command

الأمر الذي يستنبط منه أحكام ظاهرية كالأمارات الظنية و الاصول العملية.

الأمر العقلي

Rational command

الأمر الذي منشؤه حكم العقل، كالموارد

التي يستحسنها العقل.

الأمر الغيري

Introductory command, subordinate command

الأمر الدال على الواجب أو المستحب الغيري. (- الواجب الغيري)

الأمر الكفائي

Collective command

الأمر الدالّ على الواجب الكفائي.

(- الواجب الكفائي)

الأمر المشروط

,Conditional command, conditioned command

الأمر الذي يدلّ على الواجب أو المستحب المشروط. (ر: الواجب المشروط)

الأمر المطلق

Absolute command

الأمر العاري عن أي قيد و شرط، و قد ناقش الاصوليون في دلالته عندئذ على الفور أو التراخي أو التكرار، و هو في الحقيقة موضوع البحوث غير القصيرة المدرجة تحت عنوان (الأمر).

الأمر المعلّق

Suspended command

الأمر الدالّ على الواجب أو المستحب المعلّق. (- الواجب المعلّق)

الأمر المقيّد

Restricted command

الأمر الدالّ على الواجب أو المستحب المقيّد أو المشروط. (- الأمر المشروط)

الأمر المولوي

Divine command

الأمر الذي يستبطن بعثا حقيقا لمصلحة في متعلّقه غالبا، و يحكم العقل باستحقاق الثواب على موافقته و العقوبة على مخالفته، و هو شأن أغلب الأوامر الشرعية، كالصلاة و الصوم و الخمس و الزكاة، فإنّ الأمر بها ناشئ عن مصلحة في ذاتها غالبا، و يقابله الواجب الإرشادي.

الأمر المؤقّت

Command risricted with time

الأمر الدال على الواجب أو المستحب المؤقّت. (- الواجب الموقت)

الأمر النفسي

For itself command

الأمر الذي يدلّ على الواجب أو المستحب النفسي. (- الواجب النفسي)

الأمر الوجوبي

Obligatory command

الأمر الإلزامي الدالّ على واجب ما، كالأمر بإقامة صلاة الظهر.

إمضاء

Approval

1- إمضاء المعصوم. (- إمضاء المعصوم)

2- الإنفاذ، من قبيل إمضاء العقد، أي إمضاؤه.

إمضاء المعصوم

Impeccable approval

تقرير المعصوم، أي سكوته عن موقف ما و عدم ردعه إيّاه، و يعدّ من الأفعال و يدرج تحت السنّة، و دلالته على الأحكام الشرعية كدلالة الأخبار عليها دون فرق، و سيرة المتشرعة أو العقلاء يكتسبان شرعيّتهما من خلال كشفهما عن إمضاء المعصوم، و دون

هذا الإمضاء لا حجّيّة لهما.

إمكان

Possibility

ما يقابل الضرورة التي تنقسم إلى واجب و ممتنع، و إمكان شيء يعني عدم امتناعه و عدم وجوبه. و من ذلك قولهم: المحمول الممكن، و يراد منه ما ليس واجبا ثبوته للموضوع و لا ممتنعا، من قبيل ثبوت العلم لزيد، فإنّه أمر ممكن. و للإمكان أقسام عديدة كالاحتمالي و الوقوعي و الخاص، و هو من الاصطلاحات الفلسفية التي وردت علم الاصول.

انتزاع

abstraction, abstractness 2. derivation .1

1- استفادة الذهن أمرا من أمر آخر من قبيل استفادة سببيّة الدلوك و دخول الوقت لوجوب الصلاة من قوله تعالى: **أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ** أو مانعية القرء للصلاة من قبيل قوله **(عليه السلام)**: «دعي الصلاة أيّام أقرائك».

2- الاشتقاق اللفظي و الاصولي.

انتقال

Departure from a cause to another in analogical deduction

1- الانتقال الذهني. (- الانتقال الذهني)

2- التحوّل في مقام الاستدلال و القياس من حكم أو علّة إلى حكم آخر أو علّة اخرى، من قبيل تعليل المجتهد حكما ما بالقياس، فيعترض عليه آخر بأنّ القياس ليس حجّة، فيثبت حجّيّته بقول صحابي، فيعترض عليه بأنّ قول واحد من الصحابة ليس حجّة، فيشتغل بإثبات حجّيّته بخبر الواحد، فيعترض عليه بأنّ خبر الواحد غير حجّة، فيحتجّ عليه بكتاب اللّه لإثبات حجّيّة خبر الواحد، و هكذا تتسلسل العلل لإثبات العلّة الاولى.

الانتقال الذهني

Association of ideas

تصوّر الإنسان معنى لتصوّره معنى آخر، كتصوّر الإنسان معنى (الماء) عند تصوّره للكلمة ذاتها، أو تصوّره أب زيد عند رؤية زيد، و يدعى تداعي

المعاني أيضا. (- تداعي المعاني)

انحلال

Dissolution, disintegration

التفسّخ، من قبيل انحلال العموم في (لا تشرب الخمر) بعدد الموضوعات و المتعلّقات، و في (أكرم كلّ عالم) بعدد العلماء.

الانحلال التعبّدي

(- الانحلال الحكمي)

الانحلال الحقيقي

Real dissolution

حصول التفسّخ في العلم الإجمالي فيما لو كان الجامع معلوما ضمن فرد معيّن، عندئذ يتحوّل العلم الإجمالي إلى علم تفصيلي في ذلك المورد، و شبهة بدوية في الموارد الاخرى.

الانحلال الحكمي

Devotional dissolution

التفسّخ الحاصل في العلم الإجمالي فيما إذا كان أحد الطرفين مجرى لاستصحاب منجّز، بأن يكون مسبوقا بحالة متيقّنة فتستصحب. و سمّي انحلالا حكميا باعتبار أنّ العلم الإجمالي لا ينحلّ واقعا لكن لا حكم له عمليا. و يسمّى تعبّديا كذلك، و يقابله الانحلال الحقيقي.

انحلال العلم الإجمالي

Dissolution of collective knowledge

تفسّخ العلم الإجمالي إلى شكّ بدوي و علم تفصيلي، من قبيل العلم الإجمالي بنزول تكاليف شرعية، فهو علم إجمالي؛ باعتبارنا نعلم إجمالا بوجود هكذا تكاليف، و هذا العلم ينحلّ إلى علم تفصيلي بالجامع، أي بأصل التكاليف و شك بدوي في كلّ من الطرق التي وردت لإثبات التكاليف كأخبار الواحد.

انخرام المناسبة

Inappropriatenes s, absence of relevancy of interest

حالة وجود معارض للوصف المناسب للحكم، حيث يجعل العقل لا يقضي بمناسبة الوصف للحكم، و ذلك يتحقّق فيما إذا كانت هناك مفسدة معارضة لمصلحة تمنع من حكم العقل وفق المصلحة.

انسباق

(- تبادر)

انسداد

Blockage, Ensidad

القول بتعذّر الوصول إلى الأحكام الشرعية الواقعية و الظاهريّة، و يسمّى انسداد باب العلم إذا كان هناك انسداد في طريق العلم، و يسمّى انسداد باب العلمي إن كان هناك انسداد في طريق العلمي، أي الظنّ، و يسمّى انسداد باب العلم و العلمي إن كان الانسداد حاصلا في كلا الطريقين، و يشكّل هذا الموضوع جزءا معتدا به من اصول بعض المتأخّرين، إلّا أنّه عديم الجدوى برأي جلّ متأخري الاصوليين؛ باعتبار عدم انسداد باب

العلمي رغم انسداد باب العلم؛ و ذلك لأنّ لدينا ما يكفينا من الأخبار الواردة في أبواب فقهية متعدّدة، و بها لا يتصوّر الانسداد.

الانسداد الصغير

Small blockage, small ensidad

انسداد باب العلم بالأحكام في خصوص السنة، أي الأخبار التي بأيدينا، و ذلك من خلال علمنا الإجمالي بأنّ بعضها موصل إلى الواقع و بعضها الآخر غير موصل، و لا نميّز الموصل عن غيره، فيقتصر عندئذ على ما يفيد الظنّ و الاطمئنان، و يدعى هذا دليل الانسداد الصغير، و يدعى الظنّ الذي يكون هذا الدليل دليلا على حجّيّته ظنا خاصّا.

الانسداد الكبير

Big blockage, big ensidad

انسداد باب العلم بالأحكام من جميع الجهات، أي السنّة و غيرها من الأدلّة، و عندئذ يلجأ إلى الظنّ كدليل على الأحكام، و يدعى هذا الدليل دليل الانسداد الكبير، و يدعى الظنّ الذي يكون هذا الدليل دليلا على حجّيّته الظنّ المطلق.

انسدادي

Ensidadi

القائل بالانسداد.

إنشاء

composition, 2, 3. establishment .1

1- الكلام الذي لا يحتمل الصدق و الكذب، أو الكلام الذي ليس له نسبة في الخارج تطابقه أو لا تطابقه، من قبيل الأمر.

2- إيجاد، كما في قولهم: إنشاء العقد.

3- جعل، كما في قولهم: إنشاء الجعل المولوي.

انصراف

Association of ideas to specific meaning

إنس ذهني خاص بحصّة معيّنة من حصص المعنى الموضوع له اللفظ، و قد يكون الانصراف ناشئا عن غلبة الوجود أو كثرة استعماله في حصّة خاصّة في الخارج أو لمناسبات عرفية أو عقلائية أو ما شابه ذلك.

و هو نوع تداعي للمعاني لكنّه خاص بحصص محدّدة من معنى واحد.

الانصراف البدوي

Primary association of ideas

الانصراف الناشئ عن غلبة وجود الفرد أو تعارف ممارسته خارجا، و لا دور لنفس اللفظ فيه، من قبيل انصراف الماء في العراق إلى ماء دجلة و الفرات، و يدعى بدويا باعتبار أنّه قد يزول بالتأمّل، لذلك لا يمنع من التمسّك بأصالة الإطلاق، كما يدعى الانصراف غير الثابت و الخطوري كذلك.

الانصراف الخطوري

(- الانصراف البدوي)

الانصراف غير الثابت

(- الانصراف البدوي)

انعكاس

Reflection, impact, reversal

الانتفاء عند الانتفاء، من قبيل انتفاء المقيّد عند انتفاء قيده، و يدعى المنع كذلك، و يقابله الطرد أو الجمع.

انعكاس العلّة

Cause reversal

انتفاء الحكم بانتفاء علّته، و عدّه البعض من شروط العلّة، و يدعى الدوران العدمي كذلك.

انفتاح

Accessibility, enfitah

إمكانية الوصول إلى الأحكام عن طريق العلم أو العلمي (الظنّ)، و لا اختلاف في إمكانه بالنسبة إلى الأحكام العقائدية، أمّا بالنسبة إلى الأحكام الشرعية فموضع خلاف، لكنّ جلّ الاصوليين قالوا بالإمكان.

الانفتاح الحقيقي

Real accessibility, real enfitah

إمكانية الوصول إلى الأحكام عن طريق العلم، كما يحصل ذلك في الأخبار المتواترة و الظواهر القطعية.

الانفتاح الحكمي

Speculative accessibility, speculative enfitah

إمكانية الوصول إلى الأحكام عن طريق العلمي (الظنّ)، كما في خبر الواحد و الدليل العقلي الظني.

انفتاحي

Enfitahi

القائل بالانفتاح في الأحكام الشرعية.

انقراض العصر

Extinction of the era of consensus members

موت من اعتبروا في تشكّل الإجماع، و قد اعتبره بعض أهل السنة شرطا في اعتبار الإجماع.

انقلاب النسبة

Relation change

إذا لوحظت النسبة بين دليلين يمكن الجمع العرفي بينهما، و لوحظ كلّ واحد منهما مع دليل ثالث، فإذا كانت النسبة بين الدليلين الأخيرين مختلفة عمّا كانت بين الدليلين الأوّلين قيل: انقلبت النسبة. من قبيل دليل:

(أكرم العلماء) و (لا تكرم فسّاق العلماء) و (لا تكرم النحويين) فالنسبة بين الثاني و الثالث عموم و خصوص من وجه، و نسبة كلّ منهما إلى الأول عموم و خصوص مطلق فالنسبة تكون عندئذ منقلبة، أي مختلفة قياسا عمّا كانت عليه.

انقياد

Submission

1- امتثال أمر أو نهي اعتقادا من المكلّف بأنّه مطلوب من قبل المولى مع أنّ الواقع عكس ذلك، و يقابله التجرّي. و قد ناقش بعض الاصوليين في استحقاق المنقاد للثواب، و الرأي المشهور هنا هو استحقاقه للثواب؛ لأنّه و إن خالف الواقع عن غير اختيار في المورد الخاص إلّا أنّ فعله طابق الأمر العام في لزوم الانقياد للأوامر و النواهي الشرعيّة، لذلك يستحقّ الثواب.

2- قصد الامتثال.

أهل الاجتهاد

(- أصحاب الاجتهاد)

أهل الإجماع

People of consensus

الّذين ينعقد بهم الإجماع من المجتهدين و أصحاب الحلّ و العقد بمواصفات خاصّة، و الأمر مختلف باختلاف المذاهب، فكلّ مذهب يرى انعقاد الإجماع بمجموعة قد لا يرى المذهب الآخر انعقاده بها.

أهل الاستنباط

Mojtahids

المجتهدون الذين يمارسون عملية الاستنباط، و هو اصطلاح مستخدم من قبل السنة و الشيعة.

أهل الإسلام

Muslim people

1- علماء الاسلام و فقهاؤه.

2- عموم المسلمين من غير الفقهاء و العلماء، و قد استخدم بهذا المعنى في الروايات التي ورد فيها هذا الاصطلاح.

أهل الاصطلاح

Usol scholars

علماء الاصول، و هو اصطلاح نادر جدا، استخدمه بعض الشيعة.

أهل الاصول

Usol scholars

علماء الاصول، و هو اصطلاح دارج لدى السنة و الشيعة.

أهل الأهواء

Heretics

اصطلاح يطلقه بعض أهل السنة على مخالفيهم عقائديا من الفرق الاخرى كالمعتزلة و المرجئة.

أهل التخريج

(- أصحاب التخريج)

أهل الترجيح

(- أصحاب الترجيح)

أهل التواتر

Narators of recurrent Hadith

مجموعة رواة الحديث المتواتر، و هو من اصطلاحات أهل السنة، و قد ذكر المتقدّمون من اصوليهم مناقشات و شروطا لهم.

أهل الحديث

traditionists, 2. akhbarists .1

1- أصحاب الحديث، استخدمه أهل السنة بهذا المعنى. (- أصحاب الحديث)

2- الأخباريون أو أهل الخبر، استخدمه الشيعة بهذا المعنى. (- أخباريّ، أصحاب الحديث)

أهل الحرمين

People of Makka and Madinah

الصحابة و التابعون و تابعو التابعين الّذين قطنوا مكة المكرمة و المدينة المنوّرة بعد العهد النبوي الشريف.

و قد قال البعض بحجّيّة إجماع هؤلاء، إلّا أنّ جلّ الاصوليين رفضه.

أهل الحل و العقد

People of loosing and binding

العلماء و الرؤساء و وجوه الامّة و ذوي التأثير على المجتمع في بلد خاص أو في جميع البلدان، لدى المسلمين خاصّة أو لدى جميع الملل من اليهودية أو المسيحية أو ما شابه.

أهل الخبر

1. Akhbaris, 2. narrators

1- الأخباريون. (- أخباري)

2- نقلة الحديث و مدوّنوه و جامعوه.

أهل الخبرة

Experts

ذوي الاختصاصات أو الفنون أو الصناعات، من الأطباء و المهندسين و ذوي الخبرة بالامور المختلفة كالقابلات لخبرتهنّ في امور النساء.

و قد ناقش الاصوليون في حجّيّة أهل الخبرة و شرائطهم، و ما إذا كانت نفس شرائط رواة الخبر الواحد أم لا؟

أهل الخلاف

Sunnits

هو ما يطلقه الشيعة أحيانا على أهل السنة.

أهل الرأي

(- أصحاب الرأي)

أهل الشرع

People of Islamic law

ذوي الصلة بالشرع، من الأئمّة و الأصحاب و الفقهاء، لكنّ استخدامه في الفقهاء أكثر من استخدامه في غيرهم، كما أنّ استخدامه لدى علماء الشيعة أكثر من استخدامه لدى علماء السنة، و يدعون أصحاب الشرع كذلك.

أهل الظاهر

(- أصحاب الظاهر)

أهل العربية

Linguists, lexicologists

النحاة أو علماء النحو، ممّن يعتدّ بكلامهم أحيانا في تحديد معاني الألفاظ باعتبارهم من مصاديق أهل الخبرة في مجال النحو، و يدعون أهل اللغة أيضا.

أهل العرف

1. common people, 2. experts

1- عموم الناس.

2- أهل الخبرة. (- أهل الخبرة)

أهل الفترة

People of the interval

اختلف في تفسير الفترة في اصطلاح الاصوليين، فبعض فسّرها بالمدة الزمنية ما بين رسولين من رسل اللّه عزّ و جلّ التي انقطعت فيها الرسالة،

و بعض فسّرها وفقا لما فسّرت في الحديث، أي فترة ما بين عيسى و محمد.

و المراد من أهل الفترة الناس الذين عاشوا في المدّة المزبورة، و لم تبلغهم دعوة أيّ من الرسل.

دار النقاش بين الاصوليين في استحقاق أهل الفترة العقاب أو عدم استحقاقهم، و اختلفوا في النتيجة تبعا لاختلافهم في أنّ المفروض في تلك المدّة الإباحة أم التكليف، و اختلافهم كذلك في الملازمة بين حكم العقل و حكم الشرع.

كما ألحقوا بهم كلّ من يحذو حذوهم ممّن لم تصله دعوة الرسل حتّى لو لم يكن في تلك الفترة.

أهل الفتوى

(- أصحاب الفتيا)

أهل القياس

(- أصحاب القياس)

أهل الكوفة

People of Kufah

الصحابة و التابعون و تابعو التابعين من سكنة الكوفة، و هناك من يرى تميّز إجماعهم و اعتباره حجّة، و هو لبعض الحنفيين، أو عدم اعتباره حجّة قياسا لإجماع أهل المدينة، لكنّ تميّز إجماعهم مرفوض، و تعدّ الكوفة كسائر البلاد من ناحية إجماع أهلها أو عدم إجماعهم.

أهل اللسان

Common speaking people, linguists,

عموم الناطقين بالعربية أو ذوي الخبرة أو العقلاء منهم. و قد يعدّ هذا الاصطلاح مرادفا لاصطلاح أهل المحاورة، و قد يبدو من البعض التفريق بينهما، من حيث إنّ أهل المحاورة هم الناطقون باللغة العربية، سواء كانوا من علمائها أو من عموم الناس.

و الأخير اصطلاح يغلب استخدامه لدى اصوليي الشيعة دون السنة.

أهل اللغة

(- أهل العربية)

أهل المحاورة

(- أهل اللسان)

أهل المدينة

People of Madinah

الصحابة و التابعون و تابعو التابعين أو فقهاء المدينة السبعة الّذين قطنوا المدينة المنوّرة بعد العهد النبوي الشريف.

ذهب الامام مالك إلى حجّيّة إجماع أهل المدينة دون غيره، لكن جلّ الاصوليين رفض رأيه.

أهل المصرين

People of Kufah and Basra

أهل الكوفة و البصرة، من الصحابة و التابعين و تابعي التابعين الّذين تواجدوا في هذين المصرين بعد رحيل الرسول. قال البعض بحجّيّة إجماع هؤلاء، لكنّه رأي مرفوض.

أهل النقل

Hadith narrators

المحدّثون و نقلة الروايات، و يدعون أصحاب النقل أحيانا.

أهلية

Qualification, responsibility

الصلاحية، فاذا اضيفت إلى التكليف عنت صلاحيه للإنسان لتحمّل التكاليف، و إذا اضيفت إلى الاجتهاد عنت صلاحيه الإنسان للاجتهاد و هكذا.

أهلية الاجتهاد

Qualification for Ijtihad

الصفات التي تؤهّل الانسان لأن يكون مجتهدا من قبيل العلم بالفقه و اصوله و الدراية و الرجال و النحو و غيرها من العلوم، و تدعى ملكة الاجتهاد أيضا.

أهلية الإجماع

Qualification for consensus membership

الصفات التي تؤهّل الانسان لأن يعدّ من المجمعين، من قبيل الاجتهاد.

أهلية الأداء

Legal accomplishment qualification

صلاحية المكلّف لان تعتبر أقواله و أفعاله شرعا، بحيث إذا صدر منه عقد أو تصرّف كان معتبرا شرعا و ترتّبت عليه أحكامه. و باعتبار

قوة البدن و كمال العقل تنقسم إلى قسمين، كاملة و ناقصة أو قاصرة، فالاولى تثبت للبالغ العاقل، و الثانية تثبت لمثل الصبي، فهو مجاز في بعض التصرّفات كقبول الهبة دون البعض، مثل الوكالة.

أهلية الإفتاء

(Qualification of giving legal opinion(Fatwa

صلاحية الانسان للإفتاء، و تتأتّى من خلال توافر صفات خاصّة فيه، من قبيل العلم بالموارد التي يفتي بها، و تدعى أهلية الفتوى كذلك.

أهلية التصرّف

Qualification of disposal

صلاحية الشخص في نقل و انتقال العين أو الحق، و لا يشترط فيها الذمّة أو الملكية بل قد تتحقّق في الوكيل و الوصي و الفضولي.

أهلية التكليف

Qualification of obligation

مقسم لكلّ من أهلية الأداء و الوجوب.

(- أهلية الأداء، أهلية الوجوب)

أهلية الخطاب

(- أهلية الوجوب)

أهلية الفتوى

(- أهلية الإفتاء)

أهلية الوجوب

Receptive legal qualification

صلاحية الانسان لترتّب الحقوق الواجبة و المشروعة له و عليه، سواء كان بالغا أو غير بالغ، و تنقسم إلى كاملة و ناقصة أو قاصرة، فالاولى توجب ثبوت الحقوق كاملة له و عليه، و الثانية توجب ثبوت الحقوق له فقط، كما هو الحال بالنسبة إلى الطفل و الجنين، فإنّ الحقوق تثبت لهم و لا تثبت عليهم. و تدعى أهليه الخطاب.

أوامر

جمع أمر (- أمر)

أولوية

(- مفهوم الأولوية)

أولوية الجمع من الطرح

Combination takes priority over giving up

قاعدة تقضي بتقدّم الجمع بين الدليلين المتعارضين في الدلالة على طرحهما و إسقاطهما.

أولوية المجاز على الاشتراك

(- أصالة المجاز)

إيجاب

(- وجوب)

إيجادية المعنى الحرفي

Establishing meaning of the particle

اتجاه تفسيري لنظريّة نسبيّة المعنى الحرفي من ضمن ثلاث اتّجاهات، و التي سعت إلى أن تفسّر المعنى الحرفي بكون مدلول الحرف هو الربط الكلامي، و الحرف

ذات معنى غير مستقل يوجد الربط بين الكلام في مرحلة الاستعمال، أو أنّه موضوع لمعاني لا يمكن إحضارها في الذهن مستقلا بل بمعيّة ما يربط بينه من أجزاء الكلام.

(- نسبيّة المعنى الحرفي)

إيماء

1. implicit implication, gesture, signal, allusion, 2. indication

1- من مسالك إثبات العلّة في القياس، و يعني دلالة اللفظ على كون الوصف الوارد فيه علّة للحكم بقرينة ما، كاقتران الحكم بالوصف أو ترتيب الحكم عليه، كما في قوله تعالى: **الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ** فترتيب الحكم على وصف الزنا يومئ بأنّ الوصف علّة للحكم، و قوله (صلّى اللّه عليه و آله): «لا يرث القاتل» فاقتران المنع عن الميراث بالقتل يومئ إلى كون القتل علّة للمنع.

2- (- دلالة التنبيه)

حرف الباء

باطل

Null, invalid

1- الفاسد. (- فاسد)

2- الملغى، الدليل الباطل أي الملغى.

3- ما اختلّ فيه شرط من شروط العبادات، و صلاة باطلة أي مختلّة من حيث الشروط.

4- غير مجز، و عبادة باطلة أي غير مجزية و لا مبرئة للذمة.

5- ما لا يكون مشروعا بأصله و لا بوصفه، كالبدع التي هي غير مشروعة أصلا و صفة كذلك، و يقابله الفاسد الذي يكون وصفه غير مشروع، مثل المعاملة التي قد تكون مشروعة أصلا لكنّها لا تضمّ بعض الصفات (مثل عدم رضا أحد الطرفين) فتكون باطلة، كما يفرّق بينهما الحنفية.

6- غير الصحيح، كما هو عند الأباضية.

بدار

Bedar, immediate, hurry to

1- الإتيان بالصلاة في أوّل وقتها عند وجوبها بالأمر الاضطراري، من قبيل وجوبها استلقاء أو دون وضوء، و قد وقعت حالة البدار موضع نقاش الاصوليين ما إذا كانت مجزية أم لا؟

2- المسارعة في الإتيان بالواجب في أول أوقاته، و هو بهذا المعنى وقع موضع نقاش ما إذا كان مفهوما من مطلق الأمر أم غير مفهوم.

براءة

Exemption, exculpation, permission

أصل عملي يقضي ببراءة الانسان من أي تكليف حتّى يرد ما يدلّ على شغل ذمّته بعد استحالة حصول العلم بالتكليف، و تقسّم إلى شرعية و عقلية. و قد و الراجح في الاصطلاح فيها هو أصل أو أصالة البراءة، لكن يحذف الأصل أو الأصالة اختصارا.

تفترق عن الإباحة في كونها تعكس أصلا عمليا يحكي حكما ظاهريا محدّدا للوظيفة العملية للمكلّف، بينما الإباحة يفترض فيها حكايتها لحكم واقعي، قد تصيبه و قد لا تصيبه، شأنها شأن جميع الأحكام التي تستنبط من الأدلّة المحرزة، أي التي يفترض فيها إحراز الحكم الواقعي و الكشف عنه.

(- أصالة البراءة، أصالة البراءة، الإباحة الأصلية، الإباحة الشرعية و العقلية)

البراءة الأصلية

(- أصالة البراءة)

البراءة الشرعية

(- أصالة البراءة)

البراءة العرفية

(- البراءة العقلائية)

البراءة العقلائية

Conventional exemption

ما يحكم به العقلاء من قبح المؤاخذة بلا بيان و العقاب على المخالفة بلا برهان، و تدعى البراءة العرفية كذلك، و ما ورد من تعريفها و أمثلتها و سكوت الاصوليين عن الفرق بينها و بين العقلية يكشف عن اتحادها مع العقلية لكنّ بعض الاصوليين مثل الامام الخميني فرّق بينهما في (تحريرات الاصول).

البراءة العقلية

(- أصالة البراءة)

البراءة النقلية

(- أصالة البراءة)

برهان

Reasoning, argument, syllogism, proof, demonstration

القياس المنطقي المؤلّف من قضايا يقينية.

برهان السبر و التقسيم

Isolating reasoning

الاستدلال من خلال عدّ جميع الاحتمالات الممكنة، ثمّ إقامة الدليل على نفي واحد واحد حتّى ينحصر الأمر في واحد منها، من قبيل القول بأنّ حرمة الربا معلّلة بالطعم أو بالقوت أو بالكيل، و الكلّ باطل، أمّا بالطعم فبدليل كذا، و أمّا بالقوت فبدليل كذا، فيبقى الكيل فقط.

بساطة المشتق

(Simplicity of paronymous(derivative

مسلك في تحليل المشتق، يرى أصحابه أنّ المشتق مفهوم بسيط غير مركب من ذات و مبدأ، و أنّ الأخيرين متّحدان ذاتا و مختلفان اعتبارا لا حقيقة.

ذهب إليه بعض قدماء الاصوليين و القليل من المتأخرين مثل المحقق الآخوند، و قد استدل عليه بوجوه عقلية فلسفية، و الّذين رفضوا بساطته قالوا بأنّ المسألة ليست عقلية بل لغوية و من توابع الوضع، و أنّها تعني

وضع المشتق لمعنى بسيط أو مركب، و التبادر هو طريق إثبات تركّبه أو بساطته، و يقابله مسلك تركّب المشتق. (- مشتق، تركب المشتق)

بطلان

(- باطل)

البناء العرفي

Customary concept

ما يعتمده العرف في مجال اللغة و التعاملات فيما بينهم، من قبيل بناء عرف العراقيين على اطلاق النهر على نهر دجلة، و هو أخصّ من البناء العقلائي من حيث كونه يخصّ طائفة أو شريحة خاصة من العقلاء، أي أنّه أخصّ من البناء العقلائي، و هذا ممّا يبدو من كلمات بعض الاصوليين. (- عرف)

بناء العقلاء

Concept of rational people

1- ما يعتمده العقلاء عموما- من المتدينين و غيرهم- من قضايا و مرتكزات ذهنية، كالبناء على ظاهر كلام المتكلّم لمعرفة مراده، و يدعى تباني العقلاء كذلك.

2- السيرة العقلائية. (- سيرة العقلاء)

بناء المتشرّعة

Concept of devout(faithful)people

1- ما يعتمده المؤمنون المتشرّعون من قضايا و ارتكازات ذهنية، من قبيل بنائهم على أنّ الولد ملحق بصاحب الفراش إذا ما حصلت شبهة الانتساب.

2- سيرة المتشرّعة. (- سيرة المتشرعة)

بيان

1. explanation, clarification, statement, elucidation 2. proof

1- إظهار معنى و إيضاحه من خلال الكلام.

2- الدليل، كما في قولهم: ببيان كذا و كذا.

البيان الإجمالي

Non- detailed explanation

الكلام الذي لا يبتّ بجميع جزئيات الأمر المراد بيانه، من قبيل اطلاق الأمر بالصلاة دون تحديد زمانها و كميتها و كيفيتها.

بيان التأكيد

Confirmatory explanation

البيان القاطع للاحتمال، من قبيل بيان المعنى الحقيقي بنحو لا يحتمل المجاز أو بيان العموم بنحو لا يحتمل التخصيص، كما في قوله تعالى: **فَسَجَدَ الْمَلائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ*** فإنّ **كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ*** قاطع لاحتمال كون الساجدين بعض الملائكة، و يدعى بيان تقرير كذلك.

بيان التأويل

Interpretation explanation

نصب قرائن في الكلام لصرفه عن الظاهر إلى معنى غير ظاهر. (- تأويل)

بيان التبديل

Abrogation, abolition, nullification

1- النسخ. (- نسخ)

2- بيان التعليق بالشرط، من قبيل قوله تعالى: **فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَ** و هذا البيان يكشف عن عدم لزوم إتيانهنّ بالاجرة إلّا إذا أرضعن.

بيان التخصيص

Specification, particularizatio n

ذكر المخصّص. (- تخصيص)

بيان التغيير

Modification, transmutation

البيان الذي يؤدّي إلى تبدّل موجب الكلام، من قبيل التخصيص أو الاستثناء.

بيان التفسير

Explication, interpretation, commentary

البيان الذي يحدّد معنى مجملا أو مشتركا أو ما شابههما، من قبيل ما ورد عن جزئيات الصلاة في السنّة تفسيرا و توضيحا لقوله تعالى: **أَقِيمُوا الصَّلاةَ*** فإنّ الصلاة في الآية مجملة و غير محدّدة الأوصاف.

البيان التفصيلي

Detailed explanation

البيان الذي يتكفّل بإيضاح جميع جزئيات الأمر المبيّن، من قبيل بيان القيود، و قد وقع موضع نقاش الاصوليين ما إذا كان تأخيره عن وقت الخطاب، و مجيئه في دليل منفصل، جائزا أم لا؟

بيان التقرير

(- بيان التأكيد)

بيان التقييد

Limitation, confinement, restriction

ذكر القيد. (- تقييد)

بيان الحال

Circumstantial explanation

البيان الذي يستشفّ من القرائن الحالية التي تحفّ بالكلام أو المتكلّم من قبيل ما يستفاد من بيان الضرورة.

بيان الخطاب

(- البيان القولي)

بيان الضرورة

Required interpretation

بيان يحصل من خلال السكوت عن بعض ما يمكن أن يذكر في الكلام، و ذلك لضرورة تقتضي عدم ذكره، و هو على أربعة أوجه:

الاول: البيان الذي يكون في حكم المنطوق به، من قبيل قوله تعالى: **فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ** فإنّ تحديد نصيب الأمّ يكشف عن كون الباقي للأب، فسهمه في حكم المنصوص عليه أو المنطوق به.

الثاني: البيان بدلالة حال الساكت، من قبيل سكوت الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) عن كثير من المعاملات التي كانت دارجة في عهده، فذلك يعدّ بيانا بالضرورة على إباحة تلك المعاملات.

الثالث: دلالة السكوت بيانا لدفع الضرر، من قبيل سكوت مولى العبد على ما يمارسه العبد من بيع و شراء، و هذا يكشف عن رضاه عن البيع و الشراء الصادر عن العبد، دفعا للضرر الذي قد يلحق المتعاملين مع العبد فيما إذا لم نقل كون السكوت كاشفا عن الرضا و بيان ضرورة عن الموافقة.

الرابع: بيان ما يثبت ضرورة اختصار الكلام حسب العادة و العرف، من قبيل قول أحدهم:

لفلان عليّ مائة و دينار، فبيان الضرورة يقضي بأن تكون المائة من جنس المعطوف، أي مائة دينار، و حذف الدينار رعاية للاختصار الدارج لدى العرف.

البيان الفعلي

Practical explanation

البيان الذي يتمّ من خلال الأفعال، كأفعال الرسول التي هي نوع بيان لبعض الأحكام، و يقابله البيان القولي.

البيان القولي

Verbal explanation

البيان الذي يتمّ من خلال الكلام، كالأحاديث الشريفة، و يدعى بيان الخطاب كذلك، و يقابله البيان الفعلي.

حرف التاء

تابعي

Tabi'i, successor

من لقي صحابيا و كان مؤمنا و مات على الإيمان.

تابع التابعي

Successor of Tabi'i

من لقي التابعي و كان مؤمنا و مات على الإيمان.

تأبيد

Eternization, perpetuation

التخليد و الاستمرار، و هناك نقاش بين الاصوليين في ما إذا كان الأمر غير المؤقّت يدلّ على التأبيد أم يكفي الإتيان به مرّة واحدة، و كذلك في النهي و ما إذا كان يدلّ على التأبيد أم لا؟

تأبيد الحكم

Eternization of a ruling

عدم تعيين مدّة لاستمرار الحكم، كما في الوقف.

تأثير

Annulment of value due to annulment of its cause

أن يكون دور للوصف بحيث يثبت الحكم ثبوت الوصف و ينتفي بانتفائه.

تأسّي

Emulation, perfect followship

1- مطابقة أفعال و تروك المتأسّي مع المتأسّى به.

2- الاقتداء بأفعال المعصوم، و يتحقّق بشرطين، أوّلهما: المماثلة في صورة الفعل من قيام أو قعود أو ما شابه (الصنف). و ثانيهما:

المماثلة في الوجه، أي في الاستحباب و الوجوب و الإباحة.

تأكيد

Confirmation, affirmation

1- اللفظ الموضوع لتقوية المعنى كلفظة كل و جميع.

2- تأييد المعنى و تقويته من خلال إعادة لفظه أو استخدام عبارة مرادفة أو حرف تأكيد أو ما شابه ذلك.

تأويل

Allegorical interpretation

نوع تفسير للكلام يصرف من خلاله اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى آخر.

تبادر

To occur to, to come to someone's mind

انسباق المعنى إلى الذهن عند سماع لفظه، و يعدّ من علائم كون اللفظ حقيقة في معناه فيما إذا حصل الانسباق دون قرينة، و يدعى التبادر الابتدائي و التبادر الحاقي كذلك.

التبادر الابتدائي

(- تبادر)

التبادر الحاقي

(- تبادر)

تباني

Agreement

التوافق و البناء الذهني، كما في قولهم:

تباني المتعاقدين على كون الثمن من نقد البلد.

تباني العقلاء

(- بناء العقلاء)

تبديل

(- بيان التبديل)

تبعيّة الأحكام للمصالح و المفاسد

The rulings and the judgments depend on interests and eviles

مسلك يذهب إلى القول بأنّ الأحكام الشرعية تابعة للمصالح و المفاسد، فمتى ما كان في شيء مصلحة أمر به (و تختلف درجة الطلب بالأمر باختلاف مستوى المصلحة) و متى ما كان في شيء مفسدة نهي عنه (و تختلف درجة الزجر باختلاف مستوى المفسدة). ذهب إليه العدلية (كالامامية) و خالفه الأشاعرة.

تتبّع الرّخص

Following the easiest legal opinions of different schools

النظر في أحكام المذهب الواحد أو المذاهب المختلفة للأخذ بأيسرها دون اعتماد دليل، و هو من أصناف التلفيق بين الاجتهاد و الذي منعه الكثير.

تجرّي

Presume

عصيان ما يعتقد كونه مطلوبا للشارع مع كونه عكس ذلك في الواقع، من قبيل شرب المكلّف كأس ماء اعتقادا منه أنّه خمر.

تجريح

Invalidating narrator, defaming, contesting

الخدش بعدالة راوي الحديث أو الحكم بعدم وثاقته، و يدعى جرحا كذلك، و يقابله التعديل.

تجزئة الاجتهاد

division of Ijtihad

القابلية على استنباط الأحكام في بعض المسائل الفقهية دون بعض، من قبيل القابلية في استنباط أحكام الصوم دون باقي الأبواب، على أن البعض ينفي قابلية الاجتهاد على التجزؤ؛ باعتبار عدم امكان العلم بالمعارض و المخصّص إلّا عند الإحاطة بجميع الأحكام و أدلّتها.

تحرير محلّ النزاع

Distinction of area of disagreement

تحديد محل الموضوع المختلف فيه، و هي نقطة مهمة في النقاشات العلمية؛ باعتبار أنّ من المحتمل كون أحد المتخالفين ناظرا إلى نقطة خاصّة غير متلاقية مع التي ينظر إليها الطرف الآخر.

تحريم

Prohibition, forbiddance

خطاب الشرع الدالّ على النهي عن شيء ما نهيا إلزاميا، من قبيل: **وَلا تَقْرَبُوا الزِّنى.**

التحسين العقلي

To consider a thing good or Kind

1- إدراك العقل حسن بعض الأفعال و التصرفات بنحو فطري، من قبيل إدراكه قبح الكذب و الظلم و إن لم يكن الشارع قد قبّحهما.

2- حكم العقل بترتّب المدح الدنيوي و الثواب الاخروي على بعض الأفعال، من قبيل إكرام الفقير. و هذا المعنى هو الذي وقع النزاع فيه بين الأشاعرة الذين أنكروا هكذا إدراك للعقل و بين العدلية الذين يرون هذه القابلية للعقل.

تحسينيات

Embellishments, adornments

الأخذ بالمناسب من محاسن العادات و مكارم الأخلاق و الأقوال الراجحة، من قبيل الأخذ بالعادات التي تعبّر عن العفّة، و هي تعدّ من أقسام المناسب أو المناسبة كإحدى مسالك استكشاف علّة الحكم لأجل القياس. (- مناسب)

تحقيق المناط

Refinement of the basis of the ruling, ascertaining the cause

من أقسام الاجتهاد في العلّة، و هو على صنفين:

الأول: أن تكون هناك قاعدة كليّة متّفق أو منصوص عليها، و يجتهد في تحقيقها في الفرع، من قبيل الاجتهاد في القبلة المتّفق عليه، و تحقيق المناط فيه يكون في تحديد اتّجاه القبلة. و رغم الاتّفاق على صحّة هذا بين المسلمين إلّا أنّ في عدّ هذا الصنف من تحقيق المناط إشكالا أورده بعض الشيعة، باعتبار أنّه تحديد لصغريات موضوع الحكم الكبروي، و تطبيق للكبرى على الجزئيات، و لا قياس في البين، بينما المفروض في التحقيق أن يستبطن قياسا.

الثاني: ما عرف علّة الحكم فيه بنصّ أو إجماع، و المجتهد يقوم بتبيين وجودها في الفرع باجتهاده، من قبيل قول الرسول **(صلّى اللّه عليه و آله)** في الهرة كونها ليست بنجس، و هي من الطوّافين عليكم، فجعل الطواف علّة في عدم النجاسة، و يقوم المجتهد بتبيين الطواف في دواب اخرى كالفأرة ليلحقها بالهرة في عدم النجاسة.

تخريج

1. extrapolation, exposition, 2. vindication

1- من أنواع الاجتهاد يقتصر فيه على استنباط الحكم من خلال تفسير قول مجمل لأحد الأئمّة، و في اعتباره اجتهادا ترديد، و عدّه البعض تقليدا. (-أصحاب التخريج)

2- تبرير لرأي أو كلام، و منه قولهم: هذا التخريج بحاجة إلى دليل شرعي.

تخريج المناط

Deduction of the basis of a ruling, exracting the cause

استنباط العلّة من الحكم الثابت بالنصّ أو

الإجماع، بمجرّد الإخالة أو المناسبة بين العلّة المستنبطة و الحكم، كاستنباط الإسكار علّة لتحريم الخمر، باعتبار المناسبة بين حرمة الخمر و إسكاره، و يعدّ التخريج كتنقيح و تحقيق المناط من أقسام الاجتهاد في العلّة.

تخصّص

Specialization, particularizatio n

خروج مورد عن موضوع دليل خروجا حقيقيا وجدانيا بدون وساطة تعبّد و لا معاونة دليل، كخروج صلاة الميت عن دليل وجوب الوضوء للصلاة؛ لكونها ليست بصلاة (على رأي البعض).

تخصيص

Specification

إخراج بعض أفراد الحكم رغم دخولهم في موضوعه، من قبيل وجوب الصوم على كلّ مكلّف و إخراج المسافر عن حكم الصيام، رغم دخول المسافر في موضوع الحكم العام. و التخصيص قد يحصل بدليل عقلي أو شرعي من قرآن أو سنّة، متّصلا كان (كالاستثناء) أو منفصلا كالدليل المستقلّ المعارض.

التخصيص الأفرادي

Individual specification

التخصيص المنصبّ على الأفراد لا النوع، و غالبا ما يكون مناسبا للعموم المسوق بنحو القضية الخارجية، من قبيل: جاء طلّاب الشعبة ألف إلّا زيدا و عمرا.

التخصيص الأنواعي

Specific specification

التخصيص المنصبّ على النوع لا الأفراد، و يناسب غالبا القضية الحقيقية، من قبيل:

يعيش الانسان أكثر من سبعين سنة إلّا الّذي يعاني من أمراض عصيبة، فإنّ الاستثناء هنا منصبّ على أصناف خاصّة من البشر لا أفراد محدّدين.

تخصيص العلّة

Specifyin the cause

تخلّف الحكم عن العلّة (الوصف المدّعى كونه علّة) في موارد لمانع ما، و يسمّى نقضا.

(- نقض) و قد أجازه البعض و منعه البعض الآخر، و الاختلاف ينشأ عن كون العلّة من المعاني لا الألفاظ، فبعض أجاز العموم في المعاني، و في النتيجة أجاز تخصيصها، و البعض الآخر لا يرى العموم للمعاني فلا يجيز تخصيصها.

تخطئة

Takh'tia, an independent judgement contradiction .1 with the real value, 2. find fault with

1- مسلك اصولي يعتقد أتباعه باحتمال إصابة أو عدم إصابة الحكم أو الموضوع ذي الحكم من قبل المجتهد الذي يريد الوصول إليه بطريق معتبر، و ذلك لما يتمتّع به الحكم أو الموضوع ذي الحكم من واقع محفوظ قد لا يصيبه المجتهد، هذا في الشرعيات فقط، أمّا في العقليّات فلا خلاف في أنّ ما يدركه العقل

أو يكتشفه يحتمل الإصابة و الخطأ.

2- اعتبار شيء خطأ، كما في قولهم:

و خطّأه فلان.

تخيير

Giving option, choosing between two or more alternatives

1- أصل عملي يمنح المكلّف الصلاحية في ترك أو فعل ما يحتمل وجوبه أو عدمه، و هو من جملة الاصول العملية المعتمدة من قبل الاصوليين لتحديد الوظيفة العملية، و الجارية عند الشك في تحصيل الحكم الواقعي و إحرازه، و هي: أصل البراءة و أصل الاحتياط و أصل الاستصحاب.

2- جعل المكلّف في مندوحة بين أمرين أو أكثر للأخذ بأيّ شاء، من قبيل الواجب التخييري، أو من قبيل الأخذ بأحد الدليلين المتعارضين، و ما شابه ذلك.

التخيير الابتدائي

Primary giving option

تخيير المكلّف ابتداء بالعمل أو الأخذ بأيّ من الخيارات المسموحة له، من قبيل تخييره في اختيار الجمعة أو الظهر في ظهر يوم الجمعة، أو من قبيل تخييره بالأخذ بأيّ من الخبرين المتعارضين بناء على أخبار العلاج، و يدعى التخيير البدوي كذلك.

التخيير الاستمراري

Giving option of continuation

1- تخيير المكلّف في الاستمرار بالعمل بعد البدء به في مواطن التخيير، من قبيل التخيير بين القصر و التمام في المواضع الأربعة، فمع الشروع يجوز الاستمرار بقصد القصر أو التمام، هذا فيما لم يتجاوز محلّ العدول.

2- تخيير المكلّف في الأخذ بالحجية، من قبيل أخبار العلاج التي جوّزت الأخذ بأحد المتعارضين، فكما أنّها جوّزت الأخذ بأحدهما ابتداء جوزت الأخذ به استمرارا كذلك.

التخيير البدوي

(- التخيير الابتدائي)

التخيير التشريعي

(- التخيير الشرعي)

التخيير التعبّدي

(- التخيير الشرعي)

التخيير التكويني

Genetic giving option

التخيير الذي تقتضيه الخلقة و الطبيعة، من قبيل تخيير الانسان بين الأمرين اللذين لا يمكن الجمع بينهما كالنقيضين، و قد يدعى التخيير الفطري.

التخيير الشرعي

Legal giving option

التخيير المنصوص عليه شرعا، كالتخيير في خصال كفارة الإفطار العمدي (العتق أو الاطعام أو الصيام). و يدعى التخيير التشريعي و التعبّدي و المولوي أيضا.

التخيير الطولي

Longitudinal giving option

التخيير في الموارد التي تكون فيها

الخيارات متسلسلة، أي كون الثانية مترتّبة على عدم الاولى، و الثالثة على عدم الثانية، كما في الكفارة المرتّبة، ككفارة الظهار التي هي عتق رقبة فإن عجز فصيام شهرين فإن عجز فإطعام ستين مسكينا.

التخيير الظاهري

Exoteric giving option

التخيير إذا كان يعبّر عن حكم ظاهري، كما هو حاله عند ما يكون أصلا عمليا.

التخيير العرضي

Latitudinal giving option

التخيير في الموارد التي تكون فيها أيّ من الخيارات في عرض الآخر، من قبيل كفارة الإفطار العمدي (الكفارة المخيّرة) و هي الصيام و الإطعام و العتق، و يجوز للمكلّف الإتيان بأيّها شاء دون ترتيب أحدهما على الآخر.

التخيير العقلي

Rational giving option

التخيير الذي يقتضيه العقل، من قبيل الأمر بإكرام زيد، فإنّ العقل يخيّر المكلّف في اختيار أيّ حصّة من حصص الإكرام كالإهداء أو الإطعام أو ما شابه ذلك.

التخيير العملي

Practical giving option

تخيير المكلّف في مقام العمل و الامتثال.

التخيير الفطري

(- التخيير التكويني)

التخيير المولوي

(- التخيير الشرعي)

التخيير الواقعي

Real giving option

التخيير إذا كان يعبّر عن حكم واقعي، بأن يكون منشؤه نصّا قاطعا من القرآن أو السنة.

تداخل

Overlapping, interlock

اتّحاد عدّة عناوين في عنوان واحد من حيث التأثير أو التأثّر عند الاجتماع و التقارن، و قد يكون في الأسباب أو المسببات.

فتداخل الأسباب عبارة عن صيرورة الأسباب المتعدّدة كالسبب الواحد في عدم التأثير إلّا في مسبب واحد. من قبيل تداخل غسل الجنابة و الحيض و إيجابهما غسلا واحدا.

و تداخل المسبّبات عبارة عن كفاية الإتيان بمسبب واحد و عدم لزوم تكثّرها بعدد الأسباب، من قبيل عدم لزوم الإتيان بأكثر من غسل واحد عند اجتماع أسباب عديدة لإيجاب الغسل. و الكلام في تداخل المسببات أو عدم تداخلها يأتي بعد الفراغ من عدم تداخل الأسباب؛ لانّه من الطبيعي أن يعني عدم تداخل الأسباب عدم تداخل المسبّبات، و لا مجال للنقاش هنا، و النقاش فيما إذا تداخلت الأسباب.

تداعي المعاني

Association of ideas

حضور معنى في الذهن عند حضور معنى آخر، و هي حالة غريزيّة غير وضعيّة تنشأ عن اقتران المعنيين في الخارج أو الذهن لحادث

ما، من قبيل أن يستحضر شخص حادث اصطدام كلّما رأى سيّارة صفراء، و ذلك لحصول الحادث مع سيّارة بهذا اللون.

سعى البعض لتفسير علاقة اللفظ بالمعنى بالتداعي بين الأمرين، لكنّه خاطئ؛ باعتبار أنّ ظاهرة اللغة ظاهرة وضعيّة بينما ظاهرة التداعي غريزيّة فطرية.

تراخي

Slackness, delay, lassitude, inaction

تأخير الفعل عن أول وقته، و يقابله الفور.

و قد دار نقاش بين الاصوليين في ما يقتضيه الأمر، فقال البعض بأنّه يقتضي الفور، و قال آخر بأنّه يقتضي التراخي، و قال آخر بأنّه لا يقتضي أيّا منهما. (- فور)

ترادف

Synonymity, synonymy, homeoptoton

اتحاد كلمتين في المعنى (مفهوما و مصداقا) دون اللفظ، من قبيل: انسان و بشر.

و قد ناقش بعض الاصوليين في إمكانه أو تصويره بناء على بعض المسالك من قبيل مسلك التعهّد في الوضع.

ترتّب

1. require, 2. succession, 3. successive command

1- الاستلزام، من قبيل قولهم: ترتّب المعلول على العلّة.

2- التوالي أو العلاقة الطولية بين أمرين، من قبيل قولهم: ترتّب ذي المقدّمة على المقدّمة.

3- الأمر الترتّبي أو قاعدة الترتّب.

(- الأمر الترتّبي)

ترتيب

Sequence, following the order, tidying up

التعاقب بنحو خاص، و هو شرط في بعض العبادات بالنسبة إلى أجزائها، من قبيل الترتيب بين أجزاء الوضوء، و كذلك شرط في بعض آخر بالنسبة إلى عبادات اخرى، من قبيل الترتيب بين الظهر و العصر.

ترتيب الأدلّة

arrangement of proofs, Ordering proofs, systematization of proofs

تقدّم بعض الأدلّة على الاخرى، و هي مسألة تختلف المدارس الاصولية فيها، فبعض الشيعة يرتّبون الأدلّة بالنحو التالي:

الأدلّة الموجبة للقطع بالحكم، فإن لم تكن فالأدلّة الموجبة للظن، و قد ثبت اعتبارها بدليل معتبر، فإن لم تكن فالاصول العملية التي تحدّد الوظيفة العملية. و بعض الاصوليين يرتّبون الأدلّة بالنحو التالي: الإجماع، فإن لم يكن فالكتاب و السنة، فإن لم يكن فالقياس، و هناك ترتيبات اخرى للأدلّة. و تبرز أهميّة هذا الموضوع عند تعارضها، فالمتقدّم يسقط اعتبار المتأخّر.

ترتيب المرجّحات

Arrangement of preference characteristics

تقدّم بعض مرجّحات الأخبار على الاخرى، و هي مسألة موضع اختلاف المدارس الاصولية، فالبعض يقدّم المرجّح الجهتي على سائر المرجّحات، و بعض آخر يقدّم المرجّح المضموني على المرجّح الصدوري، و الأخير على الجهتي، و هكذا.

ترجّي

Inspiring hopping, looking forward

ترقّب حصول ما هو مطلوب و محبوب.

ترجيح

Preferring, preponderance, giving preponderance

تفضيل دليل على آخر، سواء كانت الأدلّة المتعارضة متجانسة كروايات، أو غير متجانسة كآية و رواية. و قد يكون الترجيح بين آراء أئمّة المذاهب، كما يقوم بذلك أصحاب الترجيح. (- أصحاب الترجيح)

ترجيحات

جمع ترجيح، و تستخدم بمعنى مرجّحات. (- مرجّحات)

ترجيحات خارجية

(- المرجّحات الخارجية)

ترجيحات داخلية

(- المرجّحات الداخلية)

ترجيحات السند

(- المرجّحات السندية)

ترجيحات المتن

(- المرجّحات المتنية)

الترجيح الجهتي

(- المرجّحات الجهتية)

الترجيح الدلالي

(- المرجّحات الدلالية)

الترجيح الصدوري

(- المرجّحات السنديّة)

ترخيص

1. licensing, 2. permission

1- رفع المنع عن المكلّف بالإتيان بالأمر أو بضدّه دون الدلالة على حكم شرعي، و يختلف عن الإباحة في أنّها إجازة الفعل و الترك. و مثاله: الأمر بعد الحظر فقد قيل بدلالته على الترخيص دون الإباحة ممّا يعني دلالته على رفع المنع عن المكلّف بالإتيان بالأمر.

2- الإباحة بمعناها الأعم الشامل للاستحباب و الكراهة.

ترك الاستفصال

Abandon the elaboration

ترك المعصوم مطالبة السائل عن التفصيل في سؤاله الذي يحتمل حالات و موارد عديدة، فقد استفيد العموم من جواب المعصوم في هذه الحالة، من قبيل سؤال الراوي عن النوم كأحد مبطلات الوضوء بقوله: (فإن حرّك في جنبه شيء و هو لا يعلم)

فيجيب الامام بلا، أي عدم وجوب الوضوء دون أن يطلب منه التفصيل بين الشك و الظنّ، فالحكم هنا عندئذ يكون شاملا لحالة الظنّ و الشكّ. و قد دوّنوا في هذا المجال قاعدة محتواها: ترك الاستفصال في حكاية الحال مع قيام الاحتمال ينزّل منزلة العموم في المقال، أي أنّه يفيد عموم الكلام و الحكم.

و قد أرجعوها إلى الإمام الشافعي.

تركّب المشتق

(Combination of paronymous(derivative

نظرية في تحليل المشتق، ترى أنّه ذات ثبت لها المبدأ، فمعنى عالم مثلا هو ذات ثبت لها العلم. ذهب إلى هذه النظرية معظم الاصوليين المتأخرين، و تدعى تركيب المشتق كذلك.

تركّب الوجوب

Combination of obligatory

مسلك في تحليل الوجوب يرى أنّه مركّب من أمر بالفعل و منع عن الترك في التعييني، و في مثل التخييري يرى أنّه أمر بالتكليف و جعل للعدل. ذهب إليه المتقدّمون من الاصوليين و ردّه المتأخّرون منهم، و قالوا ببساطته لا تركّبه، و أنّه عبارة عن طلب أكيد و شديد و ملزم.

التركيب الاتحادي

Composition by way of parts into a whole, composition by

way of unification, mechanical composition, organic composition

بناء على اتّحاد وجود الفصل و الجنس فإنّ تركّبهما في الخارج يكون تركّبا أو تركيبا اتّحاديا، أي كونهما واحدا. و هو من الاصطلاحات الفلسفية التي دخلت الاصول و استخدمت في مسألة المشتق و اجتماع الأمر و النهي.

التركيب الانضمامي

Mechanical composition of parts into a whole, composition by annexation, composition by way of

annexation

بناء على تعدّد وجودات الجنس و الفصل فإنّ تركّبهما أو تركيبهما في الخارج يكون انضماميا، أي كونهما أمرين متعدّدين. و هو من الاصطلاحات الفلسفية التي دخلت الاصول و استخدمت في مسألة المشتق و اجتماع الأمر و النهي.

تركيب المشتق

(- تركّب المشتق)

تزاحم

Emulation in acting

تعارض حكمين في مقام الامتثال، أي كون التمانع بينهما في غير مقام جعلهما، من قبيل دوران الأمر بين إنقاذ غريقين، فإنّه لا تنافي في وجوب كليهما، و التنافي في مقام الإتيان بهما، و هذا هو الفارق بينه و بين التعارض.

من المرجّحات في مقام التزاحم هي:

أهميّة أو أولوية أحدهما على الآخر، من قبيل كون أحدهما من حقوق الناس و الآخر من حقوق اللّه، أو كون أحدهما فوريا مضيّقا و الآخر موسّعا، أو كون أحدهما مقدّما بحسب زمان امتثاله على الآخر، كما في أفعال الصلاة. و يسمّى التزاحم الامتثالي و الحكمي و المأموري كذلك.

التزاحم الامتثالي

(- تزاحم)

التزاحم الأمري

Emulation in commanding

التعارض، و سمّي تزاحما باعتبار حصول التزاحم في مقام الثبوت و الأمر. (- تعارض)

التزاحم الحكمي

(- تزاحم)

التزاحم المأموري

(- تزاحم)

تزاحم المقتضيين

Emulation in legislation stage

التزاحم في مقام الملاك و الثبوت و الجعل و التشريع، و قد يدعى التزاحم الملاكي باعتبار حصول التزاحم في مقام الملاك، و هو نوع تعارض. (- تعارض)

التزاحم الملاكي

(- تزاحم المقتضيين)

تساقط

Canceling

1- الترخيص في عدم امتثال الحكمين المتعارضين المتكافئين.

2- الترخيص في ترك العمل بالدليلين المتعارضين المتكافئين. (- أصالة التساقط)

التسامح العرفي

Conventional indulgence

ما يصدر من العرف من تساهل في تحديد المفاهيم أو المصاديق، و يقابله الدقة العقلية. و باعتبار اندراجه في عنوان العرف يعدّ أحيانا مقياسا شرعيا، و بخاصّة في تحديد الموضوعات.

التسامح في أدلّة السنن

Indulgence in the proofs of Sunnah

قاعدة تقضي بالتساهل في سند الروايات التي دلّت على أمر استحبابي أو نهي كراهي، و بناء عليها لا يترك الخبر الضعيف الذي دلّ على الاستحباب أو الكراهية، و ينال المكلّف الثواب على العمل و الترك وفق هكذا روايات، و إن لم يكن العمل أو الترك ذا أجر في الواقع. و قد استدلّ عليها بأخبار من بلغ.

و يبدو أنّه لا خلاف في رجاء الثواب من العمل و الترك وفقها، و الاختلاف في دلالتها على الاستحباب أو الكراهة، فقد نفى البعض دلالتها عليهما و إن أثبت رجاء الثواب.

(- أخبار من بلغ)

تسبيب

Causing

إيجاد السبب، كما في قولهم: التسبيب في تعجيز النفس، أي إيجاد سبب تعجيز النفس، كإهراق الماء ليكون سببا في عدم وجوب الوضوء.

تصويب

Imputing correctness, considering all Ijtihadic opinions as the wanted value of Allah

مسلك اصولي يعني تبعية الواقع لما أدّى إليه الطريق المعتبر في مجال استنباط الأحكام الشرعية، أي أنّه لا واقع حقيقيا للحكم غير ما انتهى إليه المجتهد، و الصواب هو ما وصل إليه المجتهد. و في هذا المسلك تفاصيل و اختلافات غير قليلة، تتأرجح بين الإثبات المطلق و النفي المطلق، كما توجد أقوال وسط تنفي نسبة و تثبت اخرى، و الأقوال الأخيرة قال بها حتّى بعض الشيعة.

و في هذا المجال مذهبان أساسيان في التصويب، هما: المذهب الأشعري و المذهب المعتزلي.

التصويب الأشعري يرى الأحكام الواقعية تابعة لآراء المجتهدين و ليس هناك في الواقع غير ما يفتي بها المجتهد.

و التصويب المعتزلي يرى أنّ قيام الأمارة أو الأصل على حكم شرعي يحدث مصلحة أو مفسدة غالبة على المصلحة أو المفسدة الواقعيتين، و الحكم يكون مجعولا على طبق المؤدى دون الواقع لأجل تلك المصلحة أو المفسدة الغالبة.

تطوّع

Optional religious practice, voluntary action, Sunnah

1- اسم يطلق على المستحب و المندوب و النافلة.

2- التبرّع بعمل زائد عملى الواجبات و المستحبات، كصلاة زائدة لم يرد نصّ فيها.

3- ما شرّع زيادة على الفرض و الواجبات، و هو للحنفية.

4- ما ينشئه الانسان بنفسه، و هو للشافعية.

5- هو ما إن تركه المرىء عامدا لم يكن عاصيا، و هو للظاهرية.

تعادل

Equality, evenness, equivalence

1- تكافؤ الأدلّة المتعارضة. (- تكافؤ)

2- تعارض. (- تعارض)

تعارض

Discrepancy of proofs, conflict of proofs or opinions

تقابل الدليلين، من قبيل كون النسبة بينهما نسبة تضاد. و هو عنوان لواحد من أهم الأبحاث الاصولية. و له أقسام عديدة، كما ذكرت لهذه الحالة الحاصلة بين الأدلّة علاجات كثيرة للجمع بينهما أو لترجيح أحد الدليلين أو تساقطهما أو التخيير بينهما في

حالة تعادلهما و تكافؤهما.

التعارض الإثباتي

Discrepancy in proof stage

التعارض غير المستقر في مرحلة الإثبات و البروز (الدليل) دون سرايته إلى مرحلة الثبوت، من قبيل التعارض بين العام و الخاص، و المطلق و المقيد، و الناسخ و المنسوخ، و الحاكم و المحكوم.

التعارض البدوي

Primitive discrepancy

التعارض الإثباتي غير المستقر، و سمّي بدويا باعتبار أنّه يبدو في الوهلة الاولى من النظر، و يزول بالتأمّل.

التعارض التبايني

(- التعارض المستوعب)

التعارض الثبوتي

Discrepancy in legislation stage

التعارض المستقر، و يدعى ثبوتيا باعتبار حصوله في مرحلة الثبوت (أي الجعل و ما قبل البروز على نحو دليل) و بين المدلولين بالذات و الدالين بالعرض.

التعارض الحقيقي

(- التعارض المستقر)

التعارض الدلالي

Semantic discrepancy

التعارض الذي يعود إلى مضمون دلالة الدليلين المتعارضين، و هو عنوان شامل لكلّ تعارض مستقر و غير مستقر.

التعارض السندي

Discrepancy in the chain of narrators

التعارض الذي نعود فيه إلى السند، من قبيل التعارض المستوعب الذي نعود فيه إلى السند لترجيح أحد المتعارضين.

التعارض العرضي

Accidental discrepancy

التعارض الحاصل لأمر عارض خارج عن مؤدّى الدليلين، من قبيل وجود دليل عام و أدلّة مخصّصة له، الأخذ بها يستلزم بقاء العام بلا مورد أو تخصيص الأكثر، كالمثال التالي:

(يجب إكرام العلماء) و (يحرم إكرام العلماء الفسّاق) و (يستحب إكرام العلماء العدول) فالتعارض هنا حاصل لأمر عرضي، و هو استلزام بقاء العام (العلماء الواجب إكرامهم) بلا مورد أو تخصيص الأكثر.

التعارض غير المستقر

(- التعارض البدوي)

التعارض غير المستوعب

Partial discrepancy

التعارض الدلالي المستقر الذي لا يستوعب تمام مدلول الدليل بل جزءه فقط، كالتعارض بين العامين من وجه.

التعارض المستحكم

(- التعارض المستقر)

التعارض المستقر

Stable discrepancy

التعارض الذي لا يمكن علاجه و لا

يتيسّر الجمع العرفي فيه، كالتعارض بين دليلين عامين أو خاصّين، النسبة بينهما تساوي، و حكمه التساقط أو التخيير. و يدعى التعارض الحقيقي و الواقعي و المستحكم كذلك.

التعارض المستوعب

Containing discrepancy

التعارض الدلالي المستقر الذي يستوعب تمام مدلول الدليل، كوجود نسبة التساوي بين الدليلين المتعارضين، و عندئذ يرجع التعارض إلى السندين فيقوّمان و يؤخذ بالأرجح منهما. و يدعى التعارض التبايني كذلك.

التعارض الواقعي

(- التعارض المستقر)

تعبّد

Devotion, bondage to Allah, obedience, special act of worship, external obedience, subservience, true service

إتيان الفعل بقصد القربة.

تعبّد الرسول بشرع من قبله

The prophet used to act according to former Divine laws

عنوان موضوع بحثه الاصوليون، يتناول ما إذا كان الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) متعبّدا بشرائع الأنبياء السابقين أم لا؟ الرأي المشهور إذا لم نقل المتّفق عليه لدى الشيعة، و كذلك أكثر أهل السنة، هو أنّه لم يكن متعبّدا بشرائع الأنبياء السابقين. و الذين قالوا بتعبّده بالشرائع السابقة اختلفوا في ماهية الشريعة، فقال البعض إنّها شريعة إبراهيم و بعض آخر قال إنّها شريعة موسى و غيرهم قالوا إنّها شرائع اخرى.

على أنّه يرى البعض كون هذا البحث عديم الفائدة بالنسبة إلى أمّة محمّد بعد ما حدّدت شريعته الحلال و الحرام و مواردهما و مصاديقهما، و إذا كانت فائدة فتاريخية خاصّة بالرسول فحسب.

التعبّد بالظن

Working according to uncertainty

العمل وفق الظنّ، و يختلف الاصوليون هنا في تحديد صنف الظنّ الذي يمكن التعبّد به، هل هو مطلق الظنّ أو ظن مخصوص ورد فيه دليل شرعي؟ فبعض جوّز العمل بمطلق الظنّ، كما هو رأي الكثير من أهل السنة، بينما يرى جلّ الشيعة بأنّه نوع خاص من الظنّ، و هو الذي ينشأ عن آليات ورد دليل شرعي في اعتبارها.

تعبّدي

Devotional, devotionry

1- ما لا تدرك علّته من الامور العبادية.

2- من التكاليف، ما يشترط فيه قصد القربة، و يقابله التوصّلي.

تعدية

Transferability of the cause, generalization, exceeding the value of original case to new case

نقل أو تعميم الحكم من مورد إلى آخر أو

من الأصل إلى الفرع.

تعدية العلّة

Transferability of the cause, exceeding the cause

تعميم العلّة من مورد منصوص عليه إلى مورد غير منصوص، و تعدّ إمكانية التعدية من شروط صحّة القياس، فلو كانت العلّة لا تقبل التعدية لما صحّ القياس.

تعديل

Acceptance of narrators, validating narrators

الحكم بوثاقة الراوي و عدالته، و يقابله التجريح.

تعذير

(- معذّرية)

تعليل

Reasoning, justifying, determination by the cause of command by logical and linguistic analysis

1- بيان علّة الحكم أو الوصف الذي يناط به الحكم.

2- اعتلال. (- اعتلال)

تعميم

Generalization

1- ما يقابل التخصيص و الاستثناء، و قد يحصل بألفاظ العموم من قبيل كلّ و جميع أو بالتعليل و تنقيح المناط أو تحقيقه أو ما شابه.

2- تعدية. (- تعدية)

تعهّد

Commitment, adherence

الالتزام النفسي، و منه نظرية التعهّد.

(- نظرية التعهّد)

تفضيل

Preferring, selecting

من أسماء الترجيح. (- ترجيح)

تفويض

Authorization

تفويض الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) أو المجتهد في سنّ الأحكام الشرعية، و هي قضية موضع خلاف، فبعض يرى أنّه كان مفوّضا في سنّ الأحكام و بعض يرى عكس ذلك.

تقبيح

Considering something legally bad

عدّ العقل أمرا ما قبيحا، من قبيل عدّه الخيانة قبيحة. و في قضية كون القبح عقليا أو شرعيا، و في وجود تلازم بين القبح العقلي و الحكم الشرعي نقاش بين الاصوليين.

(- القبح العقلي)

تقرير

Approval, confession, deciding, acknowledgement

سكوت المعصوم تجاه موقف خاص صادر من شخص أو جماعة، و قد عدّ دليلا على إمضاء الشارع لذلك الموقف؛ باعتبار أنّه لو كان مخالفا لأغراض الشارع لوجب ردعه من قبل المعصوم.

تقسيم

Division, partitioning, restricting the expected qualities of the cause

من مسالك التعليل، من خلاله تستكشف العلّة، و ذلك عبر حصر الأوصاف ثمّ نعتها بكونها علّة، فإن صحّ النعت ثبت بها الحكم و إلّا فلا. (- السبر و التقسيم)

التقسيم الحاصر

Restricted partitioning, restricted division

تقسيم الأوصاف من خلال حصرها بين النفي و الإثبات، بأن تحصر الأوصاف ثمّ يقال: الحكم إمّا معلّلا أو لا؟ فإن كان معلّلا فإمّا أن يكون معلّلا بالوصف الفلاني أو بغيره، و يبطل أن لا يكون معلّلا أو يكون معلّلا بغير ذلك الوصف، فيتعيّن أن يكون معلّلا بذلك الوصف.

التقسيم المنتشر

Unrestricted Partitioning, unrestricted division

التقسيم الذي لا يعتمد النفي و الإثبات بل يعتمد فرض عدّة امور عللا ثمّ اسقاط واحدة تلو الاخرى لإثبات واحدة منها. و يقال في التمثيل عليه: إنّ حرمة الربا في البرّ معلّلة، و أجمعوا أنّ العلّة إمّا المال أو القوت أو الكيل أو الطعم، و بطل التعليل في الثلاثة الاول فتعيّن الرابع.

تقليد

Imitating, mimicking

1- اتّباع العامي المجتهد في الأحكام الشرعية باعتباره مختصا فيها، و هو أمر مشروع يقرّه العقل، لأجل ضرورة رجوع غير أصحاب الخبرة إلى أصحاب الخبرة، لا في مجال الأحكام الشرعية فقط بل في جميع الاختصاصات من الطب و الهندسة و العلوم المادية الاخرى.

2- اتّباع شخص آخر دون دليل و حجّة على الإتباع، و هو أمر غير مطلوب لا يرتضيه الشرع و لا العقل، و نبذ قدماء الاصوليين التقليد هو نبذهم لهذا المعنى.

3- الأخذ بقول الغير دون دليل و حجّة شرعية، و هو غير مشروع حتّى عقليّا، و هذا كسابقه هو مراد الاصوليين القدماء عند نبذهم شرعية التقليد.

التقليد الابتدائي

First imitation

تقليد المكلّف العامي المجتهد دون سبق تقليد له، كما يحصل هذا بالنسبة إلى البالغ توّا.

التقليد الاستمراري

Continuous imitation

البقاء على تقليد المكلّف العامي المجتهد حتّى بعد موته.

تقليد الأعلم

Imitation of more knowing

اختيار المكلّف أعلم المجتهدين كمرجع تقليد له في الامور الشرعية.

التقليد الخاص

Limited imitation

التقليد في مسألة خاصّة دون دليل أو حجّة شرعية.

التقليد العام

Full imitation of a school of thought

التزام المكلّف مذهبا فقهيّا محدّدا و الأخذ بآرائه في المجال الشرعي.

التقليد المحمود

(- التقليد الممدوح)

التقليد المذموم

Inappropriate imitation

التقليد الذي لا يعتمد دليلا أو حجّة، من قبيل تقليد العامي عاميا آخر.

التقليد الممدوح

Appropriate imitation

التقليد الذي يعتمد دليلا و حجّة شرعية، من قبيل تقليد العامي المجتهد. و يدعى التقليد المحمود كذلك.

تقييد

Limiting, determining, restricting the absolute word

إخراج بعض أفراد المطلق من خلال لحاظ شروط و مواصفات تضيّق دائرة مصاديق المطلق، و قد يحصل بدليل متّصل أو بدليل منفصل، و يقابله الاطلاق. و يختلف عن التخصيص في كون الأخير يقابله العموم.

التقييد الإثباتي

Limitation in proof stage

التقييد في عالم الإبراز و الدلالة، أي الدليل.

التقييد الأفرادي

Individual limitation

التقييد الذي لوحظ فيه سريان القيد إلى بعض أفراد المطلق، أي أنّه يلحظ فيه أفراد بخصوصها، من قبيل لحاظ زيد و عمرو و خالد في الحكم.

التقييد الأنواعي

Specific limitation

التقييد الذي لوحظ فيه سريان القيد إلى صنف أو نوع خاص و لم يلحظ فيه الأفراد، من قبيل لحاظ صنف النحاة في الحكم.

التقييد الثبوتي

Limitation in legislation stage

التقييد في عالم الثبوت و الجعل.

التقييد المستهجن

Inappropriate limitation

التقييد الذي لا ينسجم مع الذوق اللغوي أو العرفي، من قبيل التقييد بما هو خارج عن محلّ الابتلاء، أو بما هو غير موجود في الواقع.

تكافؤ الحكمين

Equivalenc of tow rulings

تساوي الحكمين عند التعارض من حيث مقاييس الترجيح، كالسند و الدلالة، فيحكم

عندئذ بالتساقط أو التخيير.

تكافؤ الدليلين

Equivalence of tow proofs

تساوي الدليلين عند التعارض من حيث مقاييس الترجيح، فيحكم عندئذ بالتساقط أو التخيير.

تكاليف

جمع تكليف. (- تكليف)

تكليف

1. ruling, judgment, 2. obligation, 3. commanding

1- الحكم، و بخاصة إذا استخدم بصيغة الجمع، فقولهم: التكاليف الالزامية أو التوصلية أو الانحلالية يعني الأحكام التي فرض على المكلّف الإتيان بها و العمل وفقها، و التي قد تكون توصلية أو غير ذلك.

2- الفرض و الإلزام بالأحكام الشرعية بما يعمّ الأوامر و النواهي، فتكليف الإنسان فرض الامور المزبورة عليه.

3- الأمر، و تكليف الشرع الإنسان بمعنى أمره و إيجاب بعض الأشياء عليه.

تلازم

Concomitance, correlation, inherence

كون شىء لازما أو مصاحبا أو مقتضيا لشيء آخر، من قبيل التلازم بين حكم العقل و حكم الشرع، أي كون حكم العقل مقتضيا لحكم الشرع، و التلازم بين الشيء و انتفاء ضدّه، فكلّ ما ثبت شيء كالإطلاق لا بدّ من انتفاء ضدّه، و هو التقييد.

التلبّس بالمبدإ

Attribution

اتّصاف الذات المحمول عليها المشتق بالصفة المشتقة، فزيد قائم، يعني تلبّس زيد (الذات) بصفة القيام (المبدأ).

تلفيق

Eclecticism, mixing different opinion at on time

الإتيان بعمل جوازه نتيجة لضمّ عدّة مذاهب بعضها إلى الآخر، من قبيل الوضوء، حيث يعتمد المكلّف المذهب السني في غسل اليدين و المذهب الشيعي في المسح على القدمين.

و قد يحصل هذا على مستوى اجتهاد، أي بضمّ اجتهاد إلى آخر، فيدعى التلفيق في الاجتهاد، و قد يحصل على مستوى تقليد، فيدعى التلفيق في التقليد.

التلفيق الباطل لذاته

The very rejected approach of mixing

التلفيق الذي يؤدي إلى تحليل حرام أو تحريم حلال.

التلفيق الجائز

Accepted appraoch of mixing

التلفيق الذي لا يؤدي إلى تحليل حرام أو تحريم حلال بل إلى مثل ترك المستحب أو ارتكاب المكروه.

التلفيق في الاجتهاد

(- تلفيق)

التلفيق في التقليد

(- تلفيق)

التلفيق المحظور لغيره

The indirect rejected approach of mixing

تتبّع الرخص. (- تتبّع الرّخص)

تمانع

التنافي. (- تنافي)

تمثيل

Analogy, description

التسمية المنطقية لما يدعوه الاصوليون قياسا. (- قياس)

تمسك

1. adoption, 2. reasoning

1- الأخذ، كما في قولهم: التمسّك بالعام في الشبهة الحكمية، أي الأخذ به.

2- الاستدلال، كما في قولهم: تصحّ المعاملة تمسّكا بالآية الكريمة أو تمسكا بالإجماع، أي استدلالا بالآية أو الإجماع.

تمنّي

Wishing, disiring

طلب حصول شيء سواء كان ممكنا أو ممتنعا، و له أدوات خاصّة تستعمل لإفادته، من قبيل ليت.

تناسب الحكم و الموضوع

(- مناسبة الحكم و الموضوع)

تنافي

Contradiction, opposition

التباين و الاختلاف، سواء كان تعارضا أو تزاحما أو تضادا أو تناقضا.

تناقض

Contradiction, contradictory opposition, conflict

التنافي بين قضيتين بالسلب و الإيجاب، بحيث يستلزم صدق إحداهما كذب الاخرى.

تنبيه الخطاب

The inferred meaning

ممّا يطلق على دلالة النص و مفهوم الموافقة. (- دلالة النص، مفهوم الموافقة)

تنجيز

(- منجزية)

تنزيل

1. consideration, 2. the holy Quran

1- جعل شيء بمثابة شيء آخر، من قبيل قولهم: تنزيل الظنّ منزلة القطع، أي جعله بمثابته و مستواه اعتبارا لا حقيقة.

2- من أسماء القرآن.

التنصيص على العلّة

Raising the cause

النصّ على الوصف الصالح لكونه علّة للحكم بنحو يدلّ على التعليل، سواء كان من قبيل النص، مثل: (حرّمت الخمر لإسكارها) أو من قبيل الظاهر، مثل: (حرّم كلّ مسكر) فالظاهر من مسكر هنا أنّ الإسكار هو العلّة في الحكم.

تنفّل

Supererogation, performing minor deeds

الإتيان بالنافلة. (- نافلة)

تنقيح المناط

Refinement of the basis of the ruling, rectifying or isolating the cause

اقتران علّة الحكم في النصّ بأكثر من وصف، فلأجل تعميم الحكم تهذّب الأوصاف و يحذف ما لم يكن منها دخيل فيه، من قبيل قول الأعرابي لرسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله):

هلكت يا رسول اللّه بسبب وقوعي على أهلي في نهار رمضان. فيقول له الرسول: «اعتق رقبة». فقد ألغوا صفة الأعرابي و عمّموا الحكم إلى كلّ مكلّف، كما ألغوا صفة كون المرأة زوجة و عمّموا الحكم إلى الزنا، كما ألغوا صفة شهر رمضان و عمّموه إلى أيّ شهر يصام فيه.

و لتنقيح المناط أنحاء مختلفة قد تدخل بعضها في الاستدلال أو مفهوم الموافقة أو السبر و التقسيم. (- استدلال، السبر و التقسيم، مفهوم الموافقة)

تواتر

Impeccable plurality of narrators, recurrence of Hadith

بلوغ رواة الحديث في كلّ طبقة عددا يمتنع تواطؤهم على الكذب.

التواتر الإجمالي

General rcurance

اتّفاق الرواة على نقل مضمون بألفاظ مختلفة يتّفقون عليه بالإجمال لا بالتفصيل، بل يختلفون في التفصيل، من قبيل نقل البعض كون خبر المؤمن حجّة، و نقل آخر كون خبر الثقة حجّة، و ثالث كون خبر العدل حجّة، فالكلّ يتّفقون على حجّية بعض الأخبار، و يختلفون في التفاصيل.

التواتر اللفظي

Verbal recurrence

اتّفاق الرواة على نقل ألفاظ متحدة و متطابقة من قبيل حديث (إنّما الأعمال بالنيّات).

التواتر المعنوي

Recurrence in meaning

اتّفاق الرواة على نقل مضمون خاص بألفاظ مختلفة، من قبيل حديث الثقلين الذي تختلف ألفاظه رغم التوافق في المعنى بينها.

توصلي

Non- canonical

الأمر الذي لم يشترط فيه نيّة القربى، سواء كان واجبا أو مستحبا، و يقابله التعبّدي.

توفيق

الجمع بين الأدلّة. (- الجمع بين الدليلين)

التوفيق الدلالي

(- الجمع العرفي)

التوفيق العرفي

(- الجمع العرفي)

توفيقي

Opinion granted by God

من الأحكام، هو ما يتمّ التوصّل إليه عبر

الاجتهاد و يكون دائما عرضة للتحوّل؛ باعتبار خضوعه لمختلف الاجتهادات، و يقابله التوقيفي. (- توقيفي)

توقّف

Failure in combining opinions

عدم إبداء الرأي أو عدم ترجيح رأي على آخر لعدم القرينة على الترجيح، و هناك مسلك اصولي ذهب إليه بعض متقدّمي اصوليي أهل السنة تبنّى التوقّف في كثير من الموضوعات الاصولية التي تتعارض الآراء فيها، و يدعون الواقفية. (- واقفية)

توقيفي

Divine of God, from God

من الأحكام، هو ما ورد تحديده من قبل الشارع و لا يمكن الاجتهاد في زيادته أو نقصانه أو تغييره، من قبيل عدد ركعات الصلاة، و يقابله التوفيقي.

حرف الثاء

ثبوت

1. issuance, 2. legislation stage

1- الصدور، قولهم: القرآن قطعي الثبوت أي قطعي الصدور؛ باعتبار تواتره جيلا عن جيل.

2- الجعل، و هي مرحلة من الحكم تسبق مرحلة الإثبات و إبراز الحكم بصيغة من الصيغ، و قولهم مقام الثبوت يعني مقام الجعل.

ثقة

Trustworthy, reliable, authority

من يصدّق في إخباره، سواء كان عادلا أم فاسقا في جوارحه.

حرف الجيم

جائز

Permissible, allowed, authorized

1- ما أباحه الشارع، سواء كان من الأفعال العبادية أو المعاملات أو الإيقاعات، و سواء كانت الإباحة بمعناها العام أو الخاص.

2- ما يمكن الرجوع فيه من العقود، و يقابله لازم.

جامد

(- الإسم الجامد)

جامع

cause, 2. comprehensive, container 3. generic .1

1- العلّة في القياس، و سمّيت جامعا باعتبارها تجمع بين الأصل و الفرع. (- علّة)

2- الحاوي أو المتّصف بمواصفات، قولهم: المجتهد الجامع للشرائط يعني المتّصف بها.

3- ما يجمع بين معنيين أو أكثر. و هناك نقاش بين الاصوليين في الموضوع له اللفظ في مثل الصلاة ما إذا كان الجامع الموضوع للأفراد (و الذي يدعى الجامع الأفرادي) موضوعا لعموم الأفراد، الصحيح منها و غير الصحيح (و الذي يدعى الجامع الأعمي) أو موضوع لخصوص الصحيح منها (و الذي يدعى الجامع الصحيحي). كما أنّه قد يناقش في كون الجامع بسيطا أو مركبا (تركيبيا)، و في كونه عقليا يخضع للدقة العقلية و يدخل ضمن المقولات الفلسفية (و يدعى مقوليا) أو كونه عرفيا متسامحا فيه، أو كونه عنوانيا صوريا لا أكثر. هذا ما بحثه الاصوليون تحت عنوان الأعم و الصحيح.

جرح

(- تجريح)

جري

Esnad, ascription

النسبة و الإسناد، و قولهم: حال الجري في المشتق يعني زمان نسبة المبدأ إلى الذات، الذي قد يكون في الماضي أو الحال أو المستقبل.

جريان

Continuity of cause

عنوان شامل للطرد و العكس و الدوران.

(- طرد، عكس، دوران)

جزئية

1. partiality, particularity, 2. particular proposition

1- كون أمر ما جزء، و جزئية السورة في الصلاة: كونها جزء من الصلاة، و هي من الأحكام الوضعية.

2- القضية الجزئية.

جعل

1, 2. legislation, lawmaking, enactment, 3. word creation, 4. attribution

1- وضع و تشريع الأحكام من قبل

المولى، و يدعى اعتبارا، و غالبا ما يطلق على مرحلة التشريع قبل فعليّته على المكلّف.

2- سنّ القوانين التكوينية من قبل الخالق.

3- وضع الألفاظ لمعانيها.

4- الحمل و النسبة.

الجعل الاستقلالي

Independent legislation

تشريع أمر من قبل الشارع بشكل مباشر دون أن يتوسّطه تشريع آخر، من قبيل جلّ التشريعات التي ورد فيها نصّ مباشر، و يقابله الجعل التبعي أو الانتزاعي.

الجعل الاعتباري

Consideral legislation

التشريع الذي يكون في عالم الاعتبار لا الخارج، من قبيل تنزيل الظنّ منزلة العلم أحيانا، و هذا يتمّ من خلال هذا الجعل و لا يتأتّى في الخارج، و هو نوع جعل تشريعي، و يدعى تنزيليا كذلك.

الجعل الانتزاعي

(- الجعل التبعي)

الجعل البسيط

Simple creation

الجعل التكويني المتعلّق بأصل الوجود، أي الخلق و الإيجاد، من قبيل جعل السماء، أي إيجادها، و يدعى الإيجاد بمفاد كان التامّة. و يقابله الجعل التأليفي أو التركيبي.

الجعل التأليفي

Composite attribution

جعل (حمل) تكويني يربط بين مجعولين، و يجعل أحدهما للآخر، من قبيل الجسم أبيض، فإنّه تركيب بين جعل الجسم و جعل الأبيض، و يدعى الجعل بنحو مفاد كان الناقصة و الجعل التركيبي و المركب.

الجعل التبعي

Dependent legislation

التشريع المستتبع للتشريع الاستقلالي، من قبيل انتزاع وجوب المقدّمة من تشريع وجوب ذيها، و من قبيل انتزاع جعل جزئية شيء من جعل و تشريع وجوب أمر مركب.

و يدعى الجعل الانتزاعي كذلك.

الجعل التركيبي

(- الجعل التأليفي)

الجعل التشريعي

Divine legislation

التشريع الصادر من المولى كمشرّع، و يقابله التكويني الذي يصدر من المولى لا كمشرّع بل كخالق أو مدبّر أو ما شابه. و يسمّى الجعل الشرعي كذلك.

الجعل التكويني

Genetic legislation, genesis legislation

التشريع الطبيعي و التكويني الصادر من المولى باعتباره خالقا و مدبرا و مالكا، من قبيل ما جعل من سنن و قوانين طبيعية تحكم الكون، كالجاذبية و غيرها من القوانين المكتشفة من قبل علماء الطبيعة.

الجعل التنزيلي

(- الجعل الاعتباري)

الجعل الحقيقي

Real legislation

استخدم البعض هذا الاصطلاح في قبال الجعل التنزيلي، و بعض آخر استخدمه في قبال الجعل بالعرض. (- الجعل الاعتباري، الجعل بالعرض)

الجعل الشرعي

(- الجعل التشريعي)

الجعل بالعرض

Allegory attribution

الجعل (الحمل) الذي ينسب لا إلى ذات المجعول و ماهيته بل إلى لازمه و بالمجاز، من قبيل جعل الزوجية للأربعة، فالزوجية عرض منتزع من الأربعة، و ليست مجعولة بالذات و جزءا من الماهية، و النسبة هنا باعتبار منشأ انتزاعها، و هو الأربعة.

الجعل المركب

(- الجعل التأليفي)

جمع

Combination, matching

التوفيق و رفع التعارض، و الجمع بين الدليلين أو الحكمين يعني التوفيق بينهما و رفع ما يوجد من تعارض بنحو ما.

الجمع أولى من الطرح

(- الجمع مهما أمكن أولى من الطرح)

الجمع بين الدليلين

Combination of tow proofs

التوفيق بين الدليلين المتعارضين، بحيث يرتفع التنافي بينهما و لا يترك العمل بأحدهما، و لذلك علاجات عرفية من قبيل حمل المطلق على المقيّد أو حمل أحدهما على معان أو ظروف خاصّة.

الجمع التبرّعي

Heretic combination

الجمع الذي لا يعتمد أسسا مقبولة و لا يساعد عليه العرف و أهل المحاورة و لا شاهد عليه، من قبيل حمل أحد الدليلين على مورد نادر أو خلاف ظاهره أو تأويله تأويلا بعيدا جدا أو الإعراض عن ظاهر كليهما. و يقال في ردّه: لو اعتبر هكذا جمع لما بقي دليلان متعارضان و لما بقي موضوع للأخبار العلاجية. و يدعى جمعا عقليا كذلك.

الجمع الحكمي

Combination of the rulings

الجمع الذي ينصبّ على حكمي الدليلين المتعارضين، بحمل أحدهما أو كلاهما على ما يرفع التنافي بينهما.

الجمع الدلالتي

(- الجمع العرفي)

الجمع الدلالي

(- الجمع العرفي)

الجمع العرفي

Conventional combination, customary combination

الجمع الذي يساعد عليه العرف و أهل المحاورة، و تؤيّده قرائن، من قبيل حمل المطلق على المقيّد، و يدعى الجمع الدلالي و الدلالتي و العقلائي و المقبول.

الجمع العقلائي

(- الجمع العرفي)

الجمع العقلي

(- الجمع التبرّعي)

الجمع المقبول

(- الجمع العرفي)

الجمع الموضوعي

Combination of the subjects

الجمع الذي ينصبّ على موضوعي الدليلين المتعارضين، بحمل موضوعي أحدهما أو كلاهما على ما يرفع التنافي بينهما، بالقول بأنّ أحدهما أخصّ من الآخر مثلا.

الجمع مهما أمكن أولى من الطرح

Combination takes priority over giving up

قاعدة تتضمّن أولوية الجمع بين الدليلين قياسا لطرحهما أو طرح أحدهما، و ذلك من خلال الجمع العرفي و العلاجات الواردة تحته. و قد ناقش الاصوليون فيما إذا كانت هذه الأولوية وجوبية أو غير وجوبية، و ما إذا كانت شاملة للجمع التبرّعي أو غير شاملة.

الجمهور

1, 2. the great majority, dominant majority 3. Sunnits, 4. logicians

1- أغلبية الفقهاء.

2- أغلبية علماء علم خاص، فيقال:

جمهور أهل اللغة، أي أغلبهم.

3- أهل السنّة، استخدمه بعض الشيعة بهذا المعنى، فقالوا: رواه الجمهور عن النبي (صلّى اللّه عليه و آله) أي أهل السنة.

4- المتكلّمون من الاصوليين.

(- متكلّمون)

جنون

Insanity, lunacy, madness

ذهاب العقل، و يعدّ من عوارض الأهلية.

جهة الصدور

(- أصالة جهة الصدور)

جهل

Ignorance

عدم العلم، و يعدّ من عوارض الأهلية، و ينقسم المتّصف به (الجاهل) إلى قاصر، أي غير متعمّد الجهل فيكون معذورا في كثير من الأحيان، و إلى مقصّر، أي متعمّد عدم العلم، فيكون غير معذور في كثير من الأحيان.

جواز

Permission, permissibility, lawfulness, authorization

مصدر جاز يجوز فهو جائز. (- جائز)

حرف الحاء

حاجيات

(- المصالح الحاجية)

حاظر

Hazer, proscriptive proof

اسم للدليل إذا كان مخالفا لأصالة الإباحة عد تعارضه مع آخر موافق لها، و يقابله مبيح. (- مبيح)

حاكم

1. God, lawgiver, 2. Divine sources, 3. human mind, 4. governor proof

1- اللّه سبحانه و تعالى باعتباره مصدرا للأحكام الشرعية.

2- الكتاب و السنة باعتبارهما مصدري الأحكام الشرعية.

3- العقل باعتباره مصدرا من مصادر الحكم الشرعي عند من يقول به، كالمعتزلة.

4- الدليل الحاكم، و هو الدليل الصادر لبيان حال الدليل المحكوم و تحديد حكمه أو موضوعه بتضييقهما أو توسيعهما، و هو بمثابة القرينة على تفسير الدليل المحكوم.

حال

1. time, 2. present time, 3. circumstance, 4. biography

1- الزمان، كما في قولهم عن المشتق:

حال تلبّس الذات بالمبدإ، أي زمان تلبّسه.

2- الزمان الحاضر.

3- الوضع الخاص، و هو ذاته المستخدم في النحو، و منه: مفهوم الحال. (- مفهوم الوصف)

4- السيرة، كقولهم: هذا الراوي مجهول الحال، أي مجهول السيرة.

حال الإسناد

(- حال الجري)

حال الاطلاق

(- حال الجري)

حال الجري

Time of ascription

زمان نسبة أو إسناد المبدأ إلى الذات في المشتق، و الزمان قد يكون في الماضي أو الحاضر أو المستقبل، و يدعى حال الجري و التطبيق و حال النسبة و حال الاسناد و حال الاطلاق كذلك.

حال الجري و التطبيق

(- حال الجري)

حال النسبة

(- حال الجري)

حجج

جمع حجّة. (- حجّة)

حجّة

Proof, evidence, argument, authority, expert

الدليل، و توصف بما يوصف الدليل من الشأنية و الشرعية و الاقتضائية و ما شابه ذلك.

(- دليل)

الحجّة الذاتية

Knowledge, essential proof

العلم، باعتباره حجّة لذاته و لا يحتاج إلى جعل الحجيّة له، عكس ما عليه الظنّ، فإنّه ليس حجّة بذاته و يقتضي حجّة شرعية لاعتباره من مصادر الأحكام.

الحجّة العرضية

Assumption, accedintal proof

الظنّ، باعتبار أنّ حجيته في موارد خاصّة عرضية و بجعل شرعي.

حجّيّة

Authority, validity

دليلية الدليل أو صلاحيته لأن يكون حجّة شرعية، و البحث عن حجّيّة خبر الواحد مثلا بحث عن صلاحيته لأن يكون دليلا على الأحكام الشرعية، و ثبوت حجّيّته يعني ثبوت دلالته على الأحكام الشرعية.

حديث

Hadith, prophetic and Ahlulbait tradition

1- القول المأثور عن الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) و هذا المعنى دارج لدى أهل السنّة، و غالبا ما يوصف بالشريف.

2- القول المأثور عن الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) أو أئمّة أهل البيت (عليه السلام) و هذا المعنى دارج لدى الشيعة، و يدعى خبر كذلك، و يختلفان في موارد الاستعمال، فلا يقال حديث آحاد مثلا، كما يدعى رواية.

3- السنّة. (- سنّة)

الحديث القدسي

Divine Hadith, Divine tradition

كلام الله الذي أخبر عنه الرسول بالمضمون، أي كون الألفاظ من الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) و المضمون من اللّه.

حديث الاحتجاج

Argument Hadith

و هو قوله (عليه السلام): «إنّ اللّه يحتجّ الى العباد بما آتاهم و عرّفهم».

و هو من ضمن الأحاديث التي استدلّ بها على البراءة.

حديث الأربعمائة

Hadith of four hundred

و هو حديث طويل ورد عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، و يعدّ من ضمن الأحاديث التي استدلّ بها على حجّيّة الاستصحاب؛ لكونه يتضمّن العبارة التالية: «من كان على يقين فشكّ فليمض على يقينه، فإنّ الشك لا ينقض اليقين».

حديث الاطلاق

Hadith of absolute

و هو قول الامام الصادق (عليه السلام): «كلّ شيء مطلق حتّى يرد فيه نهي».

استدلّ به على الإباحة الظاهريّة و البراءة و كذلك على الاستصحاب.

حديث الحجب

Veil Hadith

و هو قول المعصوم (عليه السلام): «ما حجب اللّه علمه عن العباد فهو موضوع عنهم». استدلّ به على البراءة.

حديث الحلّ

(- أخبار الحلّ)

حديث الرفع

Remove Hadith

و يدعى حديث رفع القلم كذلك، و هو الحديث الوارد عن الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) في رفع التكليف في حالات خاصّة أو عن أصناف من الناس، من قبيل غير العالم و الصبي و المجنون و الناسي، و قد اختلفت ألفاظ هذا الحديث، منها: «رفع القلم عن ثلاث، عن الصبي حتّى يحتلم و عن المجنون حتّى يفيق و عن النائم حتّى ينتبه» و منها: «رفع عن امّتي الخطأ و النسيان و ما استكرهوا عليه» و منها:

«وضع عن امّتي تسعة أشياء: السهو و الخطأ و النسيان و ما اكرهوا عليه و ما لا يعلمون و ما لا يطيقون و الطيرة و الحسد و التفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الانسان بشفة».

استدلّ به على البراءة في المواطن المذكورة فيه.

حديث رفع القلم

(- حديث الرفع)

حديث السعة

Permission Hadith

و هو قول رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): «الناس في سعة ما لم يعلموا». و قد ورد بصياغات مختلفة.

استدلّ به على البراءة عند عدم العلم بالحكم، لكن نوقش حتّى في نسبته للرسول.

حديث السفرة

Food Hadith

الحديث الوارد في وجدان اللحم في الفلاة، فيأمر الامام (عليه السلام) بأن يقوّم ثمّ يؤكل، فيسأل الراوي: إنّه لا يدرى أ مالكه مسلم أو كافر، و لعلّ اللحم غير مذكّى؟ فيقول الإمام:

«هم في سعة حتّى يعلموا». استدلّ به على البراءة.

حديث السكوت

Silence Hadith

و هو قول المعصوم (عليه السلام): «و سكت عن أشياء و لم يسكت عنها نسيانا فلا تكلّفوها».

استدلّ به على البراءة.

حرام

Forbidden, illegal, prohibited

حكم الشارع بزجر المكلّف عن شيء ما زجرا إلزاميا، و هو أحد الأحكام الخمسة.

و بعض حدّده بما يثبت بدليل قطعي، و آخر بدليل قطعي أو إجماع أو قياس، و بعض أضاف إليه تنصيص الشارع بالوعيد عليه و غير ذلك من الأوصاف و القيود.

الحرام الارتباطي

Connective forbidden

الحرام الذي يكون المبغوض فيه هو مجموع الأجزاء، بحيث إذا ارتكب جميع الأجزاء إلّا جزء واحدا لا يعدّ عاصيا، من قبيل هجر الزوجة مدة أربعة أشهر، فلو هجرها هذه المدّة إلّا يوما واحدا ما عدّ عاصيا.

الحرام غير الارتباطي

Non- connective forbidden

الحرام الذي ينحلّ إلى محرّمات عديدة بعدد الأفراد و المصاديق و لم يكن عصيان بعضه مرتبطا بعصيان بعضه الآخر، كما في الكذب و الغيبة.

حرج

Hardship

المشقة التي لا يستحيل للانسان تحمّلها، و تعدّ من دواعي ثبوت الحكم الثانوي.

حرف

Particle, preposition, rim, hem, article, character

اللفظ الذي لا معنى له إلّا ضمن كلام، و مدلوله الربط بين المعاني الاسمية. ففي قولنا: (الكتاب على المنضدة) تربط (على) بين معنيين اسميين، هما المنضدة و الكتاب، و جمعه حروف و أحرف، و له أقسام عديدة، كحروف الجر و الإضافة و التعليل. (- حروف)

حرمة

اسم مصدر لحرّم يحرّم. (- حرام)

الحرمة الأصلية

(- الحرمة النفسية)

الحرمة التبعية

(- الحرمة الغيرية)

الحرمة التخييرية

Optional forbiddance

حرمة الجمع بين شيئين، من قبيل الجمع بين الاختين في النكاح.

الحرمة التعليقية

Dependent forbiddance

الحرمة المعلّقة على أمر ما، من قبيل حرمة عصير العنب المعلّقة على الغليان، فما لم يغلو لا يحرم، و يقابلها الحرمة التنجيزية.

الحرمة التعيينيّة

Determining forbiddance

الحرمة المنصبّة على شيء معيّن، من قبيل تحريم أكل الميتة.

الحرمة التنجيزيّة

Unconditional forbiddance

الحرمة غير المعلّقة على أمر ما من قبيل حرمة الغناء.

الحرمة الذاتيّة

(- الحرمة النفسية)

الحرمة العرضيّة

(- الحرمة الغيرية)

الحرمة الغيريّة

Introductory forbiddance, subordinate forbiddance

كون الشيء غير محرّم بحدّ ذاته لكنّه يحرم لاقترانه بأمر آخر، من قبيل الصلاة الواجبة التي تحرم إذا اقيمت في مكان مغصوب، و تدعى الحرمة العرضية و التبعية كذلك.

الحرمة الفعليّة

Actual forbiddance

الحرمة التي تجاوزت مرحلة الجعل و بلغت مستوى الفعل و الدليل.

الحرمة النفسيّة

For itself forbiddance

كون الشيء محرّما بأصله و لذاته لا لغيره، كالزنا و السرقة و القتل، و تدعى الحرمة الذاتية و الأصلية كذلك، و يقابلها الحرمة الغيرية.

حروف الاستثناء

Particles of exclusion

الحروف المستعملة للاستثناء، من قبيل إلّا و حاشا و عدا و خلا و سوى. و بعضها موضوع للاستثناء و بعضها الآخر مستعمل فيه، كما أنّ بعضها حروف و بعضها الآخر غير حروف لكن غلّب الحرف (إلّا) عليها فدعيت حروفا.

حروف الإضافة

(- حروف المعاني)

الحروف الإيجادية

Creation particles

الحروف التي تفيد ايجاد النسبة الخارجية و الربط بين الأطراف التي تربط بينها، من قبيل حروف النداء، فإنّ نسبة النداء لا يحكيها الحرف باعتبارها غير حاصلة في الخارج بل يوجدها.

حروف التعليل

Particles of reasoning

الحروف التي تفيد التعليل في الجملة مثل: اللام و الباء و الفاء و كي، من قبيل: مات زيد لابتلائه بمرض.

الحروف الحاكية

Narration particles

الحروف التي تفيد حكاية النسبة الخارجية و الربط بين الأطراف، من قبيل:

(الكتاب على المنضدة) فإنّ (على) هنا تحكي مفهوما حاصلا في الخارج و لا توجده في الخارج.

حروف الشرط

Conditional Particles

الحروف التي تستعمل لإفادة الشرط، من قبيل: إن و من و إذا.

حروف المباني

Alphabet, alphabetic letters

حروف الهجاء، و تسمّى حروف التهجّي كذلك.

حروف المعاني

Meaningful particles

الحروف التي تربط بين مفردات الجملة و تضفي معاني خاصّة عليها في أغلب الأحيان، من قبيل ما و أو و هل و لو و إلى و على و إذن، فإذا دخلت (هل) على الجملة الخبرية أفادت السؤال، و لذلك تدعى حروف الإضافة.

حسن

Excellence, goodness, permissibilty

1- الكمال، و بهذا المعنى يقع صفة للأفعال الاختيارية و متعلقاتها، من قبيل:

العلم حسن و التعلّم حسن.

2- ما يلائم النفس، و يقع بهذا المعنى صفة للأفعال و متعلّقاتها من أعيان و غيرها، فيقال: هذا المنظر حسن، و هذا الصوت حسن، و الأكل عند الجوع حسن.

3- ما ينبغي فعله لدى العقلاء، أي أنّ العقل يدرك استحقاق فاعله المدح و الثواب عليه، و يدعى الحسن العقلي و الذاتي و الواقعي و الحقيقي. و هذا المعنى هو الذي

كان موضع نزاع بين الأشاعرة و العدلية، فالعدلية أثبتته، و الأشاعرة نفت أن يكون العقل قادرا على إدراك هكذا حسن دون سبق حكم الشارع بحسنه.

4- ما أمر به الشارع، و هو ما يدعى بالحسن الشرعي أو العرضي.

حسن

Good Hadith, acceptable Hadith

الحديث الحسن، و هو عند الشيعة:

الحديث الذي يرويه إمامي ممدوح لكن لم ينص على وثاقته. و عند السنة: هو الحديث الذي يرويه مشهور بالصدق و الأمانة لكنّه ضعيف من حيث الحفظ و الضبط.

حصر

Quantification, restriction, limitation, enclosure

قصر الحكم على ما نصّ عليه، و لبيانه أساليب متعدّدة من قبيل تقديم ما حقّه التأخير أو استخدام أداة الحصر مثل (إنّما). و من الموضوعات التي هي موضع نقاش الاصوليين هو ما إذا كان هناك مفهوم للكلام الذي تضمّن حصرا. (- مفهوم الحصر)

الحصر الإضافي

Allegoric restriction or quantification

الحصر المجازي من قبيل قولهم: (إنّما الشاعر زيد) فهم يريدون هنا الإشارة إلى جودة شعر زيد، و إلى جوانب خاصة من هذا القبيل من خلال حصر الشعر به، و هو كأيّ مجاز بحاجة إلى قرينة لتعيينه.

الحصر الحقيقي

Real restriction or quantification

الحصر الذي يعكس واقعا لا يحتاج إلى قرينة، مثل (إنّما الناطق الانسان) و الواقع كذلك فإنّ النطق محصور بالإنسان.

حقّ الطاعة

(- مسلك حق الطاعة)

الحقيقة

Word, real meaning

استعمال اللفظ في معناه الموضوع له.

الحقيقة الشرعية

Legal meaning, truth

المعنى الموضوع للفظ من قبل الشارع، من قبيل الصوم الذي هو الإمساك في اللغة لكنّه إمساك خاص لدى الشرع. لكن نفى البعض هذه الحقيقة.

الحقيقة العرفية

Customary or conventional word

المعنى الموضوع للفظ من قبل العرف، كالسيارة التي وضعها العرف للعربة المعروفة، و الطيارة التي وضعها العرف لوسيلة النقل الجوي. هذا و قد يكون العرف عموم الناس فيضع مثل الاصطلاحات المتقدّمة، و قد يكون عرفا خاصا كمختصّي علم محدّد مثل اصول الفقه و الفيزياء و الكيمياء و الطب، فيضعون مصطلحات من قبيل الأمارة و الطرد

المركزي و الجاذبية و ما شابه ذلك.

الحقيقة اللغوية

Linguistic word

المعنى الموضوع للفظ من قبل واضع أو واضعين، كأكثر معاني المفردات الواردة في المعاجم اللغوية، فإنّها حقيقية في ألفاظها وضعها المتقدّمون.

حكم

Judgement, rule, ruling of Shari'a, sentence, law value, prescript

التشريع الصادر من اللّه تعالى لتنظيم حياة الانسان وفق الإرادة الإلهية، و باعتبارات مختلفة له تقسيمات متعدّدة، فينقسم إلى وجوب و حرمة و استحباب و كراهة و إباحة، و إلى واقعي و ظاهري، و تكليفي و وضعي، و كثير من التقسيمات الاخرى.

الحكم الإرشادي

Guiding rule, guiding judgement

حكم العقل بحسن بعض الامور و قبح بعضها الآخر، مثل حسن طاعة الأوامر و النواهي الإلهية و قبح معصيتها.

الحكم الاستقلالي

Independent rule, independent judgement

الحكم الذي لا ارتباط له بحكم آخر، من قبيل: (أكرم زيد) و (أكرم عمرو) فإنّ سقوط الأمر الأوّل لا يؤدّي إلى سقوط الأمر الثاني؛ لعدم الارتباط بينهما.

الحكم الأصلي

first rule, first judgment, 2. original effects .1

1- الحكم الأولي. (- الحكم الأولي)

2- الأثر الأصلي كما في قول السرخسي مثلا: الحكم الأصلي للطلاق زوال صفة الحل عن المحل.

الحكم الاضطراري

Emergent rule, emergent judgement

من صنف الأحكام الثانوية التي تترتّب على عنوان الاضطرار الذي يلحق موضوع الحكم الأولي.

الحكم الاقتضائي

Exigent rule, exigent judgement

الحكم الذي في موضوعه ما يقتضي حكم اللّه من المصلحة و المفسدة، و قد يكون المطلوب فيه الفعل فيكون واجبا أو ندبا، و قد يكون المطلوب فيه الترك فيكون الحرمة أو الكراهة، و قد يكون المطلوب فيه التخيير فيكون إباحة اقتضائية.

الحكم الإلزامي

Compulsory rule, compulsory judgement

الحكم الملزم للمكلّف، و هو الوجوب و الحرمة، و يقابله الحكم الترخيصي.

الحكم الإمضائي

Ratified judgement, pre-Islamic prescript

الحكم الذي كان دارجا قبل الاسلام و سبق الشريعة و أمضاه الشارع و لم يردع عنه، من قبيل بعض العقود و الإيقاعات التي كانت و لا زالت دارجة لدى المسلمين.

الحكم الانحلالي

Unwindic rule, unwindic judgement

الحكم الذي يتفرّع عن حكم خاص، من قبيل حكم المسح في الوضوء المستنبط من حكم آية الوضوء به، و الذي تتفرّع عنه أحكام كثيرة تابعة للحكم الأصل (الوضوء).

الحكم الإنشائي

Composite rule, potential rule, composite judgement, potential judgement

الحكم المجعول على موضوعه، سواء قامت عليه أمارة أم لا، وقف عليه المكلّف أم لم يقف، و هو لم يبلغ مستوى الفعلية و الإجراء، من قبيل الأحكام الكلية قبل ورود المقيّدات و المخصّصات، و من الواضح عدم لزوم الإتيان بها ما لم تصر فعلية بقيام الامارة عليها، و يدعى الحكم الشأني كذلك، و يعنى بهذا الاصطلاح شأنيته لأن يكون فعليا، فهو ليست حكما حقيقة ما لم يصر فعليا لكن من شأنه أن يكون كذلك.

الحكم الأولي

First judgement, Primary prescript, principel rule

الحكم الثابت للموضوع بما له من عنوان كالحرمة الثابتة للخمر بعنوانه خمرا، و الوجوب الثابت للصلاة بعنوان كونها صلاة.

الحكم الإيجابي

Affirmative rule, affirmative judgement

الحكم الموجب الناشئ عن مثل الأوامر الإلزامية كصلّ و صم و اعتق رقبة.

الحكم التأسيسي

Establishing judgement, Post- Islamic prescript, Positive prescript

الحكم الذي لم يكن دارجا قبل الاسلام، و قد شرّعه الإسلام بعد البعثة، من قبيل الخمس و الزكاة.

الحكم التبعي

(- الحكم الغيري)

الحكم الترخيصي

Permission rule, permission judgement

الحكم الذي لا إلزام فيه كالاستحباب و الكراهة و الإباحة، و يقابله الحكم الإلزامي.

الحكم التعبدي

Devotional ruling, devotional judgement

1- الحكم الذي يشترط قصد القربة في

الإتيان به، من قبيل الصلاة و الصوم و الحج.

2- الحكم التوقيفي. (- الحكم التوقيفي)

الحكم التقليدي

Imitation ruling, imitation judgement

الحكم الذي ينبغي الالتزام به من باب تقليد المكلّف لمرجع تقليده، و هو لا يعدّ حكما لموضوعه بنحو مطلق، بل من المحتمل تغيّر المجتهد رأيه فيه، و لهذا طرح بعض الاصوليين بحث عدم صحّة استصحابه، لعدم قابليته على البقاء دائما.

الحكم التكليفي

Actual judgement, positive laws, correlative law

الحكم الموجّه مباشرة إلى سلوك الانسان في مختلف جوانب حياته الشخصية و الاجتماعية، و ينقسم إلى الأقسام الخمسة (الوجوب و الحرمة و الاستحباب و الكراهة و الإباحة) و خطاباته من قبيل صلّ و لا تشرب الخمر.

الحكم التوصلي

Non- canonical rule, non- canonical judgement

الحكم الذي لا يشترط في إتيانه قصد القربة، من قبيل تطهير الثياب و الأماكن، و يدعى فعلا توصليا أو تكليفا توصليا و أمرا توصليا، و يقابله الحكم التعبدي.

الحكم التوقيفي

Divine rule, Divine judgement

الحكم ذات المنشأ الشرعي الإلهي و لا دور للعقل في إيجاده.

الحكم الثانوي

Secondary judgement, secondary rule

الحكم الذي يترتّب على العناوين الثانوية للموضوعات، من قبيل جواز الإفطار في شهر رمضان لزيد باعتباره مريضا، و العناوين الثانوية عموما هي من قبيل: العسر و الحرج و الضرر، فإنّها إذا طرأت على موضوع رفعت حكمه الأولي و أثبتت حكمه الثانوي.

الحكم الجزئي

Partial rule, partial judgement

الحكم الوارد في الشئون التطبيقيّة و الخاصّة، من قبيل الحكم بنجاسة الثوب أو طهارته استصحابا للحالة السابقة، و الدارج أن ليس من وظائف الشارع بيانه، بل هو مكلّف ببيان الأحكام الكلية و العامة المصاغة في قالب قاعدة كلية، أمّا الأحكام الجزئية فبعهدة المكلّف.

الحكم الحرجي

Embarrassing rule, embarrassing judgement

من صنف الأحكام الثانوية التي ترفع العنوان الأولي عن موضوعاتها بسبب الحرج.

الحكم الحكومي

Governmental ruling, governmental judgement

الحكم الذي أمره بيد الحاكم أو السلطان المشروعة سلطته، فيحكم وفق ما تملي عليه المصلحة لحفظ نظام المجتمع، و يعدّ من مصاديق الأحكام الثانوية التي تبرّر تغيير الحكم الاولي للموضوع، و يدعى الحكم السلطاني كذلك.

الحكم السلبي

Negative judgement, negative prescript

الحكم السالب الناشئ عن مثل النواهي كلا تشرب الخمر و لا تسرق.

الحكم السلطاني

(- الحكم الحكومي)

الحكم السمعي

Narrated rule, narrated judgement

الحكم الشرعي الذي سمع عن المبلغين عن الشرع مباشرة، كالصحابة حيث سمعوا الأحكام عن الرسول مباشرة أو بنحو غير مباشر، و كما هو حالنا، إذ بلغتنا الأحكام المسموعة عن الرسول بوسائط متعدّدة، و من خلال نصوص الروايات.

الحكم الشرعي

Legal judgement, revealed judgement, revealed prescript

يصطلح على مطلق الأحكام التي بلغتنا عن الشرع، سواء تلك التي كانت قبل الشرع و أقرّها بعد البعثة أو التي لم تكن، و سواء دلّ عليها آية أو رواية أو إجماع أو سيرة، و سواء كانت واجبة أو محرّمة أو مستحبة أو مكروهة أو مباحة، و ممّا يميّزها أنّها توقيفية، لا يجوز اثبات أو نفي شيء منها إلّا بحجّة شرعية.

الحكم الضروري

Necessary rule, necessary judgement

الحكم الذي يكون العلم بصدوره عن الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) ضروريا و مسلّما لا شبهة فيه، و ذلك لقيام الحجّة القطعية على الصدور، من قبيل الصلاة و الصوم و الحج.

الحكم الضمني

Implicit rule, implicit judgement

الحكم المتعلّق بالأجزاء المتلازمة، كوجوب الصوم من الفجر إلى الغروب، فإنّ الوجوب هنا عام يدلّ على أحكام ضمنية بوجوب كلّ الأزمان و اللحظات الواقعة في الفترة المزبورة، أو من قبيل وجوب الصلاة الدال على وجوب أجزائه و شروطه ضمنيا، و الدليل العام الذي يضمّ هذه الأحكام الضمنية يدعى العموم المجموعي.

الحكم الطريقي

(- الحكم الظاهري)

الحكم الظاهري

Exoteric judgement, external law

1- الحكم الذي يفترض في مورده الشكّ في الحكم الواقعي، أو اخذ في موضوعه

الشك في الحكم الواقعي، من قبيل الأحكام المستنبطة من الامارات الظنية و الاصول العملية، و يدعى الحكم الطريقي كذلك.

2- الحكم المستفاد من الأدلّة غير القطعية كالأمارات و الاصول.

3- الحكم الذي تكشفه لنا الأدلّة التي قد تتطابق مع ما فرضه اللّه و قد لا تتطابق.

الحكم الظني

Speculative rule, speculative judgement

الحكم الذي يوجب الظنّ دون اليقين به، من قبيل الأحكام المستنبطة من بعض الأدلّة العقلية أو الاصول العملية.

الحكم العرفي

Conventional judgement, customary rule

الحكم الدارج لدى العرف، و قد أمضى الاسلام بعضا من هذا الصنف من الأحكام بعد البعثة و رفض البعض الآخر التي تستلزم تفويت مصلحة أو جلب مفسدة، كظلم الآخرين.

الحكم العقلائي

Reasonable rule, reasonable judgement

يطلق على كلّ ما تطابق عليه العقلاء من آراء حفظا للنظام و إبقاء للنوع، و أحكام من هذا القبيل قد تسمّى بالقضايا المشهورة، من قبيل ثبوت خيار الفسخ عن ثبوت الغبن في المعاملة.

الحكم العقلي

Rational judgement, rational principle

الحكم الذي يستمده الانسان من عقله، كقبح الظلم و حسن ردّ الوديعة، و يستكشف منه أحيانا حكم شرعي، من قبيل وجوب أمر يستلزم وجوب مقدّمته، و ينقسم إلى عملي و نظري.

حكم العلم الإجمالي

Effect of collective knowledge

الأثر الذي يترتّب على العلم الإجمالي، من قبيل التنجيز و التعذير المحدودين بموارد خاصّة.

الحكم العملي

Rule of deeds, judgement of deeds

الحكم الذي يخصّ أعمال المكلّف و يوجّهه نحو المطلوب منه شرعا، و هو ذاته الذي تتكفّل بيانه الرسائل العملية للمراجع، و يقابله الحكم الاعتقادي الذي يخصّ القلب و ما يعقد عليه من المعتقدات.

الحكم الغيري

Introductory judgement, subordinate rule

الحكم الذي لا يتوجّه الخطاب إلى متعلّقه لذاته بل لغيره من المتعلّقات، من قبيل الواجب الغيري الذي لا يجب لنفسه بل لغيره،

مثل وجوب الوضوء لأجل الصلاة، و يسمّى الحكم التبعي أيضا.

الحكم الفعلي

1. actual rule, actual judgement, 2. approved rule, approved judgement

1- الحكم الذي تجاوز مرحلة البعث و الزجر و الإنشاء و بلغ مستوى الفعل و الدليل و النصّ و تحقّقت قيوده و شروطه، من قبيل صلاة الظهر حين حلول الزوال.

2- الحكم الثابت في الشريعة الاسلامية من خلال النصوص الدينية أو غيرها، و يقابله الحكم الشأني الذي من شأنه أن يثبت لكن لا دليل على ثبوته.

حكم القطع

Effect of knowledge

الأثر المترتّب على القطع من قبيل التنجيز و التعذير أو وجوب المتابعة و حرمة المخالفة.

الحكم النظري

Theoretical principle, theoretical rule

1- الحكم الكلّي دون النظر إلى موارد التطبيق، و هو ما يتكفّل باستنباطه المجتهد، باعتباره بحاجة إلى إعمال فكر و تأمّل لأجل الاستنباط، أمّا تطبيقه فالمكلّف يتكفّل به.

2- من أقسام الحكم العقلي، و هو يخصّ الامور النظرية لا العملية.

الحكم الواقعي

Real judgement, full law

1- الحكم المجعول للشيء بواقعه و عند اللّه، فإن لم يلحظ فيه ما يطرأ عليه من عوارض سمّي أوّليّا أو واقعيا أوليّا، من قبيل إباحة شرب الماء، و إن لوحظ ما يطرأ عليه من عوارض سمّي ثانويا أو واقعيا ثانويا، من قبيل وجوب شرب الماء إذا توقّف إنقاذ النفس عليه.

2- الحكم الذي لم يؤخذ في موضوعه الشك في الحكم الشرعي، عكس ما عليه الحكم الظاهري.

3- الحكم المستفاد من الأدلّة القطعية.

الحكم الوضعي

Situational judgement, situational laws, correlative law, positive prescript

الحكم الذي لا يتعلّق بأفعال المكلّف مباشرة، بل يشرّع وضعا خاصا له تأثير غير مباشر على سلوك الانسان، و يكون بمثابة الموضوع للحكم التكليفي، من قبيل الزوجية و الطلاق و الملكية.

حكمة

wisdom, judiciousness, 2. cause .1

1- فائدة الحكم و منفعته، و تختلف عن العلّة في أنّ الحكم لا يدور مدارها دائما، فقد توجد لكنّ الحكم لا يحصل، عكس ما عليه العلّة من تحقّق الحكم بمجرّد تحقّقها.

2- سبب الحكم و علّته.

3- المناسبة. (- مناسبة)

4- (- مقدمات الحكمة)

حكومة

Governance, specification, particularizatio n

1- نظر دليل إلى دليل آخر شارحا و مفسرا له، سواء كان نظره إلى موضوع الدليل الآخر أو محموله، و سواء كان موسّعا له أو مضيّقا، و سواء كانت دلالة الناظر بنحو المطابقة أو بنحو الالتزام، متقدّما كان أو متأخرا. و الدليل الناظر يسمّى حاكما و المنظور إليه يسمّى محكوما، من قبيل:

(أكرم المؤمنين) و (المصرّ على الكبيرة غير مؤمن) فالثاني حاكم و مضيّق للدليل الأوّل؛ باعتباره يضيّق مفهوم المؤمن، و من قبيل حكومة أدلّة الأحكام الثانوية على أدلّة الأحكام الأوليّة، فإنّها تضيّق دائرة الأحكام الأوليّة و تستثني منها الحالات الثانوية.

و باعتبار حالة التفسير و البيان للدليل الحاكم تسمّى حكومته الحكومة البيانية و قد توصف بالتفسيرية كذلك.

يفرّق بين الحكومة و بين الورود في أنّ الورود توسيع و تضييق لأفراد الدليل المورود حقيقة و وجدانا و تكوينا، بينما التوسيع و التضييق في الحكومة اعتباري.

و يفرّق بين الحكومة و التخصيص بالامور التالية:

أولا: أنّ دليل التخصيص يصدر بنحو مستقل غير ناظر إلى الدليل المخصّص و لا شارحا له.

ثانيا: لا تلاحظ الأظهرية في الدلالة بين الحاكم و المحكوم بينما تلاحظ في العام و الخاص.

ثالثا: عدم لحاظ النسبة بين الحاكم و المحكوم و لحاظها بين العام و الخاص.

رابعا: شأن التخصيص تضييق دائرة العام فحسب بينما الحاكم قد يضيّق دائرة المحكوم و قد يوسّعها.

2- حكم العقل بحجية الظنّ بعد تمامية مقدمات الانسداد، فيقال: نتيجة دليل الانسداد على الحكومة و الكشف مرجعية الظنّ في مقام إثبات التكليف و إسقاطه، و يراد: حكم العقل بالحجيّة.

الحكومة البيانية

(- حكومة)

الحكومة التنزيلية

(- الحكومة الظاهريّة)

الحكومة الظاهريّة

Exoteric governance

كون محتوى الدليل الحاكم أمرا ظاهريا لا واقعيا، من قبيل أن يكون محتواه الاعتبار التنزيلي، كإثبات الحكم أو نفيه بلسان إثبات الموضوع أو نفيه، كما في (المتقي عالم) و (الفاسق ليس عالما) فنفي العلم عن الفاسق تنزيلا لا حقيقة، و تسمّى هذه الحكومة تنزيلية كذلك.

الحكومة العرفية

Conventional governance, customary governance

الحكومة المبنية على الجمع العرفي بين

الدليل الحاكم و الدليل المحكوم بلحاظ أقوائية دلالة الحاكم التي تقتضي تقديمه، و ذلك فيما إذا كان نظر الحاكم إلى المحكوم بمدلوله لا بنفسه، من قبيل تقديم الطرق و الأمارات على الاصول العملية، فإنّ الطرق غير ناظرة إلى الاصول بحدّ ذاتها لكنّ مدلولها ناظر إليها.

الحكومة الواقعية

Real governance

كون محتوى الدليل الحاكم موجبا للتوسعة و التضييق في الدليل المحكوم واقعا لا ظاهرا، بحيث يفترض تحقّق (عند التوسعة) موضوع آخر واقعي في عرض الأوّل، كما في قوله: «الطواف بالبيت صلاة» و (الفقاع خمر) فإنّ الطواف هنا عدّ صلاة في عرض الصلاة المتعارفة افتراضا، و الفقاع عدّ في عرض الخمر افتراضا، أي أنّه يفترض كون الفرد المضاف فردا واقعيا، و يفترض كون المسلوب فردا خارجا عن موضوع المسلوب عنه واقعا، و رغم أنّ عنوان الحكومة هنا واقعية لكنّ واقعيتها افتراضية لا حقيقيّة.

حلال

Permissible, lawful, legal, allowed

1- المباح. (- إباحة، مباح)

2- ما نصّ الشارع على طلبه مع الوعيد على تركه. ذهب إلى هذا بعض علماء أهل السنة.

حمل المطلق على المقيّد

To restrict the absolute term

تفسير الدليل المطلق بما ينسجم مع ما ورد في الدليل المقيّد، و هو من موارد العلاجات العرفية لرفع التعارض بين الدليلين، من قبيل: (أكرم العلماء) و (لا تكرم النحاة و الفلكيين) فيفسّر المطلق باستثناء النحاة و الفلكيين من العلماء.

الحنابلة

Hanbalis

أتباع الإمام أحمد بن حنبل، أشهر مؤلّفاتهم في الاصول عبارة عن: (العدّة في اصول الفقه) لأبي يعلى الفرّاء، و (الواضح في اصول الفقه)

لأبي وفاء البغدادي، و (روضة الناظر و جنّة المناظر) لابن قدامة، و (اعلام الموقعين) لابن قيّم الجوزية.

الحنفيّة

Hanafis

أتباع الإمام أبي حنيفة، و قد شكّلوا مسلكا في تدوين علم الاصول و قواعده، إذ سعوا لتدوين قواعده وفقا لمقتضى الفروع الواردة عن أبي حنيفة و تلامذته و كذا الروايات و الآيات، معتقدين بأنّ الفروع الفقهية التي دوّنها هؤلاء كانت اصولا و قواعد في الواقع و إن تأخرت في التدوين على القواعد الاصولية، و هي في النتيجة حاكمة و متقدّمة عليها رتبة، و انضمّ إليهم في هذا المنهج بعض غير الحنفية كذلك، و من أشهر مؤلّفاتهم: (مآخذ الشرائع) للإمام أبي منصور الماتريدي، و (كتاب الاصول) للإمام الكرخي، (الفصول في الاصول) للجصاص، و (اصول السرخسي) للسرخسي و (كشف الأسرار) للبخاري، و (المنار) للنسفي.

حرف الخاء

خاص

specific term, 2. particular proof or condition .1

1- اللفظ الدالّ على فرد أو طائفة أو نوع محدّد و غير شامل لغيره، من قبيل زيد و إنسان، فإنّه قياسا لحيوان يعدّ خاصّا، و يقابله العام.

2- قد يجعل صفة للدليل أو الشرط أو الخبر أو الظنّ أو غير ذلك و يحذف الموصوف لوجود قرينة، و في جميعها يراد منه ما يقابل العام من كلّ من الموصوفات.

خبر

Hadith, tradition

(- حديث)

خبر الآحاد

(- خبر الواحد)

خبر الخاصة

(- خبر الواحد)

الخبر المتواتر

Recurrent Hadith

الخبر الذي ينقله في كلّ طبقة عدد من الرواة يستحيل تواطؤهم على الكذب.

(- تواتر الحديث)

خبر الواحد

,Solitary Hadith, isolated Hadith

الخبر الذي يفيد الظنّ، سواء تعدّد رواته و لم يبلغ مستوى التواتر أو لم يتعدّد رواته، و هو حجّة عند الأكثر لكن خالف في ذلك مثل السيد المرتضى و ابن زهرة و ابن ادريس من الشيعة، و ابن علية و الأصم من السنة و القاشاني (من أهل الظاهر) و يدعى خبر الآحاد و خبر الخاصة

كذلك. و هو عنوان عام يشمل أصناف كثيرة من الأخبار دوّنت ضمن مصطلحات علم الحديث.

خصوص

Particularity, specification

النسبة التي تقابل العموم.

(- تخصيص، خاص)

خطاب

Speech, command, oration

الكلام الموجّه من المولى إلى العبد، و يسمّى الخطاب الشرعي كذلك، و هو من أسماء الدليل اللفظي إذا كان صادرا من المولى كالآيات القرآنية، و يوصف بما يوصف به الدليل اللفظي من كونه تفصيليا أو مجملا أو مهملا و ما شابه.

الخطاب الإنشائي

Composite speech

الخطاب الوارد بصيغة الإنشاء، من قبيل (صلّ) و (صم) و (لا تظلم).

الخطاب الترتّبي

Successive command

الأمر الترتّبي. (- الأمر الترتّبي)

الخطاب التسجيلي

Examining command

الخطاب الذي يفترض فيه عدم قدرة العبد على الامتثال، و يصدر لمجرّد تسجيله

على العبد، من قبيل أمر العبد بالطيران، و يدعى الأمر الاختباري أيضا.

خطاب التكليف

Obligatory speech

الخطاب الموجّه إلى أفعال العباد، من الأوامر و النواهي الإلزامية و غير الإلزامية، كصلّ و صم و لا تشرب الخمر.

الخطاب الخاص

(- الخطاب الشخصي)

الخطاب الشخصي

Personal speech

الخطاب المتوجّه إلى شخص أو صنف خاص من الناس، من قبيل الخطاب المتوجّه إلى شخص الرسول أو نسائه، و يسمّى الخطاب الخاص كذلك، و يقابله الخطاب الكلي أو العام.

الخطاب الشرعي

(- خطاب)

الخطاب الشفاهي (الشفهي)

Verbal speech

الخطاب الذي خاطب اللّه به الرسول **(صلّى اللّه عليه و آله)** أو الملائكة شفاهيا، و قد وصل إلينا كتبيا من خلال القرآن أو الأحاديث. و هناك نقاش بين الاصوليين في شمول هكذا خطاب للغائبين أو غير المخاطبين به عند الصدور.

الخطاب الطريقي

Exoteric speech

الخطاب الذي يستفاد منه أمر طريقي و يدعى الخطاب الظاهري. (- الأمر الظاهري)

الخطاب الظاهري

(- الأمر الظاهري)

الخطاب العام

(- الخطاب الكلي)

الخطاب العرفي

Conventional speech, customary speech

نوع الخطاب الدارج لدى العرف و الذي يحصل فيه تساهلات كثيرة و يخلو غالبا عن الدقة العقلية، و أحيانا يقاس به الخطاب الشرعي و يفسّر وفقه.

الخطاب الغيري

Introductory speech, subordinate speech

الخطاب الذي يستفاد منه أمر أو نهي غيري، و يدعى الخطاب المقدمي كذلك.

(- الأمر الغيري، النهي الغيري)

الخطاب الفعلي

Actual speech

الخطاب الذي يستفاد منه أمر فعلي غير معلّق.

الخطاب الكلي

General speech

الخطاب الذي يتوجّه إلى عموم الناس أو المؤمنين أو العصاة، من قبيل: **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ ناراً** و يدعى الخطاب العام كذلك.

الخطاب المقدمي

(- الخطاب الغيري)

الخطاب النفسي

For itself speech

الخطاب الذي يستفاد منه أمر أو نهي نفسي. (- الأمر النفسي، النهي النفسي)

الخطاب المولوي

Divine speech

الخطاب الذي يستفاد منه أمر أو نهي مولوي. (- الأمر المولوي، النهي المولوي)

الخطاب الواقعي

Real speech

الخطاب في عالم الجعل و الثبوت و الذي قد ينعكس من خلال دليل لفظي.

خطاب الوضع

Declaratory speech, situational speech

الخطاب الذي يحدّد أحكاما وضعية، أي امورا من قبيل الأسباب و الشروط للعبادات و المعاملات، من قبيل: إذا أتلف الإنسان مال غيره ضمنه، فالاتلاف- وفقا لهذا الخطاب- سبب للضمان، و من قبيل الطهارة شرط في الصلاة.

خلاف الأصل

A rule contrary to the Principle

ما خالف قاعدة كلية من الامور الشرعية أو اللفظية، و لهذا يحتاج إثباته إلى دليل، من قبيل جواز أكل الميتة عند الاضطرار، و كون اللفظ منقولا عن معنى آخر، فهذه باعتبارها مخالفة للاصول ذات الصلة تحتاج إلى دليل لإثباتها.

حرف الدال

داعي

Cause, effective cause, reason

من أسماء العلّة الشرعية.

دلالة

Indication, signification, meaning, sense

انتقال الذهن إلى معنى خاص إثر تصوّره معنى آخر. من قبيل دلالة الدخان على النار، فالدخان هنا يدعى دالّا و النار مدلولا، و قد تكون هذه العلاقة بين اللفظ و معناه، فاللفظ (مثل ماء) دالّ، و الماء في الذهن أو الخارج مدلول.

دلالة الاستدعاء

(- الدلالة الالتزامية)

دلالة الإشارة

(- إشارة النص)

دلالة الاقتران

Corollary indication

ثبوت حكم لشيء بسبب ثبوته لما اقترن به، من قبيل القول بوجوب العمرة بسبب اقترانها بالحج الواجب في قوله تعالى:

وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ.

دلالة الاقتضاء

Required meaning, veracious meaning

دلالة الكلام على أمر مقصود للمتكلّم دلالة التزامية عقلية أو شرعية، من جهة توقّف صحة الكلام عقلا أو شرعا على إرادة القائل ذلك المعنى، بحيث لو لم يكن من قصده ذلك لعدّ غالطا في كلامه، من قبيل: (لا صلاة لجار المسجد إلّا في المسجد) فتقدر هنا مفردة كاملة ليصحّ الكلام من وجهة نظر شرعية، و من قبيل: **وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ** أي أهل القرية ليصحّ الكلام عقلا. و تدعى اقتضاء و اقتضاء النصّ أيضا.

دلالة الالتزام

(- الدلالة الالتزامية)

الدلالة الالتزامية

Consecutive signification, signification by association, required meaning, indication per nexum

دلالة اللفظ على معنى لازم لمعناه أو خارج عن معناه الحقيقي أو المجازي، و ذلك لاستدعاء المعنى عقلا أو عرفا، من قبيل قدوم زيد من السفر الذي يستدعي وجود وسيلة حملته من المبدأ، أو الكتاب الذي يدلّ على الكاتب. و تدعى دلالة الاستدعاء أو دلالة الالتزام كذلك.

دلالة الإيماء

(- دلالة التنبيه)

الدلالة التصديقية

Denotation

دلالة اللفظ أو الكلام على المعنى المراد للافظ أو المتكلّم، من قبيل دلالة الأسد على

الرجل الشجاع إن كان اللافظ قد استخدمه لإرادة هذا المعنى. و تدعى الدلالة التفهيمية و النفسية أيضا، و يقابلها التصوّريّة.

الدلالة التصوّريّة

Conceptual signification

دلالة اللفظ على أول ما يتبادر من اللفظ بمجرّد سماعه، كالمعنى الموضوع له، و إن لم يقصده اللافظ، من قبيل دلالة الأسد على الحيوان المفترس و إن قصد اللافظ الرجل الشجاع، و تدعى الدلالة الشأنية كذلك، و يقابلها الدلالة التصديقية.

الدلالة التضمّنيّة

Implication, signification of partial accord, Indication of containment, Connotation,

دلالة اللفظ على جزء معناه، من قبيل دلالة الكتاب على الأوراق فقط أو الغلاف فقط. و تسمّى دلالة التضمّن كذلك.

الدلالة التفهيمية

(- الدلالة التصديقيّة)

دلالة التنبيه

Alluded meaning, implicit indication, sing of pantomime

دلالة الكلام على أمر لازم قصده المتكلّم، و فرقها مع دلالة الاقتضاء في أنّ صحّة الكلام هنا لا تتوقّف على ذلك اللازم، من قبيل قول أحدهم: (طلع الفجر) للتنبيه على حلول وقت صلاة الصبح، أو (أنا عطشان) للإيماء إلى طلب الماء، و تسمّى دلالة الإيماء أيضا.

الدلالة الجعلية

(- الدلالة الوضعية)

دلالة الحال

(- القرينة الحالية)

دلالة الخاص

Indication of specific term

دلالة اللفظ الخاص على مدلوله و أفراده و مصاديقه، و يرى البعض بأنّ دلالته هذه قطعية، و هي نصّ فيه، لكن ناقش البعض الآخر في هذا و رأى احتمال التجوّز في الخاص و دلالته تكون ظنية أحيانا.

الدلالة الذاتية

(- الدلالة العقلية)

دلالة السياق

Context, course of conversation

دلالة اسلوب الكلام، و يراد منه جميع الدوال و القرائن التي تكتنف اللفظ، سواء كانت لفظية أو حالية، و من ذلك ما يقال بأنّ المتكلّم يلتزم اسلوبا واحدا في الكلام المتوالي، و هو ما يسمّى بوحدة السياق، من قبيل الحديث المشهور: (رفع عن امّتي ما اضطروا إليه و ما لا يعلمون) فإنّ عبارة (ما اضطرّوا إليه) تفيد رفع ما يضطر الإنسان إلى فعله، و النتيجة كون المرفوع هو الأفعال، و من باب وحدة السياق يحمل (ما لا يعلمون) على الأفعال كذلك لا على الأحكام. و هي

تعتبر من القرائن الحالية.

الدلالة الشأنية

(- الدلالة التصورية)

دلالة العام

Indication of general term

دلالة اللفظ العام على أفراده و مصاديقه، و هي دلالة ظنية غير قطعية تحتمل التخصيص و تتحوّل إلى قطعية بعد ورود المخصّص.

الدلالة العقلية

Rational signification

الدلالة التي تكون الملازمة فيها بين الدال و المدلول ذاتية في وجودهما الخارجي، من قبيل دلالة الأثر على المؤثّر، و تسمّى الدلالة الذاتية كذلك.

الدلالة اللغوية

(- الدلالة اللفظية)

الدلالة اللفظية

Verbal signification, Verbal meaning

إفادة اللفظ المعنى المراد منه، و هي شاملة لاستخدام المتكلّم للألفاظ بمعانيها الحقيقية و المجازية، و تدعى الدلالة اللغوية أيضا.

دلالة المطابقة

Significance of commensuration, signification of complet accord

دلالة اللفظ على تمام معناه، كدلالة البيت على كلّ ما يشتمل عليه من جدران و سقف و أبواب و شبابيك، و تسمّى الدلالة التطابقية و دلالة المطابقة كذلك.

الدلالة المعنوية

(- إشارة النص)

دلالة المفهوم

(- مفهوم)

دلالة المنطوق

Pronounced meaning of a text, expressed meaning

دلالة اللفظ على ما ذكر فيه، سواء كان ذلك بالدلالة التطابقية أو التضمنية أو الالتزامية، و يقابلها دلالة المفهوم. (- مفهوم)

دلالة النص

1. implied meaning of a text, 2. inferred meaning

1- ما يدلّ عليه النصّ الشرعي دلالة لا تقبل الترديد. (- نص)

2- دلالة المنطوق على موضوع مسكوت عنه؛ للاشتراك بينهما في المعنى، و هو إمّا أن يكون بفحوى الخطاب أو لحن الخطاب.

(- فحوى الخطاب، لحن الخطاب)

الدلالة النفسية

(- الدلالة التصديقيّة)

الدلالة الوضعية

Conventional indication, conventional signification

الدلالة التي تكون منشأ الملازمة فيها بين الدال و المدلول من وضع واضع أو واضعين،

من قبيل علائم المرور، كما أنّ الدلالة اللفظية تعدّ من مصاديق هذه الدلالة، و تسمّى الدلالة الجعلية أيضا.

دليل

proof, evidence, guide 2. cause .1

1- ما يبيّن لإثبات أمر ما، و هو بالنسبة إلى اصول الفقه عبارة عن مصادر الأحكام من القرآن و السنة و العقل و الإجماع و غيرها ممّا يمكن استنباط الحكم الشرعي منها.

و غالبا ما يخصّ الاصوليون الشيعة مصطلح الدليل بالذي يفيد العلم فقط، من قبيل نصوص القرآن الكريم، أمّا ما يفيد الظنّ فيطلقون عليه أمارة. و هو بهذا المعنى ذات أقسام عديدة.

2- العلّة الشرعية، و سمّيت دليلا باعتبار إثباتها للحكم الشرعي فيما إذا ثبتت.

الدليل الاجتهادي

Ijtihadic proof

الدليل الذي يستنبط منه الأحكام الواقعية، و يدعى أمارة و الدليل المحرز كذلك، و هو مثل الآيات و الروايات و الإجماع و الدليل العقلي.

الدليل الإجمالي

Comprehensive proof

الدليل الذي يتناول موضوعا كليّا و لا يختصّ بمسألة أو موضوع خاص، و هو عبارة عن جميع القواعد الاصولية؛ باعتبارها غير مختصّة بباب أو موضوع خاص، و يسمّى الدليل الكلي أيضا.

الدليل الإلزامي

Apodictic proof, apodictic demonstration, mandatory evidence

1- الدليل الذي يدلّ على طلب إلزامي غير ترخيصي.

2- الدليل الذي يكون مسلّما لدى الخصم، فيلزم به.

دليل الانسداد الصغير

(- الانسداد الصغير)

دليل الانسداد الكبير

(- الانسداد الكبير)

الدليل الإنّي

A posteriori, a posteriori argument, assertoric, faucal demonstration, quatic demonstration, quixotic demonstration

دلالة المعلول على العلّة، من قبيل دلالة الحجر على الإفلاس أو السفه.

الدليل الأوّلي

Primary proof

الدليل الذي يثبت الحكم للموضوع بعنوانه الأوّلي و دون النظر إلى العناوين الاخرى التي قد تطرأ عليه، من قبيل وجوب الوضوء و الصلاة و الحج، و يقابله الدليل الثانوي.

الدليل التشريعي

(- الدليل الشرعي)

الدليل التفصيلي

Detailed proof, particular evidence

الدليل الذي يثبت موضوعا جزئيا خاصّا لا يتعدّى إلى غيره، من قبيل: **أَقِيمُوا الصَّلاةَ*** فهو دليل لإثبات حكم الصلاة فقط، و هكذا أدلّة من شأن الفقه، أمّا أصول الفقه فشأنه الأدلّة الكلية الإجمالية التي لا ينحصر محتواها في مورد جزئي، و يسمّى الدليل الجزئي أيضا.

الدليل الثانوي

Secondary proof

الدليل الذي يثبت الحكم للموضوع بعناوين تطرأ عليه أحيانا، من قبيل عدم وجوب الوضوء عند العسر، أو عدم وجوب الصلاة قياما عند المرض، و المشهور أنّ الدليل الثانوي يكون حاكما أو واردا على الأوّلي و مقدّما عليه.

الدليل الجزئي

(- الدليل التفصيلي)

الدليل الحاكم

Governor proof

الدليل الصادر لبيان حال الدليل المحكوم، أي الناظر إليه، لتحديد حكمه أو موضوعه بتضييقه أو توسيعه، على أنّ التوسيع أو التضييق اعتباري تنزيلي لا حقيقي وجداني كما هو الحال في الدليل الوارد. و هو بمثابة التفسير للدليل المحكوم و القرينة المبيّنة للمراد منه، من قبيل دليل (الطواف صلاة) فإنّه وسّع موضوع الصلاة ليزيد عليها فردا آخر، و هو الطواف، لكنّ هذا الفرد لم يزد عليه بنحو الحقيقة، فإنّ الطواف لا يتحوّل إلى صلاة حقيقة بل اعتبارا و تنزيلا (- الدليل المحكوم، حكومة)

دليل الخطاب

من تسميات مفهوم المخالفة. (- مفهوم)

الدليل السمعي

(- الدليل النقلي)

الدليل الشأني

Potential proof

الدليل بالقوّة، أي الذي من شأنه أن يكون دليلا لكنّه ليس كذلك بالنسبة إلى مثل الجاهل به أو الغافل عنه، فلا يعدّ دليلا فعليا بالنسبة إلى أيّ منهما.

الدليل الشرعي

Legal evidence or proof

كلّ ما صدر من الشارع ممّا له دلالة على الحكم الشرعي، كالكتاب و السنة.

الدليل الظني

Speculative proof

الدليل الذي يفيد الظنّ بمؤدّاه، من قبيل خبر الواحد و الشهرة، و يسمّى أمارة و طريقا و ظنّا خاصّا إذا ثبت حجّيّته.

الدليل العقلي

Rational indication or demonstration

الدليل الذي منشؤه العقل بما له من قابلية لإدراك الكثير من الامور، و يدرج بحثه تحت عنوان الدليل العقلي و المعقول و الاستلزامات العقلية.

الدليل العملي

(- الدليل الفقاهتي)

الدليل غير اللفظي

(- الدليل اللّبّي)

الدليل غير المحرز

(- الدليل الفقاهتي)

الدليل الفقاهتي

Foqahatic proof

الدليل الذي يكون مؤدّاه حكما ظاهريا، و يحدّد الوظيفة العملية للمكلّف، و يدعى بالأصل العملي و الدليل العملي و الدليل غير المحرز و غير المنزّل، كأصل البراءة و الاحتياط. (- أصل و أقسامه)

الدليل القطعي

Definite proof, decisive proof

الدليل الذي يفيد القطع و اليقين بمؤدّاه، من قبيل النصّ القرآني أو الخبر المتواتر إذا كان نصّا في أمر ما.

الدليل الكلي

(- الدليل الإجمالي)

الدليل اللّبّي

Non- verbal proof

الدليل غير اللفظي من قبيل الإجماع و السيرة، و سمّي لبّيّا لأنّه يثبت به نفس المعنى و المضمون المراد من الحكم الشرعي اللفظي، فيكون بمثابة اللّب بالنسبة إلى اللفظ الحاكي عنه، و يشبّه اللفظ هنا بالقشر. و ممّا يختلفان فيه أنّ الدليل اللبّي لا اطلاق له، فيقتصر فيه على القدر المتيقن، بينما للدليل اللفظي اطلاق يمكن إثبات بعض الأحكام بواسطته.

الدليل اللفظي

(- الدليل النقلي)

الدليل اللمّي

Apriori demonstration, casual proof, causal demonstration, priory reasoning, propheric demonstration

دلالة العلّة على المعلول، من قبيل دلالة الإفلاس أو السفه على الحجر.

الدليل المحرز

(- الدليل الاجتهادي)

الدليل المحكوم

Governed proof

الدليل الذي نظر إليه دليل آخر و وسّع أفراد موضوعه (أو محموله) أو ضيّقها و أخرج بعضها بنحو تنزيلي اعتباري لا حقيقي. من قبيل دليل (الطواف صلاة) فإنّه وسّع موضوع الصلاة ليزيد عليها فردا آخر، و هو الطواف، لكنّ هذا الفرد لم يزد عليه بنحو الحقيقة، فإنّ الطواف لا يتحوّل إلى صلاة حقيقة بل اعتبارا و تنزيلا. (- حكومة)

الدليل المورود

Sovereigned proof

الدليل الذي يرد عليه دليل وارد و ينفي أو يثبت أفرادا لموضوعه نفيا و إثباتا وجدانيا و تكوينيا، من قبيل الأصل العملي فيما إذا كان في مورده خبر ثقة، فإنّ الأصل عندئذ ينتفي موضوعه، فيدعى دليلا مورودا.

(- الدليل الوارد)

الدليل النقلي

Verbal proof

يطلق على الآيات و الروايات و بخاصة الروايات، و يدعى الدليل اللفظي أو الحجّة اللفظية؛ باعتبارها ملفوظة، و سمعية باعتبارها مسموعة.

الدليل الوارد

Sovereign proof

الدليل الذي ينفي أو يثبت موضوع دليل آخر نفيا أو إثباتا تكوينيا و وجدانيا، من قبيل خبر الثقة الذي ينفي موضوع الأصل العملي، فمع وجود خبر الثقة لا يبقى دور و مجال لجريان الأصل العملي، فإنّ مجال الاصول العملية انعدام البيان أو انعدام الدليل الكاشف عن الحكم الشرعي، و عند عدمه نلجأ إلى الدليل المحدّد للوظيفة العملية، و كما يكون الوارد مثبتا للحكم قد يكون مثبتا لموضوع آخر من موضوعات الدليل المورود، من قبيل دليل حجّيّة الأمارة بالنسبة إلى دليل جواز الإفتاء بحجّة، فإنّ الأمارة تثبت موضوعا آخر لدليل جواز الإفتاء بحجّة؛ باعتبار أنّ الأمارة حجّة أيضا.

الدليل اليقيني

(- الدليل القطعي)

دوران

1. consistency of a cause, 2. disjunction negation, 3. discrepancy, 4. commonly used, 5. doubt

1- الطرد و العكس أو الجريان. (- طرد و عكس، جريان)

2- عدم الخلو، كما في قولهم: دوران الأمر بين التقييد أو الاطلاق، أي عدم خلوّه من أحدهما.

3- التعارض، كما في قولهم: مسائل الدوران، أي التعارض.

4- الدارج، كما في قولهم: اللفظ الكثير الدوران في زمن النبي، أي الدارج آنذاك.

5- الشك و التردّد، كما في قولهم: الدوران بين الأقل و الأكثر، و يعني الشك بين كون الواقع المفروض هو الأقل أو الأكثر، كما هو الحال في بعض الشبهات الواردة في العلم الإجمالي.

الدوران العدمي

Absence of value due to the absence of its cause

(- انعكاس العلّة، عكس)

حرف الذال

ذات

Subject, essence

ما يعرض عليه المبدأ (الصفة التي يشتق منها المشتق) من قبيل زيد في مثل (زيد قائم). (- مشتق)

ذريعة

Means, plea, instrument, pretense

الوسيلة، و غالبا ما يراد منها الوسيلة الخاصة، أي التي تفضي إلى أمر غير مباح.

(- الذريعة الخاصة)

البحوث الدارجة تحت عنوان الذريعة لدى اصوليي أهل السنة غالبا ما تدرج لدى الشيعة تحت عنوان المقدّمة. و يفرّق البعض بين الذريعة و المقدّمة بأنّ المقدّمة يتوقّف عليها ذيها و الذريعة لا يتوقّف عليها الفعل الذي يلحقها، فصعود السلّم مقدّمة لبلوغ السطح و يتوقّف عليه بلوغ السطح، بينما سبّ آلهة الذين لا يؤمنون يعدّ ذريعة لسبّ اللّه لا مقدّمة لعدم التوقّف، و المقدّمة قد تتحقّق دون أن يكون فيها معنى الذريعة، كالسفر للمعصية فإنّه يتوقّف ارتكاب المعصية على قطع المسافة إلّا أنّ السفر بحدّ ذاته لا يفضي إلى تلك المعصية. لكنّهما قد يجتمعان في شيء واحد، كما في شرب المسكر المفضي إلى مفسدة السكر و ضياع العقل، فهو مقدّمة و ذريعة للمفسدة في ذات الوقت.

الذريعة الخاصة

Specific means

الوسيلة التي تفضي في غالب الأحيان إلى المفسدة و المحرّم، و هي المقصودة عند الكلام عن سدّ الذرائع، من قبيل بيع العنب لصانع الخمر لغرض صنع الخمر.

الذريعة العامة

General means

الوسيلة التي قد تفضي إلى مفسدة أو إلى مصلحة، فيراد سدّها إن أفضت إلى مفسدة، من قبيل بيع السِكين، فهي من الوسائل المشتركة

التي يمكن أن تستخدم للطبخ و يمكن أن تستخدم لجرح الآخرين و إيذائهم، فيحرم في المورد الثاني بيعها، باعتباره مقدّمة للمحرم.

ذمة

1. compact, care, protection, custody, merit, 2. qualification

1- العهد، و تستخدم في الشئون الشرعية باعتبار ما يبدو من وجود عهد بين اللّه و المكلف يلزم الأخير الالتزام به من خلال توفيق السلوك مع التعاليم الإلهية، و هذا التوفيق يبرأ الإنسان ممّا يفرضه العهد المزبور و يجعله في أمان اللّه، فيقال عندئذ: برأت الذمة، و عدم التوفيق يحمّل المكلّف ما يلزم عليه الإتيان به، فيقال عندئذ: اشتغال الذمة، و الاشتغال يستمر حتّى القيام بما يرفعه

و يبرئ الذمة.

2- الأهلية، أي الظروف و المواصفات التي تؤهّل الإنسان لتوجّه الخطاب الإلهي إليه. (- أهلية)

ذو المقدمة

Obligatory which needs prerequisite

ما لا يلزم المكلّف الإتيان به إلّا بعد حصول مقدّمته، من قبيل طلب الماء لأجل الوضوء فإنّه غير واجب إلّا إذا وجب الوضوء.

حرف الراء

راوي

Narrator

من نقل الحديث أو السنّة أو رواهما.

رأي

Opinion, view, idea

نالت مفردة الرأي تحولات غير قليلة عبر مرّ الزمن، فقد كانت عهد الرسول تطلق على الإفتاء غير المعتمد على نصّ من القرآن أو الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) من قبيل معاذ ابن جبل الذي سأله الرسول عند ما أراد بعثه إلى بلد ناء: ما ذا تفعل إن لم تجد نصّا من الكتاب أو السنة؟

قال: أجتهد رأيي، أي أعمل رأيي و فكري.

كثيرا ما كان الصحابة يذمّون إعمال الرأي و يريدون به الاجتهاد دون نص، و استمرّ هذا المعنى للرأي حتّى عهد بعض الأئمّة الأربعة، مثل أبي حنيفة الذي قال بالقياس، و مالك الذي قال بالاستحسان، فقد تبلور آنذاك مذهب يدعى أصحابه بأصحاب الرأي، و يراد من الرأي عندئذ القول بالقياس و الاستحسان، فدرج الرأي آنذاك بمعنى القياس و الاستحسان، و قد تعرّض هذا المذهب إلى هجوم عنيف من قبل علماء تلك العهود من السنّة و أئمّة أهل البيت (عليه السلام).

اللاحقون من أتباع المذاهب السنّية فرّقوا بين صنفين من الرأي، الرأي الذي يعتمد أسسا مقبولة من قبل المذاهب التي ينتمون إليها، و الرأي الذي لا يعتمد هكذا أسس، فالأول ممدوح و الثاني مذموم، و حملوا الرأي الوارد عن الصحابة ذمّه على المذموم منه.

و حاليا يستخدم الرأي حتّى من قبل الشيعة و يراد منه ما هو أعم من المذموم أو الممدوح، و يصفون به بعض الأقوال، و لا يريدون بها الجانب السلبي الذي ورد فيه نهي من الأئمّة (عليه السلام) و الصحابة، بل يطلقونه على قراءة خاصّة يعتمدها المجتهد للدليل فيبدو له الحكم بنحو غير ما يبدو لآخر.

رجاء

1. hope, expectation, wish 2. probability

1- الأمل و الرغبة في حصول شيء محبوب في المستقبل، و هو ممّا يمكن حمل الأمر عليه فيما إذا كان ممكن الحصول و صدر من الداني إلى العالي، من قبيل: **رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنا.**

2- الاحتمال، كما في قولهم: رجاء المطلوبية، أي احتمالها.

رخصة

Concessionary law

1- التسهيل في مقابل التشديد.

2- الإباحة كأحد الأحكام الشرعية الخمسة، و لهذا قد توصف أحيانا بالواقعية أو بالظاهرية تبعا لاتّصاف الأحكام الشرعية بهما.

3- رفع القلم عن المكلّف في الحالات الثانوية الواردة في حديث الرفع، و هي تعبير آخر يستخدمه أهل السنّة للتعبير عن الأحكام الثانوية. و يعرّفها بعض أصوليي أهل السنة بالحكم الثابت على خلاف دليل الوجوب أو الحرمة لعذر. و هي بهذا المعنى على أنواع، فتارة تكون رخصة فعل، كما في المحرمات مثل أكل الميتة، فالأكل محرّم لكنّه يرخّص في حالات خاصة كالاضطرار، و قد تكون رخصة ترك أو إسقاط، كما في الصلاة عند استلزام الإتيان بها العسر و الحرج، و يقابلها العزيمة. (- عزيمة)

رغيبة

Confirmed mandub, highly recommended

السنّة المؤكّدة، أي المستحب الذي هو أعلى من النافلة، من قبيل ركعتي الفجر، و هو من الاصطلاحات التي درجت في فقه أهل السنة.

رفع

Removal

إزالة الحكم الإلزامي و تبديله بحكم ترخيصي، و ذلك لدواعي ورد ذكرها في حديث الرفع، و مثاله الحكم الإلزامي في حرمة أكل الميتة، فإنّه عند الرفع في الحالات الخاصة- كالاضطرار- تزول الحرمة و تحلّ الرخصة محلّها. و هناك نقاش بين الاصوليين في حديث الرفع و ما إذا كان الرفع فيه واقعيا كأحد الأحكام الواقعية التي لا ترتبط بعلم المكلّف و تعمّ العالم و الجاهل، أم ظاهريا يتأتّى في ظروف الشك بالحكم الواقعي؟

ركن القياس

Pillar of an analogical deduction

الوصف الجامع بين الأصل و الفرع، أي الذي يؤدّي إلى إثبات حكم الأصل في الفرع بسبب تواجده في الفرع. و هذا الاصطلاح إذا استعمل بصيغة الجمع (أركان القياس) كان له معنى آخر. (- أركان القياس)

روايات الاحتياط

(- أخبار الاحتياط)

روايات البراءة

(- أخبار البراءة)

روايات التثليث

(- أخبار التثليث)

روايات التخيير

(- أخبار التخيير)

روايات الترجيح

(- أخبار الترجيح)

روايات التوقّف

(- أخبار الإرجاء)

روايات الحل

(- أخبار الحل)

روايات العرض

(- أخبار العرض)

روايات العلاج

(- أخبار العلاج)

رواية

Narration, Hadith

(- حديث)

حرف الزاي

زجر

Repression, restraining, prevention

المنع بقوّة و شدة، و هو من مداليل صيغة النهي.

زمان

Time, period, age, era

الوقت، سواء كان قليلا أو كثيرا، و قد تقيّد به بعض التكاليف، من قبيل صلاة الصبح أو الحج. كما وقع مفهومه موضع نقاش الاصوليين ما إذا كان حجّة أم لا؟ (- مفهوم الزمان)

زمان الواجب و الوجوب

Time of obligation and obligatory

زمان الواجب: زمان فعلية فعل الواجب على المكلّف، فبالنسبة إلى صلاة الصبح زمان الواجب فيها من الفجر و حتّى طلوع الشمس.

زمان الوجوب: زمان فعلية الوجوب على المكلّف، و هو بالنسبة إلى الحج مثلا بعد حصول الاستطاعة.

و يذكر أنّ زمان الواجب و الوجوب قد يتّفقان و قد يختلفان، فبالنسبة إلى صلاة الصبح يتّفق زمان الواجب و الوجوب، و كلاهما يصبحان فعليين بعد الفجر و حتّى طلوع الشمس، و قد يفترقان كما بالنسبة إلى الحج، فإنّ زمان الوجوب يحصل بمجرّد حصول الاستطاعة، و قد يكون في شهر رجب، أمّا زمان الواجب فهو الموسم المحدّد من شهر ذي الحجّة.

حرف السين

سبب

Cause, reason

1- الوصف الوجودي الذي بثبوته في موضوع يثبت الحكم، و هو اصطلاح يشمل علّة الحكم و حكمته، كالإسكار بالنسبة إلى الخمر.

2- ما ترتّب عليه أثر شرعي، من قبيل الزوجية التي تترتّب عليها وجوب النفقة.

3- ما يكون طريقا للوصول إلى الحكم مع كونه غير مؤثّر عقلا و لا يكون بيد المكلّف، من قبيل الزوال بالنسبة إلى صلاة الظهر، و يسمّى المقدّمة السببيّة أيضا.

السبب الاعتباري

(- السبب الشرعي)

السبب التام

Complet cause, perfect cause

السبب الذي لا يتوقّف حصول مسبّبه على شيء آخر، من قبيل الجنابة التي هي سبب تام لوجوب الغسل.

السبب التكويني

Genetic cause

العلّة التي تخضع لقوانين الطبيعة، و يدعى لدى الاصوليين سببا خارجيا كذلك.

السبب التوليدي

Generative cause

السبب الذي يترشّح منه المسبّبات التكوينية، كالضرب بالبندقة الذي يسبّب الموت، أو شرعية اعتبارية، مثل التقبيل الذي يولّد رجوع المطلّقة.

السبب الجعلي

(- السبب الشرعي)

السبب الحقيقي

Real cause

السبب الذي يكون سببا في الواقع و الحقيقة لا بالاعتبار و التسامح، من قبيل القول بأنّ دلوك الشمس ليس سببا حقيقيا للصلاة بل هو إرادة الفاعل، و الدلوك بمثابة الداعي.

السبب الخارجي

(- السبب التكويني)

السبب الشرعي

Legal cause

1- ما يندرج تحت عنوان أسباب الشريعة، و هي ما يترتّب عليها الأحكام غير مؤثّرة فيها، و لا تكون بيد المكلّف و لا يدرك العقل تأثيرها، و تعرف بنسبة الحكم إليها، من قبيل الوقت للصلاة و البيت بالنسبة إلى الحج، و هذا التعريف درج لدى اصوليي أهل السنة.

و يدعى السبب الاعتباري و المجعول و الجعلي.

2- علّة الحكم المتعلّق بأفعال المكلّفين، و التي جعلت علّة من قبل الشارع، و هي علّة ذهنية اعتبارية لا حقيقيّة تكوينية، و بعض يرى عموم علل الأحكام و أسبابها معرّفات للحكم أو مؤثّرات فيه أو قيودا لموضوعه فقط، و هي من قبيل النوم و البول بالنسبة إلى

وجوب الوضوء. و هذا المعنى درج لدى اصوليي الشيعة.

السبب العادي

Usual cause

ما يكون عادة علّة لمعلوله، كالسقوط في البئر فإنّه عادة ما يكون سببا للموت.

السبب العقلي

Rational cause

ما يكون عقلا و تكوينا علّة لمعلوله، من قبيل النار في كونها علّة للإحراق.

السبب غير المقدور

Divine cause

السبب الذي لا قدرة للمكلّف في إيجاده، بل اللّه وحده بامكانه إيجاده و إعدامه، من قبيل الفجر الذي هو سبب وجوب صلاة الصبح، و لا قدرة للمكلّف في إيجاده.

السبب الفاسد

Invalid cause

السبب الذي لا يترتّب عليه الآثار الشرعية بسبب فقدانه بعض المواصفات من قبيل عقد الزواج الباطل.

السبب المجعول

(- السبب الشرعي)

السبب المقدور

Cause under human ability

السبب الذي إيجاده بيد المكلّف، من قبيل عقد الزواج الذي هو سبب في وجوب النفقة، أو البيع الذي هو سبب في جواز التصرّف بالمبيع، مع قدرة المكلّف على إيجاده.

السبب الناقص

Partial cause, imperfect cause, incomplete cause

السبب الذي يتوقّف المسبّب على وجوده بضميمة أمر أو امور اخرى، من قبيل الرضعة الواحدة فهي سبب للتحريم لكن مع انضمام رضعات اخرى إليها.

سببيّة

Causalitism, causationism

مسلك اصولي سعى إلى تفسير حجّيّة الأمارة بأنّها إذا قامت على حكم أحدثت حكما تكليفيا ظاهريا موافقا لها، سواء كانت مصيبة أو مخطئة، فإذا ورد خبر بحرمة صلاة الجمعة أنشئ طبق هذه الأمارة حكم الحرمة. و تدعى الموضوعية و توصف أحيانا بالصرفة كذلك، و فيها اتجاهات مختلفة كالسببيّة المعتزلية و الأشعرية، و يقابلها مذهب الطريقيّة. (- طريقيّة)

السببيّة الأشعرية

Ash'aric causationism

السببية التي تستلزم التصويب الأشعري، أي كون الأحكام الواقعية تابعة لآراء المجتهدين و ليس هناك في الواقع غير ما يفتي به المجتهد.

السببيّة الإمامية

(- السببية الظاهريّة)

السببيّة التصويبية

Tasowibia causationism

السببية التي تؤدّي إلى القول بالتصويب، أي كون الأمارة تنشئ حكما واقعيا طبقها لا ظاهريا، و لأجل ذلك تدعى السببيّة الواقعيّة، كما تدعى السببية المحضة كذلك، و هي على قسمين أشعرية و معتزلية. (- السببية الأشعرية، السببية المعتزلية)

السببيّة السلوكية

Seloki'a causationism

أصحاب هذا الاتجاه يرون أنّ هناك مصلحة في نفس سلوك الأمارة و تطبيق العمل على ما أدّت إليه، و بهذه المصلحة يتدارك ما قد يفوت من مصلحة الواقع، فالأمارة على هذا الرأي في الحقيقة ذات شأن طريقي و سببي في ذات الوقت، و تسمى المصلحة السلوكية، ذهب إلى هذا الشيخ الأنصاري.

السببيّة الصرفة

(- سببيّة)

السببيّة الظاهريّة

Exoteric causationism

السببية التي تفرض أن ما تنشئه الأمارة من أحكام تكليفية ظاهرية لا واقعية، و هذا يعني عدم استلزامها للتصويب المفروض، و تدعى السببيّة الإماميّة باعتبار أنّ بعض الإماميّة الشيعة يقولون بها، كما تدعى السببيّة المخطّئة؛ باعتبار أنّها تتضمّن نوعا من التخطئة.

السببيّة المحضة

(- السببية التصويبية)

السببيّة المخطّئة

(- السببية الظاهريّة)

السببيّة المعتزلية

Mu'tazilic causationism

السببية التي تستلزم التصويب المعتزلي، أي الذي يرى أنّ قيام الأمارة أو الأصل على حكم شرعي يحدث مصلحة أو مفسدة غالبة على المصلحة أو المفسدة الواقعيتين، و الحكم يكون مجعولا على طبق المؤدى دون الواقع لأجل تلك المصلحة أو المفسدة الغالبة.

السببيّة الواقعية

(- السببية التصويبية)

السبر و التقسيم

Isolating the cause, probing

اختبار الأوصاف المحتمل كونها علّة في الحكم بعد تقسيمها و حصرها. (- تقسيم) من قبيل حرمة الخمر، فإنّ هناك أوصافا للخمر هي: كونه سائلا و كونه مفيدا و كونه مسكرا، فإنّ الوصف الأول منتف و إلّا حرم الماء كذلك لكونه سائلا، و الثاني أيضا منتف و إلّا حرم كلّ مفيد، يبقى وصف السكر فيحتمل كونه هو العلّة في التحريم. و باعتبار أنّ السبر (بمعنى الاختبار) يلحق تقسيم الصفات يقرن به غالبا و يقال السبر و التقسيم، و يقدّم عليه في اللفظ فقط، و الواقع تقدّمه. و يعدّان معا من مسالك التعليل.

و إذا كان التقسيم و السبر أو أحدهما ظنيين نعتا بالظني فيقال: السبر و التقسيم الظني، و إذا كانا قطعيين نعتا بالقطعي فيقال:

السبر و التقسيم القطعي.

سدّ الذرائع

Blocking the means, blocking pretenses

قاعدة تقضي بمنع الذرائع، أي المقدّمات و الوسائل المؤدية إلى عمل لا يرتضيه

الشرع، من قبيل: **لا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ** فحرّم سبّ الذين يدعون من دون اللّه؛ لأنّه مقدّمة لسبّ اللّه. و هذا المثال استخدم كدليل على القاعدة كما استخدم مثالا لها، و قد استدلّ عليها بأدلّة اخرى من القرآن و الأحاديث و العقل.

و ذات البحث مطروح لدى الشيعة تحت عنوان المقدّمة، و الأكثر يرى أنّ المقدّمة تابعة في حكمها لذي المقدمة فتحرم إذا كان ذوها محرما و تجب إذا كان ذوها واجبا و هكذا.

(- ذريعة)

سر

Secret, wisdom, cause

و جمعه أسرار، و عند ما يطلق في الاصول يراد منه الحكمة، و أسرار الأحكام و الشريعة تعني حكمها. (- حكمة)

سكوت المعصوم

(- تقرير)

سلب العموم

Negation of generality

تعبير آخر عن التخصيص، و مورده ما إذا لحق النصّ العام نصّ خاص في ذات الكلام و شمل بعض ما يتناوله العام، فالبعض يرى أنّه يسلب العموم، أي يخرج العموم عن حالة كونه عاما، ممّا يعني التخصيص في النتيجة، و بعض آخر لا يرى ذلك.

سند

chain of Hadith narrators, 2. proof, source .1

1- سلسلة رواة الحديث، كما في قولهم:

سند الرواية ضعيف.

2- الدليل أو المنشأ، كما في قولهم: سند الإجماع أو سند القول أو سند الحكم.

سنّة

1. Sunnah, recommended, 2. obligation, 3. tradition, prophetic tradition

1- ما دون الواجب، و قد اختلف في تحديد صنف ما دون الواجب الذي يراد منه، فبعض فسّره بالنافلة، و آخر بما واظب عليه الرسول و الخلفاء الراشدون دون منع من الترك، و آخر: ما يؤجر على فعله و يلام على تركه، و آخر: ما كان فعله راجحا على تركه.

و السنّة مع المندوب و التطوّع و النفل و المرغوب فيه و المستحب كلّها بمعنى واحد.

2- الواجب، و هذا الاطلاق ليس دارجا، ورد في بعض كلمات الفقهاء المتقدّمين، فقالوا: التشهّد سنة و غسل مسّ الأموات سنّة و رمي الجمرات سنة، و قد فسّرت السنة هنا بالواجب، و يقال: إنّ اطلاق السنة على هذه الموارد الواجبة من باب أنّها ثبتت بالسنة، أي بقول أو فعل أو تقرير المعصوم.

3- ما اثر عن النبي أو الأئمّة من أهل البيت من قول أو فعل أو تقرير، فهي شاملة للأحاديث النبويّة و الأفعال و التقريرات و الإمضاءات المحكيّة.

سنّة أهل البيت

Sunnah of prophet's family

المأثور عن أهل البيت من أقوال و أفعال

و تقارير، و الشيعة يرون السنّة الواردة عن أهل البيت بحكم السنّة الواردة عن الرسول من حيث الحجيّة.

السنّة التقريرية

Tacitly approved Sunnah

سكوت المعصوم تجاه أمر ما، ممّا يعني إمضاءه لشرعيته.

السنّة الحاكية

Hadiths, traditions

تعبير آخر عن الأخبار، و سمّيت حاكية باعتبارها تحكي قول أو فعل أو تقرير المعصوم، و تسمّى السنّة المحكية باعتبار أنّها محكية بواسطة الأخبار، كما تدعى السنّة المروية لذات الاعتبار، و تسمّى السنة الظاهريّة باعتبار احتمال كذب الأخبار الحاكية عنها و تمييزا لها عن السنّة الواقعية الثابتة قطعا. (- حديث)

السنّة الراتبة

Persistent Sunnah

1- السنّة المرافقة للفرائض كالنوافل اليومية.

2- السنة التي داوم على فعلها الرسول و لم يتركها إلّا نادرا، و تدعى سنة الهدى كذلك. (- سنة الهدى)

سنّة الزوائد

Natural Sunnah

السنة التي تتعلّق بأفعال الرسول الروتينية من قبيل طريقة لبسه و مشيه و قعوده و ما شابه ذلك، و تركها لا يوجب الحرمان من الثواب أو ما شابه، و تسمّى سنة العادة كذلك.

سنّة الصحابة

Sunnah of companions

ما اثر عن الصحابة من قول أو فعل أو تقرير، و يرى البعض مثل الشاطبي حجيتها، و استدلّ عليها بعدّة أدلّة عقلية و نقلية.

السنّة الظاهريّة

(- السنة الحاكية)

السنّة الظنية

Speculative Sunnah

الأخبار التي لم يقطع بصدورها عن المعصوم من قبيل أخبار الآحاد.

سنّة العادة

(- سنة الزوائد)

السنّة العملية

(- السنة الفعلية)

سنّة العين

Personal Sunnah

ما يسنّ لكلّ مكلّف بعينه، من قبيل نافلة الليل.

السنّة الفعلية

Actual Sunnah

الثابت من أفعال المعصوم، و التي يمكن أن يكون لها دلالات تشريعية، و تسمّى السنة العملية كذلك.

السنّة القطعية

Decisive Sunnah

الأخبار التي يقطع بصدورها عن المعصوم مثل الأخبار المتواترة، و باعتبار النظر في القطع إلى السند يطلق على الأخبار في هذه الحالة بالسنة القطعية الصدور، و إذا كان النظر إلى الدلالة و كانت الدلالة قطعية

قيل: قطعية الدلالة.

السنّة القولية

Verbal Sunnah

الأحاديث الصادرة عن المعصوم، و سمّيت قولية باعتبارها مجموعة من الأقوال الصادرة عنه. (- حديث)

سنّة الكفاية

Collective Sunnah

ما يكتفى في حصوله صدوره من أيّ من المكلّفين، من قبيل عقيقة الولد، فإنّها سنّة يكفي أداؤها من أحد الوالدين، و لم تسن لكلّ واحد منهما.

السنّة المتواترة

Recurrent Sunnah

الأخبار المتواترة. (- الخبر المتواتر)

السنّة المحكية

(- السنة الحاكية)

السنّة المروية

(- السنة الحاكية)

السنّة المؤكدة

Emphatic strongly recommended Sunnah

1- المستحب المؤكّد أو الشديد استحبابه بحيث يقرب من الوجوب.

2- ما واظب عليه الرسول مع الترك أحيانا، و تاركها لا يعاقب لكن يحرم من الشفاعة و يستحق اللوم، من قبيل الأذان و الإقامة و الجماعة، و يدعوها الحنفية سنة الهدى.

سنّة الهدى

Emphatic Sunnah

السنّة المؤكّدة القريبة من الواجب و يستحقّ تاركها اللوم و الحرمان من الشفاعة، و يعدّ تركها نوع ضلالة، و هي من قبيل صلاة الجماعة و

النوافل اليومية.

السنّة الواقعية

Real Sunnah

السنة الثابتة حقا كونها قول أو فعل أو تقرير المعصوم و لا يشوبها شك من ناحية صدورها، و هي ثابتة بالنسبة لمن عاصر المعصوم، و يكون بمثابة الشاهد العيان لها، أمّا بالنسبة لنا فلا تثبت إلّا بدليل قطعي من قبيل التواتر.

سؤال

question, inquiry, query, 2. prayer .1

1- الاستفهام عن أمر ما.

2- الدعاء أو طلب الداني من العالي تلبية أمر ما، و هو من الوجوه التي يحمل عليها الأمر، كما في قوله تعالى: **رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا.**

سؤال التعدية

Transitive question

من الاعتراضات الواردة على القياس، و يقوم على أساس ذكر علّة اخرى غير التي استدلّ بها القائس، يمكن تعديتها إلى فرع آخر مختلف فيه و غير مسلّم، و لا ترجيح لأحدهما على الآخر، من قبيل قول الشافعي في مسألة إجبار البكر البالغ على النكاح:

بكر، فجاز إجبارها كالبكر الصغيرة، فعارضه الحنفي بالصغر و قال: البكارة، و إن تعدّت إلى البكر البالغة فالصغر أيضا متعدّ إلى الثيّب الصغيرة. و الأخير أيضا ممّا اختلف فيه، و في

النتيجة لا يجوز إجبار الباكر الصغيرة؛ لأنّه لا يجوز إجبار الثيّب.

سؤال الفرق

Dissimilarity question

من الاعتراضات الواردة على القياس، و يعتمد إبداء وصف في الأصل غير موجود في الفرع، من قبيل تعليل تحريم الربا في الحنطة و الشعير بكونهما طعاما، و هذا التعليل ينسحب إلى الفواكه مثلا فيعترض على هذا التعليل باحتمال كون العلّة الاقتيات مع قابلية الادّخار، و هي قابلية غير موجودة في مثل التفاح، فيكون قياس التفاح على الحنطة و الشعير معترض عليه بسؤال الفرق. و قد تحذف مفردة السؤال من الاصطلاح فيدعى الفرق كما يدعى القياس مع الفارق و المفارقة كذلك.

سؤال المزاحمة

(- سؤال المعارضة)

سؤال المعارضة

Opposition question

من الاعتراضات التي قد ترد على القياس و تعتمد ذكر وصف في الأصل يقتضي نقيض حكم القائس في تعدية الحكم إلى الفرع؛ لوجود نص أو إجماع أو مانع للحكم أو فوات شرط. و يسمّى سؤال المزاحمة كذلك. و الكثير لم يفرّق بينه و بين سؤال الفرق و عدّاهما واحدا، كما سمّاها الحنفية قلبا فيما إذا كانت بمعنى جعل العلّة معلولا و المعلول علّة. (- قلب)

سياق الكلام

Context, content, sequence

اسلوب الكلام، و يراد منه جميع الدوال من القرائن التي تكتنف باللفظ، اللفظية منها و الحالية. (- دلالة السياق)

سيرة

1. behavior and customs and conduct of people, 2. biography of someone, life of someone

1- مجموعة التقاليد و السلوكيات و الأعراف و البناءات الذهنية الدارجة لدى الناس، و تنقسم إلى قسمين شرعية و عقلائية.

2- قصّة حياة شخص، و هو ما يدعى بالسيرة الذاتية.

السيرة الإسلامية

(- سيرة المتشرعة)

سيرة أصحاب الأئمّة

The conduct of companion of Ahlul bait

أي سيرة أصحاب أئمّة أهل البيت، و هي من مصاديق سيرة المتشرعة. (- سيرة المتشرعة)

السيرة الشرعية

(- سيرة المتشرعة)

سيرة الصحابة

Conduct of companion of the prophet

من مصاديق سيرة المتشرعة.

(- سيرة المتشرعة)

سيرة العقلاء

(- السيرة العقلائية)

السيرة العقلائية

Conduct of rational persons, practice of rational persons, practice of the wise

توجّهات و ميول عامّة لدى العقلاء نحو سلوك خاص دون أن يكون للشارع دور في بلورة هذه التوجّهات و الميول، من قبيل أخذهم بظاهر الكلام. و هي حجّة إذا اكتشفنا بنحو ما إمضاء الشارع لها، بأن كانت دارجة لديهم عهد الرسول أو الائمة و لم يردعوا عنها. و تسمّى سيرة العقلاء و بناء العقلاء و طريقة العقلاء أيضا.

سيرة المتشرّعة

Conduct of the devout(faithful)people

العهود و السلوكيات الدارجة لدى المؤمنين في عصر التشريع، أي المعاصر لعهد المعصومين دون ما تأخّر عنهم و الدارج حاليا مثلا، من قبيل اتّفاقهم على إقامة صلاة الظهر عوضا عن صلاة الجمعة، أو على عدم دفع الخمس في الميراث. و هي حجّة شرعية تعتمد مبنى أنّ كلّ فرد منها يشكّل قرينة على صدور بيان شرعي في السلوك المعين، و مجموعهم يشكّلون دليلا استقرائيا يعتدّ به كما يعتدّ بالإجماع و الشهرة. و تسمّى السيرة الشرعية و السيرة الإسلامية. و هذه السيرة شاملة للسلوكيات الدارجة لدى صحابة الرسول و أصحاب الائمّة من أهل البيت كذلك. و تسمّى السيرة الإسلامية و السيرة الشرعية و سيرة المسلمين.

سيرة المسلمين

(- سيرة المتشرعة)

حرف الشين

شاذ

Abnormal, irregular, unnatural

ما خالف قاعدة عامة أو قياسا أو شهرة، و الشاذ من الحديث هو الحديث المخالف لما اشتهر، و يعدّ من العلاجات الواردة لردّ الحديث إذا تعارض مع آخر غير شاذ.

شارع

Lawgiver, Divine sources, legislator

المشرّع و هو اللّه ثمّ النبي كمبلغ أولا و مشرّع في أحيان اخرى، و قد يوصف بالمقدّس لأجل كونه وصفا لله أو الرسول، و قد يطلق تجوّزا على الكتاب و السنة باعتبارهما المصدرين الأساسيين للتشريع و صادرين عن اللّه و الرسول.

شافعيون

Shafi' ites

أتباع الإمام الشافعي، و باعتبار تبعيّتهم لهذا الإمام يعدّون من السبّاقين في التقعيد الاصولي و تدوين قواعد كلية تعتمدها الفروع. و يدعى منهجهم منهج الجمهور باعتبار انتهاج مناهجهم من قبل جلّ علماء المذاهب الاخرى، كما يسمّى منهج المتكلّمين باعتبار اعتماد هذا المنهج من قبل الكثير من المتكلّمين- أشاعرة و معتزلة- لكن البعض يخطّئ تسميتهم بالمتكلّمين و يفرّق بينهم و بين المتكلّمين، رغم ما للشافعي من دور في التقعيد الاصولي.

أهم مصادرهم الاصولية عبارة عن:

(الرسالة) للشافعي، و (البرهان في اصول الفقه) للجويني، و (المستصفى) للغزالي، و (المحصول) للرازي، و (الاحكام في اصول الأحكام) للآمدي.

شاهد الحال

(- القرينة الحالية)

شبه

Inappropriate cause

من مسالك إثبات العلّة، و يعني الوصف المستلزم للمناسب و ليس في ذاته مناسبة و لا دلالة على العليّة، و يسمّى القياس الذي يقوم على أساسه قياس الشبه، مثاله: أن يتردّد الفرع بين أصلين فيه مناط كلّ منهما إلّا أنّ شبهه لأحدهما أكثر، من قبيل إلحاق العبد بالحرّ لا بباقي المملوكات في بعض الأحكام مثل القتل؛ و ذلك لقوّة الشبه بالحرّ. (- قياس الشبه)

شبهة

Suspicion, doubt

ما التبس أمره و شكّ في واقعه ما إذا كان حلالا أم حراما أو صحيحا أم فاسدا، و مناشئ الالتباس مختلفة فقد يكون التشابه بين الحالات ممّا يشكل التحديد و التصنيف أو الجهل أو ما شابه.

الشبهة الابتدائية

(- شبهة بدوية)

شبهة ابن قبة

Ibn kibah suspicion

ابن قبة المكنّى بأبي جعفر هو محمد بن عبد الرحمن بن قبة (من أعلام القرن الثالث) فقيه و متكلّم معتزلي تحوّل إلى المذهب الإمامي، و له كتب في الإمامة ك (الإنصاف) و (المستثبت) و (الرد على الزيدية) و (الرد على أبي علي الجبائي).

يرى ابن قبة عدم امكانية التعبّد بالأمارات، و قد استدلّ على رأيه بدليلين:

الأول: لو جاز التعبّد بخبر الواحد في الأخبار عن النبي **(صلّى اللّه عليه و آله)** لجاز التعبّد به في الإخبار عن اللّه. و الثاني باطل بالإجماع فكذا الأوّل.

الثاني: يلزم من التعبّد بالأمارة تفويت المصلحة و الإيقاع في المفسدة و الجمع بين المثلين و الضدين و الجمع بين الإرادتين المتضادتين، و هذه كلّها مفاسد تحليل الحرام و تحريم الحلال، إلّا أنّ العلماء ردوا شبهته بردود كثيرة.

و ذات الشبهة و أدلتها مأثورة عن محمد بن عبد الوهاب أبي علي الجبّائي (235- 303 ه) كذلك، و من غير الواضح ما إذا كان أحدهما أخذها من الآخر أو أنّها تبلورت لديهما معا في زمن واحد باعتبار كونهما من المدرسة المعتزلية، و كلاهما من أعلام القرن الثالث، على أنّ اعتزالية الجبّائي أوضح باعتباره واحدا من أهم أعلام المعتزلة الثلاثة، أي القاضي عبد الجبار و أبو هاشم.

الشبهة البدوية

Primary suspicion

الشبهة التي لم تقترن بعلم إجمالي، سواء تبلورت منذ البداية دون تأثير للعلم الإجمالي بها أو سبق و أن كان هناك علم إجمالي انحلّ إلى علم تفصيلي و شبهة بدوية، و هي في حالاتها الأولى تشمل الشبهة الحكمية و الموضوعية و ما شابههما.

مثالها في الحالة الاولى هو الشك في الامور المستحدثة و المبتدعة، من قبيل التدخين، و مثالها في الحالة الثانية أن يكون لدينا ثلاثة أواني تحتوي على الماء و لنا علم إجمالي بنجاسة أحدهما، و بعد الفحص تبيّن لنا نجاسة الثالث، فيجتنب، و تتبلور شبهة بدوية في حقّ الآخرين فتجري البراءة فيهما، و تدعى الشبهة الابتدائية و الشك الابتدائي و الشك البدوي أيضا.

الشبهة التحريمية

Prohibitive suspicion

الشك في حرمة أمر ما، من قبيل الشك في حرمة استخدام الكحول الصناعي. و تدخل هذه الشبهة ضمن الشبهة الحكمية باعتبارها شكا في الحكم، و هي أخصّ منها.

الشبهة الحكمية

Legal suspicion, suspicion in the ruling

الشك في الحكم أو في جعل الشارع حكما في مورد ما، من قبيل الشك في حكم

التدخين، و يقابلها الشبهة الموضوعية.

الشبهة الحيدرية

Haidari'ia suspicion

من الشبهات الواردة في العلم الإجمالي عند الشبهة المحصورة و تقرّر كما يلي: كما أنّ جريان أصالة الطهارة في الملاقي في طول جريان أصالة الطهارة في الملاقى، كذلك جريان أصالة الحل في الطرفين في طول جريان أصالة الطهارة فيهما، إذ لو اجريت أصالة الطهارة و حكم بالطهارة لا يصل الدور إلى جريان أصالة الحلّ، فتكون أصالة الطهارة في الملاقي و أصالة الحلّ في الطرف الآخر في مرتبة واحدة؛ لكون كليهما مسببيّا، فإنّا نعلم إجمالا- بعد تساقط أصالة الطهارة في الطرفين- بأنّ هذا الملاقي نجس أو أنّ الطرف الآخر حرام، فيقع التعارض بين أصالة الطهارة في الملاقي و أصالة الحل في الطرف الآخر، و يتساقطان فيجب الاجتناب عن الملاقي. نعم لا مانع من جريان أصالة الحل في الملاقي بعد سقوط أصالة الطهارة فيه للمعارضة بأصالة الحل في الطرف الآخر، لعدم المعارض له في هذه المرتبة.

الشبهة العبائية

Abaea suspicion

(- استصحاب الفرد المردّد)

الشبهة غير المحصورة

Unlimited suspicion

الشبهة المتولّدة عن العلم الإجمالي مع أنّ أطرافه كثيرة جدا و لا يمكن حصرها في عدد محدد، من قبيل علمنا بحرمة إحدى الأغنام في المدينة، و المعروف هنا جواز المخالفة القطعية لكثرة الأطراف التي تضعّف أثر الاحتمال.

شبهة الكعبي

Kabi suspicion

الكعبي هو عبد اللّه بن أحمد الكعبي (273- 319 ه) من علماء المعتزلة، كان رأس طائفة تسمّى بالكعبية، من أفكاره أنّه نفى وجود المباح بل عموم الأحكام غير الإلزامية في الشريعة بدليل أنّه ما من فعل يوصف

بكونه مباحا إلّا و يتحقّق بالتلبّس به ترك حرام ما، و ترك الحرام واجب، و لا يتمّ تركه دون التلبّس بضد من أضداده، و ما لا يتمّ الواجب إلّا به فهو واجب لما سبق. إلّا أنّ هذه الشبهة مردودة من قبل جمهور الاصوليين.

الشبهة المحصورة

Limited suspicion

الشبهة المتولّدة في ظرف العلم الإجمالي إذا كانت أطرافه محدودة العدد، مثل الشك في حرمة أحد الأواني الخمسة، و المعروف في مثل هذا المورد وجوب الاجتناب عن جميع الأواني. و يقابلها الشبهة غير المحصورة.

الشبهة المصداقية

Denotation suspicion

الشك في دخول فرد ضمن أفراد مفهوم خاص، من قبيل الشك في أنّ الماء المحدّد قد تغيّر لونه أو طعمه بالنجاسة فيتنجّس أم لم يتغيّر فلا يتنجّس؟

الشبهة المفهومية

Conceptual suspicion

الشك في دلالة لفظ ما، مثل الشك في كون مفهوم الفاسق شاملا لمرتكب الكبيرة و لو لمرة واحدة أم تخصّ المداوم عليها؟

الشبهة المقرونة بالعلم الإجمالي

Suspicion which joined a collective knowledge

الشبهة التي تتبلور في ظرف العلم الإجمالي، مثل علمنا إجمالا بحرمة عشرة شياة من صنف البيض من قطيع الغنم، و كان غير البيض إمّا معلوم الحلية أو مشتبها بالشبهة البدوية، فالعلم الإجمالي يقتضي وجوب الاجتناب عن البيض فحسب، أمّا غيرها فلا؛ لأنّ الباقي إمّا معلوم الحلية و يجوز استخدامه و إمّا مشتبها فيه بالشبهة البدوية فتجري أصالة الحل فيه. و تدعى الشك المقرون بالعلم الإجمالي أيضا.

الشبهة الموضوعية

Objective suspicion

الشك في كون مورد ما موضوعا للحكم الخاص، مثل الشك في أنّ السائل المفروض خمرا فيحرم شربه أم خلا فيحلّ شربه، أو مثل شكّ المرأة في الذي تراه ما إذا كان دما عاديا أم حيضا؟

الشبهة الوجوبية

Obligatory suspicion

الشك في وجوب أمر ما، من قبيل الشك في وجوب الدعاء عند رؤية الهلال. و تدرج ضمن الشبهة الحكمية باعتبارها شكا في الحكم، لكنّها أخصّ منها؛ باعتبار انحصار الشك في الوجوب فقط.

شرائط

جمع شرط. (- شرط)

شرط

Condition, sign

ما يتوقّف عليه تأثير المؤثّر، من قبيل:

(إذا زالت الشمس وجبت الصلاة) فالزوال شرط للصلاة، و الوجوب لا يترتّب على المكلّف قبل تحقّق الشرط. و كثيرا ما يترادف معناه مع معنى المقدمة، و لهذا يتبادل معها التسمية، و يتّحدان في التقسيم كثيرا، فالشرط الشرعي مثلا هو عين المقدمة الشرعية، و الشرط العقلي هو عين المقدمة العقلية.

شرط الأداء

Condition of accomplishment

ما يتوقّف عليه وجوب أداء الحكم، من قبيل الوقت بالنسبة لصلاة الصبح، و هو من الفجر إلى طلوع الشمس.

الشرط الشرعي

Legal condition

الشرط الذي اشترطه الشارع، أي جعل التكليف متوقّفا عليه، مثل توقّف الصلاة على الطهارة أو على استقبال القبلة. و يدعى المقدمة الشرعية أيضا.

شرط الصحة

Condition of validity

ما تتوقّف صحّة العمل أو العقد عليه، من قبيل النية التي هي شرط صحّة الصلاة،

و إجازة مالك المثمن التي هي شرط صحّة عقد الفضولي، و إذا كان الشرط خاصا بالعقد سمّي شرط النفاذ، أي ما يتوقّف عليه نفاذ العقد.

الشرط العقلي

Rational condition

ما يتوقّف عليه وجود التكليف واقعا و يدركه العقل بنفسه دون استعانة بالشارع، مثل توقّف الإتيان بالحج على قطع المسافة إلى مكة، و يسمّى المقدمة العقلية أيضا.

شرط اللزوم

Condition of irrevocability

ما يتوقّف عليه لزوم العقد، مثل ملكية المثمن، فهو شرط لصيرورة العقد لازما، عكس عقد الفضولي الذي لا يكون عقده لازما؛ لكونه غير مالك للمثمن.

الشرط المتأخر

Delayed condition

الشرط الذي يتأخّر زمانا عن مشروطه، من قبيل الغسل الليلي للمستحاضة الكبرى الذي هو شرط- لدى البعض- لصحة صوم النهار السابق، أو من قبيل إجازة المالك لبيع الفضولي الذي هو شرط لصحة العقد، بناء على كون الإجازة كاشفة عن الصحة لا ناقلة.

و الذي قاس الشرط الشرعي على العقلي منع هكذا شرط؛ باعتباره غير ممكن عقلا، و الذي فرّق بين العقلي و الشرعي لم يمنع هكذا شرط، و يدعى هذا الشرط المقدمة المتأخرة أيضا.

الشرط المتقدّم

Proceeding condition

الشرط الذي ينبغي تحقيقه أو تحقّقه قبل المشروط، و قد ذهب البعض مثل صاحب (الكفاية) إلى عدم إمكانه كما هو الحال في الشرط المتأخّر، و ذلك لأنّه بمثابة الجزء المشروط، و كما لا يمكن تأخّر الجزء لا يمكن تقدّمه كذلك، و ردّ بأنّه حاصل في التكوينيات كثيرا فضلا عن الشرعيات التي هي اعتبارات، و مثاله رؤية هلال شهر رمضان كشرط

لوجوب صوم غده. و البعض اشترط فيه عدم التقارن و إلّا أصبح شرطا مقارنا، و بعض آخر أرجعه بنحو ما إلى الشرط المقارن و ساوى بينهما.

الشرط المحض

Pure condition, basic condition

ما يتوقّف وجود العلّة على وجوده و يمتنع وجود العلّة حقيقة- بعد وجودها صورة- حتّى يوجد ذلك الشرط فتصير موجودة عندئذ حقيقة، كقول المولى لعبده:

(إن دخلت الدار فأنت حرّ) فإنّ التحرير الذي هو علّة يتوقّف وجوده على وجود الشرط حقيقة بعد ما وجد صورة باللفظ و الكلمات، و عند وجود الشرط يوجد التحرير حقيقة فيثبت به حكم العتق.

الشرط المعلّق

Suspended condition, pending condition

الشرط الذي لم ينجز و لم يحصل بعد، من قبيل قدوم المسافر أو شفاء المريض في قولهم: (نذرت الصوم إن شفى مريضي أو إن جاء زيد من السفر).

الشرط المقارن

Simultaneous condition

الشرط الذي ينبغي تحقّقه أو تحقيقه أثناء العمل، مثل استقبال القبلة في الصلاة، فإنّه يجب أن يحصل أثناء القيام بالصلاة، و يدعى المقدّمة المقارنة أيضا.

الشرط المقيّد

Restricted condition

الشرط المقيّد بأمر ما من قبيل: (إذا سألك زيد و كان فقيرا فأعطه) فإنّ السؤال الذي هو شرط الإعطاء مقيّد بكون زيدا السائل فقيرا.

الشرط المنجز

Actual condition

الشرط الحاصل فعليا، من قبيل اشتراط وجود زيد في الدار، و هو فعلا موجود فيه.

الشرط المنفصل

Isolated condition

الشرط غير المرتبط بالمشروط ارتباط الجزء بالكلّ، من قبيل الوضوء الذي هو شرط منفصل عن الصلاة، و ليس جزءا منها.

شرط النفاذ

(- شرط الصحة)

شرط الواجب

Condition of obligation

الشرط المأخوذ قيدا في الواجب، و مثّل له بالاستطاعة للحج و الوضوء للصلاة، و ذكرت له الخصائص التالية:

أ- كونه دخيلا في ترتّب أثر الواجب.

ب- كونه علّة لوجود مصلحة الوجوب في الخارج.

ج- كونه علّة للمراد و معلول للإرادة الإلهية.

د- يجب تحصيله عند وجوب المشروط.

شرط الوجوب

Condition of obligatory

الشرط المأخوذ قيدا في الوجوب، و مثّل له بالبلوغ و العقل و الحرية، و قد وصف بالأوصاف التالية:

أ- يكون دخيلا في ثبوت أصل الوجوب و الجعل الشرعي.

ب- كونه علّة لاتصاف شيء بالمصلحة.

ج- كونه علّة للإرادة الإلهية، بحيث لا تحصل هذه الإرادة إلّا بعد وجوده.

د- من مبادئ الإرادة، فلا يجب تحصيله.

شرطية

Conditional

الوضع أو الحالة المنتزعة من الشرط، و تعدّ- كالجزئية- من الأحكام الوضعية.

شرع

Divine law, shari'a

1- التعاليم المأخوذة من الشارع، سواء الاعتقادية أو الفقهية، و سواء التي اخذت من الكتاب و السنة مباشرة أو من المجتهد من خلال فتاويه. و يسمّى الشريعة كذلك.

2- الشارع. (- شارع)

شرع من قبلنا

Revealed laws preceding the Shari'a

الشرائع التي أنزلها اللّه سبحانه على أنبيائه و ثبت شمولها آنذاك لجميع البشرية، مثل اليهودية و المسيحية. و هناك أقوال عديدة في حجيّتها و نطاق حجيّتها تتأرجح بين القول بحجيّتها مطلقا و نفي حجيّتها مطلقا. و هناك تفاصيل غير قليلة في قضية نسخها، و ما إذا كان كليّا أو جزئيا و كذلك في تحريفها.

و تدعى شرائع الأوّلين و المتقدمين و السالفين أو الأنبياء السالفين، و شرائع من قبلنا و الشرائع السابقة.

شرعي

Legal, lawful

نسبة إلى الشرع، و يراد منه ما كان موافقا للأحكام الشرعية أو ما كان مصدره أو دلّ عليه أو أذن فيه الشرع، فيقال: عمل شرعي و يراد منه منسوب إلى الشرع باعتبار الموافقة أو الإذن أو الصدور من الشرع.

شروط

جمع شرط. (- شرط)

الشريعة

(- شرع)

شك

Doubt, suspicion

1- تساوي احتمال الوقوع و العدم في الخبر.

2- الحالة النفسية التي تعكس تردّد الذهن بين طرفي النقيض من غير رجحان لأحدهما.

3- ما يقابل اليقين فيشمل مثل الوهم و الظنّ.

4- الشبهة، و الشك بهذا المعنى هو المستعمل عمدة في الاصول، و جلّ التقسيمات الواردة في الشبهة ترد للشك كذلك؛ باعتبار ترادفهما.

الشك الابتدائي

(- الشبهة البدوية)

الشك البدوي

(- الشبهة البدوية)

الشك التقديري

Hypothetical doubt

الشك الذي لم يلتفت إليه، و يكون فعليا لو التفت إليه، و يقابله الشك الفعلي. (- الشك الفعلي)

الشك الساري

Moving doubt

الشك الذي تجري فيه قاعدة اليقين، و هو من قبيل اليقين بحياة زيد يوم الجمعة، و في يوم السبت يتبدّل اليقين بحياة زيد إلى شكّ بها في يوم الجمعة، أي يسري الشك إلى اليقين و يبدّله إلى شكّ، و لأجل هذا السريان سمّيت قاعدة اليقين بقاعدة الشك الساري.

(- قاعدة اليقين)

الشك السببي

Causing doubt

الشك الذي يولّد شكا آخر، من قبيل الشك في طهارة الماء، الذي يولّد شكا في

طهارة الثوب المغسول به. (- الاستصحاب في حالات الشك السببي و المسببي)

الشك الطارئ

Accidental doubt

الشك المأخوذ في جريان قاعدة الاستصحاب، أي الشك في بقاء ما تعلّق به اليقين (المتيقّن).

الشك الفعلي

Actual doubt

الشك الحاصل فعلا، أي الملتفت إليه بالفعل، و هو المعتبر في الاستصحاب، و يقابله الشك التقديري. (- الشك التقديري)

الشك اللاحق

Following doubt

الشك اللاحق لليقين، و هو من أركان جريان الاستصحاب، فإنّ الأخير لا يجري إذا تقدّم الشك على اليقين أو جهل المتقدّم منهما.

الشك المسبّبي

Caused doubt

الشك الذي يتولّد عن شكّ آخر، من قبيل الشك في طهارة الثوب المغسول بسبب الشك بطهارة الماء الذي غسل به. (- الاستصحاب في حالات الشك السببي و المسببي)

الشك المقرون بالعلم الإجمالي

(- الشبهة المقرونة بالعلم الإجمالي)

شهرة

Renown, fame

الشيوع و الانتشار الذي لم يبلغ حدّ التواتر، و هذا الشيوع قد يكون في الحديث أو في الفتوى.

شهرة الحديث

(- الشهرة الروائية)

الشهرة الروائية

Famous Hadith, well known Hadith

شيوع الحديث و نقله من قبل الكثير من الرواة دون أن يبلغوا حدّ التواتر، سواء كان العمل به مشتهرا أم غير مشتهر، و تعتبر الشهرة بهذا المعنى من العلاجات الواردة عند التعارض، فيرجّح الخبر المشهور عند تعارضه مع آخر غير مشهور، و تدعى شهرة الحديث و الشهرة في الرواية أيضا.

الشهرة العملية

Actually famous Hadith, working in accordance with the Hadith by majority of jurists

اشتهار العمل برواية بين الفقهاء و كثرة استنادهم إليها في مقام الإفتاء و إن لم تحظ بجميع المواصفات اللازمة لتحمّل الحديث و نقله، و هي لدى بعض الفقهاء ممّا يمكن أن يجبر بها ضعف السند، بحيث لو كانت ضعيفة سندا لكنّ الفقهاء عملوا بها اخذ بها؛ لاحتمال وجود طريق وردت به لم يصلنا. إلّا أنّ مثل السيد الخوئي لا يرى الشهرة العملية جابرة، و المهم لديه هو صحّة السند و قوّته، فإن كان كذلك اخذ بالرواية و إلّا اسقطت عن الاعتبار.

و ممّا تدعى به هذه الشهرة هو الشهرة في الاستناد.

الشهرة الفتوائية

Famous Fatwa giving by majority of jurists

القول بفتوى لدى مشهور الفقهاء دون

استنادهم إلى رواية فيها، إمّا لانعدامها أو لإعراضهم عنها، و تدعى الشهرة في الفتوى.

و حجّيّة هذه الشهرة موضع اختلاف تبحث في باب الأمارات.

الشهرة في الاستناد

(- الشهرة العملية)

الشهرة في الرواية

(- الشهرة الروائية)

الشهرة في الفتوى

(- الشهرة الفتوائية)

الشهرة الكاملة

Complet famous Hadith

شهرة الحديث إذا كان ما يعارضه من حديث نادرا أو شاذا.

الشهرة المحصّلة

Acquired famous Fatwa

شهرة الفتوى إذا حصّلها الفقيه بنفسه من خلال استقراء آراء باقي الفقهاء.

الشهرة المحققة

Certain famous Fatwa

الشهرة الفتوائية إذا ثبتت تحقيقا، كما لو كانت محصّلة، و هذا الوصف للشهرة لم يرد في الشهرة الروائية.

الشهرة المنقولة

Narrated famous Fatwa

ممّا توصف به الشهرة الفتوائية إذا لم تحصّل بشكل مباشر بل نقلت بخبر الواحد.

الشهرة الناقصة

Incomplete famous Hadith

شهرة الحديث إذا كان هناك معارض له مشهور أيضا، فشهرة كلّ منهما توصف بالنقص.

شيعة

Shi' ites

أتباع مذهب أهل البيت (عليهم السلام) الاثنى عشر، و هم علي و أحد عشر من بنيه، آخرهم الملقب بالمهدي، غائب عن الأنظار، يتطلّع الشيعة إلى ظهوره، كما وعدت الأخبار.

و لهذا المذهب فرق عديدة أهمها و أكبرها أتباعا هي الإمامية الاثنى عشرية، الذين يرون الإمامة أصلا من اصول الدين و أنّها منحصرة في علي و أولاده.

و في مجال اصول الفقه لهم السبق في موارد كثيرة، فللإمام جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) السبق في طرح آليات اصولية من قبيل الاستصحاب، و له آراء و ردود تجاه نظريات البعض ممّن عاصره كأبي حنيفة عند طرحه قضية القياس في الفقه.

بدأ فقهاء الشيعة بالتدوين لاصول الفقه في القرن الثاني، و كان هشام بن الحكم (الذي توفّي أواخر القرن الثاني من الهجرة) أوّل من صنّف في هذا المجال، فقد اثر عنه كتاب في الألفاظ، كما ورد ذلك في ترجمته من قبل النجاشي، لكنّ كتابه لم يصل إلينا.

و في القرون الأخيرة طوّروا هذا العلم بشكل ملحوظ بعد ما جمد لدى الفرق

الإسلامية الاخرى، تبعا لجمود الاجتهاد لديهم، و أغنوه بنظريات و آراء عديدة و اصطلاحات حديثة تستبطن بحوثا و أفكارا لم تطرح من ذي قبل. و في هذا العلم لهم مذاهب و مدارس عديدة تعرف باسم أصحابها غالبا مثل مدرسة الشيخ النائيني و مدرسة الشهيد الصدر، كما أنّ هناك مسالك غير قليلة تعرف باسم مبدعيها أحيانا فيقال مسلك سلطان العلماء مثلا، و أحيانا اخرى تعرف باسم خاص مثل مسلك الطريقية و مسلك السببية أو مسلك حقّ الطاعة.

أقدم مصادرهم التي هي في متناول أيدينا حاليا عبارة عن: (التذكرة باصول الفقه) للشيخ المفيد و يلحقه (الذريعة إلى اصول الشريعة) للسيد المرتضى، و (العدة في اصول الفقه) للشيخ الطوسي.

المناهج الدارجة في حوزاتهم حاليا عبارة عن: (فرائد الاصول) للشيخ الأنصاري و (كفاية الاصول) للمحقق الخراساني، و مؤخرا بدأت حوزاتهم بتغيير مناهجها إلى ما هو احدث من المصادر المزبورة فاختارت بعضها (اصول الفقه) للشيخ المظفر و (دروس في علم الاصول) للشهيد محمد باقر الصدر، و الذي يعدّ صاحب مدرسة خاصّة في هذا العلم، و كلاهما من المعاصرين.

حرف الصاد

صاحب

1, 2. Companion, comrade, fellow 3. the twelfth Imam of shi'a

1- مفرد أصحاب. (- أصحاب)

2- مرادف صحابي. (- صحابي)

3- ممّا يطلق على ثاني عشر إمام من أئمّة أهل البيت (عليهم السلام).

صاحب الشرع

God, the prophet

ممّا يطلق على اللّه حقيقة و على الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) مجازا.

صحابة

Companions

جمع صحابي. (- صحابي)

صحابي

Companion

من صاحب الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) لكن اختلف في مدّة المصاحبة و كيفيتها، فبعض لم يحدّدها و بعضهم حدّدها بسنة، و بعض عرّفه بمن غزا معه غزوة، و بعض عرّفه بمن آمن به و مات على الإيمان، و بعض عرّفه بكلّ مسلم رأى الرسول سواء جالسه أم لم يجالسه. و هناك نقاش بين الاصوليين في حجّيّة قول الصحابي. (- قول الصحابي)

صحّة

Validity, correctness, rightness

1- مطابقة المأتي به مع المأمور به واقعا أو ظاهرا.

2- ترتيب الآثار الشرعية على عمل المسلمين وفقا لما يدعى بأصالة صحة فعل المسلم، و بناء عليها نحكم بكون ذبحه للحيوان مثلا شرعيا.

3- الإجزاء. (- إجزاء)

4- سلامة العقد أو الإيقاع أو العبادة من المبطلات، و يقابلها الفساد.

5- تمامية العمل- كالصلاة- من حيث الأجزاء و الشرائط، بعد الفراغ منه و الشك فيه (قاعدة الفراغ) و لازم هذا سقوط التكرار أو القضاء.

الصحة الاقتضائية

(- الصحيح الاقتضائي)

صحة الحمل

Appropriateness of attribution

من علائم كون اللفظ مستعملا في معناه الحقيقي، و هي من قبيل التجربة، تجري لمعرفة اللفظ، و تبيّن بالنحو التالي: أن نعبّر عن المعنى المشكوك في وضع اللفظ له بلفظ دالّ عليه ثمّ نجعل اللفظ المشكوك في وضعه للمعنى المزبور محمولا له بما له من معنى ارتكازي بالحمل الأولي، فإنّ اتحدا مفهوما و تغايرا اعتبارا (كما هو الفرض في الحمل الأولي) صحّ الحمل و كان المعنى حقيقة في لفظه و إلّا كان غير حقيقة.

صحة السلب

Appropriateness of negations, authenticity of negations

من علائم كون اللفظ مستعملا في المعنى المجازي، و هي من قبيل التجربة التي تجري

في صحّة الحمل إلّا أنّ المحمول هنا ينفى، فإن صحّ النفي فيه دلّ على كون اللفظ استعمل في معنى مجازي.

الصحة الشأنية

(- الصحيح الاقتضائي)

الصحة الشرعية

Legal validity

(- الصحة الظاهريّة)

الصحة الظاهريّة

Exoteric validity

الصحة التي يحكم بها الشارع في ظرف الشك، تنتزع من حكم الشارع بانطباق المأتي به مع المأمور به، و تثبت من وجهة نظر الفاعل، و قد يكون التطابق واقعيا و قد لا يكون، من قبيل الصحة في قاعدة التجاوز و الفراغ في العبادة، و صحة الطلاق في الإيقاع. و تسمّى الصحة المجعولة و الشرعية أيضا.

الصحة العادية

Soundness, rational veracity

استخدم هذا الاصطلاح قليلا في أصول أهل السنة بمعنى الإمكان العرفي، و هو من شروط التكليف في أحيان كثيرة، فإنّ التكليف بغير الممكن عرفا و عادة ساقط.

الصحة الفعلية

(- الصحيح الفعلي)

الصحة المجعولة

(- الصحة الظاهريّة)

الصحة الواقعية

Real validity

تطابق المأتي به مع المأمور به واقعا و عند اللّه لا في نظر الفاعل أو الناس، و هذا هو الذي يفرّقها عن الصحّة الظاهريّة.

صحيح

Authentic Hadith, sound Hadith, valid Hadith

1- الإسم الشرعي الموضوع لخصوص العبادة الصحيحة الجامعة للشروط.

(- الصحيح و الأعم)

2- الحديث الصحيح، و قد اختلف في تعريفه، فهو لدى المتقدّمين من قبيل الكليني و الصدوق عبارة عمّا يعتمد عليه من الحديث، و بعض فصّل في ذلك و قال بأنّه يطلق لدى المتقدمين و الأخباريين على ثلاثة معان:

أ- ما علم وروده عن المعصوم.

ب- ما علم وروده عن المعصوم مع عدم وجود معارض أقوى منه يصرفه إلى التقية و نحوها.

ج- ما قطع بصحة مضمونه في الواقع، أي كونه حكم اللّه و إن لم يقطع بصدوره من المعصوم.

لكنّ المتأخرين عرّفوه بما يلي:

د- الحديث المتّصل سنده بالمعصوم بواسطة سلسلة من الإماميين العدول و في جميع الوسائط.

هذا لدى الشيعة أمّا أهل السنة فقد عرّفوه بما يلي:

ه- الحديث الذي يرويه العدل عن مثله

من أول السند إلى منتهاه، و كان خاليا من الشذوذ و العلّة القادحة.

الصحيح و الأعم

Correct and general word

عنوان لبحث غير قصير، موضوعه أنّ الأسماء الشرعية من ألفاظ العبادات و كذا المعاملات و الإيقاعات أسام لخصوص الصحيحة الجامعة للشروط و الأركان و الأجزاء أم أنّها للأعم من الصحيح، أي تشمل الفاسد منها كذلك؟ فبالنسبة إلى لفظ الصلاة مثلا هل هو خاص بالصلاة الصحيحة التي تضمّ كلّ ما فرض فيها أمّ أنّه يشمل حتّى الباطلة منها؟

على أنّ النزاع في المعاملات و الإيقاعات خاصّ فيما إذا كانت بمعنى الأسباب دون المسبّبات، ففي الحالة الأخيرة لم توضع إلّا للصحيح؛ لكونها مفاهيم بسيطة لا أجزاء لها و لا شروط.

كما أنّ هذا البحث لا يتوقّف على القول بثبوت الحقيقة الشرعية؛ لأنّ هذه الألفاظ مستخدمة في لسان المتشرعة، ممّا يعني أنّ هناك وضعا للألفاظ و لو على نحو التعيّني لا التعييني، سواء كان استعمال الشارع لها على نحو الحقيقة (كما يذهب إلى ذلك القائلون بالحقيقة الشرعية) أو على نحو المجاز.

و قد انقسم الاصوليون هنا إلى رأيين، فمنهم من قال إنّها موضوعة للأعم، و منهم من قال إنّها موضوعة للصحيح فقط.

الأكثر ذهب إلى أنّها موضوعة للأعم؛ بدليل التبادر و عدم صحة السلب عن الفاسد، و هذه من علائم الحقيقة، بينما استدلّ القائلون بكونها موضوعة للصحيح بأدلّة من قبيل أنّ الوضع للأعم يستدعي تصوّر معنى كليا جامعا بين أفراده، و لا يوجد هكذا معنى جامع بين الصلوات، و قد ردّ بإمكان تصوّر جامع رغم الاختلاف و التفاوت بين الأفراد و المصاديق، كما هو واضح.

و تظهر فائدة هذا النزاع في إمكانية أو عدم امكانية التمسك بأصالة الاطلاق، فيصحّ للقائل بالأعم الرجوع إلى أصالة الاطلاق و عدم امكان ذلك بالنسبة للقائل بالصحيح.

و مثاله أن نؤمر بعتق رقبة، و يشك في شرطية الإيمان فيها، فبناء على القول بالأعم يسقط الواجب بعتق الكافرة كذلك؛ باعتبار إجراء الاطلاق في الرقبة و نفي شرط الإيمان فيها و يكتفى بالمصداق المشكوك فيه، أمّا بناء على القول بالصحيح فلا يجوز الاكتفاء بالمصداق المشكوك فيه و ينبغي امتثال المسلّم في صحته.

و هذه الفائدة غير واردة في المعاملات و الإيقاعات؛ باعتبارها مفاهيم عرفية و الشارع بالنسبة إليها كأحد أفراد العرف، و الصحيح أو الأعم فيها هو الدارج لدى العرف فقط، و إذا شككنا في شرط أو جزء شرعا فإنّه يكون مجرى للاطلاق إلّا أن ينصب الشارع قرينة.

الصحيح الاقتضائي

Exigent correct word

كون المعنى الموضوع له اللفظ تاما في مرحلة اقتضائه في المؤثّرية، أي اشتماله على جميع الشروط لترتيب الأثر عليه في مرحلة الاقتضاء و الشأنية لا مرحلة الفعل و الوجود الخارجي، أو من شأنه أن يؤثّر لو وضع للصحيح لا للأعم، و يدعى الصحيح الشأني كذلك، و يقابله الصحيح الفعلي،

الصحيح الشأني

(- الصحيح الشأني)

الصحيح الشخصي

Individual correct word

الفرد الخاص من أفراد الصحيح الذي يبحث عنه في الصحيح و الأعم، من قبيل الصلاة الصحيحة الصادرة من شخص خاص و في ظروف خاصة.

الصحيح الفعلي

Actual correct word

كون المعنى الموضوع له اللفظ تاما فعلا في المؤثّرية، و ليس اقتضاء، أي أنّه فعليا و على مستوى الخارج تام و جامع لكل الشروط.

الصحيح النوعي

Generic correct word

الصحيح الذي لم ينظر فيه إلى فرد خاص منه بل النوع على العموم، بأن ينظر إلى الصلاة ككل بما هي حاوية لجميع الشرائط و الأجزاء.

الصحيحي

Sahihi, the person who thinks the legal word created for correct one not for general one

نسبة إلى الصحيح، و يراد منه القائل بوضع الأسماء الشرعية للصحيح دون الأعم.

(- الصحيح و الأعم)

صفة

Feature, attribute, adjective

الميزة المتحقّقة في شيء و التي تحدّد فيه امورا من قبيل الإيمان في الإنسان و الحجم في الجوامد، و تستخدم لتقييد الألفاظ و الأحكام في النهاية، لهذا تعدّ من القيود، كما في: (اعتق رقبة مؤمنة) فإنّ الإيمان كصفة للرقبة يعدّ قيدا للحكم. و هناك نقاش بين الاصوليين في قضية القول بمفهوم للكلام المشتمل على صفة. (- مفهوم الصفة)

صيغة

Form, formula

جمعها صيغ، و يراد منها الألفاظ و الأدوات أو الهيئات التي يصاغ بها الكلام لأجل الدلالة على المطلوب، فصيغ الإباحة عبارة عن الألفاظ الدالة على الإباحة من نفي البأس من قبل المعصوم عن عمل سئل عنه، و صيغ الأمر عبارة عن الألفاظ الدالّة عليه كهيئة (افعل) في (اضرب زيدا)، و صيغ النهي عبارة عن الألفاظ الدالّة عليه من قبيل: (لا تقتل و لا تضرب)، و صيغ العموم عبارة عن أدواته ككل و جميع، و هكذا صيغ الطلب و الجمع و العقود و الإيقاعات و ما شابه ذلك.

و هذه الصيغ على العموم، و التي هي ذات معنى حرفي لا اسمي، وقعت موضع نقاش الاصوليين لتثبيت المراد منها بالتحديد، ففي صيغة الأمر نقاش غير قصير في ما إذا كانت دالّة على النسبة الطلبية أو شيء آخر، و كذلك صيغ النهي و صيغ اخرى، و على غرار ذلك وقع نقاش في مادة الأمر و النهي. (- مادة)

حرف الضاد

ضابط

criterion 2. rule, 3. the narrator with good memory .1

1- مقياس، و ضابط قتل العمد مثلا يعني مقياسه و معياره.

2- القاعدة الكلية، و يضاف أحيانا له تاء فيقال: ضابطة.

3- من الرواة، الحافظ و المتقن.

ضبط المتن

Accuracy at relating Hadith text

من اصطلاحات علم الدراية، و يعني نقل الراوي نصّ الحديث دون زيادة أو نقصان.

ضد

Contrary, opposite, opponent

1- العرض الوجودي المقابل لآخر لا يجتمع معه مع كونهما غير متضايفين، من قبيل: السواد و البياض، و هذا هو الدارج لدى المناطقة، و يستخدمه الاصوليون كذلك.

2- الشيء المنافي لشيء آخر، سواء كان مضادا له بالمعنى المنطقي أو لم يكن بذلك المعنى، و هذا المعنى الدارج لدى الاصوليين يكون شاملا للنقيض بالمعنى المنطقي.

الضد الأهم

More important contrary

الضد الذي يقدّم امتثاله عند التعارض في مسألة الضد، و في المثال المعروف (إزالة النجاسة عن المسجد و الصلاة) تقدّم الإزالة على الصلاة لأهمّيتها؛ باعتبار فوريتها وسعة وقت الصلاة.

الضد الخاص و العام

Specific and general contrary

الضد بمعناه الاصولي إذا كان وجوديا سمّي خاصا، و إذا كان عدميا سمي عاما، ففي قضية (الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضدّه) التي يمثّل

لها باجتماع الصلاة مع إزالة النجاسة من المسجد، إذا فرضنا توجّه الأمر هنا إلى الإزالة، فالضد الخاص في المسألة هو الصلاة، باعتبارها أمرا وجوديا، و الضدّ العام هو مطلق ترك الإزالة، باعتباره أمرا عدميا.

الضد الشرعي

Legal contrary

الضد المفروض من الشارع و ذات صبغة عبادية، كالصلاة في مثال الصلاة و إزالة النجاسة. و يدعى الضد العبادي أيضا، و يقابله الضد العادي أو العقلي.

الضد العادي

Normal contrary

الضد الذي يفرضه العقل أو العادة في مسألة الضد، من قبيل فرض الانشغال بالامور الاجتماعية مع إزالة النجاسة من المسجد، و يسمّى الضد العقلي كذلك.

الضد العبادي

(- الضد الشرعي)

الضد العدمي

الضد العام. (- الضد الخاص و العام)

الضد العقلي

(- الضد العادي)

الضد المهم

Important contrary

الضد الذي يقابل الضد الأهم الذي يتقدّم عليه. (- الضد الأهم)

الضد الوجودي

الضد الخاص. (- الضد الخاص و العام)

ضروريات

Essentials

1- القضايا الضرورية مثل البديهيات و الحسيات و الفطريات، و منه يقال: علم ضرورة من دين محمّد (صلّى اللّه عليه و آله)، أي بداهة.

2- مستلزمات الحياة التي يحتاجها الإنسان بشدّة.

3- المصالح الضرورية. (- المصالح الضرورية)

4- من الأحكام الشرعية: ما ثبت بأدلّة قطعيّة، بحيث لا شكّ و لا لبس في كونها من الشريعة، و يعلمها الفقيه و العامي، و يعدّ منكرها كافرا، من قبيل الصلاة و الصوم.

و تقسّم الأحكام الضرورية إلى قسمن:

ألف- ضروريات الدين، و هي الثابتة لدى طوائف المسلمين كافّة، كالصلاة و الصوم.

و يبدو أنّ الأكثر يذهب إلى عدم وجوب التقليد في مثل هذه الأحكام، بل بعض أهل السنة مثل أبي علي الجبائي يذهب إلى عدم جواز التقليد فيها.

باء- ضروريات المذهب، و هي الأحكام الثابتة بشكل قطعي لدى مذهب خاص، كحرمة التكفير في الصلاة لدى الشيعة، فإنّها تعتبر من ضروريات مذهب التشيّع.

و قد يستخدم أهل السنة اصطلاح الفرض الاعتقادي للإشارة إلى هذا المعنى مضافا إلى اصطلاح الضروري. (- الفرض الاعتقادي)

ضعيف

Weak

من الحديث عبارة عن الفاقد لشرط من شروط الحديث الصحيح أو الموثّق أو الحسن.

حرف الطاء

طاعة

Obedience, 2. Submission .1

1- الامتثال. (- امتثال)

2- الانقياد و الموافقة رغبة و دون إكراه.

طبيعة

nature, essentia, 2. subject of matter .1

1- الماهية، و طبيعة الشيء: ماهيّته، و طبيعة الإنسان هي الحيوانية الناطقة.

2- المتعلّق، و قد كانت الطبيعة بهذا المعنى موضع نقاش الاصوليين في أكثر من مورد، منها: الأمر و ما إذا كان دالّا على الطبيعة (و هي الإكرام في مثال أكرم العلماء) المطلقة أو المهملة؟

طرح

Elimination, rejecting

من المصطلحات الملحقة بعملية السبر و التقسيم، و تعني إبعاد الأوصاف غير المعتبرة و غير المؤثّرة في الحكم بعد تقسيمها و سبرها.

طرد

elimination, 2. inclusiveness .1

1- في القياس عبارة عن التفريع على الأصل على أساس وصف غير مناسب و لا مؤثر، من قبيل القول بتطهير الماء للنجاسة؛ لكونه سائلا، و تفريع الخل على ذلك و القول بكونه مطهرا؛ لكونه سائلا.

2- في التعريف عبارة عن الشمول، كما في قولهم: طرد التعريف، أي شموله، و يقابله العكس و يعني المنع.

طرد و عكس

Consistency and continuity of a cause, constant conjunction, thrust and inversion caption

دوران الحكم و عدمه مدار وجود العلّة و عدمها، و يسمّى دوران و جريان. (- جريان، دوران)

طرق

Speculative proofs

جمع طريق، و يراد منه الأدلّة الظنيّة، و تدعى الطرق غير العلمية. (- الدليل الظني)

الطرق الإمضائية

(- الأمارة الإمضائية)

الطرق التأسيسيّة

(- الأمارة التأسيسيّة)

الطرق السمعية

من تسميات الأمارة الشرعية.

(- الأمارة الشرعية)

الطرق الشرعية

(- الأمارة الشرعية)

الطرق الظنيّة

من تسميات الأمارات. (- أمارة)

الطرق العقلائية

(- الأمارة العقلائية)

الطرق العلمية

1. approved speculative proofs, 2. definite proofs

1- الأمارات المعتبرة شرعا، استخدم

هذا الاصطلاح بهذا المعنى كثيرا. (- أمارة)

2- الطرق التي تفيد العلم كالتواتر، و هو استخدام قليل لهذا المصطلح بهذا المعنى.

الطرق غير العلمية

Speculative proof

مطلق الأمارات، سواء كانت معتبرة شرعا أم غير معتبرة، سمّيت بهذا الاسم باعتبار عدم إفادتها العلم.

الطرق المخترعة

من تسميات الأمارات التأسيسية.

(- الأمارة التأسيسية)

طريق

Speculative proof, proof

يستخدم هذا الاصطلاح في اصول الفقه بمعنى الدليل كثيرا و بخاصة الدليل الظني كخبر الواحد. (- دليل)

الطريقة التضمّنيّة

(- طريق الحس)

طريقة التقرير

Tacit approval method

من الطرق المستدلّ بها على حجّيّة الإجماع من وجهة نظر الشيعة الذين يشترطون في الإجماع كونه كاشفا عن رأي المعصوم، و تبيّن هذه الطريقة بالنحو التالي:

أن يتحقّق الإجماع بمرأى و مسمع من المعصوم و لم يصدر منه ردع تجاهه أو بإلقاء الخلاف بينهم، و هذا يكشف عن رأي المعصوم و موافقته. على أنّ هذه الطريقة لا تتمّ إلّا إذا أحرزت جميع الشروط العرفية للتقرير الكاشف عن الرضا و الموافقة.

طريقة العقلاء

سيرة العقلاء و بناءهم. (- بناء العقلاء، سيرة العقلاء)

طريق الحدس

Intuition method

من الطرق المستدلّ بها على حجّيّة الإجماع وفقا لرأي الشيعة فيه، فهم لا يعدون الإجماع حجّة إلّا إذا كشف عن رأي المعصوم، و قد ذكروا طرقا للاستدلال عليه و الكشف عن رأي المعصوم، كقاعدة اللطف و الحس و التقرير، أمّا الحدس فعبارة عن أن يحدس كون المعصوم من ضمن المجمعين، و ذلك من خلال مبادئ محسوسة ضرورية لا تحتمل الخطأ أو من خلال إخبار جماعة بذلك لا يحتمل اجتماعهم على الكذب، أو من خلال مقدمات ظنية تحتمل الخطأ، من قبيل القول بأنّ العلماء اتّفقوا على هذه المسألة رغم اختلافهم في غيرها فلا بدّ و أن يكون حكم المسألة مأخوذا من إمامهم و مقتداهم.

و المفروض في هذه الطريقة التي ذهب إليها أكثر المتأخرين أن يكون الإجماع في جميع العصور لا في عصر دون آخر؛ لأنّ الاتفاق في عصر دون آخر يقدح في حصول القطع.

طريق الحس

Sense method

من طرق إثبات حجّيّة الإجماع لدى الشيعة الذين يفترضون فيه كونه عاكسا لرأي المعصوم، كالحدس و قاعدة اللطف و التقرير،

و طريق الحس عبارة عن إدراك رأي المعصوم عن طريق الحواس، من قبيل سماعه منه حال كونه ضمن جماعة دون أن يتحدّد للسامع الإمام بشكل واضح، كما لو استقصى شخص آراء العلماء و وجد بينها أقوالا متميّزة لأشخاص مجهولين فيحصل له العلم بأنّها للإمام.

لكنّ هذا إذا حصل فينبغي أن يكون في عصر حضور المعصوم، و هو نادر جدا، بل قد يقال بعدم حصوله لأحد جزما، و الإجماع الحاصل به يسمّى الإجماع الدخولي، كما يسمّى هذا الطريق بالطريقة التضمنية، اختارها القليل من الشيعة كالسيد المرتضى في (الذريعة) و المحقق الحلي في (المعتبر) و صاحب (المعالم).

طريق اللطف

Grace method

قاعدة تقضي بأنّ لطف اللّه يقتضي أن يفعل ما يقرّب إلى طاعته و يبعد عن معصيته، و هي في مجال التشريع تقتضي إعلام العباد بما فيه الصلاح بالبعث إليه و بما فيه الفساد بالنهي عنه.

قد يستدل بهذه القاعدة على حجّيّة الإجماع و السيرة من حيث إنّه لو كان في محتواهما مفسدة و مخالفة لردع عنهما الشارع و لأعلمنا بفسادهما بنحو ما، و تسمّى قاعدة اللطف أيضا.

طريقية

Tarikism

مذهب اصولي سعى إلى تفسير حجّيّة الأمارة بأنّها علم أو تنزيل لها منزلة العلم أو اعتبار الظنّ فيها علما، و لأجل ذلك يترتّب عليها آثار العلم من التنجيز و التعذير، و المجعول فيها حكم وضعي لا تكليفي.

و توصف بالمحضة و الصرفة، و يعبّر عنها بالكاشفية أيضا. و يقابلها مذهب السببيّة.

(- سببيّة)

الطريقية الذاتية

Essential tarikism

الكاشفيّة المستبطنة في العلم، فإنّ طريقيته و كاشفيته عن الواقع ذاتية و ليس بجعل جاعل، كما هو الحال في الأمارات، و يقابلها الطريقية

الناقصة.

الطريقية الصرفة

(- طريقية)

الطريقية المحضة

(- طريقية)

الطريقية الناقصة

Incomplete tarikism

الكاشفيّة المستبطنة في الظنّ، فإنّها كاشفية ذات نطاق محدود، ممّا دعت الشارع لأن يسندها و يعتبرها شرعية في بعض الأحيان، من خلال جعل الحجيّة لها، و قد تدعى بالطريقية العرضية.

طريقية القطع

Knowledge is a way to the reality

كون القطع طريقا إلى الواقع، و كاشفيته ضرورية و وجدانية، و هذه الطريقية ذاتية غير مجعولة من الشارع، كما أنّ حجّيّتها لا

تستدعي دليلا؛ لكونها حاصلة ذاتيا لا كما هو الحال في الظنّ، فإنّ حجّيّته إذا ثبتت شرعا يكون طريقا بالجعل الشرعي، و في النهاية حجيته غير ذاتية.

لكن ينسب للأخباريين قولهم بعدم حجّيّة القطع إذا كان سببه غير الكتاب و السنة، إلّا أنّ هذا الرأي- على فرض صحة نسبته- مرفوض؛ باعتبار كون حجّيّة القطع ذاتية.

طلب

Demand, request

السعي نحو المقصود أو للحصول عليه، و هو عنوان شامل يتحقّق عبر الدعاء و الترجي و الالتماس و الأمر و النهي، سواء كان النهي و الأمر إلزاميين أو غير إلزاميين، كما يحصل بواسطة اللفظ و الإشارة و الكتابة.

ذهب الأشاعرة إلى أنّ الإرادة تغاير الطلب، بينما ذهب المعتزلة و العدلية إلى اتحادهما، و الخلاف في الاتّحاد و التغاير المصداقي لا المفهوم، فلا خلاف على ما يبدو في أنّ مفهوم الإرادة مختلف عن مفهوم الطلب.

الطلب الاستحبابي

Recommended demand

طلب للفعل غير إلزامي لم يبلغ مستوى الوجوب، أي كونه ضعيفا خاليا عن التأكيد.

و قد ناقش الاصوليون ما إذا كانت صيغة الأمر و كذا مادته تدلّ عند الإطلاق على الاستحباب أم لا؟ الأكثر قال بأنّها لا تدلّ على الاستحباب إلّا مع نصب قرينة؛ باعتبار أنّه قيد زائد على نفس الطلب.

و يدعى الطلب الندبي و الطلب الضعيف أيضا.

الطلب الاستقلالي

Independent demand

الطلب الذي يتعلّق بشأن بسيط أو بمركب بما هو مركب، من قبيل تعلّق الطلب بالصلاة بما هي صلاة دون النظر إلى أجزائها.

الطلب الإلزامي

Compulsory demand

عنوان شامل للطلب التحريمي و الطلب الوجوبي، و يسمّى الطلب الحتمي أيضا.

(- الطلب التحريمي، الطلب الوجوبي)

الطلب الإنشائي

Establishing demand

الطلب الذي يراد منه إنشاء المطلوب و إيقاعه في الخارج، و يقال فيه: إنّه مسبّب عن الطلب الحقيقي المساوق للإرادة الحقيقية للأمر المطلوب، و يدعى الطلب الإيقاعي كذلك.

الطلب الإيجابي

(- الطلب الوجوبي)

الطلب الايقاعي

(- الطلب الإنشائي)

الطلب التام

(- الطلب الوجوبي)

الطلب التبعي

(- الطلب الغيري)

الطلب التحريمي

Prohibitive demand

الطلب الإلزامي بترك فعل مع اقترانه بعدم

الرضا بالإتيان به.

الطلب التشريعي

Legal demand

الطلب الصادر من الشريعة، أي من المولى العالي، و يراد منه تحريك العبد و بعثه نحو القيام بالمطلوب، و يقابله الطلب التكويني.

الطلب التكويني

Genetic demand

الطلب الناشئ عمّا تقتضيه الطبيعة، سواء كان صادرا من العالي أو من غيره، من قبيل طلب الماء من قبل العطشان، و يقابله الطلب التشريعي.

الطلب الجدي

(- الطلب الحقيقي)

الطلب الحتمي

(- الطلب الإلزامي)

الطلب الحقيقي

Real demand

الطلب الذي يعبّر عن الإرادة الحقيقية و الرغبة النفسانية حقيقة لا هزلا، و يكون سببا للطلب الإنشائي، و يقابله الطلب الصوري، و يدعى الطلب الجدي و الطلب الخارجي أيضا.

الطلب الخارجي

(- الطلب الحقيقي)

الطلب الصوري

Examining demand, formal demand

الطلب الذي يراد منه الاختبار و الامتحان أو أهداف اخرى غير البعث و التحريك حقيقة، من قبيل الطلب الاستهزائي، و يقابله الطلب الحقيقي.

الطلب الغيري

Introductory demand, subordinate demand

الطلب الذي تعلّق بأمر ما لا لذاته بل لغيره، أي أنّ تعلّقه به تبعا لتعلّقه بغيره، من قبيل الطلب المتعلّق بمقدمة فعل واجب.

و يدعى الطلب التبعي، و يقابله الطلب النفسي.

و ناقش الاصوليون في ما إذا كانت صيغة الأمر و مادته عند الإطلاق تدلّ على الطلب الغيري أم النفسي؟ و الأكثر ذهب إلى حمله على النفسي؛ لأنّ حمله على الغيري خلاف الظاهر، فيحتاج إلى قرينة.

الطلب الناقص

(- الطلب الاستحبابي)

الطلب الندبي

(- الطلب الاستحبابي)

الطلب النفسي

For itself demand

طلب شيء لنفسه لا لغيره، كطلب الصلاة لنفسها لا لأجل غيرها، و يقابله الطلب الغيري.

الطلب الوجوبي

Obligatory demand

الطلب الإلزامي للفعل المقرون بعدم الرضا بالترك، و يدعى الطلب التام و الطلب الإيجابي. و في مقام دلالة صيغة الأمر و مادته عند الاطلاق على الطلب الوجوبي أو الاستحبابي ذهب أكثر الاصوليين إلى الدلالة على الطلب الوجوبي لا الاستحبابي؛ لكونه الظاهر، و غيره غير ظاهر و يحتاج إلى قرينة.

حرف الظاء

ظاهر

Exoteric meaning, manifest

1- من المعاني هو المعنى المتبادر من اللفظ، فالمعنى الظاهر هو المعنى المتبادر، و جمعه ظواهر، و قد يضاف إليها (ظواهر) الكتاب أو الآيات أو القرآن أو السنة أو الأخبار أو الروايات، و يراد منها ما يتبادر من معاني كلّ منها. (- ظهور)

2- من الألفاظ هو الواضح، و اللفظ الظاهر هو اللفظ الواضح المعنى الذي يدلّ على معناه دون الحاجة إلى قرينة مع احتماله التخصيص و التأويل، و يقابله المبهم، و قد استخدمه بعض الاصوليين مثل الشيخ المفيد في (التذكرة باصول الفقه) للإشارة إلى اللفظ المبيّن.

الظاهريّة

Zahiri'yah, externalism

أتباع الإمام أبو سليمان داود بن علي بن خلف الأصفهاني (201- 270 ه ق) يلقب بالظاهري، و ذلك لاعتماده مبدأ الأخذ بظواهر النصوص الشرعية، الذي تميّزوا به، هذا مع أنّه مع أتباعه أخذوا بإجماع الصحابة و إجماع علماء الامة جميعا و الاستصحاب، لكنّهم رفضوا القول بباقي المبادئ التي تعتمدها المذاهب الاخرى كالقياس و الاستحسان و العرف و ما شابه ذلك من الأدلّة المختلف فيها.

أبرز أتباعه هو ابن حزم الأندلسي (المتوفى 456 ه ق) الذي له (الإحكام في اصول الأحكام) و (الفقه الظاهري) و هي أهم ما كتب في الفقه الظاهري و اصوله.

ظرف

Circumstance

الزمان أو المكان الذي يفرض فيه امتثال المأمور به، من قبيل وقت الظهر (كظرف زمان) الذي يفرض فيه صلاة الظهر أو مكة المكرمة (كظرف مكان) التي يفرض فيها مراسم الحج.

ظنّ

presumption, presumptive, person opinion, 2. proof .1

1- الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض، و هي صفة نفسانية تنقدح في النفس كالشك و العلم، و هذا التعريف المنطقي للظن استخدمه الاصوليون كذلك و أطلقوا عليه (العلمي) أيضا و بنوا عليه بحوثا عديدة تظهر مواردها من خلال النظر إلى أصنافه التالي ذكرها.

2- السبب الذي يولّد الظنّ، أي الدليل، من قبيل خبر الواحد، و جمعه ظنون و يراد بها عند الجمع الأمارات كثيرا ما، فالظنون الخاصّة مثلا هي الأدلّة الظنية.

الظنّ الاجتهادي

1. Ijtihadic presumption, 2. speculative proof

1- الظنّ الذي يتبلور لدى المجتهد إثر الاجتهاد و بذل الجهد في مسألة ما.

2- الأمارة. (- أمارة)

الظنّ الاطمئناني

Assuring presumption

الظنّ الذي بلغ مستوى الاطمئنان، و هي درجة متاخمة و قريبة للعلم، و لهذا يدعى قطعا لدى العرف؛ فإنّ النفس تسكن إليه مع إسقاط العرف احتمال الخلاف، و يحصل غالبا بمثل خبر الثقة، و يدعى الظنّ المتاخم للعلم كذلك.

الظنّ الانسدادي

(- الظنّ المطلق)

الظنّ الحجّة

(- الظنّ الخاص)

الظنّ الخاص

Special presumption

الدليل الظني الذي دلّ على حجّيّته دليل خاص من عقل أو نقل، كالظن الناشئ عن خبر الثقة. و الأمارات عموما كثيرا ما تدعى الظنّ الخاص و تجمع فيقال: الظنون الخاصة.

من تسمياته: الظنّ المعتبر و الظنّ الشرعي و الظنّ الحجّة و الظنّ المخصوص، و يقابله الظنّ المطلق. (- الظنّ المطلق)

الظنّ الشأني

(- الظنّ النوعي)

الظنّ الشخصي

Individual presumption

الظنّ المنقدح فعلا في نفس شخص ما كصفة نفسانية، و هذا هو المراد غالبا و عند اطلاق مفردة الظنّ، و يدعى الظنّ الفعلي، و يقابله الظنّ النوعي. (- الظنّ النوعي)

الظنّ الشرعي

(- الظنّ الخاص)

الظنّ الطريقي

Tariky presumption

الظنّ الذي يكون طريقا محضا لواقع محفوظ، و لم يؤخذ في موضوع حكم، على غرار القطع الطريقي دون فرق بينهما إلّا في كون طريقية القطع ذاتية و طريقية الظنّ عرضية مجعولة من قبل الشارع (كما في الأمارات) أو العقل (كما في الظنّ الانسدادي بناء على القول بحكومته).

الظنّ غير المتعارف

Unusual presumption

الظنّ الذي يحصل من أسباب غير دارجة عند العقلاء، و هي امور كثيرة و غير محدودة، من قبيل حصول الظنّ من سماع صوت الغراب، و يقابله الظنّ المتعارف. (- الظنّ المتعارف)

الظنّ غير المعتبر

(- الظنّ المطلق)

الظنّ الفعلي

(- الظنّ الشخصي)

الظنّ اللفظي

Verbal proof

الدليل اللفظي. (- الدليل النقلي)

الظنّ المانع و الممنوع

Deterring and interdicted presumption

الظنّان المطلقان اللّذان يكون أحدهما

مانعا عن حجّيّة الآخر، و الآخر ممنوعا من الحجّيّة، و مثاله: أن يحصل للمكلّف، القائل بالانسداد، ظنّ من قول صبي أو فاسق بوجوب صلاة الجمعة، و يحصل له في ذات الوقت ظنّ آخر بعدم حجّيّة الظنّ الحاصل من قول الصبي أو الفاسق، فالظن الأخير يدعى مانعا، و الأول يدعى ممنوعا.

و في الأخذ بهما أو بأحدهما أقوال:

1- حجّيّة المانع؛ لكونه بمثابة الشك السببي في لزوم تقديمه على المسببي في الاستصحاب.

2- الأخذ بالممنوع؛ لكونه ظنا بالحكم الفرعي (الوجوب) و الآخر ظن بحكم اصولي (الحجيّة) و المتيقن من دليل الانسداد حجّيّة الظنّ بالحكم الفرعي فحسب.

3- الأخذ بأقواهما إذا كان، و إن تساوى تساقطا؛ لعدم المرجح.

الظنّ المتاخم للعلم

(- الظنّ الاطمئناني)

الظنّ المخصوص

(- الظنّ الخاص)

الظنّ المطلق

Absolute presumption

الظنّ الذي ثبتت حجّيّته بدليل الانسداد، أي عند انسداد باب العلم و عدم إمكانية الحصول عليه. (- انسداد)

و يسمّى الظنّ الانسدادي كذلك، و لا يقول به إلّا الذي يقول بالانسداد، و لهذا يدعى بالظن غير المعتبر أحيانا؛ لكونه غير معتبر عند الذي لم يقل بالانسداد.

و من الظنّ المطلق ما قام الدليل على عدم اعتباره كالظن الحاصل كالقياس و الاستحسان.

الظنّ المعتبر

(- الظنّ الخاص)

الظنّ الممنوع

(- الظنّ المانع و الممنوع)

الظنّ الموضوعي

Objective presumption

الظنّ المأخوذ في موضوع حكم شرعي، من قبيل قول الشارع: (إذا ظننت بوجوب صلاة الجمعة من إخبار الصبي فهي عليك واجبة) فالظن هنا موضوع لوجوب صلاة الجمعة، و شأن الظنّ يختلف عن القطع، فقد قيل في القطع بعدم امكان أخذه في موضوع الحكم للزوم الدور أو غيره من المحاذير، أمّا في الظنّ فهو جائز إذا كان غير معتبر، و غير جائز إذا كان معتبرا؛ لكون الواقع منجزا في مورد الظنّ المعتبر سواء ظنّ به أم لم يظن به ظنا شخصيا، و إلّا لزم اجتماع الحكمين المتماثلين أو المتقابلين، و هو باطل، بينما في مورد الظنّ غير المعتبر يكون الواقع غير منجز فيجوز أخذه في موضوع الحكم.

الظنّ النوعي

Species presumption

الدليل الظني (الأمارة) الذي من شأنه أن يولّد الظنّ عند أغلب الناس و نوعهم و إن لم يولّده عند أحد من المكلّفين، و هو مثل خبر

الواحد الذي يولّد غالبا هكذا ظن، لكنّه لا يولّده عند آحاد من الناس، و يدعى الظنّ الشأني، و يقابله الظنّ الشخصي.

(- الظنّ الشخصي)

ظهور

1. manifestation 2. signification

1- كون اللفظ ظاهرا في معنى خاص لم يبلغ مستوى النصّ بل هناك احتمال ضعيف بإرادة الخلاف، و عندئذ يحمل اللفظ على ظاهره، و هو ما يدعى بأصالة الظهور.

و الاصول اللفظية- من قبيل أصالة الحقيقة أو أصالة عدم الاشتراك- كلّها تعود إلى هذه الأصالة.

و الظهور حجّة و حجّيته ناشئة عن سيرة العقلاء الممضاة من قبل الشارع، و قد أطلق الشارع خطاباته جميعا وفقا لها و لطريقة العقلاء في هذا المجال.

2- الدلالة. (- دلالة)

الظهور الابتدائي

(- الظهور التصوري)

الظهور الاستقلالي

Independent manifestation

ظهور الكلام في كامل المطلب الذي يحكيه اللفظ، من قبيل ظهور (كل) في جميع المعنيين على العموم في قولهم: (أكرم كلّ من في البيت).

الظهور الاطلاقي

Absolute manifestation

ظهور اللفظ في الاطلاق. (- إطلاق)

الظهور البدوي

(- الظهور التصوري)

الظهور التصديقي

Denotational manifestation

الظهور الذي يحكي عن الإرادة الجدية للمتكلّم، و قد لا يتبلور إلّا بعد التأمّل، و قد يخالف الظهور التصوري للفظ.

الظهور التصوري

Conceptual manifestation

الظهور الذي يتبلور و ينسبق إلى الذهن في الوهلة الاولى عند سماع اللفظ، و قد يزول بعد التأمّل؛ لكونه ربّما لا يكون مرادا للمتكلّم بأن يكون قد أراد أمرا آخر، و نصب لذلك قرينة توضّح المراد بعد التأمّل، و يسمّى الظهور البدوي و الابتدائي.

الظهور التضمني

Implicit manifestation

ظهور اللفظ في المعاني التي يتضمّنها اللفظ، كظهور (كلّ) في آحاد الأفراد المعنيين في قولهم: (أكرم كلّ من في البيت). و يدعى الظهور الضمني أيضا.

الظهور التعليقي

Dependent manifestation

الظهور المعلّق على امور غير اللفظ، من قبيل ظهور المطلق المعلّق على توافر مقدمات الحكمة، و يقابله الظهور التنجيزي.

الظهور التنجيزي

Unconditional manifestation, actual manifestation

الظهور المنتزع مباشرة من اللفظ دون

التوقّف أو التعليق على أمر ما، من قبيل ظهور (كلّ) و (جميع) في العموم، فإنّه ظهور بالوضع لا يتوقّف على أمر ما، و يقابله الظهور التعليقي. (- الظهور التعليقي)

الظهور الحالي

Situational manifestation

الظهور غير اللفظي المنتزع من أحوال المتكلّم و ما تحفّ به من قرائن تدلّ على امور لم ترد في اللفظ، من قبيل بعض الإشارات و النبرات الصوتية التي تدلّ على كون الأمر إلزاميا أو غير إلزامي، و هو حجّة بالسيرة العقلائية كما هو حال الظهور اللفظي المنتزع من اللفظ ذاته.

الظهور الذاتي

Essential manifestation

1- الظهور الذي يتبلور لدى إنسان معيّن وفقا لخلفياته الذهنية و ما يأنسه من معارف تبلور لديه معنى خاصا، و يقابله الظهور الموضوعي. (- الظهور الموضوعي)

2- الظهور الذي يتبادر من اللفظ دون النظر إلى ما قد تحفّ به من قرائن تفيد معنى آخر.

الظهور الضمني

(- الظهور التضمني)

الظهور اللفظي

Verbal manifestation

الظهور المنتزع من اللفظ، و يقابله الظهور الحالي. (- الظهور الحالي)

الظهور المطابقي

Manifestation of commensuration

الظهور المنتزع من الدلالة المطابقية.

الظهور المفهومي

Manifestation of required meaning

الظهور المنتزع من المفهوم، أي المدلول الالتزامي.

الظهور المنطوقي

Manifestation of pronounced Meaning

الظهور المنتزع من المنطوق. (- منطوق)

الظهور الموضوعي

Objective manifestation

1- الظهور الذي يتبلور وفق العلاقات اللغوية و الأساليب الدارجة لدى عامة الناس لا وفق الانس الذهني الخاص للمستمع، و يقابله الظهور الذاتي. (- الظهور الذاتي)

2- الظهور الذي يتبلور بعد النظر إلى القرائن التي تحفّ باللفظ.

الظهور الوضعي

Positive manifestation

ظهور اللفظ في المعنى الموضوع له، من قبيل ظهور (كلّ مؤمن) في المؤمنين كافّة.

حرف العين

عادة

Habit, custom, practice

ما اعتاد عليه الناس و تكرّر صدوره منهم، و تطلق غالبا لدى الاصوليين على العرف و السيرة سواء كانت عقلائية أو شرعية.

(- سيرة، عرف)

العادة الشرعية

Legal habit

سيرة المتشرعة، و سميت بذلك باعتبار اعتياد المتشرعة عليها. (- سيرة المتشرعة)

عام

General word

اللفظ الشامل لجميع ما يصلح له، و له صيغ محددة من قبيل: كلّ و أيّ و ما و من و متى و الجمع المعرّف بلام الجنس، كما في: (كلّ رجل).

في مجال التفريق بينه و بين المطلق يذكر أن الشمولية في العام مستفادة من اللفظ ذاته، أي بمثل كلّ و جميع، و في المطلق من عدم تقييد اللفظ. (- مطلق)

العام الأحوالي

Situational general

العام الملحوظ فيه شموله لجميع حالاته، أي كون الشمول فيه من حيث الحالات لا من حيثيات اخرى، من قبيل شمول كلّ العلماء لما إذا كانوا في حالة سفر أو غير سفر في قولهم: (أكرم كلّ العلماء).

العام الأزماني

Temporal general

العام الذي لوحظ فيه الشمول من حيث الأزمان، كشمول الإكرام للعلماء في جميع الأزمان دون التخصيص بزمن في قولهم:

(أكرم كلّ العلماء).

العام الاستغراقي

Distributive general

العام الملحوظ فيه الشمول من حيث الأفراد، كشمول العلماء لجميع من صدق عليه هذا اللفظ في قولهم: (أكرم كلّ العلماء)، و هو أحد أقسام العام الشمولي، و يدعى العام الأفرادي كذلك.

العام الأفرادي

(- العام الاستغراقي)

العام البدلي

Alternative general

العام الشامل لجميع أفراده على البدل، أي يتحقّق بتحقّق مصداق واحد من أفراده، كما في (اعتق أيّة رقبة شئت) فإنّ العام هنا يتحقّق بعتق و لو رقبة كافرة.

العام الخاص

(- العام المخصّص)

العام الشمولي

Totalizing general

مقسم لكلّ من العموم الاستغراقي و المجموعي. على أنّ بعض الاصوليين قد يبادل استخدام العام المتّصف بالشمولي و الاستغراقي و الاستيعابي، فيستخدم بعضها مكان الآخر. (- العام الاستغراقي، العموم المجموعي)

العام الظاهر

General manifest

اللفظ العام الذي له ظهور في العموم، أي يحتمل التخصيص، و هذا شأن كلّ عام فيما إذا احتملنا وجود قرائن تخصّصه، و لا توجد صيغة أو ألفاظ خاصة للعام الظاهر.

العام الكتابي

Quranic general

العام الذي ورد في القرآن الكريم، أي دلّ عليه لفظ من ألفاظه، مثل البيع في **أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ.**

و من خصائصه أنّه قطعي الصدور لذلك اختلف الاصوليون في إمكانية تقييده بخبر الواحد باعتبار كون الأخير غير قطعي الصدور.

العام المجموعي

Collective general

العام الشامل لمجموعة من الموضوعات بما هي مجموعة و لم ينظر إلى أفرادها، من قبيل وجوب الإيمان بالأئمّة أو الأنبياء بمجموعهم.

العام المخصّص

Specialized general

العام الذي ورد عليه مخصّص، فإذا كان المخصّص متّصلا من قبيل: (اعتق رقبة مؤمنة) عدّ دليلا واحدا و إن كان المخصّص منفصلا عدّا دليلين ينبغي علاجهما من خلال قواعد الترجيح، كحمل العام على الخاص.

و لهذا العام تسميات اخرى مثل: العام الخاص و العام المخصوص.

العام المخصوص

(- العام المخصّص)

العام المطلق

Absolute general

العام المجرّد عن القرينة التي تؤكّد عمومه، ممّا يحتمل التخصيص.

عبارة المنطوق

Explicit meaning

1- الكلام الحاكي عن مراد المتكلّم بالدلالة التطابقية، و يسمّى عبارة النص و عين النصّ كذلك.

2- من التسميات غير الرائجة للمنطوق.

(- منطوق)

عبارة النص

(- عبارة المنطوق)

عدد

Number, figure, numeral

اللفظ الدال على رقم، مثل خمسة و تسعة و مائة، و قد وقع العدد موضع بحث الاصوليين في موارد عديدة، منها: أقل الجمع، هل هو اثنان أو ثلاثة أو أكثر، و منها: كونه شرطا في التواتر، و أنّ التواتر بأي عدد يحصل؟ و منها:

مفهوم العدد، و المورد الأخير من أهم ما بحثه الاصوليون في مجال العدد. (- مفهوم العدد)

العدم الأزلي

Eternal nonexistence

العدم الذي يكون مبدأه الأزل، و يستصحب هكذا عدم أحيانا لنفي التكليف المشكوك. (- استصحاب العدم الأزلي)

عدم الإطراد

Non constancy

1- من علائم المجاز، و هو عبارة عن عدم صحة استعمال اللفظ في معناه دون قرينة صارفة.

2- تخلّف الحكم مع وجود العلّة، ممّا يكشف

عن كون العلّة المفروضة ليست علّة.

عدم التأثير

Inefficiency of a cause

ثبوت الحكم في موارد دون ثبوت العلّة المدعاة له، و هو من قوادح العلّة، و يثبت كون الوصف الذي يدّعى كونه علّة الحكم ليس علّة و لا مناسبة فيه للحكم. و قد قسّمه البعض إلى أربعة أقسام:

الأول: عدم التأثير في الوصف، و ذلك بأن يكون الوصف رغم كونه طرديا إلّا أنّه غير مؤثر في الحكم، كالقصر في صلاة الصبح، فإنّ القصر لا تأثير له و لا مناسبة.

الثاني: عدم التأثير في الأصل، كالاستدلال على بطلان بيع السمك في الماء و الطير في الهواء بكونهما غير مرئيين، بينما عدم الرؤية هنا غير مؤثّرة، و المؤثّر هو عدم امكانية التسليم، على أنّ البعض هنا يرى عدم الرؤية علّة كعدم امكان التسليم.

الثالث: عدم التأثير في الحكم، كما لو استدلّ على عدم ضمان المرتدين لما أتلفوا من أموال بكونهم مشركين، و اتلافهم المال بمثابة اتلاف مال مسلم في دار الحرب، فذكر وصف دار الحرب هنا لا تأثير له في الحكم؛ لتساوي قضية الضمان في دار الحرب و دار الاسلام.

الرابع: عدم التأثير في محل النزاع، و هو كون الوصف غير مطّرد في جميع صور النزاع و إن كان مناسبا، من قبيل ولاية المرأة، و الاستدلال على عدم صحة نكاحها بدليل زواجها من غير الكفء، مع أنّ النزاع في ولايتها يقع فيما إذا زوّجت نفسها من الكفء أو غير الكفء، لا في حالة الزواج بغير الكفء فقط. إلّا أنّ هذا القادح لم يرتضه الكل.

عدم العكس

Non containing

في التعريف، عبارة عن كونه غير جامع لأفراده.

العدم النعتي

Negative attribution

العدم الذي يكون نعتا و وصفا و محمولا لموضوع موجود، و يكون مفاده الموجبة المعدولة المحمول، من قبيل: (زيد غير قائم).

عرض

1. accident, feature, symptom, attribute, characteristic,
2. allegory

1- المحمول الخارج عن ذات الموضوع، لاحقا له بعد تقوّمه بجميع مقوّماته الذاتية، كالضاحك أو الماشي اللاحق للإنسان. و يسمّى عرضيا كذلك، و يقسّم إلى خاص، و هو ما يختصّ بموضوعه مثل الضاحك المختص بالإنسان، و عام، و هو ما لا يختصّ بموضوعه مثل الماشي بالنسبة إلى الإنسان فإنّ المشي غير مختص به.

2- المجاز، كما في قولهم: الجالس في السفينة متحرك بالعرض لا بالحقيقة.

3- مفرد عوارض الأهلية.

(- عوارض الأهلية)

عرف

Convention, custom, habit

ما درج لدى الناس من تقاليد و سلوكيات، سواء في مجال الكلام أو الأفعال أو التروك، ففي الكلام يستخدم العرف الدابة بمعنى الحيوان، بينما لغة تعني كلّ ما يدبّ على الأرض، و في مجال التقاليد درج في الأفراح المهمة إقامة الحفلات و دعوة الآخرين لها، و من هذه التقاليد نجد الكثير منها لدى العرف، و هي جميعا تدعى عرفا.

ساوى البعض بين العرف و العادة إلّا أنّ البعض الآخر فرّق بينهما بالأمرين التاليين:

الأول: كون العرف من شئون الجماعة لا الأفراد، و العادة شأن خاص بالأفراد.

الثاني: في العادة توجد حالة تكرار، و في العرف التكرار غير مطروح.

و هناك وجوه تشابه بين السيرة و العرف، لكنّ الاصوليين لم يطرحوا بحثا يفرّقون فيه بين العرف و بين بناء العقلاء أو سيرتهم أو سيرة المتشرعة، مع أنّ جلّ تعاريفه و بحوثه و مجالاته التي دوّنوها تشير إلى اتّحاد العرف العام مع السيرة، بل سيرة المتشرعة كثيرا ما تعدّ من مصاديق العرف الخاص، إلّا أنّ هذا البحث لا يخلو من إبهام بسبب عدم التعرّض له بنحو مبسوط.

و في مجال الاستدلال على حجّيّته يذكر أن إمضاء الشارع له دليل على حجيته، أي نفس الدليل المطروح لحجيّة السيرة العقلائية.

ذكرت عدّة مجالات لاستخدام العرف في التشريع:

منها: استكشاف حكم شرعي فيما لا نصّ فيه.

و منها: تحديد بعض المفاهيم التي أوكل الشارع تحديدها إليه، من قبيل لفظ (صعيد) و (فقير).

و منها: اكتشاف مراد المتكلم (المتكلّم العادي أو الشارع كمتكلّم) عند الاطلاق و عدم تحديد المعنى بالضبط.

و كثيرا ما يوصف العرف بالمسامح؛ باعتبار ابتناء الكثير من سلوكيات الناس عموما على التسامح و عدم الدقة العقلية.

العرف الاستعمالي

(- العرف القولي)

عرف أهل اللغة

Convention or custom of Linguists

ما درج لدى اللغويين من أعراف قولية تخصّ الألفاظ و الكلام، من قبيل التفاسير اللغوية الواردة في المعاجم، كتفسير السنة بالطريقة المسلوكة.

العرف الحادث

Created convention or custom

العرف الذي تبلور و حدث بعد عصر التشريع، و مثل هكذا عرف لا يمكن استكشاف شرعيته؛ باعتبار عدم امكانية استكشاف تقرير المعصوم و سكوته تجاهه،

و يسمّى العرف المتأخر و العرف المستحدث.

العرف الخاص

Special custom or convention

العرف الدارج لدى فئة خاصة من الناس يجمعهم قاسم مشترك، كالزمان أو المهنة الخاصة أو المكان الخاص، من قبيل ما درج لدى المتشرعة من تقاليد أو اصطلاحات خاصة، أو التجار من معاملات تجارية خاصة.

عرف الشارع

(- عرف الشرع)

عرف الشرع

Legal convention or custom

ما درج لدى الشرع من مفاهيم و تعاريف خاصة لبعض الألفاظ و ما شابه ذلك، من قبيل كون الصلاة في عرف الشرع عبارة عن الأفعال المعروفة بينما في عرف أهل اللغة عبارة عن الدعاء، و يسمّى عرف الشارع كذلك.

العرف الصحيح

Valid convention or custom

العرف غير المخالف للشريعة، من قبيل استخدام بعض الألفاظ بمعان خاصة أو إقامة الاحتفالات عند الأفراح أو تقسيم الصداق إلى عاجل و آجل.

العرف العام

General convention or custom

العرف الذي يشترك به عموم الناس في مختلف الأزمان و الثقافات و البلدان، و هو يعادل السيرة العقلائية تقريبا، و مثاله رجوع الجاهل إلى العالم و غير المختص إلى المختص.

العرف العملي

Actual convention or custom

العرف ذات الصلة بأعمال و سلوكيات البشر، من قبيل عرف البيع المعاطاتي الدارج لدى أغلب الناس حاليا.

العرف الفاسد

Invalid convention or custom

العرف الذي يتضمّن مخالفة للشريعة، من قبيل ما تعارف عليه بعض التجار من إبرام عقود ربوية أو إقامة الحفلات المختلطة في الأفراح.

عرف الفقهاء

Jurists convention or custom

العرف الدارج لدى الفقهاء من تعاريف للألفاظ و ما شابه ذلك، من قبيل تعريفهم الشاهد العدل بالعاقل البالغ المسلم ذي المروءة، أو تعريفهم الاجتهاد ببذل الجهد لاستخراج الأحكام الشرعية. و يعدّ هذا العرف من مصاديق عرف المتشرعة و العرف الخاص.

العرف القولي

Verbal convention or custom

ما درج لدى الناس من استخدامات للألفاظ بمعان خاصة، كاستعمال لفظ السيارة

و إرادة العربة المعروفة، أو إطلاق الولد على الذكر فحسب، و يدعى العرف الاستعمالي و اللفظي أيضا.

العرف اللفظي

(- العرف القولي)

العرف المتأخر

(- العرف الحادث)

عرف المتشرعة

Convention(or custom)of devout) faithful (people

العرف الدارج لدى الفقهاء و ذوي الصلة بالشرع و الفقه و الدين، و إن كانوا من العوام، و توصف بأنّها مرآة للمراد الشرعي؛ و ذلك لأنّ عرف المتشرعة غالبا ما يعتمد دليلا شرعيا و لم ينشأ اعتباطا. هذا إذا فرّقنا بين العرف و السيرة و إلّا كان عرف المتشرّعة ذات سيرة المتشرّعة.

العرف المتقدّم

Preceded convention or custom

العرف الذي تزامن مع عصر التشريع، سواء كان قد سبقه و استمرّ في عصر التشريع أو أنّه استحدث في عهد التشريع. و يقابله العرف الحادث أو المتأخر.

عرف المتكلم و المخاطب

Convention of addresser and addressee

قد يتّحد عرف المتكلم و المخاطب، بأن يكونان من بلد واحد و في عصر واحد و ذوي ثقافة و مهنة واحدة، و في هذا الحال لا يحصل اختلاف غالبا في تفسير كلام المتكلم، و حمل كلامه على عرفه أو عرف المخاطب لا يؤثر في تفسير معناه، لكنّ الاختلاف فيما اذا اختلف عرفاهما، فعلى أيّ من العرفين يحمل الكلام؟

و هذا في مجال الخطابات الشرعية ممّا اختلف فيه الاصوليون، فالبعض يرى كون الأظهر تقديم عرف المتكلم؛ لأنّ كلّا يتكلّم بعرفه، و بعض آخر يقول بتقديم عرف المخاطب؛ باعتبار أنّ المتكلّم الحكيم لا يصدر منه كلام لا يفهمه المخاطب، و قد ورد عن المعصوم قوله بأنّ كلّا من الرسل بعث بلسان قومه.

العرف المسامح

(- عرف)

العرف المستحدث

(- العرف الحادث)

العرف المعتبر

(- العرف الصحيح)

عزيمة

1. strict law, original law, 2. obligation

1- ما فرضه اللّه من أحكام شرعية سواء كانت واجبة أو محرمة أو مستحبة أو مكروهة أو مباحة، و هي تعبير آخر يستخدمه أهل السنّة عن الأحكام التكليفية الأولية، و يقابلها الرخصة. (- رخصة)

2- الفريضة و الواجب، و يقابلها المباح.

عصمة

Infallibility, inerrancy, immaculacy, impeccability

التنزّه عن الإثم مع إمكان ارتكابه، و قد وقعت العصمة موضع نقاش الاصوليين في موارد عديدة، منها: أنّ الامة الاسلامية معصومة عن الخطأ فيما أجمعت عليه، وفقا لما ورد من عن طريق أهل السنة «لا تجتمع امتي على خطأ»، و أهم مجال نقاش العصمة هو عصمة الرسول، فإنّ للقول بعدم عصمته لوازم عديدة تؤثر سلبا على الأخذ بسنته و أفعاله و إمكان التأسي و الاقتداء بها، فإنّ القول بإمكانية ارتكابه الإثم يؤدي إلى احتمال المعصية في كلّ من أفعاله إلّا ما خرج بدليل، ممّا يجعل التأسي بها غير صحيح.

جلّ علماء الإسلام قال بعصمة الرسول إجمالا لكنّهم اختلفوا في تحديد نطاقها، فبعض وسّع إلى أقصى حدّ ممكن، كما هو حال الشيعة، و بعض آخر ضيّق بعض الشيء، كما هو مشهود لدى بعض أهل السنة.

تبحث العصمة في اصول أهل السنة تحت عنوان أفعال الرسول غالبا، أمّا الشيعة فتركوا بحثها لعلم الكلام.

عقل

Intellect, faculty of reason, ratio, mind

قوّة الإدراك لدى البشر، و قد وقع العقل موضع نقاش الاصوليين بشكل غير مباشر في مواضع، منها: بحث الحسن و القبح و أنّ العقل يدرك بعض مصاديق العقل و القبح أم لا؟ و منها: الدليل العقلي و أنّه حجّة أم لا؟

و كذلك دور مدركاته الاستقلالية في استنباط الأحكام الشرعية و أنّ الشارع يحكم وفق ما حكم به العقل أم لا؟

العقل العملي

Practical Intellect, practical wisdom

مدركات العقل التي تخصّ أفعال الانسان و تروكه (السلوك و الأخلاق) أي إدراكه ما ينبغي فعله و ما لا ينبغي فعله، مثل حسن العدل و قبح الظلم، و بعض موارد القبح و الحسن تفسّر بهذا العقل.

العقل النظري

Speculative intellect, discursive intellect, theoretical intellect

مدركات العقل التي تخصّ معلومات الإنسان فقط، أي مدركاته فيما ينبغي أن يعلم، و لا علاقة لها بالعمل، مثل الجزء أصغر من الكلّ، و الكلّ أكبر من الجزء.

عكس

1, 2. reversal, inversion, 3. opposite, 4. comprehension, conversion

1- تعليق نقيض الحكم بنقيض علته ردّا

إلى أصل آخر، من قبيل قولهم في الشروع في الصوم: (ما يلتزم بالنذر يلتزم بالشروع كالحج، و عكسه أنّ ما لا يلتزم بالنذر لا يلتزم بالشروع، كالوضوء) أي إذا كان ممّا ينبغي الالتزام به من خلال النذر ينبغي الالتزام بإتمامه بمجرّد شروعه، و ما لا يلتزم به من خلال النذر لا يلتزم بإتمامه بعد الشروع به.

و هذا لا يعدّ قدحا في العلّة. لكنّ هناك نوعا آخر يعدّ قدحا في العلّة من قبيل تعليل الشافعي: إنّ الصوم عبادة لا يمضى في فاسدها فلا تصير لازمة بالشروع فيها كالوضوء، و عكسه الحج، فاعتبر كون الصوم عبادة علّة في عدم اللزوم بالشروع. لكنّ هناك من ناقش في المورد الأخير.

2- انتفاء الحكم عند انتفاء علته، و العكس بهذا المعنى اشترطه البعض في العلّة، لكنّ بعضا آخر ردّه بامكانية وجود علتين للحكم فلا ينتفي مع انتفاء إحدى علتيه.

3- الضد بالمعنى الأعم، أي ما يشمل النقيض كذلك.

4- في التعريف عبارة عن الشمول، و كون التعريف منعكسا يعني جامعا و شاملا لأفراد المعرّف جميعها.

علائم الحقيقة

Signs of real meaning

الأمارات الدالّة على كون اللفظ قد استخدم في معناه الحقيقي، و هي من قبيل:

التبادر و الاطّراد و تصريح الواضع و صحة الحمل و عدم صحة السلب.

علائم المجاز

signs of allegory

الأمارات التي تثبت كون اللفظ قد استخدم في معناه المجازي، و هي من قبيل:

صحة السلب و عدم الاطّراد و تصريح أهل اللغة.

علاميّة المعنى الحرفي

Particle as a sign theory

واحدة من النظريات الثلاث الواردة في تحليل المعنى الحرفي (آلية المعنى الحرفي و نسبية المعنى الحرفي و علاميّة المعنى الحرفي) و يرى أصحاب هذه النظرية أنّ الحروف بمثابة الحركات الإعرابية التي لم توضع لمعنى خاص بل وضعت للتنبيه على أنّ مدخولها مظروف أو مبدوء به، فهي من قبيل الضمة الدالة على خصوصية للاسم، و هي كونه فاعلا.

و تردّ هذه النظريّة بأنّ الخصوصيّة من ضمن ما يمكن أن يوضع لها اللفظ، و من غير الضروري أن يوضع اللفظ لمعنى مستقل و تام.

علّة

Cause, effective cause, reason

الوصف المنضبط الظاهر الذي يناط به الحكم الشرعي، و يوجد بوجوده و ينتفي بانتفائه، و حقيقتها في القياس كونها الجامع الذي يوجب إثبات مثل حكم الأصل في الفرع. و لا خلاف في ثبوت حكم الأصل للفرع إذا ثبتت العلّة يقينا أو بحجّة شرعية،

و الاختلاف فيما إذا لم يكن كذلك، أي كانت العلّة ظنية و لم يكن هناك حجّة شرعية عليها، و هذا هو موضع اختلاف القائلين بالقياس و النافين له. على أنّه يقال أنّ جلّ ما ورد ممّا يعدّ عللا للأحكام هي حكم لها، و عللها يعلمها اللّه فقط، لذلك كان القياس في جلّ موارده غير ممكن؛ لعدم وجود العلّة الحقيقية.

و في مجال التفريق بين السبب و العلّة يرى البعض أنّهما مترادفان، و يرى البعض الآخر أنّ السبب أعم؛ باعتبار عدم اشتراط المناسبة بينه و بين الحكم، بينما يشترط ذلك في العلّة، و لهذا قيّد البعض تعريفها بوجود مناسبة.

و في مجال التفريق بينها و بين الحكمة قيل بأنّ الحكمة هي المصلحة التي قصدها الشارع من تشريعه و لا تتضمّن وصفا منضبطا يدور الحكم مداره.

العلّة اسما

The cause as a noun

العلّة الموضوعة لموجبها (مسبّبها)، و يضاف إليها الموجب دون واسطة، من قبيل تعليق الطلاق و العتاق بالشرط، فإنّ الطلاق و العتاق قبل الشرط لا يؤثر أثره، و هو مؤثر اسما فقط لا معنى و لا حكما.

العلّة اسما و معنى لا حكما

The cause as a noun and meaning not as a ruling

العلّة الموضوعة لموجبها (مسبّبها)، و يضاف إليها موجبها بلا واسطة (العلّة اسما) و تؤثر في إثبات الحكم (العلّة معنى) من قبيل بيع الفضولي، فإنّ العقد علّة للملك اسما باعتباره موضوعا لهذا الموجب، كما أنّه علّة معنى باعتبار انعقاد هذا العقد بنحو شرعي لإفادة هذا الحكم، لكنّه ليس علّة حكما، باعتبار وجود الإضرار بالمالك و توقفه على إجازته.

العلّة اسما و حكما لا معنى

The cause as a noun and as a ruling not as a meaning

كون العلّة موضوعة لموجبها (العلّة اسما) و يثبت الحكم بوجودها مباشرة و دون تراخ (العلّة حكما) لكن لا تأثير لها في إثبات واقع الحكم، من قبيل السفر و المرض الموجبان لرخصة القصر و الإفطار، فإنّها اسما موضوعان للرخص المزبورة، و حكم الرخص يثبت بهما، لكن العلّة معنى هو

ليس ذات السفر أو المرض بل هو المشقة التي تلحقهما، و باعتبار تفاوت المشقة لدى البشر ساوى اللّه بينهم و أقام صفة عامة مكانها باعتبارها دالّة عليها، و هي السفر أو المرض.

هذا على فرض أنّ العلّة في القصر هي المشقّة، كما يذهب إلى هذا بعض أهل السنة.

العلّة اسما و معنى و حكما

The cause as a noun and meaning and ruling

العلّة التي تكون موضوعة لموجبها،

و اضيف الموجب إليها، و اتّصل الحكم بها مباشرة و دون تراخ مع كونها مؤثرة في إثبات الحكم، و تسمّى العلّة الحقيقية.

العلّة البسيطة

Simple cause

العلّة التي لا يكون لها أجزاء، و التعبير الدارج في اصول السنة هو العلّة ذات وصف، و يقابلها العلّة المركبة.

العلّة الثابتة

Stable cause

العلّة الثابتة بدليل أو اجتهاد أو رأي.

العلّة الحقيقية

Real cause

1- العلّة التي تكون في الحقيقة و الواقع (لا في الاعتبار) هي المؤثّرة في الحكم و الموجدة له، و المعروف أنّ معرفة هكذا علّة صعب إذا لم يكن مستحيلا، فإنّا نعرف أنّ العقد علّة لإباحة التصرف بالمثمن، لكن هل هو علّة حقيقة لهذا التصرف؟ هذا ما يبدو ظاهرا، و تدعى العلّة معنى لدى اصوليي أهل السنة.

2- العلّة اسما و حكما و معنى. (- العلّة اسما و حكما و معنى)

العلّة حكما

The cause as a ruling

العلّة التي تثبت الحكم مباشرة و دون تراخ من قبيل العقد الذي يثبت جرّاءة صحة التصرف في المثمن أو الثمن مباشرة.

العلّة الدافعة

Propulsive cause

العلّة المانعة من حكم ما دون أن تكون رافعة له، من قبيل العدة التي هي علّة لمنع المرأة المطلقة من النكاح اللاحق لكنّها لا ترفع نكاحها السابق.

العلّة الدافعة الرافعة

Propulsive and revoking cause

العلّة التي تدفع و ترفع حكما خاصا، من قبيل الرضاع الذي يكون دافعا و مانعا لحكم نكاح المنتسب بالرضاعة، كما يكون رافعا له إذا طرأ.

العلّة ذات أوصاف

(- العلّة المركبة)

العلّة ذات وصف

(- العلّة البسيطة)

العلّة الرافعة

Revoking cause

العلّة الرافعة للحكم دون أن تكون دافعة له، من قبيل الطلاق الذي يرفع حكم الاستمتاع و لكن لا يدفعه و لا يمنعه، لهذا يمكن للمرأة النكاح بعد العدة.

العلّة الشرعية

Legal cause

ما كان علّة لحكم شرعي بجعل شرعي، كما هو شأن كل ما يفرض من علل للأحكام غير المستنبطة عن اجتهاد، من قبيل التزيّن في الإحرام الذي جعله الشارع علّة و أمارة على حكم التصدق أو الكفارة.

العلّة العقلية

Rational cause

العلّة التي يحكم العقل بكونها موجبة لحكم ما، من قبيل حكم العقل بحسن ضرب اليتيم تأديبا له.

العلّة غير المستقلّة

Dependent cause

العلّة التي تكون جزء من ماهية المحل

الذي بنيت منه، كتعليل خيار الرؤية بكونه عقد معاوضة، فإنّ عقد المعاوضة جزء من محل الحكم، و هو البيع.

العلّة غير المقدور عليها

Divine cause

العلّة التي لا قدرة للمكلّف على إيجادها، من قبيل الصغر الذي يوجب ولاية الأب، فإنّ الصغر ممّا لا يمكن للمكلّف إيجاده أو رفعه.

العلّة غير المنحصرة

Non exclusive cause

العلّة التي لم تنفرد في التأثير على المعلول و ايجاده بل هناك علل اخرى يمكنها أن تؤثر و توجد ذات المعلول.

العلّة القاصرة

Deficient cause

العلّة المقتصرة على مورد خاص و لا تتعدّاه إلى فرع آخر، و هناك نقاش في صحة هكذا علّة، باعتبار أنّ من شروط العلّة صحة تعديتها إلى فرع ما، و أنّه لا فائدة فيها باعتبار أنّ موردها و محلّها قد ثبت الحكم فيه دون حاجة إلى تعليل، و الموارد الاخرى غير صالحة لتعليلها بهذه العلّة، و العلّة المزبورة تمتاز بكونها قاصرة عن التعدية و خاصة بموردها فحسب، فبعض مثل الشافعي و أكثر المتكلمين قال بصحتها، و هناك فائدة فيها من حيث معرفة علّة الحكم، و بعض آخر مثل أبي حنيفة و أتباعه قالوا بعدم صحتها؛ باعتبار عبثيّة هكذا علّة.

العلّة اللازمة

Indispensable cause

العلّة التي يكون الوصف المعلّل به لازما للموصوف غير متجدّد، من قبيل تعليل حرمة الخمر بالسكر، فإنّ السكر لازم للخمر غير متجدّد فيه، أي غير متحوّلة عن شيء آخر.

العلّة المتجدّدة

Renewable cause

كون الوصف المعلّل به غير لازم بل يتجدّد، من قبيل تعليل حرمة العصير الذي يتبدّل إلى خمر و خل، بكونه خمرا، و الخمرية هنا متجدّدة و متحوّلة إلى شيء آخر.

العلّة المتعدية

Transitive cause

العلّة التي لا تقتصر على المورد التي علّل فيها الحكم، من قبيل الإسكار الذي يتعدّى الخمر ليبلغ كلّ سائل يكون مسكرا، و يقابلها العلّة القاصرة.

العلّة المركبة

Composite cause

العلّة التي يكون لها أكثر من جزء، و بمجموع أجزائها تؤثّر على معلولها، و قد درج لدى اصوليي أهل السنة تسميتها بعبارة العلّة ذات أوصاف، و ناقشوا في عدد الأوصاف التي يمكن أن تكون للعلة الواحدة، فعدّها البعض حتّى خمسة و آخر اعتبرها غير محصورة، و تقابلها العلّة البسيطة.

العلّة المستقلة

Independent cause

العلّة التي لا تكون نفس المحل و لا جزء منه، بل ماهيتها خارجة عن ماهية الحكم، فقد تكون شرعية أو لغوية أو عرفية أو عقلية، من قبيل السوم الذي عدّ علّة مستقلة لزكاة الغنم.

العلّة المستنبطة

Derived or extracted cause

ما يستنبطه المجتهد و يراه علّة للحكم، و قد ذكرت طرق كثيرة لاستنباط علّة الحكم تسمّى بمسالك التعليل، كالمناسبة و المؤثّر و الشبه و السبر و التقسيم و الدوران و ما شابه ذلك. (- مسالك التعليل)

العلّة المطلقة

Absolute cause

العلّة التي تأثيرها غير معلّق على شرط ما، من قبيل الزنا الذي هو علّة للجلد دون شرط.

العلّة المعلّقة

Conditional cause

العلّة التي علّق تأثيرها في المعلول على شرط، من قبيل القصاص في النفس المتوقّفة علّته، و هي القتل، على كون صدوره عمدا.

العلّة معنى

(- العلّة الحقيقية)

العلّة معنى و حكما لا اسما

The cause as meaning and ruling not as nominal

كون العلّة مؤثرة في إثبات الحكم (العلّة معنى) و يثبت الحكم بوجودها مباشرة و دون تراخ (العلّة حكما) إلّا أنّها لم تكن موضوعة لموجبها (مسبّبها).

العلّة المقدور عليها

Feasible cause

العلّة التي يستطيع المكلّف ايجادها، مثل العقود و الإيقاعات التي أمرها بيد المكلّف و يمكنه إيجادها لترتيب الحكم عليها.

العلّة المنحصرة

Exclusive cause

العلّة التي تكون وحيدة في تأثيرها على المعلول و لا يكون هناك علّة اخرى له.

العلّة المنصوصة

Stipulated cause

العلّة التي ثبتت عليتها بنصّ من القرآن أو السنة.

العلّة المؤثّرة

Efficacious cause, effective cause, efficient cause, prominent cause

العلّة التي تؤثر في معلولها بمجرد حصولها، كالإسقاط الموجب للسقوط و الحرق الموجب للاحتراق.

العلّة المؤثّرة لاحقا

Later efficacious cause

العلّة التي لا تؤثر مباشرة في معلولها بل بعد فترة و بشكل متراخ، من قبيل الطلاق الذي يسبب البينونة لكن بعد العدة.

علم

Proper noun

الإسم الذي وضع لمسمّى محدّد و لا يشترك في مفهومه كثيرون، مثل زيد و عمرو.

علم الجنس

Generic proper noun

الإسم الدال على الماهية المتّحدة مع ملاحظة تعيّنها و حضورها في الذهن، كاسامة، فالمفردة الأخيرة موضوعة للماهية مع لحاظ تشخّصها في الذهن، و لهذا يعدّها النحاة معرفة لا نكرة.

علم

1. knowledge, 2. science

1- الاعتقاد الجازم، و يرادفه القطع و اليقين.

و في مجال التفريق بينه و بين المعرفة هناك أكثر من رأي، فبعض ساوى بينهما، و بعض آخر فرّق بينهما بأنّ المعرفة تحصل بتدبّر و تفكّر، و العلم ليس كذلك، كما أنّ متعلّقها ذات الشيء و متعلّقه أحواله، مع اختلاف في موارد استعمالهما، فيقال: عرفت زيدا و لا يقال: علمت زيدا.

2- قواعد و اصول كلية لموضوع واحد، من قبيل علم الاصول و علم الطب.

العلم الإجمالي

Collective knowledge

العلم بقضية عامة مصحوبا بترديد، من قبيل العلم بنجاسة أحد الإنائين و الشك في تحديد المتنجس بالضبط، و يقابله العلم التفصيلي. (- العلم التفصيلي)

العلم الإجمالي الأكبر

Bigger collective knowledge

في مجال التكليف عبارة عن العلم الإجمالي الذي تكون دائرة احتمال انطباق المعلوم بالإجمال فيه هي مطلق مظنون التكليف الإلزامي و مشكوكه و موهومه، سواء كان منشأ هذه الاحتمالات الأخبار أو الامارات الظنية أو أي شيء آخر، و بتعبير آخر: وجود علم إجمالي بالتكليف، منشؤه مطلق الظنّ، و هو من اصطلاحات باب الانسداد.

العلم الإجمالي التدريجي

Gradual collective knowledge

العلم بحدوث التكليف في طرف أو بقائه في الطرف الآخر، من قبيل العلم بلزوم الاجتناب عن الإناء الذي صار معلوم النجاسة بالعلم التفصيلي في أول الصبح أو الآخر الذي صار كذلك في أول الزوال، و يقابله العلم الإجمالي الدفعي.

العلم الإجمالي التعبّدي

Devotional collective knowledge

العلم الذي ليس علما في الحقيقة و الواقع لكن الشارع تعبّدنا به و نزّله منزلة العلم و رتّب عليه آثاره، و هو من قبيل الظنّ الحاصل من خبر الثقة أو عموم الامارات الشرعية، و يسمّى العلم أو القطع التنزيلي و الجعلي و الشرعي.

العلم الإجمالي الدفعي

At once collective knowledge

العلم بالتكليف المردّد بين الطرفين في كلّ من آنات الأزمنة، كالعلم الإجمالي في لزوم اجتناب الإناء الذي صار معلوم النجاسة بالتفصيل في الصبح أو آخر الذي صار كذلك في الزوال، في كلّ من آنات الصبح أو الزوال، و يقابله العلم الإجمالي التدريجي، و فرقه مع الأخير في أنّ كلّا من آنات الأزمنة ملحوظة فيه دفعة واحدة لا بشكل تدريجي.

العلم الإجمالي الصغير

Small collective knowledge

في التكليف عبارة عمّا كان أطرافه خصوص ما كان من أخبار في الكتب المعتبرة، أي أنّ الأخبار الواردة في الكتب المعتبرة تولّد لدينا علما إجماليا بما تتضمّنه من تكاليف. و هو من اصطلاحات باب الانسداد.

العلم الإجمالي الكبير

Big collective knowledge

في مجال التكليف عبارة عمّا كان اطرافه عموم الامارات الظنية من قبيل الأخبار و الشهرة و الإجماع، أي هناك علم إجمالي بالتكليف ناشئ عن وجود امارات ظنية.

و هو من اصطلاحات باب الانسداد.

العلم التعبّدي

Devotional knowledge

العلم الذي حقيقته ليس علما بل ظنا أو دون ذلك لكنّ الشارع نزّله منزلة العلم من حيث اعتبره حجّة للدلالة على الأحكام الشرعية، كما في مورد الأمارات كالاستصحاب، فإنّ الشارع اعتبر ما يفيده الاستصحاب بمثابة العلم الذي ينبغي ترتيب الأحكام الشرعية عليه بالنحو الذي ينبغي ترتيبها في مورد العلم الحقيقي، من حيث المنجّزيّة و المعذّريّة. و تسمياته الاخرى عبارة عن: العلم التنزيلي و الجعلي و الشرعي.

العلم التفصيلي

Detailed knowledge

العلم غير المصحوب بتردد و شك، من قبيل العلم بنجاسة الإناء الأول و طهارة الآخر، و يقابله العلم الإجمالي. (- العلم الإجمالي)

العلم التنزيلي

(- العلم التعبّدي)

العلم الجعلي

(- العلم التعبّدي)

العلم الحقيقي

(- العلم الوجداني)

العلم الشرعي

(- العلم التعبّدي)

العلم الطريقي

(- القطع الطريقي)

العلم العادي

Normal knowledge

العلم الذي يحصل به اطمئنان النفس و يزول به التردّد و التزلزل، و إن كان الخلاف محتملا بنحو ضعيف، و يقابله العلم البرهاني الذي لا يحتمل الخلاف، و يسمّى العلم العرفي و العلم المتعارف و القطع العادي و القطع العرفي، و تسميته هذه ناشئة عن كونه هو العلم الدارج عادة لدى عموم البشر.

العلم العرفي

(- العلم العادي)

العلم العقلي

(- العلم الوجداني)

العلم المتعارف

(- العلم العادي)

العلم الموضوعي

(- القطع الموضوعي)

العلم الوجداني

Intuitive data

العلم الحاصل بالقوى النفسانية الباطنية، و في قرارة النفس، و هو تعبير آخر عن الإدراك العقلي، و لهذا يدعى العلم العقلي، و له تسميات كثيرة مثل: العلم الحقيقي و العقلي، و القطع التكويني و القطع الحقيقي و الواقعي، و يقع في قبال العلم التعبّدي الذي ليس هو علما في الواقع بل تعبّدنا الشارع به.

علمي

1. scientific, 2. Elmy, resumption

1- نسبة إلى العلم.

2- الظنّ، و هو اصطلاح مستخدم غالبا في بحث الانسداد، فيقال هناك: انسداد أو عدم انسداد باب العلمي، أي باب الظنّ.

علوّ الحديث

(- علو السند)

علوّ السند

Short chain of Hadith

قلّة الوسائط في السند، و يدعى علو الحديث كذلك.

عمل أهل المدينة

Deed of people of Madinah

باعتبار أهمية أهل المدينة عهد الصحابة و التابعين و تابعي التابعين يرى البعض مثل الامام مالك أنّ عملهم في الشئون الشرعيّة حجّة و ذات دلالة على الأحكام، و يعدّ من المؤشرات (سلبا أو ايجابا) على بعض الامور، فقد يردّ الحديث لمخالفته عمل هؤلاء و قد يعزّز و يقوّى لموافقته عملهم. (- أهل المدينة)

عليّة

Causality

نسبة إلى العلّة، و تعدّ من الأحكام الوضعية على غرار الجزئية و الشرطية.

العمل بالظن

Work according to resumption

الأخذ بالأحكام الشرعية المظنونة. و في مجال العمل بالظن اختلاف فاحش بين الاصوليين، فبعض يجوّز العمل بمطلق الظنّ، و بعض عند انسداد باب العلم فقط، و بعض يأخذ بالظنّ الخاص، أي الذي جعل الشارع الحجّيّة له، و بعض يرفضه بالكلية. (- ظنّ)

عمل المعصوم

(Deed of immaculate(infallible

فعل المعصوم، و يعدّ سنّة كذلك لكنّها سنة فعليّة. و يذكر هنا أنّ أهل السنّة يحصرون موضوع هذا البحث بفعل الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) لكنّ الشيعة، باعتبار أنّهم يرون العصمة لأهل البيت (عليهم السلام) كذلك، يساوون في هذا المجال بين أفعال الرسول و أفعال أئمّة أهل البيت من حيث الدلالة على الأحكام الشرعية.

(- أفعال الرسول)

عموم

Generality

شمول اللفظ لجميع ما يصلح له بالوضع،

و قيد الوضع يخرج التعريف عن شموله للإطلاق، حيث دلالته على الشمول و الاستيعاب ليس بالوضع بل بعدم ذكر القيد و بمقدمات الحكمة، و تستخدم فيه صيغ موضوعة لهذا الغرض مثل (كلّ و أي و متى).

(- عام)

العموم الأحوالي

(- العام الأحوالي)

العموم الأزماني

(- العام الأزماني)

العموم الاستغراقي

(- العام الاستغراقي)

العموم الأفرادي

(- العام الاستغراقي)

العموم البدلي

(- العام البدلي)

العموم الخاص

(- العام المخصّص)

العموم الشمولي

(- العام الشمولي)

العموم الظاهر

(- العام الظاهر)

العموم الكتابي

(- العام الكتابي)

عموم المجاز

Generality of the allegory

ارادة أكثر من معنى مجازي من اللفظ من قبيل قولك: (لا أضع قدمي في دار فلان) و تقصد الدخول الشامل للدخول حافيا (و هو المعنى الحقيقي لوضع القدم) و شامل كذلك للدخول ناعلا و راكبا (و هما معنيان مجازيان).

العموم المجموعي

(- العام المجموعي)

العموم المخصّص

(- العام المخصّص)

العموم المخصوص

(- العام المخصّص)

عموم المشترك

Generality of the homonym

إرادة أكثر من معنى من معاني اللفظ المشترك دفعة واحدة، و يبدو أنّه لا إشكال في هذا الاستعمال على نحو الانضمام و التركيب، أي يراد من اللفظ الواحد معانيه الحقيقية على نحو المجموع أو المركب منها، أو يراد القدر المشترك من هذه المعاني، و الاختلاف بين الاصوليين في إرادة كلّ من المعاني بنحو مستقل، بأن يكون كلّ منها مرادا بنحو الاستقلال لا جزءه، فيكون اللفظ في اطلاق واحد ذات معاني متعدّدة مستقلة.

العموم المطلق

(- العام المطلق)

عموم المفهوم

Generality of the implied meaning

انتفاء مطلق الحكم بانتفاء موضوعه أو شرطه أو وصفه أو باقي الشئون التي يدّعى فيها المفهوم، و هذا هو موضع الخلاف في بحث المفهوم، لا انتفاء شخص الحكم الذي يعدّ مسلّما. (- مفهوم)

عناوين

جمع عنوان. (- عنوان)

عنوان

Title, topic, epitome

1- المفهوم المحكي بواسطة لفظ ما، من قبيل مفهوم الحيوان الناطق المحكي بواسطة مفردة إنسان.

2- اللفظ الحاكي عن مفهوم ما، كالإنسان الحاكي عن مفهوم الحيوان الناطق، و الجاهل الحاكي عن مفهوم من لم يثبت له العلم.

العنوان الاشتقاقي

Derived title

اللفظ المشتق، كالعالم و العادل.

(- مشتق)

العنوان الاعتباري

Considered title

المفهوم الاعتباري، كالملكية و الوجوب و الحرمة، فهي لا وجود لها في الخارج إلّا الاعتبار في الذهن.

العنوان الانتزاعي

Abstracted title

المفهوم الذي ينتزع من امور خارجية أو ذهنية، كالممتنع و الممكن.

العنوان الأولي

Primary title

العنوان الصادق على موضوعات الأحكام في غير الحالات الاستثنائية (الحالات الاعتيادية). (- الحكم الأولي)

العنوان التعليلي

causational title

العنوان الذي يكشف عن علّة الحكم، من قبيل الأمر بغسل الرجلين دون مسحهما الوارد في بعض الروايات الواردة عن الشيعة، و قد عدّ عنوان غسل الرجلين فيها تعليليّا؛ باعتباره حاكيا عن التقية، فإنّ الشيعة تقول بمسح الرجلين لا غسلهما.

العنوان التقييدي

Limitational title

العنوان الذي يؤخذ في موضوع الحكم بحيث ينتفي الحكم بانتفائه، و هو تعبير آخر عن القيود. (- قيد)

العنوان التوليدي

Generative title

العنوان الذي يتولّد بنحو غير اختياري عن عنوان آخر، أو أنّ وجوده في الخارج عين وجود منشأ انتزاعه، من قبيل إسقاء السم الذي يولّد القتل، فتحقّق القتل في الخارج عين تحقّق منشأ وجوده و هو إسقاء السم، و كذلك الانحناء تعظيما للآخرين، فتحقّق التعظيم عين تحقّق الانحناء.

العنوان الثانوي

Secondary title

العنوان الصادق على موضوعات الأحكام في الحالات الاستثنائية، كحالات الحرج و الاضطرار. (- الحكم الثانوي)

العنوان الذاتي

Essential title

العنوان الذي يتقوّم به الذات كانسانية الإنسان و حجرية الحجر، أو يكون جزء من

ذات أمر ما مثل حسن الصدق و العدل، و قبح الكذب و الظلم، فإنّ صفة الحسن من ذاتيات الصدق و العدل، و القبح من ذاتيات الكذب و الظلم. و يدعى العنوان المتأصّل و العنوان المقولي أو الماهيّة المقولية.

العنوان الخارج عن المحمول

The title which is out of predicate

العنوان الذي لا يحمل على الموضوع بالتبع، كما في (زيد موجود) فإنّ مجرّد وجود زيد لا يمكنه أن يثبت حمل عنوان القاضي و الوالي و الرئيس عليه، و شأن الصفات المزبورة تختلف عن مثل الضحك و المشي الغالب تحقّقها مع وجود الانسان. و يقابله العنوان المحمول بالضميمة.

العنوان العدمي

Negative title

المفهوم المشتق من معاني عدمية سلبية، كالعمى الذي يعني عدم البصر، و الجهل الذي يعني عدم العلم.

العنوان العرضي

Accidental title

العنوان الذي يعرض لذات، و لا يشكّل جزء منه و لا يقوّم الذات به، من قبيل الضارب و القاتل.

العنوان غير المستقل

Dependent title

العنوان الذي لا يستقل بذاته بل هو من متعلّقات و متمّمات أفعال الانسان و يلحق به و لا يصدر عنه ابتداء، من قبيل الظرفية و الابتدائية و الانتهائية، كما في قولهم: ضرب زيد في الدار، و سير زيد ابتداؤه من البصرة و انتهاؤه إلى الكوفة، و يقابله العنوان المستقل.

العنوان القصدي

Intentional title

العنوان الذي لا يحصل إلّا بالقصد، فتعظيم اللّه لا يحصل بمجرد الانحناء، و الركوع لا يحصل إلّا بقصده، و ذلك لأنّها ذات وجوه متعدّدة تتحدّد بالقصد.

العنوان المتأصّل

(- العنوان الذاتي)

العنوان المحمول بالضميمة

Subordinate title

العنوان الذي يحمل على الموضوع بالتبع، كما في (زيد موجود) فإنّ إثبات الوجود لزيد يثبت له عناوين اخرى من قبيل كونه ماشيا أو ضاحكا بالقوّة، و يقابله العنوان الخارج عن المحمول.

العنوان المستقل

Independent title

العنوان الذي يصدر من الانسان ابتداء، و لا يكون متمّما و لا لاحقا لفعل من أفعاله، من قبيل الصلاة و الصوم، و يقابله العنوان غير المستقل.

العنوان المقولي

(- العنوان الذاتي)

عوارض الأهلية

Accidents of legal capacity

العوامل التي تعرض للإنسان و تحول

دون ترتّب الواجبات له أو عليه، من قبيل السفر الذي يعرض للإنسان و يحول دون إيجاب الصوم عليه، و العمى الذي يعرض للإنسان و يحول دون ترتّب وجوب الجهاد عليه، و قد تكون سماوية من قبيل الجنون و العته و النسيان، و قد تكون مكتسبة مثل الجهل و الخطأ و الهزل و السفه و السكر، فإن للإنسان دورا في حصولها.

العوارض الذاتية

Essential accidents, essential affections

ما يعرض لذات الشيء أو لجزئه أو للخارج المساوي، مثال ما يعرض لذاته:

إدراك الكليّات العارض للناطق، فإدراك الكليّات تعرض لذات كلّ ناطق، و مثال ما يعرض لجزئه: التحرّك العارض للحيوان الذي هو جزء ماهية الإنسان، و مثال العارض للخارج المساوي: الضحك اللاحق للإنسان بواسطة التعجّب.

ورد الحديث عن العوارض الذاتية في الاصول عند بحث موضوع اصول الفقه، فقد يقال في تعريف موضوع العلم: (ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية) و هي عبارة وقعت مثار جدل و نقاشات اصولية و فلسفية من حيث إنّه من غير الضروري أن يكون للعلم موضوع واحد.

العوارض السماوية

Divine accidents

من عوارض الأهلية التي تكون بسبب تكويني من اللّه و الطبيعة دون تدخّل للمكلّف فيها، و قد عدّت بإحدى عشر، هي: الجنون و الصغر و العته و النسيان و النوم و الإغماء و الرق و المرض و الحيض و النفاس و الموت.

العوارض الغريبة

Accidents by indirect cause, extraneous accidents, extrinsic accidents, nonessential accidents, remote accidents

الامور التي تعرض بواسطة أمر مباين أو أعم (من المعروض) خارجيا، من قبيل عروض الحرارة للماء بواسطة الشمس أو النار، أو عروض الحركة للسيارة بواسطة القوّة الكهربائية.

العوارض المكتسبة

Acquired accidents

من عوارض الأهلية التي للمكلّف دور في حصولها، من قبيل السكر أو السفه أو السفر أو الإكراه.

عوامل

Agents, factors, causes

جمع عامل، و تعني السبب، و عوامل الإجمال: أسبابه، و عوامل طبيعية: أسباب طبيعية.

عين النصّ

عبارة النصّ. (- عبارة المنطوق)

حرف الغين

غاية

Extent, utmost, end

نهاية الشيء، و التقييد بها يقتضي انتفاء الحكم بانتفائها و ثبوته قبلها، عند أكثر المحققين لكن خالف البعض مثل السيد المرتضى، و قال إنّ الحكم ما بعدها مسكوت عنه و يتّضح أمره من خلال دليل آخر.

و لها أكثر من صيغة مثل حتّى و إلى، كما في: **ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ** و **كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ.**

و قد ناقش الاصوليون موضوع الغاية في مجالين: المنطوق و المفهوم، فالمنطوق من حيث دخول الغاية في حكم المغيّى أو عدم دخولها، و المفهوم من حيث ثبوت مفهوم المخالفة للكلام المغيّى. (- مغيّا، مفهوم الغاية)

غلبة الأشباه

Vibration of a new case between tow original cases((analogy

تردّد الفرع بين أصلين و إلحاقه بأحدهما؛ لكون مشابهته به أقوى من مشابهته بالآخر، من قبيل تردّد إلحاق العبد إذا قتل من قبل حرّ بالمال، و عندئذ لا يجب على القاتل إلّا القيمة، و بين إلحاقه بالحرّ فيقتصّ منه أو يطالب بالدية لأجله، فالكثير ألحقه بالمال لكثرة وجوه الشبه، فلا دية لأجله و لا قصاص بل القيمة فقط.

غلبة الظنّ

Predominant probability

قوة الظنّ و تغلّبه على باقي الاحتمالات المخالفة.

غير المستقلات العقلية

Dependent rational propositions

من أقسام الدليل العقلي، حيث تكون إحدى مقدمتيه عقلية و الاخرى شرعية، من قبيل وجوب المقدمة عند وجوب ذيها، فإنّ وجوب ذيها مقدّمة شرعية، و وجوب مقدمته مقدّمة عقلية، و مجموعهما يصطلح عليه دليلا

عقليا من صنف غير المستقلات العقلية، تمييزا له عن المستقلات العقلية، حيث يكون كلا مقدمتيه عقليتين. (- المستقلات العقلية)

حرف الفاء

فاسد

Corrupt, incorrect, unsound, invalid

ساوى البعض بين الفاسد و الباطل و اعتبرهما مترادفين، بينما يرى الحنفية أنّ كلّ فاسد من العبادات باطل، و الفاسد من المعاملات هو التصرّف المشروع في أصله دون وصفه، بينما الباطل هو التصرّف غير المشروع في أصله و وصفه. و قد يفرّق بينهما في مجال الاستعمال، فتوصف العبادة بالبطلان غالبا و لا توصف بالفساد غالبا بينما المعاملة بالعكس.

و في تحديد مقياس الفساد أقوال.

(- فساد)

فتح الذرائع

Facilitating the means, opening pretenses

الإتيان بالذرائع (الوسائل و المقدّمات) و توفيرها، و ذلك في حالات كونها موصلة إلى أمر واجب. و هو من الاصطلاحات الواردة في اصول أهل السنة، و بحوثها لدى الشيعة تدرج غالبا تحت بحث مقدّمة الواجب. (- ذريعة، مقدّمة الواجب)

فترة

Interval, era, time

(- أهل الفترة)

فتوى

Fatwa, expert opinion, judgement, judicial decree, legal ruling, legal verdict

1- رأي المجتهد في الحكم الشرعي لقضية ما.

2- ما بيّنه المجتهد من حكم شرعي لقضية ما على غير وجه الإلزام، بحيث يمكن للمكلّف المستفتي الرجوع إلى مجتهد آخر لأخذ الحكم منه، و هذا التعريف للمالكية.

فتوى الصحابي

(- قول الصحابي، مذهب الصحابي)

فحوى الخطاب

Superior meaning, purport

1- مفهوم الموافقة. (- مفهوم الموافقة)

2- اشارة النص، كما هو لدى الحنفية.

(- اشارة النص، دلالة التنبيه)

فحوى الدلالة اللفظية

يرادف فحوى الخطاب.

(- فحوى الخطاب)

فحوى الكلام

Purport

مضمون الكلام و معناه المراد للمتكلم.

فرض

1. obligation, duty, Divine precept, 2. share

1- الواجب، لكن البعض خصّه بما ثبت

بدليل قطعي، و آخر اعتبره شاملا لما ثبت بدليل ظني كذلك. و قد يطلق على خصوص الركن من الواجب، كما قد يطلق على ما لا يصح العمل بدونه، و يدعى فريضة أيضا.

2- في الزكاة و الإرث: السهم، و يدعى كتاب الإرث كتاب الفرائض؛ باعتبار أنّ بواسطته تعرف أسهم الورثة.

الفرض الاعتقادي

Obligatory in the first class

الواجب الثابت بدليل قطعي، و يثاب على فعله المكلّف و يعاقب على تركه، و يكفّر على إنكاره، مثل الواجبات الثابتة بنصّ القرآن كالصلاة و الصوم، و هو من الاصطلاحات الواردة عن أهل السنة، و قليلة الاستعمال، و غالبا ما يستعمل اصطلاح الضرورة و الضروري لدى الشيعة للإشارة إلى هذا المعنى.

الفرض العلمي

Obligatory in the second class

الواجب الثابت بدليل ظني، و يثاب على فعله المكلّف و يعاقب على تركه لكن لا يكفّر على إنكاره، مثل الواجبات الثابتة بالأمارات الظنية، و هو من الاصطلاحات الواردة عن أهل السنة و قليلة الاستعمال.

فرض عين (العين)

(- الواجب العيني)

فرض كفاية (الكفاية)

(- الواجب الكفائي)

فرع

New case in analogical deduction

مورد لم ينصّ على حكمه و يراد قياسه على مورد آخر منصوص الحكم لاستنباط حكمه، و هو من أركان القياس، مثاله قياس العبد إذا قتل على الأموال لا الأحرار، لاستنباط لزوم دفع قيمته لا ديته.

فرق

(- سؤال الفرق)

فروض الأعيان

جمع فرض عين. (- الواجب العيني)

فروض الكفاية

جمع فرض كفاية. (- الواجب الكفائي)

فريضة

(- فرض)

فريضة عين

(- الواجب العيني)

فريضة كفاية

(- الواجب الكفائي)

فساد

Invalidity, nullity, voidness, corruption

غالبا ما يراد البطلان من الفساد، لكن في تحديد مقياس الفساد توجد الأقوال التالية:

1- النقصان في العمل، سواء كان عبادة أم لا.

2- عدم الإجزاء و لزوم التكرار أو القضاء.

3- عدم مطابقة المأتي به مع المأمور به.

4- عدم ترتيب الآثار الشرعية على عمل المسلم، عكس ما يمكن استفادته من قاعدة صحة عمل المسلم.

5- عدم سلامة العقد أو الإيقاع أو العبادة. (- فاسد، باطل)

فساد الاعتبار

Invalid analogy due to its contradiction with the explicit texts

فساد الاحتجاج بالقياس لا لفساد القياس ذاته بل لمخالفته نصّا أو إجماعا أو ما شابه ذلك، و يراد من الاعتبار هنا القياس. و يعدّ فساد الاعتبار من قوادح العلّة، من قبيل قياس الصبي على البالغ في وجوب الزكاة.

فساد الوضع

Invalid analogy due to its conflict with the explicit text

1- كون العلّة معتبرة في نقيض الحكم بنصّ أو إجماع. و قد يعرّف بمخالفة العلّة في القياس أصلا من نصّ كتاب أو سنة أو إجماع أو قاعدة كلية، ممّا يكشف عن فسادها من حيث عدم مناسبتها للمعلول.

2- كون التعليل في غير محلّه و مشعرا بعكس ما يراد إثباته به، و مثّل له بعقد النكاح بصيغة الهبة، فإنّ البعض لم يجوّزه باعتبار أنّ صيغة الهبة ينعقد بها غير النكاح و لا ينعقد بها النكاح، فالتعليل هنا غير مناسب؛ باعتبار أنّ انعقاد غير النكاح به يشعر بأنّه تأييد لانعقاد النكاح بالهبة لا العكس، فكان التعليل بالانعقاد فاسد الوضع، و ليس في محلّه.

النسبة بين فساد الوضع و بين فساد الاعتبار هي عموم و خصوص مطلق، من حيث إنّ كلّ فساد الوضع فساد للاعتبار، و ليس كلّ فساد الاعتبار فساد الوضع، فإنّ فساد الوضع خاص بالمخالفة في مورد العلّة فحسب بينما فساد الاعتبار فساد في العلّة أو في غيرها من مكونات القياس.

فضل

1. recommended, 2. Divine reward, divine blessing, 3. favour

1- من أسماء المندوب. (- مندوب)

2- الثواب، و قولهم؛ ليوم عرفة فضل كبير أي ثواب كبير.

3- التبرّع بالمعروف و الجميل و الإحسان للغير.

فضيلة

Virtue, emphatic Sunnah, surplus

الزيادة في الثواب، و وقت الفضيلة يعني وقت وفرة ثواب العمل.

فعل

deed, act, 2. verb .1

1- العمل و الصنع.

2- اللفظ الدال على مفهوم مستقل و زمان معين.

فعل المعصوم

Infallible deed

الفعل الصادر من المعصوم، سواء كان

المعصوم النبي أو أحد الأئمّة الاثنى عشر.

(- عمل المعصوم)

الفعل النبوي

(- أفعال الرسول)

فقهاء

Jurisprudents, jurists, legal experts

1- جمع فقيه. (- فقيه)

2- طائفة من علماء الحنفية عرفوا بمسلك تقديمهم الفروع الفقهية على القواعد الاصولية، في قبال المتكلّمين الذين سعوا لتدوين القواعد الاصولية بمنأى عن الفروع الفقهية. (- حنفية)

فقهاء المدينة السبعة

The seven jurisprudents of Madinah

فقهاء تابعون عاشوا في المدينة في أواخر القرن الأول و أوائل القرن الثاني، هم: عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عتبة بن مسعود (ت 94) و عروة بن الزبير (ت 94) و القاسم بن محمد بن أبي بكر (ت 106) و سعيد بن المسيب (ت 91) و أبو بكر بن عبد الرحمن المخزومي (ت 94) و سليمان بن يسار (ت 107) و خارجة بن زيد (ت 99). و ينسب إلى الإمام مالك اعتداده بإجماع هؤلاء فقط دون غيرهم. (- إجماع أهل المدينة)

فقيه

Jurisprudent, Jurist, legal expert

المجتهد و العالم بالأحكام الشرعية و بطريقة استنباطها.

فلسفة الأحكام

Philosophy of rulings

علل الأحكام و حكمها.

فلسفة الاصول

Philosophy of jurisprudence fundamentals

علم يعنى بدراسة قضايا ما وراء الاصول ذات شأن بالاصول، من قبيل تعليل بعض القواعد الاصولية و منشأ تبلورها و تاريخها، و دراسة بعض القواعد العقلية و مسائل الحسن و القبح العقليين و ما شابه ذلك.

الفهم العرفي

Conventional understanding, customary understanding

ما يدركه العرف من العبارات و الكلمات و الكلام، و يعدّ هذا الفهم مقياسا كنفس العرف في تحديد الكثير من الموضوعات.

فور

Instantly, at once, immediate

إتيان الفعل في أول وقته، و يرى بعض الاصوليين أنّه من مقتضيات الأمر عند إطلاقه، و الآخر يرى أنّ التراخي من مقتضياته، و يرى ثالث أنّ الأمر لا يقتضي أيّا منهما، و قد يكون هناك تفصيل بين الأوامر، أي أنّ بعضها يقتضي الفور و بعضها الآخر يقتضي التراخي، و الأمر يتوقّف على القرائن التي تستبطنها الأوامر ذاتها. (- تراخي)

الفورية العرفية

Conventional instancy, customary instancy

الفورية الدارجة لدى العرف، و تختلف عن الفورية العقلية في كونها ليست فورية بالدقة الفلسفية. و على فرض حمل الخطابات الشرعية على الفورية تحمل على هذا الصنف من الفورية؛ لأنّ خطابات الشرع وردت حسب الفهم العرفي، و تدعى الفورية العقلائية كذلك.

الفورية العقلائية

(- الفورية العرفية)

الفورية العقلية

Rational instancy

الفورية التي يحكم بها العقل بدقته، و تقابلها الفورية العرفية.

(- الفورية العرفية)

حرف القاف

قادح

Faultfinding, captious

مفرد قوادح. (- قوادح العلّة)

قاعدة

Rule, basis, principle, axiom

الحكم العام الذي ينطبق على جزئيات كثيرة و مختلفة لكنّ موضوعها واحد، و يطلق قاعدة على كلّ من القضايا الاصولية العامة مثل الاستصحاب و الاصول العملية و كذلك بعض القواعد الفقهية مثل قاعدة التجاوز و الفراغ.

قاعدة احترازية القيود

(- احترازية القيود)

قاعدة الاحتياط

(- أصالة الاحتياط)

قاعدة الاحتياط الشرعي

(- أصالة الاحتياط)

قاعدة إذا تعذّرت الحقيقة

(Impossibility of real meaning(Rule

قاعدة تقضي بأنّه إذا تعذّر حمل اللفظ على معناه الحقيقي و كان له عدة معاني مجازية، حمل اللفظ على المعنى المجازي الأقرب إلى المعنى الحقيقي لدى العرف.

قاعدة استحالة تأثير المعدوم في الموجود

(Nonexistent doesn' t effect existent(Rule

من القواعد الفلسفية التي دخلت الاصول، استدلّ بها على بعض الموارد مثل عدم صحة الشرط المتأخر و المقدّمة المتأخرة؛ باعتبارهما معدومين عند حصول الأمر، فلا يمكنهما أن يؤثّرا في موجود سابق.

قاعدة استحالة تكليف العاجز

(Impossibility of commanding the unable(Rule

من المدركات العقلية القاضية بسقوط التكليف عمّا يعجز عنه المكلّف؛ و ذلك لحكم العقل بقبح هكذا تكليف.

قاعدة استحالة التكليف بغير المقدور

(Commandig the unreachable is impossibile(Rule

ذكر لهذه القاعدة معنيان:

الأوّل: يستحيل على المولى إدانة المكلّف على فعل أو ترك لم يصدر عنه باختياره، و هو ممّا يحكم به العقل.

الثاني: استحالة صدور تكليف من المولى في عالم الاعتبار بداعي البعث و التحريك لا في عالم الملاك و الإرادة، و هذا أيضا ممّا يحكم به العقل و إلّا لزم اللغوية، و عالم الاعتبار يختلف عن عالم الملاك و الإرادة فإنّه يجوز تعلّق غير المقدور في المورد

الأخير، فلا يلزم محذور من التكليف في عالمهما بغير المقدور.

قاعدة استحقاق العقاب على القبيح

(Badness deserve punishment(Rule

قاعدة عقلية تقضي باستحقاق العقاب على كلّ قبيح يصدر من المكلّف، فإذا ثبت قبح العمل ثبت استحقاق العقاب عليه.

قاعدة الاستطاعة

(- قاعدة الميسور)

قاعدة الاشتراك

Sharing rule

الحكم باشتراك الحاضر و الغائب، و المشافه و غير المشافه في الخطابات الشرعية، و أنّها لا تختصّ بمن كان حاضرا عهد صدور الخطاب. استدلّ عليها بظاهر الاطلاق أو العموم. لكن قيل بعدم الحاجة إلى هذه القاعدة مع وجود العموم أو الاطلاق، فإنّهما بحدّ ذاتهما دليلان على الشمول.

قاعدة اشتراك العالم و الجاهل بالحكم

(The knowing and ignorant share the rulings(Rule

بناء على هذه القاعدة يشترك العالم و الجاهل في التكاليف الواقعية، و أنّها فعلية في حقّهما و لا تتوقّف على العلم، و هي قاعدة مجمع عليها تقريبا؛ لأنّ اشتراط العلم بالأحكام لأجل فعليتها يلزم منه الدور، باعتبار توقّف العلم بها على فعليتها، فإذا توقّفت فعليتها على العلم بها لزم توقّف العلم بها على العلم بها. كما ادعي تواتر الأخبار عليها، لكنّ الموجود هو بضع أخبار آحاد فقط، و هي تلك التي تفرض التكاليف بعمومها و عدم تخصيصها؛ إذ يستفاد من العموم اشتراك العالم و الجاهل بها. و استدلّوا عليها بالضرورة كذلك.

لكنّ يظهر من صاحب (الكفاية) التفصيل بين الأحكام الشأنية التي لا تتوقّف على العلم بها و بين الفعلية التي تتوقّف على العلم، و قد ردّ هذا التفصيل بعدم الفائدة منه.

قاعدة الاشتراك في التكليف

(- قاعدة اشتراك العالم و الجاهل في الحكم)

قاعدة الاشتغال

Engagement rule

القاعدة الدارجة على ألسنة الاصوليين بقولهم: (الشغل اليقيني يستدعي البراءة اليقينية) و تقضي هذه القاعدة بعدم سقوط ما اشتغلت به الذمة يقينا إلّا بدليل يسقطه يقينا، و سقوط التكليف اليقيني يدعى الفراغ اليقيني أو البراءة اليقينية، و تختلف عن استصحاب اشتغال الذمة بأمر سابق من حيث إنّه لا استصحاب فيها، بل هي من قبيل اليقين بلزوم الإتيان بالأوامر الشرعية، و هذا اليقين لا يسقط إلّا من خلال تقليد الأعلم الذي يحصل به يقين بسقوط اشتغال الذمة، أمّا تقليد غير الأعلم فلا يشكل فراغا يقينا.

و تسمّى قاعدة الشغل و الاحتياط و أصل أو أصالة الاحتياط. (-احتياط، أصالة الاحتياط)

قاعدة أصالة الصحة

(- أصالة الصحة)

قاعدة الإلحاق

(- الإلحاق بالغالب)

قاعدة الامتناع بالاختيار لا ينافي الاختيار

Impossibility because of one's free will doesn't (contradict the free will(Rule

هذه القاعدة تعني إذا ألقى المكلّف نفسه في المحذور بسوء الاختيار فهذا الإلقاء لا يوجب نفي التكليف و العقاب، من قبيل إهراق ماء الوضوء مع عدم إمكان الوصول إلى ماء غيره. و قد استدلّ عليها بالعقل و الآية الكريمة **إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَ لكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ** و كذلك إجماع الاصوليين عليها.

قاعدة الأهم و المهم

(The important and the more important(Rule

تقضي هذه القاعدة بالإتيان بالأهم فيما إذا دار الأمر بينه و بين المهم، سواء كان الأهم من قبيل حفظ النفس أو العرض أو المال أو جلب محبة و دفع شقاق و بغضاء أو غير ذلك من الموارد، من قبيل موارد التقية، فإنّها في الأساس تعتمد هذه القاعدة، و الإتيان بما يخالف المذهب حفظا للنفس أهمّ من الإتيان بالفعل الموافق للمذهب و الذي يجعل النفس عرضة للهلاك.

قاعدة أولوية الجمع من الطرح

(- الجمع مهما أمكن أولى من الطرح)

قاعدة أولوية دفع المفسدة على جلب المصلحة

(- قاعدة دفع المفسدة أهم من جلب المنفعة)

القاعدة الأولية في المتعارضين

First rule in the tow conflicted proofs

اختلف في أنّ القاعدة الأولية التي يرجع إليها أو ينبغي إعمالها في الدليلين المتعارضين مع غضّ النظر عمّا يمكن أن تكون هناك قرائن أو أدلّة

تصرف عن جريان هذه القاعدة، فهل هي التساقط أو التخيير؟

يبدو أنّ الأكثر ذهب إلى أنّ تساقط المتعارضين هي القاعدة الأولية.

قاعدة البراءة الشرعية

(- البراءة الشرعية)

قاعدة التجاوز

Pass rule

الحكم بعدم اعتناء المكلّف بشكّه في الإتيان بجزء العبادة إذا تجاوز محلّه، من قبيل الشك في إتيانه بالركوع بعد أن سجد، فلا يعتني بشكه و يستمر بصلاته.

فرقها عن قاعدة الفراغ في أنّ الأخيرة تجري في الشك بعد إتمام العمل، بينما هذه تجري أثناء العمل و قبل إتمامه. (- قاعدة الفراغ)

قاعدة التحسين و التقبيح العقليين

(Rational goodness and badness(Rule

القاعدة القاضية بأنّ الحسن و القبح عقليان، عكس ما عليه الأشاعرة من حيث كونهم يرون الحسن ما أمر به الشرع، و القبح ما نهى عنه الشرع. (- حسن، قبح)

قاعدة التخيير

(- أصالة التخيير)

قاعدة تداخل الأسباب و المسببات

(Overlapping the causes and the effects(Rule

المراد من تداخل الأسباب صيرورة الأسباب المتعددة كالسبب الواحد في عدم تأثيرها إلّا في مسبّب واحد، بأن يكون المؤثّر منها هو الحاصل أولا و إن تقارنت فمجموعها هو المؤثّر أو أقواها، من قبيل تنجّس الإناء بالبول و بولوغ الكلب، أو تعدّد السهو في الصلاة، ففي المورد الأخير ذهب البعض إلى كفاية سجدتي سهو واحدة بينما ذهب آخر إلى تعدّد السجدات بعدد موارد السهو.

و المراد من تداخل المسبّبات هو كفاية الإتيان بمصداق واحد جامع لعناوين متعدّدة امتثالا لأوامرها، من قبيل الإتيان بغسل واحد امتثالا لغسل الميت و الجنابة و الحيض.

و هناك صور عديدة للتداخل وقع بعضها موضع نقاش الاصوليين من حيث إمكانه أو عدم إمكانه. كما أنّ القاعدة موضع خلاف و ليست من المسلّمات بل البعض يعتقد بأنّ الأصل عدم التداخل. و لهذه القاعدة تأثيرات كثيرة في فتاوى العلماء، كما في مسألة تداخل الأغسال فبعض يرى تعدّده و بعض آخر يجيز الاكتفاء بواحد.

قاعدة الترتّب

(- الأمر الترتّبي)

قاعدة الترجيحات

Preference rule

من تسميات العلاجات الواردة في ترجيح أحد الدليلين المتعارضين. (- مرجّح)

قاعدة التسامح في أدلّة السنن

(- التسامح في أدلّة السنن)

قاعدة التعارض النقلية

(- القاعدة الثانوية في المتعارضين)

قاعدة التعيين العقلية

(- أصالة التعيين)

قاعدة تنقيح المناط

(- تنقيح المناط)

القاعدة الثانوية في المتعارضين

Second rule in the tow conflicted proofs

القاعدة التي تجري في الدليلين المتعارضين عند عدم جريان القاعدة الأولية فيهما، و ذلك لوجود أخبار دلّت على عدم التساقط (عند من يرى أنّ القاعدة الأولية هي التساقط) و قد اختلف في تحديد صنفها،

فالمشهور ذهب إلى أنّها التخيير، و بعض ذهب إلى أنّها التوقّف، و بعض آخر ذهب إلى أنّها الاحتياط، أي يؤخذ بالأحوط من المتعارضين. و قد تدعى قاعدة التعارض النقلية.

قاعدة الجمع العرفي

(- الجمع العرفي)

قاعدة الجمع مهما أمكن أولى من الطرح

(- الجمع مهما أمكن أولى من الطرح)

قاعدة الحلية

(- أصالة الحل)

قاعدة الحمل على الأعم الأغلب

(- الإلحاق بالغالب)

قاعدة دفع الضرر

(- قاعدة وجوب دفع الضرر المظنون)

قاعدة دفع المفسدة أهم من جلب المنفعة

Eliminating the evil more important than obtaining the (interest(Rule

مورد هذه القاعدة هو وقوع المكلّف في حالة اجتماع النهي و الأمر، أي بين ترك عمل محرّم و فعل واجب، فيقدّم جانب ترك المحرّم على فعل الواجب، و هي قاعدة مرفوضة، إذ يقال فيها: إنّ في ترك الواجب مفسدة كذلك، بل الأمر تابع لأهمية أحدهما فقد تكون جلب المصلحة أهم فتقدّم، و مثّل لذلك بالصلاة في المكان المغصوب، فيقدّم عدم الغصب على الصلاة في المكان المغصوب.

و قد يطلق على القاعدة اسم اولوية دفع المفسدة على جلب المنفعة.

قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم

(Ignorant refers to expert(Rule

مضمون القاعدة هو تعلّم الجاهل ما يجهله من أهل الخبرة، و كسب المعرفة في مجال تخصّص ما من أهله، فالامور الطبيّة يتعلّمها الجاهل من الطبيب و امور الإعمار يتعلّمها من المهندس و هكذا باقي الاختصاصات، استدلّ بها على لزوم تقليد العامي المجتهد؛ باعتبار الأخير من أهل الاختصاص في الأحكام الشرعية.

استدلّ عليها بآية: **فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ*** و بالعقل و السيرة العقلائية و كذلك روايات تدعو إلى السؤال من أهل الخبرة و العلماء.

قاعدة الردع

The deterrence rule

القاعدة القائلة بلزوم تنبيه الشارع على ما درج لدى العرف ممّا هو خلاف الشرع، فالمعصوم لو شاهد عرفا غير مشروع لزم ردعه و التنبيه عليه وفقا لهذه القاعدة، لكون الردع من مهامه الشرعية.

قاعدة الشك الساري

(- قاعدة اليقين)

قاعدة الشك الطارئ

من التسميات غير الدارجة للاستصحاب.

(- استصحاب)

قاعدة الشيء ما لم يجب لم يوجد

The thing won't excise unless becomes necessary(Rule)

من القواعد الكلامية التي دخلت الاصول، استدلّ بها الأشاعرة على كون أفعال الإنسان غير اختيارية، فهي واجبة تكوينا بالقياس إلى أنّها خاضعة للإرادة الإلهية، و ردّت من قبل العدلية بأنّ الامتناع و الإيجاب يتمّان باختيار العبد، و هذا لا ينافي الاختيار.

قاعدة الصحة

(- أصالة الصحة)

قاعدة صدور الكثير من الواحد

من تسميات قاعدة الواحد.

(- قاعدة الواحد)

قاعدة الضرر

(- قاعدة لا ضرر و لا ضرار)

قاعدة الطهارة

(- أصالة الطهارة)

قاعدة الظنّ يلحق الشيء بالأعم الأغلب

(- الإلحاق بالغالب)

قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

Generality of word is considered not the specification of the cause(Rule)

فيما إذا ورد لفظ عام أو مطلق في مورد خاص، فلا يقتصر على المورد الخاص بل يعمّم الكلام باعتبار عموم اللفظ و اطلاقه، خلافا لرأي المزني و أبو ثور و الشافعي، حيث يرون تخصيصه بالمورد و السبب، من قبيل آية اللعان و الظهار، إذ وردتا في موارد خاصة لكنّ إجماع الفقهاء قاض بتعميم حكمهما إلى غير مواردهما، أو من قبيل روايات الاستصحاب التي وردت في الوضوء لكنّ ألفاظها عامّة فيؤخذ بعموم الألفاظ. و تدعى هذه القاعدة (المورد لا يخصّص الوارِد) أيضا.

و كذلك الحال بالعكس، بأن كان المورد عاما لكنّ الألفاظ خاصة فإنّ المورد لا يعمّمها، و لهذا تعرف القاعدة بعنوان (المورد لا يخصّص و لا يعمّم).

قاعدة العدل و الإنصاف

Rule of justice and fairness

قاعدة توزيع الحقوق المشتبهة بحسب نسبة اشتراك أصحابها في الدعوى، فلو كان لزيد مال يشترك فيه مع عمرو بنسبة الثلثين على نحو الإشاعة و فقد نصف المال قسّم النصف الباقي بنفس نسبة الاشتراك، أي لزيد الثلثين و لعمرو الثلث، و هذا ما يقتضيه العدل و الإنصاف.

قاعدة العدم

(- أصالة العدم)

قاعدة عدم الإجزاء

(- أصالة عدم الإجزاء)

قاعدة عدم جواز نقض اليقين بالشك

(- قاعدة اليقين)

قاعدة عدم الدليل دليل العدم

Non existence of a proof is a Proof for not existence((Rule

تقضي هذه القاعدة بنفي الحكم التكليفي و الوضعي إذا لم يكن هناك دليل عليهما، و تسمّى أحيانا بأصالة العدم، لكنّها مرفوضة من قبل جلّ الاصوليين، و لا يوجد دليل عليها.

قاعدة العسر و الحرج

(- قاعدة نفي العسر و الحرج)

قاعدة عموم المنزلة

(Enlargement of foster descend relationship(Rule

قاعدة مترتّبة على قوله **(صلّى اللّه عليه و آله)**: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» و المعروف أنّ العناوين النّسبيّة سبعة هي: الأمّ و البنت و الاخت و العمة و الخالة و بنات الأخ و بنات الاخت، فمن قال بعموم المنزلة عمّم العناوين إلى كلّ العناوين الملازمة للعناوين السبعة مثل ام السبط و ام ولد البنت نسبا و ام الأخ للأبوين و اخت الأخ للأبوين و ما شابه ذلك ليحكم عليها بالحرمة.

و المشهور رفض هذه القاعدة، و جلّ الفقهاء اقتصر على العناوين السبعة؛ لكونها موضوع الحرمة في لسان الدليل لا ملازماتها من العناوين.

قاعدة الغلبة

(- الإلحاق بالغالب)

قاعدة الفراغ

The finish rule

الحكم بصحة العمل المركّب إذا ما شكّ في جزء من أجزائه بعد الفراغ من أدائه بتمامه، من قبيل الشك في الإتيان بأحد أجزاء الصلاة بعد الفراغ منها.

استدلّ عليها بروايات ورد فيها السؤال عن الشك في العمل بعد الانصراف فيجيب الإمام: «لا يعيد، و لا شيء عليه» مضافا إلى الإجماع.

و تختلف عن قاعدة التجاوز من حيث إنّ موردها الفراغ من تمام العمل. (- قاعدة التجاوز)

قاعدة القبح

قاعدة قبح العقاب بلا بيان.

(- مسلك قبح العقاب بلا بيان)

قاعدة قبح الإقدام على الضرر المحتمل

(Venture into Possible harm is bad(Rule

من المدركات العقلية القاضية بأنّ الاقدام على الضرر المحتمل قبيح.

قاعدة قبح ترجيح المرجوح على الراجح

Preference the unpreferred to the preferred is bad(Rule)

حكم العقل بقبح ترجيح المرجوح

و تقديمه على الراجح، استدلّ بها على جواز الأخذ بالظن في قبال الوهم و الشك، في حالة الانسداد.

قاعدة قبح تكليف العاجز

(Commanding the unable is bad(Rule

من المستقلات العقلية القاضية بأنّ تكليف الإنسان بما يعجز عنه أمر قبيح، فلا يجوز للمولى، مثالها تكليف الإنسان بالطيران.

قاعدة قبح العقاب بلا بيان

(- مسلك قبح العقاب بلا بيان)

قاعدة القرعة

The lot rule

تقضي هذه القاعدة بالتزام القرعة لتحديد المشتبه به من الامور الشرعية، حيث لم يكن هناك طريق شرعي آخر لتحديده.

استدلّ عليها بقضية يونس (الآية 141 من سورة الصافات) و قضية تكفّل مريم (الآية 44 من سورة آل عمران) و بروايات كثيرة من قبيل قول المعصوم (عليه السلام) «كلّ مجهول ففيه القرعة» و إجماع الفقهاء على كونها من الحلول الشرعية لموارد الشبهة.

قاعدة كلّ ما حكم به العقل حكم به الشرع

(- قاعدة الملازمة بين حكم العقل و حكم الشرع)

قاعدة لا حرج

(- قاعدة نفي العسر و الحرج)

قاعدة لا ضرر و لا ضرار

) No damage(harm)for any one) Rule

مفاد هذه القاعدة: انتفاء الحكم الضرري في الشريعة الإسلامية، فكلّ عبادة أو معاملة مستلزمة لضرر المكلّف أو إضراره بالغير يكون منتفيا، فإذا كان الوضوء مضرّا بصحة المكلّف فلا يجب، و إذا كان البيع موجبا للإضرار بالآخرين ينفسخ و لا تترتّب عليه الآثار.

و المراد من الضرر هو العملي الدنيوي الذي يمكن أن يلحق الشخص و لا يشمل أيّ أنواع الضرر و لو كان اخرويّا.

استدلّ عليها بروايات تكاد تبلغ التواتر كحديث (لا ضرر و لا ضرار) الوارد عن طرق الشيعة و السنة.

قاعدة اللطف

(- طريق اللطف)

قاعدة ما لا يدرك كلّه لا يترك كلّه

(- قاعدة الميسور)

قاعدة المفهوم

من تسميات المفهوم المخالف.

(- مفهوم)

قاعدة المقتضي و المانع

Rule of appropriate and hindering

تقضي هذه القاعدة بعدم تأثير المقتضي مع وجود المانع، و مثالها: النار التي تقتضي إحراق الخشب لكنّ رطوبة الأخير تمنع من احتراقه.

و لا بحث في هذا و البحث في أنّه لو احرز

المقتضي و شكّ في وجود المانع فهل يحكم بتحقّق الأثر؟ مقتضى هذه القاعدة هو انتفاء المانع ما لم يحرز. لكنّ المشهور ذهب إلى عدم حجّيّة هذه القاعدة لفقدان الدليل من النقل و العقل عليها، و هي في الحقيقة مبنية على الغلبة، أي أنّ الغالب تأثير المقتضي و عدم المانع عن هذا التأثير.

قاعدة مقدمات الحكمة

(- مقدمات الحكمة)

قاعدة الملازمة بين حكم العقل و حكم الشرع

(Inherence between rational rule and legal rule(Rule

و هي قاعدة تنحلّ إلى القاعدتين التاليتين:

الاولى: ما حكم به الشرع حكم به العقل، أي أنّه لا بدّ للأحكام الشرعية أن تشتمل على مصالح و مفاسد جعلت الشارع يأمر بما فيه مصالح و ينهى عمّا فيه مفاسد. و يبدو أنّ جلّ الاصوليين إذا لم نقل كلّهم يوافق على هذه القاعدة.

الثانية: ما حكم به العقل حكم به الشرع، و ذلك باعتبار أنّ الشارع أعقل العقلاء، فما حكم به عقلنا لا بدّ أن يحكم به الشارع كذلك، و هذه القاعدة موضع نقاش الاصوليين، فبعضهم قال؛ بها باعتبار ما مضى فلا يعقل تخالف عقلنا مع عقل الشارع الذي هو أرفع من عقولنا. و هناك من خالف في ذلك باعتبار أنّ الملاكات (المفاسد و المصالح) من قبيل المقتضيات للأحكام لا العلل، فمن المحتمل وجود شرائط، ينبغي تحقّقها لجعل الحكم، لا يدركها عقلنا و يدرك ذات الملاك دون الشرائط، كما هو الحال في أفعال الصبي، فرغم إدراكنا لحسن احسانه و قبح ظلمه إلّا أنّ الشارع لم يجعلها تكاليف، و هناك الكثير من هذه الموارد، و لا اختصاص لها بالصبيان.

هذا كلّه بناء على القول بالحسن و القبح العقليين، أمّا بناء على رأي الأشاعرة فلا حكم للعقل هنا لكي نبحث في توافق الشرع معه أو عدم توافقه.

قاعدة المورد لا يخصّص الوارد

(- قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)

قاعدة المورد لا يخصّص و لا يعمّم

(- قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)

قاعدة الميسور

Rule of the accessible

تقضي هذه القاعدة بأنّه إذا عرض للمكلف ما يمنعه من الإتيان بتمام أفراد واجب عام مثل (أكرم العلماء) أو الإتيان بتمام أجزاء واجب مركب مثل الصلاة، كان عليه الإتيان ببعض الأفراد أو الأجزاء الممكنة، مع سقوط المعسور عليه، و لا يسقط المقدار الميسور بسقوط المعسور.

ذهب إليها المشهور و استدلّ عليها بروايات مثل ما ورد عن النبي **(صلّى اللّه عليه و آله)** من قوله:

«إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم» و عن علي **(عليه السلام)**: «الميسور لا يسقط بالمعسور». و رغم ضعف هذه الروايات إلّا أنّ عمل الأصحاب بها جابر لضعفها، كما استدلوا بعموم أدلّة الأحكام و اطلاقاتها و استصحاب بقاء الميسور بعد اليقين به ضمن كلّ الأفراد أو الأجزاء. و قد عمّمها القائلون بها إلى المستحبات كذلك.

المخالفون مثل السيد الخوئي أشكل على الروايات بضعف سندها، و أشكل على العموم بأنّا بحاجة إلى دليل يجيز لنا الأخذ ببعض دون بعض آخر، و أشكل على الاستصحاب بعدم جريانه في الشبهة الحكمية، اضافة إلى أنّ المتيقّن غير المشكوك به، ممّا يعني اختلاف أحد الأركان.

من تسمياتها الاخرى: قاعدة ما لا يدرك كلّه لا يترك كلّه، و قاعدة الاستطاعة.

قاعدة نفي الحرج

(- قاعدة نفي العسر و الحرج)

قاعدة نفي الضرر

(- قاعدة لا ضرر و لا ضرار)

قاعدة نفي العسر و الحرج

(No difficulty and no hardship(Rule

القاعدة تقضي بنفي كلّ حكم شرعي عن المكلّف يوجب العسر أو الحرج عليه، فإذا كان الوضوء في الشتاء أو غير الشتاء يشكّل عسرا أو حرجا على المكلّف سقط و وجب التيمّم.

استدلّ عليها بآيات من قبيل: **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ** و **ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ** مضافا إلى الروايات المستفيضة، بل عدّت القاعدة من ضروريات الفقه.

قاعدة الواجبات الشرعية ألطاف في الواجبات العقلية

(Rational obligations follow from legal obligations(Rule

من تسميات قاعدة ما حكم به الشرع حكم به العقل، فما حكم بحسنه الشرع وجوبا أو ندبا حكم به العقل كذلك، بمعنى أنّ العقل بمجرد إدراكه لمصالحها حكم بحسنها، و هذا لا يعني أنّ الواجبات الشرعية داخلة ضمن

قاعدة الحسن و القبح العقليين، بل لو أدرك مصالحها و مفاسدها حكم وفقها.

قاعدة الواحد

Rule of the one

تطلق على قاعدتين، هما:

1- الواحد لا يصدر إلّا عن واحد.

2- الواحد لا يصدر منه إلّا واحد.

قاعدة الواحد لا يصدر إلّا عن واحد

(One doesn't issue unless from one(Rule

هذه القاعدة تقضي بأنّ الأمر الواحد لا بدّ و أن يكون صادرا عن واحد مثله لا أكثر، لكن نوقش في ذلك، فإنّ حرارة الماء و هي واحد قد تكون صادرة عن تأثير النار و الشمس معا، لكن قيل: إنّ المراد من الواحد هنا هو

الواحد البسيط، و مثل الماء مركب و ذات أجزاء فقد تكون الأجزاء الفوقانية متأثرة بالشمس، و الأجزاء التحتانية متأثرة بالنار.

و هي من القواعد الفلسفية التي دخلت الاصول و القائمة على السنخية و التناسب بين العلّة و المعلول، فإذا كان المعلول واحدا فلا بدّ أن تكون العلّة كذلك.

قاعدة الواحد لا يصدر منه إلّا واحد

(One doesn't produce unless one(Rule

تقضي هذه القاعدة بأنّ الأمر الواحد لا يصدر منه غير واحد، و اختلف في تفسير الواحد ما إذا كان المراد منه الشخصي أو النوعي؟ و تعتمد هذه القاعدة مبدأ السنخية و التناسب بين العلّة و المعلول، فإذا كانت العلّة واحدة فلا بدّ أن يكون المعلول كذلك. و في ثبوتها نقاش، و هي من ضمن القواعد الفلسفية التي دخلت الاصول.

قاعدة وجوب دفع الضرر المظنون/ المحتمل

(Removing the possible harm is obligatory(Rule

القاعدة تقضي بوجوب دفع الضرر الاخروي (العقاب) إذا احتمل في فعل من الأفعال، و موارد القاعدة هي الشبهات الحكمية قبل الفحص، و لهذا يرى صاحب (الكفاية) كونها في الحقيقة قاعدة الفحص، و عملية دفع الضرر تتمّ من خلال الفحص، و بعد اليأس نلجأ إلى المؤمّن (كالأصل العملي).

دليلها عند المحقق الآخوند هو العقل، حيث يستقلّ بقبح العقاب و المؤاخذة على المخالفة بعد الفحص و اليأس عن الظفر بما يلزمنا بالتكليف.

كما استدلّ عليها بلزوم دفع الضرر المحتمل، مضافا إلى أنّ الأصل العملي في الشبهة المقرونة بالعلم الإجمالي هو لزوم الفحص و لزوم حصول المؤمّن.

أمّا بالنسبة إلى الشبهة الموضوعية فالمشهور عدم لزوم الفحص إلّا في موارد محدودة، مثل الاستطاعة للحج و الديون.

قاعدة اليد

The hand rule

المراد من اليد الاستيلاء و التسلط، و قاعدتها هي كون التسلّط علامة الملكية، فإنّ كون الكتاب بيد زيد دليل على ملكيته له، و قد استدلّ عليها بروايات من قبيل قول الإمام الصادق (عليه السلام): «ما كان من متاع النساء فهو للمرأة و ما كان من متاع الرجال و النساء فهو بينهما، و من استولى على شيء منه فهو له» و كذلك ببناء العقلاء و تسالم الفقهاء. و هي قاعدة فقهيّة إلّا أنّ الاصوليين يستشهدون بها كثيرا، و في موارد مختلفة.

قاعدة اليقين

The certainty rule

الحكم بوجود شيء و ترتيب آثار وجوده إذا حصل الشك في الوجود بعد العلم به، و مثّل لها باليقين بحياة زيد يوم الجمعة ثمّ

الشك يوم السبت بنفس حياته في ذات اليوم (الجمعة) أي أنّ الشك سرى إلى ما كان لدينا يقين فيه و تبدّل اليقين السابق إلى شكّ، و هذه القاعدة تحكم بالعمل وفق اليقين السابق.

و في حجيتها ثلاثة أقوال:

الأول: الحجيّة مطلقا.

الثاني: الحجيّة في الجملة.

الثالث: عدم الحجّيّة مطلقا.

و الأخير للمشهور؛ لعدم الدليل عليها، و يرجع في موردها إلى قواعد اخرى من قبيل قاعدة الفراغ. أمّا القائلون بحجيّتها فاستدلّوا بالحديث «من كان على يقين فشكّ فليبن على يقينه- أو- ليمض على يقينه»، و تسمّى قاعدة الشك الساري أيضا.

قانون الاستصحاب

من تسميات الاستصحاب.

(- استصحاب)

قانون تداعي المعاني

(- تداعي المعاني)

قانون الجمع

من تسميات قاعدة الجمع أولى من الطرح. (- الجمع أولى من الطرح)

قانون الوضع

Canon of word creation, canon of position

حمل كلّ من المتكلّم و السامع الألفاظ على ما يعتقده من المعاني، و هذا مبني على تفسير الوضع بتعهّد من الطرفين و التزامهما بحمل اللفظ على ما يعتقده من معاني.

(- وضع)

قبح

,Badness, ugliness, evil, hideousness, repulsiveness

1- النقص، و يقع بهذا المعنى صفة للأفعال الاختيارية و متعلقاتها، فيقال: الجهل قبيح و ترك التعلّم قبيح و الجبن و الظلم قبيحان.

2- ما ينافر النفس و لا يلائمها، و يقع بهذا المعنى وصفا للأفعال و متعلقاتها من أعيان و غيرها، فيقال: هذا المنظر قبيح، و الأكل مع الشبع قبيح.

3- ما يذم و يعاقب عليه الإنسان، و ما لا ينبغي فعله عند العقلاء، و هذا المعنى موضع نزاع بين الأشاعرة و العدلية، و هو ما يدعى بالقبح العقلي أو الذاتي أو الواقعي أو الحقيقي، فقد أثبتت العدلية إدراك العقل لهكذا قبح، و الأشاعرة نفوا أن يكون للعقل هكذا قدرة دون حكم الشارع مسبقا.

4- غير المأذون به شرعا. و هو ما يدعى بالقبح الشرعي أو العرضي.

قبح العقاب بلا بيان

(- مسلك قبح العقاب بلا بيان)

القبح الفاعلي

Actor badness

الفعل الذي يكون صدوره من الفاعل قبيحا و قد لا يكون قبيحا بحدّ ذاته، من قبيل حالات التجرّي، فإنّ الأمر الذي أقدم عليه

الفاعل- و هو مثل شرب الماء بنيّة شرب الخمر- ليس قبيحا، لكنّ إقدامه يعدّ قبيحا.

القبح الفعلي

Action badness

الفعل الذي يكون بحدّ ذاته قبيحا، من قبيل جميع الأعمال القبيحة التي تصدر من بعض الناس.

قدح

Slandering, defaming, defaulting

القدح بالعلة: الطعن بها و إبراز أحد القوادح فيها. (- قوادح العلّة)

قدرة

Ability, potency

الاستطاعة على القيام بالتكليف، و هي من شرائط فعلية التكليف و الأهلية.

قدماء

Old jurists

يطلق لدى الشيعة على الفقهاء الّذين سبقوا الشيخ الطوسي (المتوفى 460 ه. ش).

و التسمية تأتي إثر التحوّل الذي أوجده الشيخ في المنهج الفقهي المتّبع من قبل من سبقه، ممّا جعل عهده منعطفا في الفقه، لذلك يفرّق بينه و بين من سبقه باصطلاحات من قبيل هذا الاصطلاح.

قرائن

جمع قرينة. (- قرينة)

القرآن

The holy Quran

الكتاب المقدّس لدى المسلمين، و الذي يعدّ المصدر الأول و الأساس للتشريع الإسلامي، و يمتاز عن السنّة، كمصدر آخر للتشريع، في أنّه قطعي الصدور، و لا يشك المسلمون في صدوره من اللّه، و في النهاية لا يطرح

فيه بحث السند من حيث الصحة و السقم، بل يعدّ مسلّم الصدور لتواتر نقله جيلا عن جيل، و إذا كان هناك نقاش ففي دلالته الظنية في موارد لم تبيّن بنحو النصّ، و يسمّى الكتاب أيضا.

قرينة

Context, presumption indication, inference

ما يدلّ على المطلوب بنحو غير صريح، سواء كان لفظا أو إشارة أو أي أمر أو ظرف خارجي آخر، و هي تعبير آخر عن مكمل الدليل أو الدليل نفسه لكن ليس كلّ دليل بل الدليل غير الصريح في الدلالة على المراد.

القرينة الارتكازية

Based in mind context, context which based in minds of general people

الارتكازات العرفية و العقلائية التي تصلح أحيانا للدلالة على أمر ما، و هي من مصاديق القرينة الحالية، من قبيل أن يطلب شخص إتيانه بماء، فإنّ المرتكز لدى العرف هو ماء الحنفية لا ماء النهر أو غيره، و قد يساوى بينها و بين القرينة العرفية و قد يفرّق من حيث إنّه ليس كلّ ما ارتكز في أذهان العقلاء يعدّ عرفيا و توافق عليه العرف و العقلاء.

القرينة الحالية

Context evidence, circumstantial evidence

وجود ملابسات و ظروف غير لفظية تحفّ بالمتكلّم و شئونه الخاصة خارجة عن الألفاظ تصرف الكلام إلى معنى خاص، من قبيل قوله تعالى: **فَمَنْ شاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَ مَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ** فإنّ ظاهر الكلام هنا جواز الإيمان و الكفر دون أي مشكلة، لكن وجود دلالة الحال يصرفه إلى غير ما يبدو منه في الوهلة الاولى، و هو اختيار الإنسان و عدم إكراهه.

و تسمّى دلالة الحال و شاهد الحال و لسان الحال.

قرينة الحكمة

(- مقدمات الحكمة)

القرينة الخارجيّة

External indication

القرينة الخارجة عن الدليل الأصلي، كالفهم العرفي الذي يصرف كلام المتكلّم إلى معنى خاص، و كمخصّصات العموم المنفصلة، من قبيل أنّ (أكرم العلماء) تفيد إكرام جميعهم لكنّ وجود قرائن خارجية كأدلّة لفظية اخرى تصرف هذا الدليل عن الشمول للفساق منهم.

و هي تعبير حديث خاص بالاصوليين، و الظاهر اجتماعها مصداقا مع القرينة المنفصلة لكن يبدو من البعض التفريق بينهما من حيث إنّ مثل العرف لا يدعى قرينة منفصلة إلّا أنّه يدعى قرينة خارجية؛ باعتبار أنّ تعبير القرينة المنفصلة كثيرا ما يستخدم في القرائن اللفظية دون غيرها من الحالية و العرفية، بينما القرينة الخارجية يستخدم للقرائن اللفظية و غيرها. و كذلك الحال بالنسبة إلى اصطلاحي القرينة الداخلية و المتّصلة.

القرينة الداخليّة

Internal indication

القرينة التي تشكّل جزء الدليل، من قبيل سياق اللفظ أو وجود ألفاظ في الدليل تصرف الدليل إلى معنى خاص، مثل المخصّصات المتّصلة، و يقابلها القرينة الخارجية.

(- القرينة الخارجية)

القرينة الشخصيّة

Personal indication

القرينة المقامة على أمر خاص، أي للدلالة على أمر خاص و لا تصلح للدلالة على أمر آخر، من قبيل الدليل الحاكم على المحكوم و الذي يتصرّف فيه سعة و ضيقا، و يقابلها القرينة النوعية. (- القرينة النوعية)

القرينة الشرعيّة

Legal indication

القرينة ذات المنشأ الشرعي و صادرة من الشرع، و يقابلها القرينة العقلية و العرفية.

القرينة الصارفة

Turning indication

القرينة التي تصرف الكلام من معنى إلى آخر، من قبيل: (رأيت الأسد يرمي) فإنّ يرمي قرينة صارفة للأسد من معناه الحقيقي (الحيوان المفترس) إلى معناه المجازي، و هو الرجل الشجاع، و تسمّى القرينة المانعة كذلك.

القرينة الظنيّة

Speculative indication, speculative presumption

القرينة التي تفيد الظنّ لا القطع بمضمونها، كخبر الآحاد.

القرينة العدميّة

Negative indication

القرينة التي لم ترد و لم تذكر في الكلام، فإنّ عدم ذكر شيء في الكلام قد يفيد معنى خاصا، من قبيل قول أحدهم: (أكرم العلماء) و يسكت، فإنّ السكوت هنا يفيد الاطلاق و جواز إكرام كلّ أصناف العلماء.

القرينة العرفيّة

Conventional context, customary context

القرينة التي تعتبر من مرتكزات العرف و مدركاته، من قبيل طرح السؤال الاستنكاري فإنّه قرينة على إنكار محتواه، و قد تكون ذاتها القرينة الارتكازية.

(- القرينة الارتكازيّة)

القرينة العقليّة

Rational indication

مدركات العقل التي قد تكون قرينة مانعة عن بلورة معنى دون آخر أو صارفة لمعنى دون آخر، من قبيل قول أحدهم: (طار زيد من مكة إلى المدينة) فهناك قرينة تصرف الكلام عن معناه الحقيقي (الطيران) إلى معنى ارتقاء طائرة للطيران بين المدينتين؛ باعتبار عدم امكان طيران الإنسان، و من قبيل خروج العاجز عن موضوع الخطاب الشرعي؛ باعتبار عدم إمكان تكليف العاجز. و تسمّى القرينة اللّبيّة أيضا.

القرينة غير اللفظية

من تسميات القرينة الحالية.

(- القرينة الحالية)

القرينة القطعية (القاطعة)

Definitive indication

القرينة التي تفيد اليقين رغم عدم صراحتها في الدلالة، و مثّل لها بمن خرج من منزل يحمل سكينا ملطّخة بدماء و وجد في المنزل مقتول، فإنّ هذه الحالة تعدّ قرينة قاطعة على كون حامل السكين قاتلا.

القرينة اللّبّيّة

(- القرينة العقلية)

القرينة اللفظيّة

Verbal context, verbal presumption

اللفظ أو الألفاظ غير الدالّة على المراد بصراحة، من قبيل الدليل المنفصل اللفظي الذي يخصّص عاما، فإنّ الخاص قرينة لفظية، و تسمّى القرينة المقالية أيضا.

القرينة المانعة

(- القرينة الصارفة)

القرينة المتّصلة

Attached indication

القرينة المتّصلة بالكلام و التي ترد بعد الكلام مباشرة و دون فصل أو أنّها مستبطنة في ذات الكلام، من قبيل: (أكرم العلماء

الأتقياء) فإنّ صفة الأتقياء قرينة متّصلة على إرادة صنف خاص من العلماء. و يذكر فرق بينها و بين القرينة الداخلية.

(- القرينة الداخلية، القرينة الخارجية)

القرينة المخصّصة

Specifying indication

القرينة التي تخصّص دليلا عاما، و قد قسّمت إلى ما تستقلّ بنفسها و ما لا تستقلّ بنفسها، و التي تستقل بنفسها قسّمت إلى عقلية و لفظية، و العقلية مثل خروج العاجز عن الخطاب الشرعي، و مثال اللفظية تصريح المتكلّم بما يخصّص كلامه العام، و التي لا تستقل من قبيل الشرط و الاستثناء كجاءني آل فلان إلّا زيدا.

القرينة المعيّنة

Detemining indication

القرينة المحدّدة للمراد بالضبط، من قبيل القرينة المخصّصة التي تحدّد نطاق العام.

القرينة المقالية

(- القرينة اللفظية)

القرينة المقاميّة

Stational indication

كون المتكلّم يستهدف الكلام عن أمر محدّد، فيفسّر كلامه وفق ذلك الهدف، فإنّ المتكلّم لو كان في صدد الكلام عن نعم اللّه على الإنسان فذكر نعمة السمع و البصر و اللمس، فلا يمكن استفادة انحصار نعم اللّه في الامور المزبورة؛ لأنّه لم يستهدف الكلام عن تعداد نعم اللّه على الإنسان بل يستهدف بيان كون اللّه منعما فحسب.

القرينة المنفصلة

Separate indication

القرينة التي لم يتضمّنها الكلام بل وردت في كلام مستقل آخر، من قبيل المخصّصات الحاصلة بكلام منفصل. و يذكر فرق بينها و بين القرينة الخارجية. (- القرينة الخارجية)

القرينة النوعيّة

Species indication

القرينة التي لم تقم على دليل خاص بل تكون شاملة لصنف من الأدلّة، من قبيل القرينة التي تقام على إلغاء خصوصية الحضور في الخطابات الشرعية، فرغم أنّ الأخيرة خاطبت الحاضرين لكنّ العرف يرى شمولها لغير الحاضرين كذلك، و هي قرينة نوعية شاملة لجميع الخطابات.

قصد

Intention

النية، و قصد الوجوب: نيّته.

قصر

1. quantification, restriction, limitation, enclosure, 2. shortened form of prayer

1- القصر هو الحصر، و قصر العام:

تخصيصه، و قصر الصفة على الموصوف:

حصرها فيه.

2- ما يقابل الإتمام في الصلاة، و يعني حذف ركعتين من الرباعية.

قضاء

Delayed accomplishment of an obligation

الإتيان بما فات من الفرائض المؤقتة،

و يقابله الأداء. (- أداء)

قطع

Certitude, definitiveness, conclusiveness

يستخدمه الاصوليون بمعنى العلم، و لا يبدو من عباراتهم التفريق بينه و بين العلم.

القطع الإجمالي

(- العلم الإجمالي)

القطع التعبّدي

(- العلم التعبّدي)

القطع التفصيلي

(- العلم التفصيلي)

القطع التكويني

(- العلم الوجداني)

القطع التنزيلي

(- العلم التعبّدي)

القطع الجعلي

(- العلم التعبّدي)

القطع الحقيقي

(- العلم الوجداني)

القطع الطريقي

Absolute definitiveness absolute certitud

القطع الذي هو طريق و كاشف عن الحكم الشرعي و ليس له تأثير في وجوده، و هو شأن أكثر الأحكام الشرعية، فإنّ القطع بها كاشف عنها غير مولّد لها، فالغالب ورود دليل الأحكام الشرعية بالنحو التالي: (يحرم شرب الخمر) و عند ما يقطع الانسان بخمرية السائل يحرم عليه تناوله، و هذا القطع ينجّز على المكلّف باعتبار كاشفيته.

القطع العادي

(- العلم العادي)

القطع العرفي

(- العلم العادي)

القطع العقلي

(- العلم الوجداني)

قطع القطّاع

Abnormal certitude

القطّاع هو الذي يحصل له القطع من أسباب غير منطقية، و قيل فيه إنّه سريع القطع لا كثيره، من قبيل الذي يقطع بالحكم بسبب نطق طفل به.

القطع الكشفي

Uncovering certitude

من أقسام القطع الموضوعي، و يراد منه النظر إلى القطع حال كونه كاشفا عن متعلّقه، فإنّ القطع بكون ما في الإناء خمرا يكشف عن كون متعلّق قطع الإنسان هو خمرية السائل في الإناء. (- القطع الموضوعي)

القطع المتعارف

Normal certitude

القطع الذي يحصل لدى الإنسان من أسباب منطقية و عادية، خلافا لمثل قطع القطّاع.

القطع المخطئ

Wrong certitude

القطع غير المصيب للواقع و غير المطابق له.

القطع المصيب

Right certitude

القطع المصيب للواقع و المطابق له.

القطع الموضوعي

Subjective certitude

القطع الذي يؤخذ في موضوع الأحكام الشرعية و له تأثير في إيجادها، كما لو فرض أنّ الدليل الشرعي ورد بالنحو التالي: (يحرم تناول ما يقطع المكلّف بخمريته) و هذا القطع بحدّ ذاته غير منجّز؛ لأنّه لا يكشف عن الحكم بل يولّده.

القطع الواقعي

(- العلم الوجداني)

القطع الوجداني

(- العلم الوجداني)

القطع الوصفي

Descriptive certitude

من أقسام القطع الموضوعي و يراد به القطع حال كونه صفة نفسانية للقاطع؛ باعتبار كونه من الأمور القلبية كالسرور و الحزن.

(- القطع الموضوعي)

قلب

Reversing the proof or a cause

من قوادح العلّة و الاعتراضات الواردة على القياس، و قد دعاه الحنفية معارضة، و هو إمّا أن يكون على مستوى الدليل فيدعى قلب الدليل، و إمّا أن يكون على مستوى الدعوى فيدعى قلب الدعوى، و قد وردت له تعاريف عديدة:

منها: تعليق نقيض حكم المستدل على علّته بعينه، و يردّ إلى ذلك الأصل بعينه، أي مع اتّحاد الأصل.

و منها: جعل المعلول علّة و العلّة معلولا.

و منها: بيان المعترض أنّ الاستدلال على المستدلّ لا له.

مثاله: الاستدلال على إرث الخال بحديث: «الخال وارث من لا وارث» فيعترض عليه بأنّ هذا يثبت أنّ الخال لا يرث، اي عكس ما يراد إثباته.

قلب التبديل

Alternative reversal

جعل المعترض العلّة لدى المستدل معلولا و المعلول علّة، و ذلك عند إمكانه يثبت كون علّة المستدل ليست علّة حقا، من قبيل استدلال الشافعي على صحة ظهار الذمي بصحّة طلاقه كالمسلم، فيعترض الحنفي: إنّ المسلم صحّ ظهاره لا لصحة طلاقه بل صحّ طلاقه لأجل صحة ظهاره.

قلب التسوية

Equalization reversal

أن يكون للأصل حكمان أحدهما متّفق عليه من قبل المستدل و المعترض، و الآخر موضع خلاف، فالمستدل يثبت المختلف فيه بالقياس على الأصل فيعترض عليه المعترض بضرورة المساواة بين الحكمين في الفرع، و هو ما لا يقبله المعترض، فيلزم بطلان الاستدلال، من قبيل استدلال الحنفي على إزالة النجاسة بالخل بأنّه مائع طاهر مزيل للعين و الأثر فتحصل به الطهارة، فيقول الشافعي: و عليه تستوي فيه طهارة الحدث و الخبث كالماء، و هو ما لا يقبله الحنفي كذلك، فيلزم بطلان الاستدلال بالتسوية بين الماء و الخل.

قلب الحكم المطلوب

Reversal of the requested ruling

القلب لأجل تصحيح رأي المعترض و إبطال رأي المستدل صريحا أو ضمنا.

مثال الصريح: قول الشافعي في بطلان بيع الفضولي: عقد بلا ولاية و لا نيابة، كما إذا اشترى شيئا لغيره دون إذنه، فيعترض الحنفي قائلا: عقد في حق الآخر بلا ولاية فيصح، كما إذا اشترى شيئا لغيره دون إذنه، فإنّه يصح بالاجماع، و هذا الاعتراض صريح في إبطال قول الشافعي.

و مثال الضمني: استدلال الحنفي على اشتراط الصوم في الاعتكاف: الاعتكاف لبث محض فلا يكون قربة بحدّ ذاته، شأنه شأن الوقوف بعرفة، فينبغي ضمّ عبادة إليه لكي تكون فيه قربة، و هي الصيام، فيعترض الشافعي قائلا: الاعتكاف لبث محض فلا يشترط في صحته الصوم كالوقوف بعرفة، فإنّ الصيام غير مشترط فيه، و هذا إبطال لرأي الحنفي بنحو ضمني غير صريح.

قلب الدليل

(- قلب)

قلب الدعوى

(- قلب)

القلب الضمني المبهم

Implicit reversal of the cause

القلب الذي يقصد به نفي رأي المستدل ضمنيا أو التزاما، أي كونه مستلزما لمحاذير تبطل رأي المستدل، و هو ينقسم إلى قسمين:

1- قلب مبهم بتسوية. (- قلب التسوية)

2- قلب مبهم دون تسوية، و هو أن يكون للأصل حكمان، أحدهما منتف عن الفرع باتفاق المعترض و المستدل، و الآخر مختلف فيه، فيقوم المستدل بالاستدلال على المختلف فيه بالقياس مع الأصل، فيعترض عليه المعترض أو القالب باستلزام الاستدلال محذورا. مثاله: استدلال الحنفي على صحة بيع الغائب بأنّه عقد معاوضة فيصح مع الجهل بالعوض، كما يصح النكاح مع الجهل بالزوجة، فيعترض الشافعي قائلا: إنّه عقد معاوضة فلا

يشترط فيه خيار الرؤية، كما في النكاح فإنّه لا يثبت معه خيار الرؤية. فهذا الإبطال بنحو التزامي، و مضمونه أنّ القياس على النكاح يلزم عدم ثبوت خيار الرؤية بينما هذا ثابت، و إبطال اللازم منه إبطال للملزوم (البيع).

قلب المساواة

(- قلب التسوية)

القلب المصرّح (الصريح)

Explicit reversal of the cause

نفي المعترض رأي المستدل صراحة مع عدم التعرّض لرأيه، و هو من قوادح العلّة.

مثاله: قول الحنفي في مسح الرأس: إنّه عضو من أعضاء الوضوء فلا يكفي في مسحه أقل

ممّا يطلق عليه اسم الرأس، فلا يجوز بأقل من ربع الشيء، فيجيب الشافعي: إنّه عضو من أعضاء الوضوء، فلا يتقدّر بالربع كسائر أعضاء الوضوء، فكلّ منهما صرّح ببطلان رأي خصمه دون الاستدلال و التصريح على صحة رأيه.

القلب المكسور

Complet reversal

استخدام المعترض (القالب) جميع أوصاف المستدل عليه ثمّ قلبها، من قبيل استدلال المالكي على صفة ضمّ الذهب و الفضة في الزكاة بقوله: كونهما مالين، و زكاتهما ربع العشر في كلّ الأحوال، فيضمّ أحدهما إلى الآخر كضمّ الصحاح إلى المكسّرة، فيعترض الشافعي قائلا: مالان زكاتهما ربع العشر، و هما من وصف واحد فلم يضمّ أحدهما إلى الآخر بالقيمة كالصحاح و المكسّرة.

قوادح العلّة

Faultfindings of the cause

الطعون الواردة في قياس ما، سواء وردت في ذاته أو في أحد أركانه أو كلّ ما له صلة به، و هي من قبيل النقض و القلب و الفرق و الممانعة، و تسمّى اعتراضات و مفسدات العلّة.

قواعد

جمع قاعدة. (- قاعدة)

قواعد الجمع العرفي

Rules of conventional combination

مجموعة العلاجات الواردة في مجال تعارض الدليل، و التي تنسجم مع ما يقتضيه العرف، من قبيل حمل المطلق على المقيّد و العام على الخاص و التخيير.

قول التابعي

Saying of the Tabi'i

القول الوارد عن التابعي، و لا شك في عدم حجّيّته كما لا يعتدّ بمخالفته للإجماع إذا لم يدرك عصر الصحابة، و إنّما الخلاف فيما إذا أدرك عصر الصحابة و خالف إجماعهم، مثل سعيد بن المسيب و النخعي و

الشعبي، فالبعض يعتدّ بخلافه و يرى عدم تحقّق الإجماع مع مخالفته، و البعض الآخر لا يعتدّ بمخالفته و يعتبر شأنه شأن الذي لم يدرك عصر الصحابة.

قول الخلفاء الأربعة

Saying of four Khalifats

(- قول الصحابي)

قول الصحابي

Saying of the companion

أن يرد قول عن صحابي دون إسناده إلى الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) فتارة نحتمل كونه حديثا قد سمعه عن الرسول و لم يذكر الصحابي الرسول، فذلك بمثابة الحديث المرسل، و تارة اخرى لا نحتمل صدوره عن الرسول بل صدر من الصحابي مباشرة و لم يرد مخالفة له من قبل صحابي آخر، فهذا ممّا وقع الخلاف في حجّيّته كأحد مصادر التشريع.

الأكثر ذهب إلى أنّه غير حجّة، لكنّ

البعض رآه حجّة من باب اتّفاق الصحابة؛ لعدم وجود مخالف، و بعض فصّل بين ما إذا كان مخالفا لقياس فيكون حجّة و إلّا فلا يكون حجّة، و بعض آخر خصّ الحجيّة بأقوال الخليفتين الأوليين، و بعض آخر خصّها بأقوال الخلفاء الأربعة الراشدين.

و الّذين قالوا بحجّيّته اعتبروه بمثابة السنة، و تعاطوا معه كتعاطيهم مع السنّة النبويّة.

و هذا البحث يذكر في اصول أهل السنة غالبا، و هناك بعض من الشيعة ناقشه باختصار في باب القواعد الفقهية و احتمل حجّيّة قول الصحابي عند ما يقول: (أمرنا النبي بكذا و نهانا عن كذا) من باب قاعدة (كلّ مسلم أخبر عن أمر ديني يفعله فالظاهر قبوله). و هذا خارج عن محلّ البحث فإنّ الصحابي هنا يحكي عن الرسول و لا يجتهد في القول.

قول اللغوي

Linguist opinion

القول الوارد عن اللغوي و رأيه فيما يخصّ شئون اللغة، ذهب البعض بل نسب إلى المشهور القول بحجّيّة قوله، كما يدّعى اتّفاق العلماء و العقلاء و كذا حكم العقل على حجّيّة قوله في مجال اختصاصه.

لكنّ الكثير شكّك في الإجماع و المدّعى و يرى عدم حجّيّة أقوال اللغويين في مقام استكشاف ما وضع له اللفظ؛ لكون غرض اللغويين عموما ذكر معاني الكلمات دون النظر إلى ما وضع له حقيقة، فهم ليسوا أهل خبرة في تحديد الحقيقة إلّا مثل الزمخشري في (أساس اللغة) و بعض المؤلفات الاخرى الواردة في فقه اللغة مثل (فقه اللغة) لابن الفارسي و (فقه اللغة و سر العربية) للثعالبي، مضافا إلى أنّ بعضهم من المتكلّمين و الفقهاء، و من المحتمل كثيرا تأثّر تدوينهم في مجال اللغة بمذاهبهم الفكرية و الفقهية.

قول المعصوم

Saying of infallible

القول المنقول عن النبي أو أحد الأئمّة من أهل البيت في قالب حديث، و هو اصطلاح كثيرا ما يستخدمه الشيعة لعدم حصرهم العصمة و بحوث الحديث بما ورد عن النبي فقط، بل يعمّمونها إلى أقوال الأئمّة من أهل البيت أيضا.

القول بالموجب

Accepting the strength of an opinion

تسليم المعترض بما ورد في دليل المستدل و الأخذ به.

القول بالموجب

Accepting the strength of an opinion not the opinion ownself

تسليم المعترض بدليل المستدل دون استلزام ذلك التسليم بالحكم المتنازع فيه، من قبيل قصاص الملتجئ إلى الحرم، فالشافعي يجيز الاقتصاص منه باعتبار توافر موجب القصاص، فيجيب المعترض بأنّه يسلّم بوجود الموجب لكنّ النزاع في جواز هتك

حرمة الحرم.

و له حالتان، حالة ذكر المعترض دليلا على رأيه، و حالة ذكر المعترض دليلا على إبطال رأي الخصم.

قول النبي

Saying of the prophet

القول المنقول عن النبي في قالب حديث، و يدعى السنة النبوية أو الحديث النبوي.

قياس

1. analogical deduction, analogy, 2. general rule, 3. deduction, syllogism

1- إلحاق الحكم المفروض شرعا لشيء إلى شيء مسكوت عنه لشبهه بالثابت له الحكم شرعا أو لعلّة جامعة بينهما. و هو ما يدعى بقياس التمثيل في المنطق، و قد درج نقاشه في اصول الفقه، و شغل عند أهل السنّة حيزا كبيرا، و يعدّ من الموضوعات الأساسية لاصولهم، و ناقشوا في جزئيات متّصلة به مثل أركانه و أنواعه و أنواع العلّة و مبطلاتها.

جلّ أهل السنة يرون حجّيّته لكنّ البعض منهم مثل الظاهريّة و كذا الشيعة لا يرون حجّيّته، و مثل ابن حزم الظاهري هاجم القائلين به بشدّة، كما ورد عن طريق الشيعة روايات غير قليلة موبّخة القائلين و العاملين به.

2- القاعدة العامة، من قبيل أيّ من القواعد الاصولية و الفقهية، و قولهم موافق للقياس يعني موافقا لأحد القواعد الاصولية أو الفقهية.

3- القياس المنطقي. (- القياس المنطقي)

القياس الأجلى

(- القياس الجلي)

قياس الإخالة

Harmonious analogy, itarmonious analogy

القياس الذي يكون طريق إثبات العلّة فيه هو المناسبة أو الإخالة.

(- إخالة، مناسبة)

القياس الأدنى

(- القياس الخفي)

القياس الاستثنائى

Conditional syllogism, exceptive syllogism, exclusive syllogism, interpellative syllogism, syllogism by exclusion, controversial analogy, hypothetic syllogism,

القياس المصرّح بنتيجته أو نقيضها في مقدّماته، من قبيل: الصلاة إن كانت واجبة فيجب الإتيان بها، لكنّها واجبة فالنتيجة:

يجب الإتيان بها. و يقابله القياس الاقتراني.

قياس الإطراد

(- قياس الطرد)

القياس الاقتراني

Categorical syllogism, conjugate syllogism, conjunctive syllogism, Syllogism by combination, syllogism by coupling, normal analogy

القياس الذي لم تكن النتيجة و لا نقيضها مذكورا في مقدّماته، من قبيل: العلوم إمّا دينية أو غير دينية، و الفقه من العلوم، فالفقه إمّا من العلوم الدينية أو غير الدينية. و يقابله القياس الاستثنائي.

قياس الأولوية

analogy of the superior

القياس الذي يكون حكم الفرع فيه أولى من الأصل، و يدعى مفهوم الموافقة و دلالة النصّ و القياس الأجلى، من قبيل أولوية حرمة ضرب الوالدين قياسا على حرمة تأفّفهما.

و يبدو اتّفاق الشيعة و السنة على حجّيّة هذا النوع من القياس، غاية الأمر أنّ بعض الشيعة لا يعدّونه قياسا بل من أصناف الظواهر، و حجّيّته تابعة لحجية الظاهر، و كذلك قالوا في القياس المنصوص العلّة.

قياس التحقيق

(- قياس الشبه)

قياس التقريب

(- قياس الشبه)

القياس الجلي

Fortiori analogy, evident analogical reasoning, apparent analogy, obvious analogy

القياس الذي ورد في كلام لا يحتمل إلّا معنى واحد، أو أنّ إدراك صدق العلّة في الفرع واضح لا يحتاج إلى تأمّل كثير. و بعض فسّره بقياس العلّة، أي ما عرفت علّة الحكم فيه. (- قياس المعنى)

و للجلاء درجات، فأجلاه هو كون وضوح علّة الحكم في الفرع أشدّ من جلائها في الأصل؛ و ذلك للتصريح بالتعليل، كما في قوله تعالى: «لكي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم» و الأقل منه جلاء و هو الذي نبّه على العلّة فيه، كما في قوله تعالى: **فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍ** و يدعى قياس الأولوية كذلك، و الأقلّ وضوحا من الجميع هو الذي يفهم من اللفظ التعليل دون فهم الأولوية، كنهي الرسول عن البول في الماء الراكد الدائم، و منه يفهم النهي عن إراقة الدم فيه كذلك.

القياس الخفي

Hidden analogy, concealed syllogism

1- قياس الشبه. (- قياس الشبه)

2- القياس الذي خفي وجه الشبه (الوصف الجامع) بين الأصل و الفرع، و إثبات التشابه بحاجة إلى اجتهاد و تدقيق، و يسمّى أحيانا القياس الأدنى.

و باعتبار كون عنوان الخفي من العناوين المشكّكة و ذات درجات قسّم القياس الخفي إلى الأنواع التالية:

الأقلّ خفاء، و هو الذي يحظى بدرجة قليلة من الخفاء بحيث لا يحتاج إلى الاستدلال لإثبات وجه الشبه، من قبيل قوله تعالى: **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ وَ بَناتُكُمْ**

وَ أَخَواتُكُمْ وَ عَمَّاتُكُمْ فتقاس عمات الأب على العمّات؛ للتشابه في الرحم.

و الأكثر خفاء، و هو الذي يحظى بدرجة عالية من الخفاء بحيث يكون موضع نزاع الفقهاء، كما في قياس الأرز و الذرة على البر و الشعير و القمح و الملح في حرمة الربا و التفاضل فيها؛ باعتبار كونها جميعا ممّا يقتات به، أي اعتبار الاقتيات علّة، و هي غير واضحة، لذلك اختلف فيها، فذهب البعض إلى أنّ حرمة التحريم في الموارد الأربعة هي كونها طعاما لا الاقتيات مع الادّخار، و يرى آخرون أنّ العلّة هي القابلية على الوزن و الكيل.

و قد يتأرجح المورد بين الحاجة إلى الاستدلال أو عدمه، و هكذا تتفاوت درجة الخفاء.

قياس الدلالة

Inferred analogy

القياس المصرّح فيه بالوصف الجامع دون أن يكون الوصف هو العلّة الباعثة بل هو دالّ عليها، من قبيل قياس النبيذ على الخمر؛ باعتبار وصف الرائحة الدال على السكر.

قياس الشبه

Analogy of resemblance

إلحاق فرع بأصل لوجود تشابه بينهما دون أن تكون وجوه التشابه علّة للحكم.

و هذا النوع من القياس يعتبر القياس الأكثر جدلا نظريا و تطبيقا، فإنّ الاختلاف فيه لم يقتصر على نفي حجيّته فحسب بل تطبيقا كانت و لا زالت موارده موضع خلاف كذلك، فإنّ كلّا من الفقهاء قد يرى جامعا و وجه تشابه بين أصل و فرع قد لا يراه آخر.

عنوانه شامل لجميع الأقيسة إلّا الجلي منه، و قد قسّم بنحو مباشر إلى أقسام:

منها: قياس التحقيق، و هو القياس الذي يكون وجه الشبه بين الفرع و الأصل في أحكام الأصل لا أوصافه، و يستدعي إلحاق الفرع بالأصل إلى تحقيق و تدقيق، و لا يتأتّى ببساطة، من قبيل العبد الذي يشكّ في إلحاقه بالحر الذي يملك كلّ شيء و لا يملّك، أو إلحاقه بباقي الأمتعة التي تملك و لا تملّك.

و منها: قياس التقريب، و هو القياس الذي يكون وجه الشبه بين الفرع و الأصل في أوصاف الأصل لا أحكامه، فيختار الإلحاق بالأصل الأقرب و الأكثر شبها في الأوصاف بالفرع، من قبيل التردّد في قبول شهادة شخص مردّد بين العدالة و الفسق، فينظر في أعماله و يلحق بالأكثر شبها، فإن كانت طاعاته أكثر الحق بالعادل و إن كان عصيانه أكثر الحق بالفاسق.

قياس الطرد

Invalid analogy

القياس الذي يعتمد وصفا غير مناسب للحكم و لا مستلزما لما يناسب الحكم لذاته، من قبيل قياس النبيذ على الخمر على أساس وصف اللون، و هو من القياسات الباطلة لدى القائلين بالقياس، و يسمّى قياس الاطراد كذلك.

القياس الظني

Speculative analogy, conjectural reasoning

القياس الذي يظنّ بكون الوصف الجامع هو العلّة، و لا يقين بأنّ الوصف المزبور علّة حقا، و هذا شأن جلّ القياسات التي هي موضع اختلاف الفقهاء عموما.

القياس العقلي

(- القياس المنطقي)

قياس العكس

Analogy of reversals

إثبات نقيض حكم الأصل للفرع، من قبيل القول بأنّ الصوم إذا لم يكن شرطا في صحة الاعتكاف فكذلك في نذره، قياسا على الصلاة فإذا لم تكن شرطا في صحة الاعتكاف فكذلك في نذره، فاثبت نقيض الصلاة للنذر.

قياس العلّة

Analogical deduction

القياس الذي يكون الوصف الجامع فيه علّة، و هو يستدعي ثبوت العلّة بنصّ أو إجماع، و يدعوه البعض قياس المعنى، كقياس النبيذ على الخمر؛ باعتبار السكر الذي يعدّ علّة لحرمة الخمر. و لا إشكال في حجّيّته إذا كان منصوص العلّة أو كانت العلّة ثابتة يقينا بنصّ أو غيره، و الاختلاف فيما إذا كانت العلّة مستنبطة.

قياس غلبة الأشباه

القياس الذي يكون الفرع فيه واقعا بين أصلين، فإذا كان شبه أحدهما أقوى الحق به، و إذا تساوى الأصلان في قوّة الشبه اختلف في تقديم المشابه في الأحكام أو في الصورة، من قبيل وقوع العبد المقتول بين الحرّ و بين سائر المملوكات. و هو ذات قياس الشبه، لكنّه يطلق في حالة تغليب أحد الأشباه.

(- قياس الشبه)

القياس في معنى الأصل

القياس الذي لم يصرّح فيه بالوصف الجامع بين الفرع و الأصل، كما في إلحاق الأمة بالعبد في تقويم نصيب الشريك عن العتق، أو إلحاق العبد بالأمة في مجال تنصيف العقوبات (الحدود) و هو من مصاديق القياس الجلي أو الأجلى. (- القياس الجلي)

القياس القطعي

Definitive analogy, certain syllogism, syllogism which is certain

القياس الذي يقطع فيه بكون الوصف الجامع علّة، و يقطع كذلك بوجود ذات الوصف في الفرع، من قبيل قياس الأولوية و القياس الأجلى، و يدعى القياس اليقيني أيضا.

القياس المخيّل

Analogy related for collective interest

إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق لمصلحة جامعة بينهما حكم بها الشارع، و هو ما يدعوه البعض بالمناسب. (- مناسب)

القياس المركب

Combined analogy, composite syllogism, eristic syllogism, polysyllogism

1- القياس الذي تركّب من قياسين أو أكثر، و يقسّم إلى موصول و مفصول. و هذا المعنى للقياس دارج لدى المناطقة.

2- القياس الذي يكون حكم الأصل فيه غير منصوص عليه و لا مجمع عليه لكنّه موضع اتّفاق الخصمين (المستدل و المعترض)، أمّا علّته فلا اتّفاق عليها، و قد يذكر له عدّة علل، و لذلك سمّي مركّبا، و هو على قسمين:

الأول: قياس مركب الأصل، و هو أن يحدّد المستدل علّة في الأصل يراها الجامع بينه و بين الفرع، بينما يحدّد المعترض علّة اخرى يراها الجامع بينه و بين الفرع، كما في مسألة قتل الحرّ عبدا، فيقول المستدل (الشافعي في المثال): عبد فلا يقتل به الحرّ كالمكاتب (و المكاتب غير منصوص و لا مجمع عليه لكنّ عدم قتل قاتله موضع وفاق بين الشافعي و أبي حنيفة) فيقول الحنفي: إنّ علّة عدم جريان القصاص في قاتله هي جهالة المستحق من السيد أو الورثة، فإن سلّم ذلك امتنعت التعدية إلى الفرع لخلوّ الأخير عن العلّة، و إن بطل التعليل بها بطل الحكم في الأصل كذلك؛ لأنّه ثبت لأجل هذه العلّة.

الثاني: قياس مركّب الوصف، و هو القياس المركّب الذي وقع الاختلاف في علّته التي ذكرها المستدل ما إذا كان لها وجود في الأصل أم لا؟ كما في قضية تعليق الطلاق على النكاح بأن يقول المستدل (الشافعي أو الحنبلي المذهب): تعليق الطلاق على الزواج يلزم منه عدم لزوم الطلاق بعد الزواج، و علّة عدم لزوم الطلاق هي تعليقه قبل محلّه، فلا يقع، فيقول المعترض (المالكي المذهب) رغم اتّفاقه مع المستدلّ على أصل عدم لزوم و وقوع الطلاق: العلّة في عدم لزوم الطلاق هي تنجيز طلاق الأجنبية لا تعليقه، فإن ثبت أنّه تعليق فأنا أمنع الحكم و أقول بصحته في الفرع، و لا يلزمني من المنع محذور؛ لعدم النصّ عليه و لا الاجماع.

القياس المساوي

Equal analogy, analogy of equals

القياس الذي يتساوى فيه حكم الأصل و الفرع، من قبيل قياس العبد على الأمة في تنصيف عقوبة الحد كالجلد، فإنّه لا ترجيح للأمة على العبد في حكم التنصيف، و أدخله بعض الاصوليين في دلالة النص و مفهوم الموافقة.

قياس مستنبط العلّة

Derived cause analogy

القياس الذي تكون علّته مستنبطة و غير منصوصة.

قياس مصرّح العلّة

(- قياس منصوص العلّة)

قياس مع الفارق

(- سؤال الفرق)

قياس المعنى

analogy of appropriateness

1- القياس الذي تثبت فيه عليّة الوصف الجامع من خلال المناسبة. (- مناسبة)

2- قياس العلّة. (- قياس العلّة)

قياس منصوص العلّة

Cause stipulated analogy

القياس الذي نصّ على علّته، و هذا النوع من القياس موضع قبول الشيعة و السنة، و مثاله قول الإمام الرضا (عليه السلام): «ماء البئر لا يفسده شيء؛ لأنّ له مادّة» فعلّة عدم التنجيس هنا مصرّح بها و يمكن تعديتها إلى كلّ ما له مادة غير البئر. و يسمّى قياس مصرّح العلّة كذلك.

القياس المنطقي

Logical deduction, analogical reasoning deduction

القياس الدارج دراسته في علم المنطق، و قد عرّف بالكلام المتكوّن من مقدّمتين أو أكثر، متى سلّمت لزم عنه لذاته كلام آخر، و يسمّى القياس العقلي أيضا.

قياس منقّح المناط

Refined cause analogy

القياس الذي تثبت عليّة الوصف الجامع فيه من خلال تنقيح المناط. (- تنقيح المناط)

قياس المناسب

(- قياس المعنى)

القياس الواضح

من تسميات القياس الأجلى.

(- القياس الجلي)

القياس اليقيني

(- القياس القطعي)

قياسي

analogical, syllogistic

1- نسبة إلى القياس، و يقع أحيانا صفة للاجتهاد، و يراد منه الاجتهاد بالرأي.

2- الخاضع للضوابط و القواعد، و يقابله السماعي.

قيد

Restriction, restraint, curb

إضافة لفظ في الكلام لغرض تحديد المطلق أو تخصيص العام، من قبيل: **فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ*** فمؤمنة قيد يفيد تخصيص الرقبة المعتوقة بالمؤمنة فقط دون غيرها. و قد يطلق القيد على ما يحصّص العام و يقيّده و إن كان غير لفظ كما في القيد العقلي.

و القيد عنوان عام يشمل كلّ ما يمكنه أن يحدّد أو يحصّص أو يخصّص مطلقا أو عاما، فيشمل الوصف كما في المثال المتقدّم، و يشمل الشرط و العدد و اللقب و الحال و ما شابه ذلك.

و للقيد وجه اشتراك مع القرينة، فقد يرادف معنى القرينة، كما في القيد المتّصل و المنفصل، فإنّهما يرادفان القرينة المتّصلة و المنفصلة، و قد يتغاير معناهما كما في القرينة الصارفة، فإنّها تصرف اللفظ من معناه الحقيقي إلى معناه المجازي دون أن يكون هناك عنوان تحديد و تحصيص.

القيد الاحترازي

Preventive restriction, preservation condition

القيد الذي يحترز به عمّا عداه و يخرجه عن المراد، من قبيل **فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ*** فبهذا القيد يحترز عن جواز تحرير رقبة غير مؤمنة، و لازم هذا أن الحكم ينتفي بانتفائه.

القيد الاختياري

Possible restriction

القيد الذي يمكن تحصيله من قبل المكلّف مثل الطهارة التي هي قيد للصلاة.

القيد التوضيحي

Non preventive restriction

القيد الذي يعبّر عن الأمر الواقع و الكاشف عن الواقع الخارجي و لا يفيد تخصيصا أو تحديدا، من قبيل: **وَ رَبائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَ** فإنّ قيد (في حجوركم) يعبّر عن الأمر الواقع؛ باعتبار كون الغالب في الربائب أن يكنّ في حجور الرجال، و لا يريد تخصيص الربائب باللاتي في الحجور. و هذا يعني أنّ الحكم لا ينتفي بانتفاء هذا القيد لعدم ترتّبه عليه، و كونه توضيحيا فحسب.

و يسمّى قيدا وقوعيا و خارجيا و غالبيا؛ باعتباره يعبّر عمّا في الخارج و الواقع الغالب، كما يسمّى غير احترازي؛ باعتبار عدم تحديده المقيّد.

قيد الحكم

Restriction of the ruling

القيد الذي يعود إلى الحكم، من قبيل تقييد الحج و الصلوات اليومية بأوقات خاصة، و يقابله قيد الموضوع.

القيد الخارجي

(- القيد التوضيحي)

القيد الزماني

Temporal restriction

ظرف الزمان، من قبيل تقييد صلاة الجمعة بظهر يوم الجمعة.

القيد الشرعي

Legal restriction

القيد الذي يفرضه الشارع، من قبيل تقييد أكل اللحم بالذبح بطريقة خاصة.

قيد الطلب

(- قيد الواجب و الوجوب)

القيد العدمي

Negative restriction

القيد السلبي المتصدّر غالبا بالعدم، مثل عدم الجنابة و عدم النوم، و يقابله القيد الوجودي.

القيد العقلي

Rational restriction

القيد الذي يفرضه العقل، من قبيل قيد استطاعة المكلّف الإتيان بالمأمور به، فإنّ الشارع لا يحتاج لتقييد التكاليف بما إذا كان المكلّف قادرا؛ باعتبار حكم العقل بلزوم

استطاعة المكلّف لأجل فعلية التكليف.

القيد الغالبي

(- القيد التوضيحي)

القيد غير الاحترازي

(- القيد التوضيحي)

القيد غير الاختياري

Natural restriction

القيد الذي لا دور للمكلّف في تحصيله، مثل الزوال الذي هو قيد لصلاة الظهر.

قيد المادة و الهيئة

(- قيد الواجب و الوجوب)

القيد المتأخّر

Delayed restriction

القيد الذي يتأخّر عن المقيّد، من قبيل الشرط المتأخّر، كالإجازة المتأخّرة في عقد الفضولي أو الغسل الليلي المشترط لصحة صوم النهار السابق بالنسبة إلى المستحاضة بالاستحاضة الكبرى، و هناك نقاش في إمكان هكذا قيد؛ باعتبار عدم إمكان تأثير المتأخّر في المتقدّم، قياسا له على الامور التكوينية.

القيد المتّصل

من تسميات القرينة المتصلة.

(- القرينة المتّصلة)

القيد المتعلّق بالحكم

(- قيد الحكم)

القيد المطلوب

(- قيد الواجب و الوجوب)

القيد المكاني

Restriction of place

ظرف المكان، من قبيل تقييد مراسم الحج بمكة المكرمة.

قيد المندوحة

(- مندوحة)

القيد المنفصل

من تسميات القرينة المنفصلة. (- القرينة المنفصلة)

قيد الموضوع

Restriction of subject

القيد الذي يعود إلى الموضوع، من قبيل تقييد الرقبة بالمؤمنة في **فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ*** فإنّ الحكم هو وجوب التحرير، و موضوعه الرقبة المقيّدة بالإيمان.

قيد الهيئة

(- قيد الواجب و الوجوب)

قيد الواجب و الوجوب

Restriction of obligation and obligatory

قيد الواجب هو القيد الذي يتعلّق بمادة الوجوب، مثل الطهارة التي هي قيد للصلاة (كمادة للوجوب)، و باعتبار لزوم الإتيان بها لا بدّ و أن تكون اختيارية؛ لعدم إمكان التكليف بغير المقدور. و المقياس الذي يمكن تمييز قيد الواجب عن قيد الوجوب هو صيرورته حالا مثل (حج مستطيعا) أو وقوعه مفعولا به أو مفعولا فيه كما في (صلّ في المسجد). و يدعى قيد المادة و قيد المطلوب.

و قيد الوجوب هو القيد الذي تتوقّف عليه

فعلية الوجوب، من قبيل الزوال الذي تتوقّف عليه فعلية وجوب صلاة الظهر. و من خصائصه أنّه لا يجب الإتيان به؛ لعدم فعلية الوجوب قبل تحقّقه، مع كونه غير اختياري في كثير من الأحيان، كما في المثال، و يدعى قيد الهيئة و قيد الطلب.

و في مجال العلاقة بين قيد الواجب و الوجوب يقال: إنّ ما كان قيدا للوجوب يكون قيدا للواجب كذلك دون العكس، فالزوال إذا كان قيدا لفعلية صلاة الظهر لا بدّ أن يكون قيدا للإتيان بها كذلك، فلا تكون الصلاة التي يؤتى بها قبل الزوال صلاة ظهر، و هذا هو مرادهم من القول أحيانا برجوع قيود الهيئة إلى قيود المادة.

القيد الوجودي

Positive restriction

القيد الايجابي، مثل الجنابة في الآية الكريمة: **وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا** و يقابله القيد العدمي.

القيد الوقوعي

(- القيد التوضيحي)

قيود

Restrictions

جمع قيد. (- قيد)

حرف الكاف

كاشفيّة

(- طريقيّة)

الكتاب

The holy Quran,

كتاب المسلمين المقدس.

(- القرآن)

كراهة

Unrecommendation, abhorrence, repugnance

حكم الشارع بالزجر عن أمر ما دون أن يبلغ الزجر مستوى الإلزام، و هو من الأحكام الشرعية الخمسة.

يفسّر الزجر الوارد في الكراهة بنحوين:

1- قلة ثواب فعل ما، أي أنّ الإتيان به يكسب الإنسان ثوابا قليلا، كما في بعض الصلوات الوارد كراهة الإتيان بها في بعض الأزمنة أو الأمكنة مثل الحمام، فإنّها تفسّر هنا بقلّة الثواب قياسا بما لو جيء بها في أوقات و أماكن اخرى.

2- ترك الفعل يكسب الإنسان ثوابا قياسا للإتيان به الذي لا يكسب الإنسان أي ثواب، فبعض حالات التخلي الوارد كونها مكروهة تفسّر بأنّ الإتيان بها يحرم الإنسان من الثواب رغم أنّه لا يعاقب عليها.

الكراهة التحريمية

Prohibitive unrecommendation

1- الخطاب الظني الدالّ على الحرمة، من قبيل المحرمات الثابتة بأخبار الآحاد، و فرقه عن التحريم في أنّ خطاب التحريم شامل للظني و القطعي، و هذا التفريق بين التحريم و الكراهة و التحريمية دارج لدى بعض أهل السنة.

2- الكراهة الشديدة التي تقرب من التحريم، و تقابل ترك الواجب، و يقال: إنّها هي المرادة عند اطلاقها لدى الحنفية.

الكراهة التنزيهية

Indecisive unrecommendation

الكراهة غير الشديدة لأمر ما، و هي للحلّ أقرب، و تقابل ترك السنة، و هي المرادة عند إطلاقها لا لدى الشافعية فحسب كما يظنّ البعض بل لدى جلّ علماء المسلمين.

كسر

Fraction

1- النقض الوارد على المعنى دون اللفظ، و هو عبارة عن إسقاط وصف من أوصاف العلّة المركّبة، كما إذا قيل في وجوب صلاة الخوف أداء: صلاة يجب قضاؤها، فيجب أداؤها، قياسا على صلاة الأمن، فيظنّ المعترض أنّ المؤثّر هنا هو كونها صلاة، فيسقط هذا الظنّ بالحج، فإنّه من هذا القبيل، فيبقى وصف آخر، و هو كونها عبادة، لكنّ هذا الوصف أيضا ساقط؛ باعتبار أنّ صوم الحائض يجب قضاؤه لكن لا يجب أداؤه،

و بهذا تنتقض العلّة، و هي كونها صلاة لوجوب الأداء.

2- تخلّف الحكم المعلّل عن معنى العلّة (أي حكمته المقصودة من الحكم) لا عن العلّة، مثاله: قول الحنفي في العاصي بسفره:

مسافر و ينبغي الترخيص له ككل مسافر؛ باعتبار تحمّله المشقة التي هي حكمة الترخّص، فيعترض عليه بأنّ هذه الحكمة صادقة في حقّ الحمّال و أصحاب الصنائع الشاقّة في الحضر كذلك، رغم ذلك لا رخصة لهم.

و البعض يعدّ هذا الكسر من قوادح العلّة.

الكسر الكلّي

Total fraction

إبقاء المعترض (الكاسر) الوصف الخاص الوارد في كلام المستدل دون استبداله و اكتفائه بنقض الدليل بالكامل. من قبيل قول المستدل في صلاة الخوف: صلاة يجب قضاؤها كصلاة الأمن، فيقول الكاسر: ليس كلّ ما يجب أداؤه يجب قضاؤه، فإنّه يجب أداء الفريضة عموما لكن لا يجب قضاؤها على الحائض. و هو أحد قسمي الكسر.

الكسر المقلوب

Reverse fraction

استبدال المعترض (الكاسر) الوصف الخاص الوارد في كلام المستدل بوصف عام ثمّ نقض العام، من قبيل قول المستدل في صلاة الخوف: صلاة يجب قضاؤها؛ لأنّه يجب أداؤها كصلاة الأمن، فيقول الكاسر المعترض: لا تأثير لكونها صلاة؛ لأنّ الحج من هذا القبيل، و المؤثّر هو وصف العبادة، و هذا الوصف منكسر في صيام الحائض، فإنّه يجب قضاؤها دون أداؤه، فاستبدل الكاسر وصف الصلاة الخاص بوصف العبادة العام.

كشف

1. exposure, 2. vision, reveal, unveiling

1- انجلاء الحكم بدليل، كما في قولهم:

الأمارة تكشف عن الحكم الشرعي.

2- الاطلاع على ما وراء الحجاب في موارد الانسداد، و هو ما يدّعيه المتصوّفة، و يبدو أنّ بعض الاصوليين عدّه من الأدلّة المختلف فيها.

كلّ ما حكم به الشرع حكم به العقل

(- قاعدة الملازمة بين حكم العقل و حكم الشرع)

كلّ ما حكم به العقل حكم به الشرع

(- قاعدة الملازمة بين حكم العقل و حكم الشرع)

كمال

Perfectness, perfection

1- من أسماء الصحة. (- صحّة)

2- الإتيان بآداب و سنن العبادة و شروطها المعنوية، من قبيل التوجّه التام.

كناية

Metonymy, antonomasia

اللفظ الذي استتر المراد منه و لا ينكشف إلّا بقرينة، من قبيل ما يقال بوجود خمسة و خمسين مفردة يكنّى بها عن الطلاق لدى أهل السنة، كبريّة و خليّة و حرام، فيقع الطلاق بها لدى جلّ أهل السنة، بينما لا يقع بها الطلاق لدى الشيعة.

كنية

Agnomen, nickname, patronymic, surname

ما يكنّى به الإنسان للتعظيم أو لشأن آخر و تتصدّر بأب أو ام أو ابن، مثل: أبو علي و أم سلمة و ابن الملك، لكنّ البعض مثل الشيخ المفيد استخدم هذا الاصطلاح للإشارة إلى اللفظ المجمل.

حرف اللام

لازم

obligatory, indispensable, irrevocable, 3. effect, 4. .2 ,1
inherent, inseparable sequence

1- من أسماء الواجب. (- واجب)

2- ما لا يمكن الرجوع فيه من العقود، و يقابله الجائز.

3- الأثر. (- أثر)

4- ما يتبع الشيء و يمتنع انفكاكه عنه.

لحاظ

Conception, consideration

التصوّر و الاعتبار الذهني، و هو اصطلاح مطروح في معاني الألفاظ و استعمالاتها، فهو من شئون اللغة و وضعها، و الواضع مثلا لا بدّ أن يلاحظ المعنى و يتصوّره لكي يضع له لفظا، و هناك نقاش بين الاصوليين فيما إذا كان اللحاظ في هذا المورد تفصيليا أو إجماليا، و يبدو أنّ الأكثر ذهب إلى كفاية اللحاظ الإجمالي.

اللحاظ الآلي

Mechanical consideration

اعتبار اللفظ حال استعماله آلة و مرآة لانعكاس معنى متقوّم في طرفين، و هو وارد في تحليل المعنى الحرفي عند البعض، حيث يرى أنّ معناه غير مستقل بل قائم بطرفين.

و هذا اللحاظ من خصائص استعمال اللفظ لا اللفظ نفسه، و يدعى اللحاظ المرآتي أيضا.

(- آلية المعنى الحرفي)

اللحاظ الاستقلالي

Independent consideration

اعتبار اللفظ حال استعماله بنحو استقلالي دون الحاجة إلى الاعتماد على أطراف اخرى يتقوّم بها، ورد هكذا معنى في تحليل المعنى الاسمي.

(- استقلالية المعنى الاسمي)
اللحاظ المرآتي
(- اللحاظ الآلي)
لحن الخطاب
Parallel meaning
1- مفهوم المخالفة. (- مفهوم)
2- مفهوم الموافقة إذا كان مساويا للمنطوق في الحكم لا أولى منه.
(- مفهوم الموافقة)
لحن القول
Parallel meaning, superior meaning
1- لحن الخطاب. (- لحن الخطاب)
2- ما يفهم من الكلام بالتأمّل و الفطنة.
لزوم
من أسماء الوجوب. (- وجوب)
لزوم دفع الضرر
(- قاعدة وجوب دفع الضرر المظنون)
لسان
Language, tongue
اللغة، و أهل اللسان: الناطقين بها.
(- أهل اللسان)

لسان الحال

من أسماء القرينة الحالية.

(- القرينة الحالية)

لقب

epithet, surname, cognomen 2. subject matter .1

1- اسم يستبطن صفة أو حالة أو وضعا ما، يستعمل بعد الإسم للتعريف أو التشريف أو التحقير، من قبيل زيد المكاري و عمرو الحدّاد، و هذا هو المعنى الدارج لغة.

2- الإسم- سواء كان جامدا أو مشتقا- وقع موضوعا للحكم، كالفقير في (أطعم الفقير) و السارق و السارقة في الآية الكريمة:

السَّارِقُ وَ السَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما ....

و في ثبوت المفهوم له ترديد. (- مفهوم اللقب)

لوازم

effects, requirement, 2. rules .1

1- جمع لازم، و تعني الآثار، و اللوازم الشرعية: الآثار الشرعية، و لوازم المستصحب: آثاره

2- أحكام، و لوازم القطع تعني أحكامه.

حرف الميم

مأمور

من أسماء المكلّف. (- مكلّف)

المأمور به

من أسماء التكليف، أي ما على المكلّف الإتيان به، كالصلاة في (أقم الصلاة).

و يختلف صنف المأمور به حسب اختلاف الأمر، فقد يكون توصّليا أو تعبّديا أو مطلقا أو مؤقتا أو إلزاميا أو غير إلزامي، أو ما شابه ذلك، أي يتنوّع حسب أنواع الأمر. (- أمر، تكليف)

مادة

Lexeme

اللفظ أو الحروف التي تتكوّن منها الكلمة. و يقابلها الصيغة، و الاصوليون بحثوا مواد عدّة معاني:

منها: مادة الأمر التي يتكوّن من الحروف (أ، م، ر) و هو ذات معنى مشترك بين شيء و طلب و غيره من المعاني، و قد كان تحديد المعنى المراد موضع نقاش الاصوليين، كما أنّ صيغة الأمر، أي الهيئة الدالّة على الأمر موضع نقاش الاصوليين لأجل تحديد مفادها.

و منها: مادة النهي، أي اللفظ المتكون من الحروف (ن، ه، ي) من حيث هل هذه المادة ظاهرة في التحريم و تفيد علو الناهي و استعلاءه أم أنّها شاملة للكراهة؟

و منها: مادة الطلب، و هي اللفظ المتكون من الحروف (ط، ل، ب) فناقش الاصوليون في أنّها تقتضي علوّ الطالب و الاستعلاء أم أنّها تشمل الدعاء و الترجي أيضا؟

مانع

Hindrance

ما يحول دون ترتّب الحكم الشرعي رغم وجود مقتضيه، مثل القتل المانع من الإرث رغم وجود مقتضيه و هو القرابة.

و للمانع تقسيمات و أقسام عديدة:

منها: المانع الشرعي، و هو المانع الذي فرضه الشارع، كالصيام المانع من الوطء بفرض من الشارع.

و منها: المانع الطبعي، و هو المانع الذي يقتضيه طبع الإنسان، كالحيض و النفاس المانعان عن الوطء بطبيعة الإنسان.

و منها: المانع من ابتداء الحكم و استمراره، كالرضاع الذي يمنع من النكاح ابتداء، كما يمنع استمراره إذا اكتشف بعد العقد.

و منها: المانع من ابتداء الحكم دون استمراره، كالإحرام الذي يمنع ابتداء عقد النكاح لكن العقد إذا حصل فلا يكون الإحرام مانعا من استمراره.

و منها: المانع من استمرار الحكم دون ابتدائه، كالطلاق الذي يمنع من دوام النكاح لكنه لا يمنع من ابتداء نكاح جديد.

مانع الحكم

Hindrance of the ruling

الوصف الوجودي الظاهر المنضبط المستلزم لحكمة مقتضاها بقاء نقيض حكم السبب، مع بقاء حكمة السبب، كالابوّة المانعة من القصاص في حالة القتل العمد. و فرقه مع مانع السبب في أنّ السبب هنا يبقى لكنّ الحكم ينتفي لوجود المانع.

مانع السبب

Hindrance of the cause

وصف يخلّ وجوده بحكمة السبب يقينا، كالدين الذي يمنع من وجوب الخمس في المكاسب، فإنّ الحكمة من الخمس نفع أهل البيت و تعويضهم عن الزكاة، لكنّ وجوب الخمس في المكاسب خاص فيما فضل عن قوت المكلّف مع عياله، و وفاء الدين أهم منه، فيمنع من وجوب الخمس. و فرقه عن مانع الحكم في أنّ حكمة السبب لا تبقى هنا بينما تبقى هناك.

مانعيّة

Hindrancy

الحالة المنتزعة من المانع، و تعني كون أمر ما مانعا، و هي من الأحكام الوضعية، على غرار الجزئية و السببيّة.

مباح

Permissible, lawful, allowable

1- متعلّق الإباحة كأحد الأحكام الشرعية، و يراد منه ما خيّر فيه المكلّف بين الفعل و الترك دون ترجيح لأحد الطرفين، و لا يثاب على فعله و لا يعاقب على تركه، كشرب الماء بعنوانه الأوّلي.

2- ما كان جائزا بمعناه الأعم، أي ما يشمل الواجب و المستحب.

مباحث الألفاظ

Lingual researches

مجموعة البحوث الاصولية ذات الصلة بالألفاظ، مثل بحث المشتق و الأوامر و النواهي و العام و الخاص و المجمل و المطلق و المقيد.

مبادئ

Principles

جمع مبدأ. (- مبدأ)

مبادئ الاجتهاد

Principles of Ijtihad, standards of Ijtihad

العلوم التي يتوقّف عليها الاجتهاد، و قد اختلف في تحديدها و عدّها، فبعض عدّها بستة و آخر باثنى عشر، و هي من قبيل اصول الفقه و النحو و الصرف و المعاني و البيان و المنطق و التفسير و الحديث و الرجال و الحساب و الهندسة و الهيئة.

مبادئ الأحكام

1. accidents of rulings, 2. source of rulings

1- الحالات العارضة على نفس الأحكام ككونها متضادة أو أنّ وجوبها يستلزم وجوب مقدّماتها و هكذا باقي الحالات و العوارض، و هذا الاصطلاح دارج لدى القدماء، و تسمّى المبادئ الأحكامية كذلك.

2- مناشئ الأحكام، و هي: الملاك

و الإرادة و الاعتبار، فالحكم لا يصدر من المولى إلّا بعد أن يكون له ملاك من مصلحة أو مفسدة ثمّ تتبلور إرادة لدى المولى بالحكم وفق الملاك، ثمّ اعتبار الحكم كحالة يمارسها المقنّن لصياغة الأحكام.

و الأحكام كلّها ذات مبادئ دون فرق بين كونها الزامية مثل الوجوب و الحرمة أو غير الزامية كالاستحباب و الكراهة و الإباحة الاقتضائية، فإذا كانت المبادئ خاصة بالوجوب سمّيت مبادئ الوجوب، و إذا كانت خاصّة بالاستحباب سمّيت مبادئ الاستحباب.

مبادئ الارادة

Source of will

المقدّمات التي تسبق الإرادة من تصوّر الفعل المراد أو تركه و الميل و الرغبة إلى الفعل أو عدمه و وجود مصلحة أو مفسدة تدعو لبلورة الإرادة و ما شابه ذلك من مقدمات.

مبادئ الحكم

Rulings stages

المراحل و المراتب التي يمرّ بها الحكم حتّى يبلغ المكلّف، و قد حدّدها الشهيد الصدر في مرحلة الثبوت و الجعل بثلاثة هي:

1- الملاك، و هو عبارة عن المصلحة أو المفسدة التي تدعو المولى لصياغة الحكم.

2- الإرادة، و هي نتيجة لوجود مقتض من مفسدة أو مصلحة تؤدّي بالمولى لأن يريد صياغة حكم وفقها.

3- الاعتبار، أي صياغة الحكم كقانون لأجل طرحه على المكلّف بهذا النحو، و هي حالة يمارسها المقنّنون و المشرّعون من البشر.

أمّا مرحلة الإثبات فهي مرحلة واحدة، و هي عبارة عن إبراز ما صاغه في المرحلة السابقة بنحو خطاب و دليل يبلّغ به المكلّف.

و قد يعبّر عن المبادئ بتعبير مراتب الحكم، و هو تعبير دارج لدى الجيل المتقدّم على الجيل المعاصر كالمحقق ضياء الدين العراقي. لكنّهم اختلفوا في عدد المراتب كذلك مضافا إلى الاختلاف في التسمية، كما يعبّر عنها بمقدمات الحكم.

(- مراتب الحكم)

مباني

جمع مبنى. (- مبنى)

مبدأ

1. attribute, 2. doctrine

1- الصفة التي ينتزع منها المشتق، من قبيل صفة القيام الحاصلة في المشتق (قائم).

و للوصف أقسام و أنحاء مختلفة، فتارة يؤخذ هذا الوصف على نحو الفعلية ككون زيدا قائما فعلا و حقيقة فيدعى مبدأ بالفعل، و تارة اخرى يؤخذ على نحو الملكة، أي كونه ذات قابلية للقيام، فيدعى مبدأ بالقوة.

و تارة اخرى يكون حرفة كالحداد، فيدعى مبدأ صناعيا أو حرفيا.

و قد يكون له وجود في الخارج كالطبيب، فيدعى متأصّلا، و قد لا يكون له وجود إلّا بوجود منشأ انتزاعه فيدعى انتزاعيا أو اعتباريا أو جعليا، و مثّل له بالغصب، فهو مبدأ

ينتزع من الفعل، و هو عمليا متّحد مع ما ينتزع منه، و لا وجود له مستقلّا عن وجود منشأ انتزاعه (الفعل). (- مشتق)

2- المسلك أو المبنى الذي يعتمده الفقيه في شأن من الشئون العلمية.

مبطلات العلّة

قوادح العلّة. (- قوادح العلّة)

مبنى

Doctrine, basis, foundation

المسلك أو المذهب الذي يعتمده الاصولي و المجتهد في مقام الاستنباط و ممارسة عمليّة الاجتهاد، و هو من قبيل القاعدة الكلية التي تؤثّر بشكل واسع على موارد عديدة. و في اصول الفقه مبان متنوّعة في مجالات مختلفة لغوية و فقهية، من قبيل مبنى السيد الخوئي في عدم اعتبار الخبر ضعيف السند و أنّ عمل المشهور وفقه غير جابر لضعفه، و مبنى طريقية الأمارات أو التصويب و ما شابه ذلك من المباني الكثيرة التي هي في حقيقتها نظريات و توجّهات.

(- مسلك)

مبهم

Unclear word

اللفظ غير المفهوم المعنى، و نحتاج إلى قرينة موضّحة لمعناه، فيشمل المجمل و المشكل و المتشابه، و يقابله المبيّن.

مبيح

Mobih, permissing proof

اسم للدليل إذا كان موافقا لأصالة الإباحة عند تعارضه مع دليل آخر مخالف لها، و يقابله حاظر. (- حاظر)

مبيّن

Clarified word

اللفظ الواضح الدلالة، مثل (اللّه قادر) و يقابله المجمل، و هو عنوان شامل للنص و المحكم و الظاهر، غاية الأمر أنّ النصّ مبيّن بالذات، و

الظاهر مبيّن بغيره، أي من خلال قرائن، و قد استخدم البعض مثل الشيخ المفيد في (التذكرة باصول الفقه) اصطلاح الظاهر للإشارة إلى المبيّن، و هو اصطلاح غير دارج؛ باعتبار أنّ الظاهر من أقسام المبيّن لا نفس المبيّن.

المتابعة الفعليّة

Practical follow up

التأسي بفعل المعصوم، و تدعى الموافقة الفعلية أيضا. (- تأسّي)

المتابعة القوليّة

Verbal follow up

امتثال القول، و تدعى الموافقة القولية أيضا. (- امتثال)

متأخّرون

Modern jurists, later jurists, later scholars

يطلق لدى الشيعة على الفقهاء الذين لحقوا العلّامة الحلي (المتوفّى 726 ه. ش).

و قد استحدث هذا الاصطلاح باعتبار الإبداع الفقهي الذي أوجده العلّامة، ممّا جعل أتباعه و السائرين على منهجه (و هم جلّ الفقهاء الّذين لحقوه) يميّزون عن غيرهم باصطلاحات من قبيل هذا الاصطلاح. و هذا العنوان متغيّر على طول التاريخ، و تتوسّع دائرته على مدى الزمن، و لا يمكن تحديد

مجموعة خاصّة من الفقهاء و اطلاق هذا الاصطلاح عليهم.

متأخرو المتأخّرين

Post modern jurists

أول جيل سبق المعاصرين من الفقهاء، ممّن قد توفوا في العصر الحاضر و إلّا عدّوا معاصرين، و هو عنوان عائم لا يمكن ضبطه و يختلف باختلاف الزمان، فمتأخرو المتأخرين قبل مائة عام أصبحوا متأخرين في الوقت الحاضر.

متجرّى به

presumed action

الفعل الذي تجرّى به المكلّف.

(- تجرّي)

متجرّي

Presumptuous

اسم فاعل من التجرّي. (- تجرّي)

متشابه

Intricate, analogous, indefinite

1- اللفظ الذي يحتمل أكثر من معنى واحد، سواء كان مشتركا أو غير مشترك، مثال المشترك: القرء الذي يعنى الطهر و الحيض، و غير المشترك: قوله تعالى: **وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ** فإنّ يمينه هنا تحتمل عدّة معان مع أنّها غير مشتركة بين عدّة معان، فقد تكون لغة موضوعة لمعنى واحد، لكنّ معان من قبيل: اليد اليمنى و القدرة و امور اخرى ممّا يمكن أن يستفاد منها.

2- اللفظ الذي يحتمل أكثر من معنى واحد و لا توجد قرينة على تحديد المعنى المراد، فيبقى خفيّا، كالحروف المقطّعة في أوائل بعض السور.

متعلّق

Subject matter

اسم مفعول لمادة التعلّق، فإذا اضيف إلى الحكم الشرعي- كالوجوب و النهي- اريد منه المكلّف به، أي ما انصبّ عليه الحكم الشرعي، مثل الصلاة التي هي متعلّق الوجوب، و يدعى متعلّق التكليف ايضا، و إذا اضيف إلى الطلب اريد منه المراد.

متقدّمون

Earlier scholars, preceding jurists

1- الفقهاء الذين عاشوا بعد الشيخ الطوسي (المتوفى 460 ه. ش) و قبل العلّامة الحلّي (المتوفى 726 ه. ش). جاءت التسمية إثر التحوّل العلمي في المناهج الفقهيّة الذي أوجده الشيخ الطوسي ممّا جعل عصره منعطفا في مجال العمل الفقهي، ففرّق المتأخّرون بين المنهجين (ما قبل الشيخ الطوسي و ما بعده) و أتباعهما باصطلاحات كهذا الاصطلاح.

2- القدماء من فقهاء الشيعة. (- قدماء)

متكلّمون

Motakallims, Logicians

طائفة من الفقهاء ذات توجّه تجريدي للقواعد الاصولية، سعوا للتقعيد للفقه من خلال الاصول متأثّرين بعلم الكلام و البحوث العقلية الكلامية البحتة دون النظر إلى الفروع، فهم نظروا إلى الاصول بمنأى عن الفقه إلّا في موارد محدودة.

من خصائص هذه المدرسة أنّها اعتمدت علم الكلام و المنطق و اللغة و الفقه لا الآيات و الروايات لوحدها، وسعت لبلورة شخصيّة مستقلة للاصول بمعزل عن الفقه، و توجّهت للعقل كدليل يعتدّ به.

من آثار هذه المدرسة هو إدخال بحوث لغوية و كلامية و فلسفية في الاصول و التطويل في دراسة بعض البحوث التي لا طائل تحتها.

يرجع البعض بدايات هذا التوجّه إلى القرن الثاني و الشافعي بالخصوص، لكنّ هذا ممّا لم يرتضه المحققون، و الصحيح أنّه لا علاقة له بالشافعي رغم أنّ للشافعي دورا في هذا المجال، و سلكه الكثير من الاصوليين غيره.

في قبال هذا المنحى هو منحى بعض اصوليي الحنفية الذين يدعون بالفقهاء، و طريقتهم هي التوجّه الخاص إلى الفروع عند التقعيد للقواعد الاصولية.

يعدّ القاضي عبد الجبار و أبو الحسين البصري و أبو يعلى الفراء من المعتزلة و أبو بكر الباقلاني و أبو اسحاق الشيرازي و إمام الحرمين الجويني و أبو حامد الغزالي و فخر الدين الرازي و سيف الدين الآمدي من الأشعرية من أبرز المتكلّمين.

و اعتبر البعض ما بعد القرن السادس نهاية لهذا التوجّه و أنّ الرازي في (المحصول) هو آخر الذين كتبوا كمتكلّمين.

لم ينحصر هذا التوجّه بمذهب خاص بل جلّ المذاهب انتهجت هذا المنهج و كتبوا في اصول الفقه بناء عليه من أهل السنة و الشيعة و غيرهم، كما أنّ جلّ ما لدينا من الكتب الاصولية مدوّنة في الحقيقة وفق هذا المنهج، لا منهج الفقهاء.

متن

Text

1- النص، سواء كان نصّ الرواية فيقال:

متن الرواية أو نصّ كتاب مشروح فيقال: متن الكتاب. و جمعه متون.

2- النصّ الرئيسي لمؤلف كتاب دون الشروح و التعليقات الواردة عليه.

متواتر

الخبر المتواتر. (- الخبر المتواتر)

مثبتات

Non- legal effects

اللوازم غير الشرعية، كاللوازم العادية و العقلية، و مثبتات الاصول العملية هي لوازمها غير الشرعية، كمثبتات الاستصحاب في مثل استصحاب نبات لحية زيد الغائب باستصحاب حياته. و المشهور عدم حجّيّة لوازم الاصول العملية، أمّا الاصول اللفظية و الأمارات فمثبتاتها حجّة.

مجاري الاصول

Principles domains, principles fields

الموارد و المجالات التي تجري فيها الاصول العملية، فالاستصحاب مجراه الشك مع ملاحظة الحالة السابقة، و البراءة مجراها أن لا يعلم حتّى بجنس الحكم ما إذا كان

إثبات تكليف أو نفيه؟ و الاحتياط مجراه أن يعلم بجنس الحكم، بأن يعلم إجمالا بأنّ المورد ممّا ورد فيه أحكام ينبغي الالتزام بها، و يمكن الاحتياط في موردها، و التخيير مجراه العلم بجنس الحكم مع عدم امكان الاحتياط فيه.

و باختلاف المجارى ترتفع حالة التناقض المتصوّرة في الاصول العملية، فإنّ الطالب قد يجد تضادا يستبطنه علم الاصول فهو يجمع بين أصالة البراءة و أصالة الاحتياط، و أحدهما يضاد الآخر، و يشتبك الأمر لديه، لكنّ بملاحظة اختلاف مجاريهما يرتفع التضاد.

كما يستفاد اصطلاح مجرى في القياس فيقال: مجرى القياس، و يراد منه مورد جريانه.

مجاز

Allegory, trope, figure, metaphor

اللفظ المستعمل في غير معناه، و يقابله الحقيقة، مثل استعمال الأسد في الرجل الشجاع، و يدعى المجاز اللغوي.

المجاز في الاسناد

Allegory in attribution

المجاز الذي منشؤه اسناد الفعل إلى غير فاعله، من قبيل: (بنى الرئيس الجسر) مع أنّ الذي بناه مجموعة من المهندسين و العمال، لكنّه نسب إلى الرئيس؛ باعتبار أمره به أو تمويله لعملية البناء.

مجاز الحذف

Elimination allegory

المجاز الذي ينشأ من حذف كلمة أو كلمات من الجملة، من قبيل قوله تعالى:

وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ فحذف أهل و استخدم تعبير القرية مجازا عن أهلها. و يسمّى مجاز النقصان أو بالنقصان و المجاز في الكلمة.

المجاز الراجح

Preferred allegory

المجاز الذي يعتمده العقلاء في خطاباتهم غالبا، و ذلك لوجود مبرّرات عقلائية ترجّحه لديهم، من قبيل وجود وجه تشابه، و هو شأن أغلب المجازات المستعملة لدى العقلاء، و لذلك يدعى المجاز المتعارف و المشهور.

المجاز الشرعي

Legal allegory

المجاز ذات المنشأ الشرعي، من قبيل استخدام الصلاة شرعا للعبادة المعروفة رغم أنّها موضوعة للدعاء لغة.

المجاز العرفي

,Conventional allegory, customary allegory

المجاز الدارج لدى العقلاء، و باعتبار انقسام العرف إلى عام و خاص ينقسم المجاز العرفي إلى عرفي عام دارج لدى الناس كافّة، و عرفي خاص دارج لدى أهل العرف الخاص كالفقهاء و الأطباء و النحاة و ما شابههم.

المجاز العقلي

(- المجاز المركب)

مجاز الكلمة

(- المجاز المفرد)

المجاز في الكلمة

(- مجاز المفرد)

المجاز اللغوي

(- مجاز)

المجاز المتعارف

(- المجاز الراجح)

المجاز المرجوح

Unpreferred allegory

المجاز الذي لا يعتمده العقلاء في خطاباتهم إلّا إذا اقترن بقرينة أو دلّ عليه دليل؛ و ذلك لعدم وجود ما يبرّره عقلائيا، من قبيل استخدام الفيل في الرجل الشجاع.

المجاز المرسل

Hypallage, synecdoche, metonymy

المجاز الذي يعود إلى استعمال مفردة في غير معناها الذي وضع لها، كاستعمال الأسد في الرجل الشجاع، و يدعى مجاز الكلمة أو في الكلمة و المجاز المفرد أيضا.

المجاز المركب

Compound allegory

المجاز الذي يعود إلى كلام مركب لا مفردة، من قبيل قولهم: (أراك تقدّم رجلا و تؤخر اخرى) إشارة إلى الترديد و عدم ثبات الرأي، و المراد الجدي للمتكلّم هنا يختلف عن المراد الاستعمالي، و يدعى المجاز العقلي.

المجاز المشهور

(- المجاز الراجح)

المجاز المفرد

(- المجاز المرسل)

المجاز بالنقصان

(- مجاز الحذف)

مجتهد

Mojtahid, jurist, expert in islamic jurisprudence, qualified religious jurist, religious authority

الذي يجتهد و يبذل وسعه لتحصيل الأحكام الشرعية من مصادرها و يمارس عملية الاستنباط، و لا بدّ أن يكون حاملا لملكة الاجتهاد و مبادئه، و ينعته الشيعة في العقود الأخيرة بآية الله تجليلا لمقامه العلمي. و إذا بلغ درجة المرجعية و أصبح له مقلّدون نعت بآية الله العظمى.

(- اجتهاد، مرجع، ملكة الاجتهاد، مبادئ الاجتهاد، مقدمات الاجتهاد)

المجتهد الأخباري

Akhbari Mojtahid

المجتهد الذي يعتمد مباني الطائفة الأخبارية كعدم حجّيّة العقل و التعبّد بالأخبار و عدم طرح حتّى الضعيف منها و عدم حجّيّة الظاهر. (- أخباري)

المجتهد الانسدادي

Ensedadi Mojtahid

المجتهد الذي يرى انسداد باب العلم و العلمي و يخطّئ المجتهد القائل بالانفتاح.

و في تقليده ترديد من باب أنّه يدّعي نوع جهل بالأحكام، فالرجوع إليه لا يكون في اطار رجوع الجاهل إلى العالم، فلا تعمّه أدلّة جواز التقليد. (- انسداد)

المجتهد الانفتاحي

Enfitahi Mojtahid

المجتهد الذي لا يرى انسداد باب العلم و العلمي بل يرى انفتاحهما أو أحدهما، و لا نقاش في جواز تقليده، لكنّ النقاش في جواز التخيير بينه و بين المجتهد الانسدادي، فبعض جوّز تقليد الانسدادي إن كان أعلم فقط.

مجتهد التخريج

من تسميات أصحاب التخريج.

(- أصحاب التخريج)

مجتهد الترجيح

من تسميات أصحاب الترجيح.

(- أصحاب الترجيح)

المجتهد الجزئي

(- المجتهد المتجزّى)

مجتهد الفتيا

(Mojtahid of legal verdict(Fatwa

1- من تسميات أصحاب الترجيح.

(- أصحاب الترجيح)

2- الذي يمارس عملية الإفتاء (المفتي) دون عملية الاستنباط.

المجتهد المتجزّى

Particular Mojtahid

المجتهد الذي يختصّ اجتهاده و سعيه بكتاب أو باب أو مسائل خاصّة من الفقه، و لا يكون قادرا على ممارسة الاستنباط إلّا في تلك المجالات المحدودة، و يقابله المجتهد المطلق، و يدعى المجتهد الجزئي كذلك.

المجتهد المستقل

Independent Mojtahid

المجتهد الذي يبتدع آليات و اصولا لاستنباط الحكم الشرعي لم يسبقه بها أحد من قبله من المجتهدين، و يقال: إنّ هذه الرتبة من الاجتهاد- و بعد سدّ بابه- اختصّت بأصحاب المذاهب المدوّنة و المعروفة مثل أئمّة المذاهب الأربعة و داود الظاهري و سفيان الثوري.

المجتهد المطلق

Absolute Mojtahid

المجتهد الذي لا يحصر سعيه بباب أو كتاب أو مسائل خاصّة من الفقه، بل يشمل سعيه جميع أبواب الفقه و يكون قادرا على الاستنباط في أيّ منها، و يقابله المجتهد المتجزّى.

المجتهد المقيّد

من تسميات أصحاب التخريج.

(- أصحاب التخريج)

مجعول

Legally created

ما جعل من قبل الشارع من أحكام شرعية تكليفية و وضعية، كلية و جزئية و غير ذلك.

بعض قسّمه إلى الأحكام الشرعية مثل الوجوب و الحرمة، و الحقوق الشرعية مثل

الملكية، و بعض آخر يرى القسمين أحكاما شرعية، إلّا أنّ الاولى تكليفية و الثانية وضعية، و في حقيقة الأمر كلّ ما صدر من الشارع كشارع يعدّ حكما، أي مجعولا، و يناله جميع النعوت و الأوصاف التي تنال الحكم، و يقسّم إلى جلّ الأقسام التي يقسّم إليها الحكم، فيكون استقلاليا و تبعيا و ظاهريا واقعيا و ما شابه ذلك.

مجمل

Concise, ambiguous, ambivalent, inconclusive

اللفظ الذي خفي معناه بسبب اشتراكه بعدّة معان مختلفة أو احتماله لأكثر من معنى أو لغرابته، و يوصف باللفظي؛ باعتباره أمرا لفظيا، و له تسمية غير معروفة كذلك و هي الكنية، وردت عن البعض مثل الشيخ المفيد في (التذكرة باصول الفقه).

قد يكون إجمال اللفظ ذاتيا، أي كون اللفظ بحدّ ذاته مجملا و غريبا أو مشتركا فيدعى مجملا ذاتيا، من قبيل مفردة عين أو صعيد. و قد لا يكون بحدّ ذاته كذلك بل عرض له الإجمال بسبب تركيب الجملة بنحو خاص أو وجود قرائن تحفّ به تصلح للقرينية على أكثر من معنى فيدعى عرضيا.

محرّم

Prohibited, forbidden

اسم مفعول من حرّم يحرّم، و يراد منه ما نهى عنه الشارع نهيا إلزاميا، و يدعى حراما و محظورا كذلك.

محظور

(- محرّم)

محكم

Perspicuous, unequivocal word

اللفظ الواضح الدلالة و الذي لا يحتمل تخصيصا و لا تأويلا و لا نسخا، و قد يكون اللفظ بحدّ ذاته واضح الدلالة كما في قوله تعالى: **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** فيدعى محكما لذاته، و قد تكون هناك قرائن تفيد إحكامه من قبيل: **أَقِمِ الصَّلاةَ*** الذي استفيد منه وجوب إقامة الصلاة لعدم وجود قرائن صارفة إلى الاستحباب، فيسمّى محكما لغيره.

محكوم

Mukallaf

من تسميات المكلّف، و هو أحد أركان الحكم. (- مكلّف)

المحكوم به

Subject matter

متعلّق الحكم، أو الفعل الذي تعلّق به الحكم، و هو أحد أركان الحكم، و يدعى المحكوم فيه أيضا. (- متعلّق)

المحكوم عليه

Mukallaf

من تسميات المكلّف. (- مكلّف)

المحكوم فيه

(- المحكوم به)

محل الابتلاء

Object of obligation

الأمور التي يكون المكلّف مرغما على التعامل معها، و بحاجة إلى تحديد الحكم الشرعي فيما يخصّ كيفية التعامل معها، و يعدّ

محلّ الابتلاء أو كون الشيء محلّ ابتلاء من شروط تنجيز العلم الإجمالي، فلو أنّ العلم بنجاسة أحد الإنائين مردّد بين كأس محلّ ابتلاء و في متناول الأيدي و كأس آخر غير محل ابتلاء و في بلد آخر، فالعلم الإجمالي الذي يستلزم الاحتياط و لزوم الاجتناب عن الإنائين منتف، و جاز عندئذ شرب الإناء الذي في متناول الأيدي، و لا يحكم العقل بوجوب الاحتياط هنا.

محل النزاع

Object of controversy, controversial matter

الموضوع الخاص من المسألة الذي وقع موضع نزاع، فلأجل الدخول في مناقشة المسألة لا بدّ من تحديد محلّ النزاع فيها، فيقال: أولا: تحرير محلّ النزاع.

محمول

1. predicate, 2. new case of the analogy

1- ما يحمل سلبا أو إيجابا على موضوع ما، مثل قائم في قولهم: (زيد قائم).

2- الفرع في القياس، فإنّه يسمّى محمولا؛ باعتباره يحمل على الأصل.

مخاطب

Legislator, lawgiver

الشارع؛ باعتباره يخاطب المكلّفين، فيأمرهم و ينهاهم و ينصحهم و يرشدهم.

(- شارع)

مخاطب

Addressee, Mukallaf

المكلّف الذي يتوجّه إليه الخطاب الشرعي، و ينقسم إلى قسمين:

المخاطب الحقيقي: و هو المكلّف الحاضر و الموجود حين نزول الخطاب.

المخاطب التنزيلي: و هو الإنسان المعدوم و غير الموجود حين نزول الخطاب لكن من شأنه أن يكون أهلا للخطاب الإلهي بعد الوجود. (- مكلّف)

مخالفة

Contradictory

العصيان و عدم الامتثال للأوامر و النواهي الإلهيّة، و يقابلها الموافقة، و كثيرا ما تستخدم في العلم الإجمالي بالحكم الشرعي دون التفصيلي.

المخالفة الاحتمالية

Probable contradictory

المخالفة التي لا يحصل يقين لنا بوقوعها، مثل مخالفة بعض أطراف العلم الإجمالي، من قبيل علمنا بنجاسة إناء من خمسة أواني، فالمخالفة بارتكاب إناءين و شرب ما فيهما يعدّ مخالفة احتمالية؛ لاحتمال أن يكون واحدا من الاثنين هو النجس و احتمال أن لا يكون واحد منهما نجسا أصلا، فلا يقين لنا بشرب النجس. و يقابلها المخالفة القطعية.

(- المخالفة القطعية)

المخالفة الاعتقاديّة

Mental contradictory

المخالفة التي تحصل في الذهن لا بالفعل،

و ترتبط بجزم الإنسان، و تدرج مناقشتها تحت بحث التجرّي، و مثالها اعتقاد أنّ السائل المجهول خمر. و في عدّها معصية نقاش من حيث إنّ العقاب يترتّب على المخالفة القطعيّة؛ باعتبارها هتكا و ظلما للمولى، و المخالفة الاعتقادية ليست من هذا القبيل، مع أنّها غير اختياريّة؛ لأنّ الاعتقاد أمر غير اختياري.

المخالفة الالتزاميّة

Consequential contradictory

المخالفة الحاصلة من جريان الاصول العملية في أطراف العلم الإجمالي، من قبيل الحكم بطهارة جميع الأواني المشتبه أحدها بنجاسته في الشبهة المحصورة، و سمّيت التزامية لأنّ ارتكاب جميعها يلزم منه المخالفة و ارتكاب كلّ واحدة منها لا يلزم منه المخالفة قطعا، و هي لا تحصل بشكل مباشر بل غير مباشر و على نحو اللزوم.

المخالفة التدريجيّة

Gradual contradictory

المخالفة التي تحصل بنحو التدرّج، من قبيل عصيان الأمر بوجوب فعل في هذا اليوم أو في اليوم اللاحق، فالعصيان لا يحصل في اليوم الأول، بل بعد ضمّ العصيان الثاني إليه، فتكون المعصية تدريجية.

و قد يقال بعدم قبح هذه المخالفة؛ لأنّ كلّ مخالفة مستقلّة لا تعدّ مخالفة عملية قطعيّة.

و يقابلها المخالفة الدفعية.

المخالفة الدفعيّة

At once contradictory

المخالفة التي تحصل دفعة واحدة و لا تدرّج فيها، من قبيل مخالفة العلم الإجمالي بوجوب صلاة الظهر أو الجمعة، و تقابلها المخالفة التدريجية.

مخالفة العامة

(- مخالفة القوم)

المخالفة العمليّة

1. actual contradictory, 2. contradictory application of Sunnah

1- عصيان الأمر في مقام العمل و الفعل، فعدم الإتيان بصلاة الظهر مخالفة عملية لأمر الإتيان بها.

و لا شكّ في حرمتها لأمر تفصيلي مثل:

أَقِيمُوا الصَّلاةَ* و النقاش في المخالفة الفعلية لمخالفة خطاب إجمالي من قبيل تردّد الخطاب بين وجوب الدعاء عند رؤية هلال شهر رمضان و وجوب الصلاة عند ذكر النبي، ففيها ثلاثة أقوال: أولها: الجواز مطلقا.

و ثانيها: عدم الجواز مطلقا. و ثالثها التفصيل بين الشبهة في الموضوع فتجوز، و الشبهة في الحكم فلا تجوز.

و تسمّى المخالفة الفعلية أيضا، و يقابلها المخالفة الاعتقادية. (- المخالفة الاعتقادية)

2- عدم اتّباع فعل من أفعال من يجب اتّباعه، كالرسول **(صلّى اللّه عليه و آله)** إذا كان واجبا.

المخالفة الفعلية (- المخالفة العملية)

المخالفة القطعيّة

Decisive contradictory, definitive contradictory

المخالفة التي نقطع بوقوعها، و هي بالنسبة إلى الأمر التفصيلي من قبيل مخالفة أمر:

كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ و تحصل من خلال عدم الإمساك، و المخالفة في الأمر الإجمالي تكون من قبيل شكّنا في نجاسة أحد الأواني الخمسة فتقتحم الشبهة فيها و تستخدم الأواني بأجمعها، أو من قبيل العلم بوجوب الظهر أو الجمعة ظهر يوم الجمعة و المخالفة القطعية هنا تتصوّر بترك كلا الصلاتين، و تسمّى المخالفة الواقعية.

مخالفة القوم

Disagreement with sunni's

مخالفة أهل السنّة، و تعدّ من مرجّحات الخبر عند تعارضه مع آخر؛ باعتبار أنّ الموافقة للعامة يكشف عن صدوره عن تقيّة.

و تسمّى مخالفة العامّة، و تقابلها موافقة العامّة.

المخالفة الواقعيّة

(- المخالفة القطعيّة)

مخصّص

Specifying proof, determining proof

اسم للدليل الذي يخصّص الدليل العام.

و هو كباقي الأدلّة يوصف بكثير من الأوصاف التي توصف بها الأدلّة فقد يكون لبيّا أو لفظيا- متصلا أو منفصلا- أو مجملا أو مفصلا و غير ذلك. (- دليل)

و قد يقسّم إلى عنوانين كليين هما:

1- المستقلّ، و يضمّ كلّ ما انفصل عن الكلام كالدليل اللفظي المنفصل و الدليل العقلي و العرف و الحس و الإجماع و ما شابه ذلك.

2- غير المستقلّ، و هو الدليل اللفظي المتّصل من الاستثناء و الصفة و الشرط و ما شابه ذلك.

مخطّئة

Mokhattia

القائلون بمذهب التخطئة في الشرعيات، و هم الشيعة و بعض أهل السنة. (- تخطئة)

مدار الحكم

Cause, wisdom

من تسميات العلّة أو الحكمة، فقولهم:

الحكم يدور مدار الحسن و القبح يعني علّته أو حكمته تدور مدار الحسن و القبح. (- علّة، حكمة)

مدرك

Proof

من أسماء الدليل و المستند، و يجمع على نحو مدارك، فيقال: مدارك الحكم أو مدارك القاعدة. (- دليل، مستند)

مدركات العقل

Intellectual discernments, apperceptions, intellectual perceptions

ما يدركه العقل من قضايا، و تنقسم

باعتبارات مختلفة إلى عدّة أقسام:

منها: تقسيمها من حيث استقلالها بالحكم أو عدمه إلى مستقلات عقلية و غير مستقلات عقلية، و هذا الصنف من التقسيم هو الذي يكون موضع نقاش الاصوليين.

(- المستقلّات العقلية)

و منها: تقسيمها باعتبار الوضوح و الخفاء إلى مشهورات و أوليات و حسيات و فطريات و تجريبيات و متواترات و حدسيات، و هذا الصنف من التقسيم كثيرا ما يكون موضع نقاش المناطقة دون الاصوليين.

مدلول

Content, referent, significance, legal ruling, meaning, designated

جمعه مداليل، و يعني ما دلّ عليه الدليل أو اللفظ، أي ممّا يستفاد منه بإحدى الدلالات المطابقية و الالتزامية و التضمّنيّة، و ينعت بالمطابقي و الالتزامي و التضمّني حسب الدلالة التي استفيد من خلالها.

مذاق الشريعة

Savor of divine law

من العناوين التي استدلّ بها الاصوليون و الفقهاء على بعض الأحكام و القواعد إلّا أنّه لم ينل بحثا و لم يوضّح المراد منه بشكل مضبوط، لكن ممّا يمكن استفادته من كلماتهم هو كون المراد منه: ما يمكن أن يستفاد من مجموع الأدلّة الشرعية من ترجيح بعض المصالح على اخرى و اهتمام الشارع ببعض المفاسد أكثر من غيرها و امور من هذا القبيل.

مذهب

School, doctrine, basis, foundation, school of thought

1- مجموع المباني و المسالك الفقهيّة و الاصوليّة التي يعتمدها المجتهد، و منه:

مذهب الحنفيّة و المالكية و الظاهريّة.

2- المبنى العلمي الذي يعتمده المجتهد في مسألة أو مسائل خاصّة، من قواعد و مبادئ، و يرادف المبنى و المسلك.

(- مبنى، مسلك)

مذهب الراوي

School of narrator

المذهب الذي ينتمي إليه الراوي، فإنّه مؤثر في قبول و صحّة الرواية التي يرويها، فإذا كان إماميا مثلا اعتبر الحديث صحيحا لدى الشيعة، و إذا كان فطحيّا حصل ترديد في نقله.

كما أنّ هناك نقاشا بين بعض الاصوليين فيما إذا كان الحديث الذي نقله الراوي يخالف مذهبه، فأيّهما يقدّم؟ فيذهب البعض إلى تقديم المذهب و آخر إلى تقديم الحديث.

مذهب الصحابي

School of companion

مجموع أقوال الصحابي و فتاويه و سلوكياته التي لم يعثر على دليل عليها، و قد اختلف في عدّ مذهبه حجّة بالنسبة إلينا، و بعض يذهب إلى أنّه حجّة مطلقا، و بعض يذهب إلى أنّه حجّة إن خالف القياس، و بعض

يذهب إلى حجّيّة مذهب عمر و أبي بكر، و بعض يذهب إلى حجّيّة مذهب الخلفاء الراشدين فقط، و بعض ينفي حجّيّة كلّ من الصحابة ما داموا غير معصومين، كما هو مذهب الشيعة.

بالطبع الخلاف في مذهب الصحابي خاصّ بما إذا فرض مشرّعا أمّا فرضه مجتهدا فشأنه يكون شأن باقي المجتهدين.

مذهب الواقفيّة

(- واقفية)

مراتب الأوامر

Grades of commands

أقسام الأحكام، فقد قسّمت الأوامر باعتبار مدلولاتها (و هي الأحكام الخمسة) إلى المراتب التالية: فرض ثمّ استحباب ثمّ إباحة ثمّ كراهة ثمّ حرام، و تسمّى مراتب الشريعة كذلك.

مراتب التكليف

Grades of obligation

يرى البعض أنّ للتكليف من حيث الشدّة و الضيق و السعة مراتب، و تختلف هذه المراتب حسب اختلاف مراتب الناس من حيث العقل و المعرفة، فما يكلّف به العالم أشدّ و أكثر صرامة من العامي و الجاهل.

مراتب الحكم

Rulings stages

يرى بعض الاصوليين أنّ للحكم مراتب حتّى تنجّزه على المكلّف، و هي عبارة عمّا يلي:

1- الاقتضاء أو الشأنية، و تعني وجود مقتضي أو علّة من مصلحة أو مفسدة تدعو إلى إنشاء الحكم.

2- الإنشاء، و يعني صبّ طلب المولى و إرادته في قالب ألفاظ تدلّ على المراد، فيخاطب المولى عبده بعبارة: (صلّ) أو (صم).

3- الفعلية، في هذه المرحلة يبلغ الحكم الدرجة الحقيقية فيكون بعثا أو زجرا بالحمل الشائع الصناعي، يخرج عن كونه مجرّد صياغة أو خطاب لا متعلّق له في الخارج.

4- التنجّز، و تعني بلوغ الحكم مستوى يستحقّ المكلّف العقاب على مخالفته.

و هذه المسألة غير متّفق عليها، فبعض يرفض كون الاقتضاء و التنجّز من مراتب الحكم، كما أنّ بعض المتأخرين مثل الشهيد الصدر يرى مراتب اخرى للحكم سمّاها مبادئ، و هي: الملاك و الإرادة و الاعتبار.

(- مبادئ الحكم)

مراتب الشريعة

(- مراتب الأوامر)

مرتكزات

Concepts and issues based in minds of general people

جمع مرتكز، و يراد منه ما بنى عليه العرف و العقلاء و المتشرعة من قضايا يعتمدها في مجال تعامله مع مختلف القضايا و في مختلف المجالات، من قبيل بنائه على

حجّيّة خبر الثقة. (- ارتكاز)

مرجّح

Preferring attribute

المزيّة التي يمكن أن يتّسم بها الخبر بحيث تجعله مقدّما و مفضّلا على معارضه.

مرجّحات

Preference attributes

جمع مرجّح، و تدعى مرجّحات الرواية كذلك. (- مرجّح)

المرجّحات التعبّدية

(- المرجّحات المنصوصة)

مرجّحات جهة الصدور

(- المرجّحات الجهتية)

المرجّحات الجهتيّة

Preference attributes of issue

المرجّحات التي تعود إلى وجه صدور الخبر، من قبيل التقيّة أو عدمها، فقد تكون هناك قرائن تفيد صدور الخبر لمصلحة ما، كالتقية التي تدعو إلى بيان ما هو خلاف حكم اللّه. و تسمّى مرجّحات جهة الصدور كذلك.

مرجّحات الحكم

Preference attributes of ruling

المرجّحات التي تدعو إلى ترجيح حكم على آخر عند تعارض حكمي فقيهين، من قبيل الأفقهية و الأصدقية و الأورعية، و هي ذات المرجّحات المنصوصة في ترجيح الأخبار لكنّ البعض فرّق بينها و بين مرجّحات الأخبار؛ باعتبار أنّ بعض أخبار العلاج نصّت على التعارض بين الحكمين لا الخبرين.

المرجّحات الخارجية

External preference attributes

المرجّحات التي تكون مزيّة مستقلّة بحدّ ذاتها و لو لم يكن هناك خبر، من قبيل مخالفة أحد الخبرين للعامة و موافقة أحدهما الكتاب و الأصل العملي، فإنّ مخالفة العامّة لا ربط له بوجود خبر في هذا المجال أو عدم وجود خبر، و كذلك حال موافقة الكتاب و الأصل العملي. و تنقسم إلى معتبرة- كالأمثلة الماضية- و غير معتبرة، من قبيل الشهرة الفتوائية و الإجماع المنقول. و تقابلها المرجّحات الداخليّة.

المرجّحات الخاصة

(- المرجّحات المنصوصة)

المرجّحات الخبرية

(- المرجّحات المنصوصة)

المرجّحات الداخلية

Internal preference attributes

المرجّحات التي لا تكون مزيّة بنحو مستقل و بحدّ ذاتها دون أن يكون هناك خبر، من قبيل أعدلية الراوي أو أفصحيته أو صدورها عن تقيّة و النقل باللفظ و قلّة الوسائط، فإنّ أعدليّة الراوي صادقة فيما إذا كان هناك خبر قد رواه الراوي و لو لم يكن هناك خبر لما كان هناك راو و لما صدق الكلام عن أعدليّته.

مرجّحات الدلالة

(- المرجّحات الدلالية)

المرجّحات الدلالية

Semantic preference attributes

المرجّحات التي توجب التصرّف بظاهر الخبر و حمله أحيانا على خلاف ظاهره، من قبيل كون أحد الدليلين أخصّ فيقدّم على الآخر، أو كون أحد الدليلين واردا في مقام التحديد فيتقدّم على الذي لم يكن في هذا المقام، أو أنّ هناك قدرا متيقّنا في مقام التخاطب، فذلك بمثابة النصّ و يوجب التصرّف في معارضه، أو أنّ أحد الدليلين كان واردا في مورد خاص فيقدّم، أو أن يستلزم تخصيص أحدهما استهجان التخصيص بحيث لا يبقى له مورد أو تخصيص الأكثر فيقدّم، أو أنّ دلالة أحدهما بالوضع و الآخر بالاطلاق فيقدّم الذي بالوضع، أو إذا دار الأمر بين النسخ و التخصيص فيقدّم النسخ على التخصيص. و تسمّى مرجّحات الدلالة و المرجّحات النوعية أو النوعية الدلالية كذلك؛ باعتبارها ناظرة إلى تقدّم نوع خاص من الظواهر على نوع آخر، كما تسمّى قليلا المرجّحات الصنفية.

المرجّحات الروائية

(- المرجّحات المنصوصة)

مرجّحات الرواية

(- مرجّحات)

المرجّحات السندية

Preference attributes of chain of narrators

المرجّحات ذات الصلة بسند الخبر و رواته، من قبيل عدالة رواة أحد الخبرين أو أعدليتهم أو أصدقيتهم، أو علوّ السند و قلّة وسائطه، أو إسناد أحدهما و إرسال الآخر، أو تعدّد رواة أحد الخبرين و اتحاد راوي الخبر الآخر، أو علوّ طريق تحمّل أحدهما بأن كان الشيخ قد قرأ عليه و الآخر هو الذي قد قرأ على الشيخ، و تدعى المرجّحات الصدورية و مرجّحات الصدور كذلك.

مرجّحات الصدور

(- المرجّحات السندية)

المرجّحات الصدورية

(- المرجّحات السندية)

المرجّحات الصنفية

(- المرجّحات الدلالية)

المرجّحات المتنية

Preference attributes of text

المرجّحات الناظرة إلى نصّ الخبر، من قبيل كونه فصيحا أو أفصح أو أنّه منقول باللفظ و المعنى.

المرجّحات المخصوصة

(- المرجّحات المنصوصة)

المرجّحات المضمونية

Preference attributes of meaning

المرجّحات الناظرة إلى مضمون الخبر الذي له معارض، من قبيل كونه موافقا للكتاب و السنة أو الشهرة في الفتوى.

المرجّحات المنصوصة

Stipulated preference attributes

المرجّحات التي ورد فيها نصّ من

الشارع، كالتي وردت في الأخبار العلاجية.

و هذا الاصطلاح عنوان عام شامل لكثير من المرجّحات الاخرى كالسندية و الجهتية و غيرهما إذا كانت واردة عن الشارع بنصّ.

و تدعى المرجّحات التعبّدية و الخاصة و المخصوصة و الخبرية و الروائية كذلك.

المرجّحات النوعية

(- المرجّحات الدلالية)

مرجع

Marja

اصطلاح دارج لدى الشيعة، يطلق على المجتهد الذي أعلن أعلميته قياسا إلى باقي المجتهدين من معاصريه، و يعود إليه المكلّفون و يقلّدونه في شئونهم الشرعية و ينعتونه في العقود الأخيرة بآية الله العظمى، تجليلا لمقامه العلمي و الشرعي و تمييزا له عن المجتهد الذي لم يعلن أعلميته.

مرّة و تكرار

One time and several times

عنوان بحث يطرح في الأمر و النهي و ما إذا كانا بإطلاقهما يدلّان على الإتيان بالمطلوب مرّة واحدة، كالحج الذي لا يجب في العمر إلّا مرّة واحدة، أو يدلّان على التكرار، مثل النهي عن شرب الخمر الذي ينبغي الاجتناب عنه طول العمر؟ في المسألة أقوال، فالبعض يقول بالدلالة على المرّة و البعض الآخر يقول بالدلالة على التكرار و بعض ثالث مثل السيد المرتضى يقول بالتوقّف.

مرسل

Discontinued Hadith, incompletely transmitted Hadith, loose Hadith

الحديث المروي عن المعصوم من قبل الذي لم يدرك المعصوم، أي هناك سقط في رجال و سلسلة سند الحديث، سواء كان الساقط عن السند واحدا أو أكثر، فإذا كان الذي أسنده للمعصوم من صغار الصحابة الذين لا يحتمل تلقّيهم الحديث عن الرسول مباشرة سمّى مرسل الصحابي، و إن كان المرسل تابعيا سمّى مرسل التابعي.

و هو بهذا العنوان العام يشمل المرفوع و الموقوف و المعلّق و المقطوع و المعضل. و له تعاريف خاصّة، مثل: ما سقط رواته أجمع أو ما سقط من آخر رواته واحدا أو أكثر أو ذكر الراوي بعنوان مبهم مثل بعض الأصحاب.

و في حجّيّة المرسل نقاش لكن استثني من ذلك موارد من قبيل ما استثناه الشيعة من إرسالات بعض صحابة الأئمة من أهل البيت، ممّن لا يحتمل نقلهم إلّا عن المعصوم، فعدّت إرسالاتهم كغيرها من حيث الاعتبار.

(- أصحاب الإجماع)

المزجور عنه

من أسماء المحرّم. (- محرّم)

مسألة الضدّ

Contrary issue

المسألة التي تدرس تحت عنوان: (الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضدّه أم لا)؟ و يراد

منها أنّه لو تعلّق أمر بشيء فهل يقتضي الأمر النهي عن ضدّه العام (أي الترك) أو الخاص (أي الضد الدارج لدى المناطقة)؟ و هل يثبت النهي المولوي في الضدّ؟

يبدو أنّ من المسلّم به وجود نهي عن الضد العام؛ باعتبار التقابل بين الأمر و النهي، لكن البعض يراه مولويا و آخر يراه عقليا فقط، أمّا الضد الخاص، كالأمر بالصلاة و أنّه يستلزم النهي عن الأكل مثلا، فيرى البعض عدم وجود نهي مولوي فيه لكنّ البعض الآخر يرى وجود هكذا نهي، بناء على أحد المسلكين: مسلك التلازم أو مسلك المقدّميّة.

(- مسلك التلازم، مسلك المقدمية)

مسالك التعليل

(- مسالك العلّة)

مسالك العلّة

Methods of identification of the cause

الطرق التي يثبت بها عليّة صفة للحكم، و هي النص و تنقيح المناط و السبر و التقسيم و الدوران و المناسبة و المؤثّر و الشبه و الطرد و الإيماء، فبعضها عقلية اجتهادية كالشبه، و اخرى نقليّة كالنص. و الشيعة يرفض جلّها إلّا مثل النصّ و تنقيح المناط، و يرونها احتمالية لا يمكنها أن تثبت عليّة وصف، و يصفون المسالك المقبولة بالقطعية و غير المقبولة بالفاسدة. و تدعى المسالك عموما بمسالك التعليل أيضا.

مسبّب

Caused, effect

المعلول، و ما ينتج عن العلّة و السبب، فالقتل مسبّب عن الرمي، و التذكية مسبّب للذبح الشرعي، و هكذا.

المسبّبات الاعتبارية

(- المسبّبات الشرعية)

المسبّبات التكوينية

Genetically caused things

المسبّبات التي هي نتيجة طبيعية و يقتضيها الكون لأسباب محدّدة و سنن إلهيّة طبيعيّة دارجة، من قبيل الإلقاء من شاهق الذي يقتضي بطبيعته السقوط على الأرض لا الطيران.

المسبّبات التوليدية

Generative caused things

المسبّبات التي تحصل كنتيجة لفعل آخر بشكل تلقائي و دون اختيار، من قبيل الإحراق الذي يكون مسبّبا عن الإلقاء في النار، أو التذكية التي تحصل كنتيجة للذبح الشرعي.

المسبّبات الشرعية

Legally caused things

المسبّبات التي اعتبرها الشارع مسبّبات لأسباب و عوامل خاصّة، من قبيل المعاملات التي اعتبرها الشارع مسبّبات لاتفاق طرفين مع إجراء صيغ خاصّة، و لا علاقة تكوينية أو عقلية بينهما، و تدعى المسبّبات الاعتبارية أيضا؛ لأجل أن صيرورتها مسبّبات حصل

بالاعتبار لا تكوينا و واقعا.

مستثنى

Excepted, excluded

ما يستثنى من حكم أو قاعدة بإحدى أدوات الاستثناء، كما في قولهم: (أكرم العلماء إلّا الفسّاق) فالفسّاق مستثنى من العلماء. و للاستثناء طرائق و وسائل عديدة.

(- استثناء و أقسامه)

مستثنى منه

General term which is excluded some of its individuals

الموضوع الذي يستثنى منه المستثنى، و في مثال: (أكرم العلماء إلّا الفسّاق) يعدّ العلماء مستثنى منه؛ باعتبار أنّ العلماء يشكّل موضوعا للإكرام. (- استثناء و أقسامه)

مستحب

Recommended, Sunnah

العمل الذي فعله أرجح من تركه و يثاب المكلّف على فعله، و يعدّ دون السنّة في الحكم لدى بعض المذاهب، و له تسميات عديدة مثل النفل و الإحسان و الحسن و المندوب و الفضل و الفضيلة و المرغوب فيه.

و تناله تقسيمات عديدة على غرار التقسيمات الواردة في الواجب، من قبيل تقسيمه إلى نفسي و غيري، كقراءة القرآن فإنّها مستحبة استحبابا نفسيا، و الوضوء لأجل قراءة القرآن، و هو مستحب غيري، و تقسيمه إلى مطلق و مقيّد، و المطلق مثل التصدّق، و المقيّد مثل صلاة تحيّة المسجد، فإنّها مقيّدة بدخول المسجد.

مستصحب

Subject of Presuming continuation

الأمر الذي يستصحب، أي الذي كان المكلّف على يقين به ثمّ شكّ فيه.

(- استصحاب)

المستقلّات العقليّة

Independent rational propositions

من أصناف الدليل العقلي، حيث يكون كلا مقدمتيه عقليتين، و حجية المستقلّات العقلية ترجع إلى القول بحجّيّة العقل في الشئون الشرعية أو عدم حجّيته فيها. مثالها حكم العقل بحسن شيء أو قبحه ثمّ حكمه بأنّ ما حكم به العقل حكم به الشرع. و سمّيت هذه القضايا بالمستقلّات العقليّة لأجل تمييزها عن غير المستقلّات العقليّة حيث تكون إحدى المقدّمتين غير عقلية. (- غير المستقلّات العقليّة)

مستند

proof

من أسماء الدليل، سواء كان لفظيا أو غير لفظي، على غرار تسميته بالمدرك. (- دليل)

مستند الإجماع

Proof of the consensus

الدليل الذي يعتمده الإجماع إذا كان مدركيّا، و المعروف أنّ الإجماع المدركي غير حجّة؛ باعتبار أنّه يعتمد دليلا محدّدا يمكن مناقشة دليله، و يعدّ هذا النوع من الإجماع

نتيجة لقراءة العلماء للدليل و ليس دليلا بحدّ ذاته. (- الإجماع المدركي)

مسقطات التكليف

Accidents of legal capacity

الامور التي توجب سقوط التكليف عن المكلّف من قبيل المرض و الجنون، و يرادفها عوارض الأهلية الدارج استخدامها لدى اصوليي أهل السنة. (- عوارض الأهلية)

مسلك

من مرادفات المذهب و المبنى. (- مبنى، مذهب)

مسلك الاعتبار

Consideration doctrine

من المسالك الواردة في تفسير الوضع و علاقته بالدلالة التصورية، فلا شك في أنّ الدلالة التصورية نوع علاقة سببية بين تصوّر اللفظ و تصوّر معناه، و في تفسير هذه السببيّة يرى أصحاب هذا المسلك أنّ السببية نشأت من الواضع نفسه، فهو الذي اعتبر هذه السببية و إن اختلف في نوعية المعتبر، فهناك من قال:

إنّه اعتبار سببية اللفظ لتصوّر معناه، و هناك من قال: إنّه اعتبار كون اللفظ أداة لتفهيم معناه، و هناك من قال: إنّه اعتبار كون اللفظ على المعنى على غرار وضع الأعمدة على رءوس الفراسخ للدلالة على بعض المعاني.

لكن يردّ هذا المسلك بأنّ مجرّد وضع الواضع لا يولّد سببية واقعية. و يقابله مسلك التعهّد. (- مسلك التعهّد)

مسلك الاقتضاء

Exigency doctrine

أي اقتضاء العلم الإجمالي للموافقة القطعية، و لا شكّ في أنّ العلم الإجمالي يستلزم الموافقة القطعية لكنّ النقاش في أنّ هذا الاستلزام على نحو الاقتضاء أو على نحو العليّة (المعروف بمسلك العليّة)؟ و الفائدة في هذا النقاش تظهر في بعض الموارد، حيث إنّه بناء على مسلك الاقتضاء تجري الاصول الشرعية النافية للتكليف في بعض الموارد، من قبيل موارد

الشك في الأكثر و الأقل، و لا تجري هذه الاصول بناء على عليّة العلم الإجمالي للموافقة القطعية.

مسلك بساطة المشتق

(- بساطة المشتق)

مسلك التصويب

(- تصويب)

مسلك التعهّد

Commitment donctrin

من المسالك الواردة في تحليل سببية دلالة اللفظ على المعنى. يرى أصحاب هذا المسلك أنّ الدلالة تنشأ من الوضع، و الأخير عبارة عن تعهّد من الواضع بأن لا يأتي باللفظ إلّا عند قصد تفهيم المعنى، و لازم هذا كون الوضع سببا في الدلالة التصديقية التي تستبطن الدلالة التصورية.

فرقه عن مسلك الاعتبار في أنّه بناء على الأخير يكون الوضع سببا للدلالة التصورية فقط دون التصديقية، و الفرق الآخر أنّه يفترض في كلّ متكلّم أن يكون متعهدا

و واضعا في كلامه.

و يرد على هذا المسلك:

1- أنّه من غير الدارج لدى المتكلمين تعهّدهم بالنحو المزبور، بل يطلقون الكلام دون هذا التعهّد.

2- أنّ السببيّة و العلقة اللغوية بناء على هذا المسلك تستبطن استدلالا منطقيا، و عموم الناس بعيدين عن ذلك.

و يقابل هذا المسلك مسلك الاعتبار.

(- مسلك الاعتبار)

مسلك التقرير

من تسميات طريقة التقرير الواردة في إثبات حجّيّة الإجماع لدى الشيعة.

(- طريقة التقرير)

مسلك التلازم

Correlation doctrine, inherence doctrine

أحد مسلكين وردا في مسألة الضد، فالّذين قالوا بأنّ الأمر بالشيء يستلزم النهي عن ضدّه التزموا هذا المسلك أو مسلك المقدّمية، و بناء على هذا المسلك أنّ في مثال الأمر بالصلاة يستلزم النهي عن الأكل كون حرمة أحد المتلازمين (ترك الصلاة) تستلزم حرمة ملازمه الآخر (الأكل) و مع كون المفروض أنّ فعل الضد الخاص (الأكل) يلازم ترك المأمور به (الضد العام) و الضد العام (ترك الصلاة) منهي عنه، فيلزم أن يحرم الضد الخاص كذلك (الأكل).

و يردّ هذا المسلك بالتشكيك في كبراه (أي حرمة أحد المتلازمين تستلزم حرمة ملازمه الآخر) فإنّه لا يجب اتّفاق المتلازمين في الحكم، و اللازم هو عدم تخالفهما لا اتفاقهما، و هذا نظير ما ورد في شبهة الكعبي.

(- مسلك المقدمية، شبهة الكعبي)

مسلك الحدس

من تسميات طريق الحدس الوارد في إثبات حجّيّة الإجماع لدى الشيعة. (- طريق الحدس)

مسلك حق الطاعة

Right of obedience doctrine

واحد من مسلكين وردا في تقنين قاعدة عملية فيما يخصّ التكاليف المشكوكة، أي تحدّد الوظيفة العملية للمكلّف عند فقدان الدليل الكاشف عن الحكم الشرعي، و كون المحلّ مجرى للاصول العملية، ففي مقام تقديم الاحتياط على البراءة أو العكس يرى صاحب مسلك حق الطاعة (الشهيد الصدر) أنّ العقل يقتضي الحكم بالاحتياط في كلّ تكليف محتمل، بناء على أنّ للمولى حقّ الطاعة لا في التكاليف المعلومة فحسب بل في التكاليف المحتملة كذلك ما لم يكن هناك دليل يبرئ ذمة الإنسان منها. و عليه تكون أصالة الاحتياط أو الاشتغال العقلية هي القاعدة الأساسية و الأوّلية عند فقدان الدليل.

و يقابله مسلك قبح العقاب بلا بيان.

(- مسلك قبح العقاب بلا بيان).

مسلك السببيّة

(- سببيّة)

مسلك العليّة

Causality doctrine

أي مسلك علية العلم الإجمالي للموافقة القطعية. (- مسلك الاقتضاء)

مسلك قبح العقاب بلا بيان

(No punishment without explanation(Doctrine

أحد المسلكين الواردين في تحديد الوظيفة العملية عند احتمال التكليف، أي التكليف المشكوك بسبب فقدان الدليل عليه، و أصحاب هذا المسلك (و هم جلّ الاصوليين) يرون الأصل عدم مسئولية المكلّف عن التكاليف المشكوكة، و العقل ينفي مسئوليته تجاهها، و يدرك بأنّه لا عقاب يترتّب على المكلّف من جراء عدم الاحتياط فيها، و ذلك لأنّ العقاب دون بيان صادر من المولى قبيح.

و عليه يكون الأصل الأولي و القاعدة الأساسية عند فقدان الدليل هو البراءة العقلية التي تنفي كلّ تكليف و مسئولية ما لم يكن هناك دليل يثبته.

و يستشهد على هذا المسلك بسيرة العقلاء عند عدم البيان، فإنّ العقلاء لا يحتاطون تجاه أمر لم يبلّغوا به. و يقابله مسلك حق الطاعة. (- مسلك حق الطاعة)

مسلك المقدّمية

Introductory doctrine

أحد مسلكين وردا في إثبات كون الأمر بالشيء يستلزم النهي عن ضده (مسألة الضد). و بناء عليه فإنّ ترك الضد الخاص مقدّمة لفعل المأمور به، ففي مثال الصلاة و الأكل، يكون ترك الأكل (كضدّ خاص) مقدّمة لفعل الصلاة، و مقدّمة الواجب واجبة، فيجب ترك الضد الخاص، و إذا وجب ترك الأكل حرم ترك ترك الأكل؛ لأنّ الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضدّه العام، و الحرمة الأخيرة تعني حرمة فعل الأكل، لأنّ نفي النفي إثبات، فيكون الضد الخاص منهيا عنه.

و يردّ هذا المسلك بأنّ وجوب المقدمة ليس مولويا بل عقليا، و المفروض إثبات النهي المولوي لا العقلي، مضافا إلى أنّ ترك الضد الخاص

ليس مقدّمة للفعل المأمور به، كما يرى ذلك بعض الاصوليين الذين ناقشوا الموضوع بإطالة. (- مسلك التلازم)

مشترك

Homonymous, polysemous, literal homonymous

اللفظ الموضوع لأكثر من معنى واحد، من قبيل الأمر الموضوع للطلب و للشيء، و العين الموضوعة لعين الماء و لعين الوجه، و يدعى المشترك اللفظي، و هو المراد غالبا من اطلاق لفظ مشترك، كما يدعى مشتركا لفظيا تمييزا له عن المشترك المعنوي.

المشترك اللفظي

(- مشترك)

المشترك المعنوي

Abstract homonymous

اللفظ الذي يندرج تحته أفراد كثيرون، من قبيل انسان الذي يندرج تحته أفراد عديدون. و في مجال التفريق بينه و بين الكلي يقال: إنّ النسبة بينهما عموم و خصوص مطلق، فإنّ المشترك المعنوي أعم من الكلي، و كلّ كلي مشترك معنوي و ليس العكس، فالإنسان كلي و مشترك معنوي بينما القرآن و الصلاة مشتركان معنويان لكنّهما غير كليين.

مشتق

Derivative, derived word, derivated, paronymous

1- اللفظ الذي يشتق أو يؤخذ من لفظ آخر، و يقابله الجامد، و هذا المعنى للمشتق هو الدارج لدى النحاة و اللغويين، و يدعى المشتق الأدبي و النحوي أيضا.

2- اللفظ الذي يطلق أو يحمل على شيء أو شخص و يحكي عنه حالة أو صفة زائلة، من قبيل ضارب الذي يحمل على زيد. و هذا التعريف هو الدارج لدى الاصوليين.

النسبة بين المعنى النحوي و الاصولي للمشتق هي عموم و خصوص من وجه، فمثل الضارب مشتق بكلا معنييه، و الزوج و الحر و العبد مشتقات لدى الاصوليين لكنّها جوامد لدى النحاة، و الأفعال تعدّ مشتقات لدى النحاة لكنّها غير مشتقّة لدى الاصوليين.

الشخص أو الشيء الذي يحمل عليه المشتق يدعى ذاتا، و المحمول يدعى مبدأ.

لا شك في أنّ استعمال المشتق في المتلبّس (المتّصف) حاليا بالمبدإ (الصفة) استعمال حقيقي، كاطلاق مسافر على الذي هو في حال سفر حاليا، كما لا شكّ أنّ الاستعمال مجازي إذا اطلق المشتق على الذي يقصد السفر مستقبلا، و الشك و النقاش خاص في من تلبّس بالمبدإ لفترة انقضت.

مشكل

1. ambiguous, unclear, 2. equivocal, complex word

1- الأمر المشتبه به و لا يعرف حكمه، و منه القاعدة التالية: القرعة لكلّ أمر مشكل.

2- اللفظ الملتبس المعنى و لا يمكن تحديد معناه إلّا بقرينة، و هو عنوان شامل لمثل المجمل و المتشابه و غيرهما من الألفاظ غير واضحة المعنى.

مشهور

1. famous Hadith, 2. majority of jurists

1- الحديث المشهور، و قد اختلف في تعريفه، فعرّفه بعض بما كان أول سنده آحادا و آخره متواترا، و عرّفه آخر بما اشتهر لدى العلماء دون أن يكون له أصل، و عرّفه آخر بالمستفيض، و عرّفه آخر بتعريف آخر.

2- مشهور العلماء، أي أغلبهم، و منه الشهرة. (- شهرة)

مصادر التشريع

Legislation sources

أدلّة الأحكام الشرعية سواء كانت يقينيّة غير مختلف فيها، مثل القرآن، أو مختلف فيها

مثل العقل و الإجماع و القياس، فالأخيرات تعتبر مصادر تشريع لدى البعض دون البعض الآخر، و لم يتّفق على غير الكتاب و السنة.

مصالح

Interests, benefits

المنافع التي يستبطنها الحكم الشرعي، و هي من ملاكات الحكم التي تؤدّي بالمولى الحكم بوجوب أو استحباب فعل ما.

و من المسلّم أنّ أحكام اللّه تعالى جميعا قائمة على المصالح و المفاسد، لكن هذا لا يعني إمكانية حكمنا وفق بعض المصالح التي ندركها، فإنّ الكثير ممّا ندركه كمصالح هي ظنيّة أو وهميّة، و في الحقيقة لا تكون مصالح في واقع الأمر و لا تنسجم مع مقاصد الشارع، لذلك كان الحكم وفق المصالح بسبب ضعف إدراكنا أمرا صعبا، و المصالح الحقيقيّة هي التي يجمع عليها العقلاء، و هي محدودة جدا لا يمكن أخذها في الحسبان و البناء عليها.

من جانب آخر، فإنّ المصالح متغيّرة بتغيّر الزمان، و لكلّ زمان خصائص معيّنة تستلزم وجود مصالح خاصّة، و الأخذ بالمصالح يعني تغيّر الأحكام وفق تغيّر الزمان. و هذا ممّا يجعل الكثير من العلماء متردّدين في البناء على مبدأ المصالح.

و يقابل المصالح المفاسد التي هي هي أيضا من ملاكات الحكم. (- مفاسد)

المصالح التحسينيّة

Embellishments, welfare

المصالح التي تمنح المجتمع كمالا و رفاها عاما لا يعدّ ضروريّا، من قبيل ما توفّره الحكومات للشعوب من امكانيات لا يؤدّي انعدامها إلى حرج، مثل مدن الألعاب و الحدائق و ما شابه ذلك.

المصالح الحاجيّة

Complementary, necessities

المصالح التي تنبع عن حاجة المجتمع إليها، و في تركها عسر يترتّب على المجتمع، من قبيل مدّ الجسور و تعبيد الطرق و ما شابه ذلك، و تدعى حاجيات كذلك.

المصالح الضروريّة

Essentials

المصالح التي تعدّ ضرورة للمجتمع و فقدانها يعدّ فقدانا لأحد مقاصد الشريعة و إخلالا بتكوينة المجتمع الإسلامي و تركيبته الظاهريّة، و قد عدّها الاصوليون بخمسة، هي:

حفظ النفس من الهلاك، و المال من التلف، و النسب من الاختلاط، و الدين من الاندثار، و العقل أو الفكر من الانحراف بالمسكر و ما شابهه، و تسمّى ضروريات أيضا.

المصالح المرسلة

Unrestricted interests

المصالح التي لا نصّ على اعتبارها أو منعها. و يعدّ الأخذ بها و بناء بعض الأحكام عليها من القواعد الاصولية لدى بعض المذاهب الإسلامية، و شأنها خاص بالأحكام الحكوميّة عمدة، فهي ذات شأن اجتماعي سياسي، و لا دور لها في الأحكام الشخصية، و الحكومات وفقا لهذه القاعدة يمكنها أن

تتّخذ قرارات توجب خلالها بعض الامور و تحرّم بعضا آخر، على أنّه لا ينبغي لهذه المصالح أن تكون مخالفة لمقاصد الشريعة بل ينبغي كونها منسجمة مع باقي الأحكام و أن يكون الأخذ بها رافعا لحرج أو مشكلة اجتماعية أو سياسية عالقة.

استدلّوا على حجيّتها بآيات من قبيل آيات رفع الحرج و كذلك سلوكيات بعض الصحابة، حيث كانوا يفتون وفق مصالح يدركونها. و يمثّلون لها بجمع القرآن عهد أبي بكر و فرض السجون للتأديب عهد عمر، و منع عمر الصحابة من الزواج بالكتابيات خوفا من الإعراض عن الزواج بالمسلمات.

و قد تسمّى استصلاحا، و قد يفرّق بين الاصطلاحين بفارق جزئي. (- استصلاح)

المصالح المعتبرة

Accredited interests

المصالح التي اعتبرها الشارع و فرض رعايتها من خلال نصوص صادرة عنه، من قبيل المصالح الضرورية. و تسمّى المصالح المعتدّ بها أيضا.

المصالح المعتد بها

(- المصالح المعتبرة)

المصالح الغريبة

(- المصالح الملغاة)

المصالح الملغاة

Discredited interests

اصطلاح يطلق على جميع المصالح التي لا يعتدّ بها الشارع و لا تنسجم مع أهدافه و مقاصده، سواء رفضها الشارع بنصّ أو أنّها تخالف بنحو غير مباشر إحدى مقاصد الشريعة، و هي من قبيل الكثير من قرارات الحكومات الإسلامية في القرون الأخيرة التي لا تمّت للإسلام و الدين بصلة، تحت غطاء مصالح يدركها العقلاء، و تدعى المصالح الغريبة كذلك.

المصحف

من أسماء القرآن الكريم. (- القرآن، الكتاب)

مصلحة

مفرد مصالح. (- مصالح)

المصلحة السلوكيّة

(- السببيّة السلوكية)

مصوّبة

Mosaobah

القائلون بالتصويب في الشرعيات، و هم الكثير من متكلّمي أهل السنة، أمّا الشيعة فقد أجمعوا على بطلانه إلّا في موارد محدودة جدا. (- تصويب)

مضمر

1. pronoun, 2. ulterior, underlying, tacit word, implicit term 3. esoteric Hadith

1- الضمير، كهو و هي، فإنّه يسمى مضمرا أحيانا.

2- ما اضمر في الكلام، سواء كان ضميرا مقدّرا أو لفظا آخر.

3- الحديث الذي اضمر فيه المعصوم، و لم يكن هناك ما يشير إلى أنّ المضمر هو المعصوم، من قبيل: عن سماعة قال: سألته عن القنوت في الصلاة ... فقد اضمر المعصوم الذي سأله سماعة.

مطالبة

Appeal, objection

امتناع أو عدم قبول السائل (المعترض) لما ورد في كلام المستدل على الحكم الشرعي أو مقدماته، فإذا كانت المطالبة متوجّهة إلى النتيجة التي وردت دون دليل سمّيت ممانعة، (- ممانعة) و إذا كانت متوجّهة إلى الدليل و يطالب من خلالها المعترض بالإتيان بالدليل على الحكم و أنّ ما أورده من وصف ليس علّة سمّيت قياسا مركبا.

(- القياس المركب).

مطلق

Unrestricted word, absolute

اللفظ الدالّ على ماهية غير محدّدة بقيد، من قبيل لفظ رقبة الذي يدلّ على ماهية غير محدّدة بمثل الإيمان أو بعمر خاص أو ما شابه. و للمطلق ذات الأقسام الواردة للإطلاق من كونه أحيانا شموليا و بدليا أحيانا اخرى و غير ذلك، و يقابله المقيّد. (- اطلاق)

معارضة

Objection of proofs

1- التعارض بين دليلين. (- تعارض)

2- اعتراض الخصم على المستدل على الحكم الشرعي بإقامة دليل ينقض دليل المستدل بالقياس.

و هذه المعارضة تقسّم إلى قسمين:

1- معارضة في علّة الأصل، و لها خمسة أنحاء:

الاول: أن تكون بمثابة التنصيص على خلاف حكم العلّة في المحل بعينه، من قبيل:

تثليث المسح بالرأس، فيقول المستدلّ فيه:

ركن في الوضوء فيسنّ تثليثه كالمغسول، و يقول المعارض: إنّه مسح كالمسح بالخفّ فلا يسنّ تثليثه، فقد نصّ المعترض هنا على خلاف حكم علّته في المحل بعينه (الوضوء).

الثاني: أن تكون بذكر زيادة هي بمثابة تفسير على وجه التقرير للحكم، من قبيل أن يقال في المثال السابق: إنّ المسح بالرأس ركن و يضاف إليه تفسير كونه كالمغسولات لا يسنّ منه ثلاثة.

الثالث: أن تكون معارضة بتغيير فيه إخلال بموضع الخلاف، من قبيل: ما يعلّل لإثبات ولاية غير الأب و الجد في تزويج الصغيرة فيقول المستدلّ: يثبت عليها ولاية التزويج للأخ كالتي لها أب، فالخصم يورد إخلالا في موضع النزاع، فمع أن موضوع النزاع غير الأب و الجد مطلقا يخصّصه المعترض بالأخ لنفي غيره من باب أولى.

الرابع: أن تكون معارضة فيها نفي ما لم يثبته المعلّل أو إثبات ما ينفه المعلّل ذات صلة بموضع التعليل، من قبيل ما قد تعلّل به مسألة شراء الكافر لعبد مسلم بالقول: إنّه مال يملكه الكافر ببيعه فيملك شراءه كذلك، فيعترض عليه: لو كان كذلك للزم استواء

شراءه و استدامة ملكيته له، بينما تحرم استدامة ملكيته له. فالمعترض أثبت هنا ما لم ينفه المستدلّ.

الخامس: أن تكون معارضة بإثبات حكم في غير المحل الذي أثبت المعلّل الحكم فيه بعلّته، من قبيل: امرأة اخبرت بموت زوجها فتزوّجت بعد العدة من ثان ولدت منه ثمّ تبيّن أنّ الأوّل حيّ، فيلحق الحنفية الولد الثاني بالزوج الأول و يعلّلون ذلك بأنّ الأوّل صاحب فراش صحيح، فالمفروض نسبة الولد إليه، فيعترض عليه مثل الشافعية بأنّه يلحق بالثاني، و رغم أنّ الثاني صاحب فراش فاسد لكنّ مورده يقاس على من تزوّج دون شهود، فالفراش عندئذ فاسد لكنّ الولد ملحق به، فالمعارضة هنا تمّت بإثبات حكم في غير المحل الذي أثبت المعلّل الحكم فيه بعلّته.

2- معارضة في حكم الفرع، و له ثلاثة أنحاء:

الأول: معارضة بذكر علّة في الأصل لا تتعدّى إلى فرع، من قبيل: تعليل حرمة بيع الفلز بالفلز بكونه موزونا تبادله المشتري و البائع بمثله، قياسا على الذهب و الفضة، فيعترض على المستدل بأنّ علّة التحريم في الأصل (الذهب و الفضة) الثمنية لا الوزن، و هي معدومة في الفرع (الحديد) فالاعتراض هنا ناشئ عن اعتقاد المعترض بأنّ العلّة المزبورة لا تتعدّى.

الثاني: معارضة بذكر علّة في الأصل تتعدّى إلى فرع، الحكم فيه متّفق عليه، من قبيل: أن يعلّل حرمة بيع الجص و الإسمنت بمثله بأنّه مكيل قياسا على الحنطة و الشعير، فيقول المعترض: العلّة في حرمة بيع الحنطة و الشعير بمثلهما هي الاقتيات و الادّخار، و هذا المعنى قد تعدّى بالإجماع إلى مثل الرز الذرة.

الثالث: معارضة إلى فرع، الحكم فيه مختلف فيه، من قبيل: أن يعلّل المورد السابق بالطعم لا بالاقتيات و الادّخار، و هذه الصفة غير موجودة في الجص و الإسمنت، قد تعدّى هذا إلى مورد مختلف فيه و هو الفواكه.

معتلّ

Justifier, explainer

القائس الذي يستدلّ على حكم الفرع من خلال إثبات علّة الحكم في الأصل. و يسمّى المعلّل أيضا.

معد

Subsidiary factor

1- ما كان له دخل في وجود الشيء دون أن يكون ذلك الشيء مترشّحا منه، فلا يكون مفيضا لوجوده بل دوره يقتصر على التهيئة و الاستعداد لإفاضة العلّة و إيجاد معلولها، من قبيل كلّ من درجات السلّم (باستثناء الأخيرة) بالنسبة إلى بلوغ السطح، فإنّ كلّا منها يعدّ معدّا لبلوغ السطح و لبلوغ الدرجة اللاحقة.

2- ما يكون له دخل في وجود المعلول دون أن يكون له دخل في وجود الجزء اللاحق من العلّة و السبب، من قبيل البذر

الذي له دخل في وجود الزرع و لا يتوقّف عليه الأجزاء الاخرى للعلّة، مثل وجود الهواء و الشمس.

المعدول به عن سنن القياس

Out of the analogical deduction

الحكم الثابت بخلاف ما يقتضيه القياس أو القاعدة العامة، و العدول قد يثبت بنصّ أو بإجماع أو بأمر آخر، من قبيل اقتضاء القاعدة الطهارة لكلّ صلاة لكن عدل عنها في صلاة الميت فلا يشترط فيها الطهارة.

معذّريّة

Forgivenecity

إحدى جوانب حجّية العلم و لوازمها، و تعني كون العبد معذورا إذا عمل وفق قطعه الحقيقي أو التنزيلي (الحاصل من مثل الأمارة) إذا كان قطعه مخالفا للواقع المطلوب لدى المولى، فإذا شرب كأسا قاطعا بأنّه ماء ثمّ تبيّن خمرا فالعبد يكون معذورا عندئذ و غير معاقب.

و المعذّريّة بالنسبة إلى القطع الحقيقي تعتبر من اللوازم الذاتية التي لا يمكن انفكاكها عنه، بينما يختلف الأمر في القطع التنزيلي (الظنّ و الاحتمال) من حيث امكانية ترخيص المولى في مخالفته. و الجانب الآخر للعلم هو المنجزية. (- منجّزية)

معقول المعنى

Understandable ruling intelligible ruling

الحكم الذي تعقل فلسفته و علّته فيمكن تعديتها إلى فروع اخرى، من قبيل الخمس الذي قد يقال بأنّ علّته معقولة و مفهومة فيمكن تعديته إلى غير الموارد المنصوص عليها.

معلّل

(- معتل)

معنى

Meaning, sense, signification

المفهوم المراد من اللفظ، و له تقسيمات عديدة، فقد يكون ذهنيا انتزاعيا أو خارجيا و محسوسا، و حقيقيا أو خياليا و غير ذلك.

و حقيقة البحوث اللفظية و تقسيمات الألفاظ تعود إلى نقاشات في معانيها، فبحوث الاسم تعود إلى المراد منه، أي معناه و هكذا الحرف، و بحوث الأمر تعود إلى المراد منه و ليس بحثا في ذات الألفاظ التي ينطق بها الإنسان أو يكتبها.

المعنى الاسمي

Nominal meaning, abstract noun

المعنى الجامع للأسماء عموما و الذي سعى الاصوليون لتحليله، و قد قالوا فيه: إنّه استقلالي أو إخطاري. (- استقلالية المعنى الاسمي، اخطارية المعنى الاسمي)

المعنى الحرفي

Literal meaning

المعنى الجامع للحروف الذي سعى الاصوليون لتحليله و إثباته، و قد اختلفوا فيه.

و في هذا المجال وردت عنهم نظريات عديدة، مثل كون معناه إيجاديا، أو آليا، أو نسبيا. (- آلية المعنى الحرفي، إيجادية المعنى الحرفي، نسبية المعنى الحرفي)

معنى الخطاب

من تسميات القياس الفقهي. (- قياس)

معنى العلّة

Wisdom, cause

الحكمة المستفادة من الحكم. (- حكمة، علّة)

مغيّا

Sentence contains an extent

الكلام الذي فرض له غاية من قبيل:

(صم إلى الليل).

حصل خلاف بين الاصوليين في أنّ الغاية في المنطوق داخلة في المغيّى من حيث الحكم أو خارجة عنه؟ ففي مثال: (صم إلى الليل) هل يكون الليل ممّا ينبغي إدخاله في الصوم أم لا؟ هناك من قال بعدم دخولها، و هناك من قال بدخولها، و هناك من فصّل بين ما إذا كانت من جنس المغيّى فتدخل مثل:

(صمت النهار إلى الليل) و بين ما إذا لم تكن من جنس المغيّى فلا تدخل كما في: (كلّ شيء حلال حتّى تعلم أنّه حرام بعينه). و هناك رأي آخر يذهب إلى أنّ الجملة بحدّ ذاتها لا تدلّ على الدخول أو عدمه بل الأمر يعود إلى القرائن التي تحفّ بها، فهي التي تحدّد هذا الأمر.

و هناك نقاش آخر دائر بين الاصوليين في ما إذا كان للكلام المغيّى مفهوم أم لا؟

(- مفهوم الغاية)

مفارقة

(- سؤال الفرق)

مفاسد

Evils, damages, corruptions

من ملاكات الحكم التي توجب حكم المولى بحرمة أو كراهة شيء توافرت فيه المفسدة و حسب درجتها، و يقابلها المصالح.

(- مصالح)

مفاهيم

Implied meanings

جمع مفهوم. (- مفهوم)

مفتي

Mufti, expounder of Islamic law

من يتصدّى للإفتاء بين الناس، و قد أفرد قدامى الاصوليين و كذا بعض المحدثين من اصوليي أهل السنّة بحثا مستقلا ذكروا فيه مواصفاته و شرائطه، من قبيل اشتراط الاجتهاد فيه، و موقف الناس منه و مدى صحّة قبول كلامه. و هو اصطلاح لا زال دارجا لدى أهل السنة إلّا أنّه غير دارج حاليا لدى الشيعة، و الذي يتصدّى للإفتاء حاليا لا يكون مجتهدا بل قد يمثّل مرجعا و مجتهدا و ليس بالضرورة أن يكون مجتهدا بنفسه.

المفتي الماجن

Profligate or impertinent Mufti

الذي يعلّم الناس الحيل الشرعية لإسقاط الأحكام الشرعية عنهم.

مفسّر

Unequivocal word

من أصناف اللفظ الواضح الذي زاد وضوحه النصّ، و لا يحتمل التخصيص و لا النسخ و لا التأويل، و هو من قبيل الوضوء، إذ

هو من الألفاظ الواضحة التي لا تحتمل التخصيص إذا كانت عامة و لا التأويل و لا النسخ.

مفهوم

Implied meaning

1- المعنى المدلول للفظ، و هو مرادف لمفردة معنى. (- معنى)

2- ما يقابل المصداق، أي المعنى المتصوّر في الذهن، سواء كان مدلولا للفظ أو لم يكن مدلولا للفظ.

3- المدلول الالتزامي الذي يعبّر عن انتفاء طبيعي الحكم في المنطوق بمجرّد اختلاف بعض القيود المأخوذة فيه، ففي مثال: (إذا جاءك زيد فأكرمه) إذا قلنا بالمفهوم للشرط كانت الجملة تعني انتفاء طبيعي الإكرام عن زيد إذا لم يجئ، و طبيعي الإكرام يعني مطلقه و بأي عنوان كان، من قبيل عنوان الصداقة و القرابة و العلم، أمّا انتفاء جزئي الحكم و شخصه، أي انتفاءه بعنوان عدم المجيء فهذا ممّا لا نقاش فيه طبقا لقاعدة احترازية القيود.

و للمفهوم أقسام عديدة وقعت جميعها موضع نقاش و نزاع الاصوليين، و النزاع في حقيقته يعود إلى تحديد ظاهر الكلام، و ما إذا كان مفيدا للمفهوم أو غير مفيد، فهو من بحوث الألفاظ.

و لهذا المفهوم تسميات اخرى مثل مفهوم المخالفة و دليل الخطاب.

مفهوم الأحرى

من تسميات مفهوم الموافقة في بعض الحالات. (- مفهوم الموافقة)

مفهوم الأولى

من تسميات مفهوم الموافقة في بعض

مفهوم التمييز

(- مفهوم الوصف)

مفهوم الحال

(- مفهوم الوصف)

مفهوم الحصر

Implication of the restriction or quantification

مفهوم الكلام الذي علّق الحكم فيه على أمر منحصر، مثل: (إنّما العالم زيد) أو (صديقي زيد) فعلى فرض ثبوت المفهوم هنا ينفى العلم و الصداقة عن غير زيد.

ذهب الكثير أو الأكثر إلى كونه حجّة، و استدلّ البعض- مثل العلّامة الحلي- على حجّيّته بأنّه لو لم نقل بالمفهوم هنا للزم الكذب في الكلام، فإنّ عبارة (صديقي زيد) عندئذ تعني الإخبار بالأخص عن الأعم، و هو كذب، و من قبيل القول: (الحيوان إنسان).

و قد اشتهر لدى البعض أنّ مفهوم الحصر أقوى المفاهيم، و إذا كان هناك اختلاف ففي أدواته مثل أدوات الاستثناء (غير و سوى و ما شابه) فتستخدم أحيانا للتوصيف فلا تدلّ على الحصر. لكنّ البعض يشكّك في مقولة كون مفهوم الحصر أقوى المفاهيم.

مفهوم الخطاب

من تسميات مفهوم الموافقة في بعض

الحالات. (- مفهوم الموافقة)

مفهوم الزمان

Implication of the time

مفهوم الكلام الذي تعلّق الحكم فيه بزمان خاص مثل (الصلاة بعد الزوال) فالنقاش دائر فيما إذا انتفى الزمان المزبور هل ينتفي وجوب الصلاة أم لا؟ و الاختلاف هنا يعود في حقيقته إلى الاختلاف في إثباتات الظاهر و مداليله.

مفهوم الشرط

Implication of the condition

مفهوم الكلام الذي تعلّق الحكم فيه على شرط، و الخلاف هنا ليس في كلّ جملة شرطية، فالشرطية التي سيقت لبيان موضوع الحكم لم يختلف الاصوليون في انعدام المفهوم فيها، و هي من قبيل: (إن رزقت ولدا فسأختنه) فلا شك أنّ مفهومها سيكون سالبة بانتفاء الموضوع، و لا نقاش في أنّه لا جدوى منه، و الاختلاف في غير هكذا شرطية، و هي الشرطية المسوقة لبيان الحكم مثل: (إن رأيت العالم فأكرمه) فهل هذه تعني عدم إكرام العالم عند عدم الرؤية و بأيّ عنوان آخر من قبيل عنوان كونه عالما أو محسنا؟ و هذا هو محلّ نزاع الاصوليين.

القول المعروف هو وجود مفهوم للشرطية، و ذلك بدليل ظهور الشرطية في ثلاثة امور، إثباتها يثبت المفهوم هي:

1- دلالتها على الارتباط و الملازمة بين المقدّم و التالي.

2- دلالتها على أنّ التالي معلّق على المقدّم، و في النتيجة كون المقدّم سببا للتالي.

3- دلالتها على انحصار السببيّة في المقدّم، و لا وجود لسبب آخر.

مثبتو المفهوم هنا يرون ثبوت هذه الدلالات للجملة الشرطية وضعا أو إطلاقا، فالتبادر يثبت الدلالتين الاوليين، و الاطلاق يثبت الدلالة الثالثة.

مفهوم العدد

Implication of the stated number

مفهوم كلام تقيّد الحكم فيه بعدد، من قبيل: **فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً** و الاختلاف هنا في أنّ الجملة تعني انتفاء وجوب الزائد و الناقص عن

العدد المزبور أم أنّ وجوب الزائد و الناقص (الأعداد الاخرى) مسكوت عنه؟

و هذا المفهوم كباقي المفاهيم في أنّه وقع موضع نزاع الاصوليين من حيث حجيّته، فبعض قال بحجيّته و آخر بعدمها و ثالث فصّل بين الموارد.

مفهوم العلّة

Implication of the cause

مفهوم الكلام الذي يدلّ منطوقه على أنّ ما تعلّق به الحكم من وصف أو قيد هو علّة للحكم أو سبب له، إمّا بالتصريح بالعلّة أو بالإشارة إليها.

في هذا الباب رأيان، أحدهما يرى أنّ العلل معرّفات للأحكام، و هي ليست عللا حقيقيّة فلا تستلزم الانتفاء عند الانتفاء

(المفهوم) مع إمكان استناد الحكم إلى علّة اخرى. ثانيهما: يرى أنّ الظاهر من التعليل إفادته انحصار العلّة و التعليق الذي يستلزم الانتفاء عند الانتفاء.

مفهوم الغاية

Implication of the extent

مفهوم الكلام الذي تعلّق الحكم أو الموضوع فيه بغاية، مثل: (صم إلى الليل) و النقاش هنا كالنقاش في مفهومي الوصف و الشرط، فالغاية إذا كانت غاية للحكم كان لها مفهوم على رأي الكثير كما في الحديث (كلّ شيء لك طاهر حتّى تعلم أنّه نجس بعينه)، و إن كانت الغاية غاية للموضوع كما في الآية الكريمة: **فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ** فيتوقّف ثبوت المفهوم على القرائن و الشواهد.

مفهوم اللقب

Implication of the epithet

اللقب- لدى الاصوليين- يعني الإسم- سواء كان جامدا أو مشتقا- الذي وقع موضوعا للحكم، كالسارق و السارقة في الآية الكريمة: **السَّارِقُ وَ السَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما.** (- لقب)

و المراد من مفهوم اللقب هو نفي الحكم عن كلّ ما لم يتناوله الإسم بعمومه أو إطلاقه.

الأكثر ذهب إلى انعدام المفهوم هنا؛ لأنّ ظاهر الجملة عدم تعلّق طبيعي الحكم على اللقب فضلا عن دلالته على انحصار الحكم به. و يقال: إنّ مفهوم اللقب هو أضعف المفاهيم.

مفهوم المخالفة

(- مفهوم)

مفهوم المكان

Implication of the space

مفهوم الكلام الذي تقيّد الحكم فيه بمكان خاص، من قبيل تقيّد الحج بمكة المكرمة، و البحث هنا في انتفاء طبيعي الحج بانتفاء المكان، و

الاختلاف هنا يعود في الحقيقة إلى ما يمكن أن يثبته الظاهر، كما هو حال النزاع في باقي المفاهيم.

مفهوم الموافقة

Harmonious meaning

المدلول الالتزامي للكلام الموافق حكمه سنخ الحكم الثابت للمنطوق، بحيث إذا كان الحكم في المنطوق الوجوب لا بدّ أن يكون في مفهوم الموافقة الوجوب كذلك و إذا كان الحرمة فهكذا. و مثاله المعروف هو الآية الكريمة: **فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍ** فإنّ مفهوم الموافقة لها هي حرمة الضرب.

و الموافقة قد تكون قطعية كما في مثال الآية المتقدّم و قد تكون ظنيّة كما في الآية:

وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فالشافعي ذهب إلى وجوب تحرير رقبة مؤمنة بالنسبة للقاتل عمداً، لكنّ استفادته ليست قطعية و لذلك وقعت موضع اختلاف الفقهاء.

و قد تكون هناك أولوية في حكم المفهوم

قياسا لحكم المنطوق كما في آية التأفيف، فيسمّى قياس الأولوية و فحوى الخطاب و مفهوم الخطاب و مفهوم الأحرى و مفهوم الأولى و مفهوم الأولوية، و قد لا تكون هناك أولوية بين الحكمين، كما في الحديث: (لا يبولنّ أحدكم في الماء الراكد ثمّ يغتسل) فإنّ حرمة إراقة البول في الماء الراكد ذات دلالة مساوية لدلالة التبوّل.

مفهوم الوصف

Implication of the attribute

مفهوم الكلام الذي تقيّد حكم المنطوق فيه بصفة، كما في قولهم: (في الغنم السائمة زكاة) و مفهومه يعني نفي طبيعي حكم الزكاة عن المعلوفة.

و المراد من الوصف هنا ما يعمّ النعت و غيره، فيشمل الحال و التمييز ممّا يصلح أن يكون قيدا لموضوع التكليف.

و في حجّيّة مفهوم الوصف اختلاف، فبعض قال بحجيّته، و آخر نفاها عنه، و آخر فصّل بين بعض الصفات، و هناك من قال بأنّ الوصف إن كان قيدا للحكم ففيه نقاش و إن كان للموضوع فلا نقاش من أنّه لا مفهوم فيه.

و القائلون بحجّيّة مفهوم الوصف استدلّوا عليه بأنّ نفي المفهوم هنا يعني لغوية ذكر الصفة في الكلام و عدم الفائدة منها، بينما الظاهر غير ذلك و أنّ المتكلّم أراد ذكرها لغرض، و هو المفهوم.

مقاصد (مقاصد الشريعة)

Objectives of goals of shari'ah

الحكم و المصالح و المعاني و الأسرار التي تستبطنها الأحكام الشرعية، و التي شرّعت لأجل ضمانها.

رغم أنّ عنوان المقاصد عنوان حديث لكنّ موضوعه ليس حديثا في اصول الفقه، فقدماء الاصوليين طرحوا المواضيع، التي يطرحها الاصوليون اليوم تحت هذا العنوان، تحت عناوين اخرى من قبيل المصالح و العلل و الحكم، و لهذا لا يعدّ التوجّه المقاصدي للأحكام الشرعية توجّها جديدا، و المتقدّمون كتبوا بأساليب مختلفة و بعناوين متنوّعة في هذا المجال، لكنّه نال في العقود الأخيرة دفعا وافرا و اكتسب عنوانا جديدا ممّا جعله يبدو توجّها جديدا.

جلّ بحوث المقاصد هي ذات بحوث المصالح، و معناهما متقارب، و بخاصة لدى المتقدمين و لذلك نراهم يقسّمون المقاصد إلى ذات الأقسام

التي تقسّم إليها المصالح، فيقال بوجود مقاصد تحسينية و ضرورية و حاجية و قطعية و ظنيّة، كما يقال هذا في المصالح إلّا أن الدراسات الحديثة منحت المقاصد معنى يختلف عن المصالح و قالت باعتبار المصالح مبان تعتمدها المقاصد.

استدلّ على حجّيّة المقاصد بآيات و بالاجماع و بعمل الصحابة و غيرها من الأدلّة، و حجيّتها تعني إمكانية سنّ الأحكام في الموارد التي لم يرد فيها نصّ وفق المقاصد المستنبطة بالاستقراء، و التي يبدو من الشارع إرادته لملاحظتها في سنّ القوانين، سواء كانت مصالح أو مفاسد.

حجّيّة المقاصد ذات صلة بالقياس كذلك، فإنّ المقاصد ستكون بمثابة العلّة للحكم الذي يراد تعديته إلى موارد اخرى، فحجيّة المقاصد يعود بنحو غير مباشر إلى حجّيّة القياس، و النقاش الدائر فيه فيما إذا كانت العلّة غير منصوصة و لا قطعية يدور هنا كذلك.

لم يختصّ التوجّه المقاصدي بأهل السنة فحسب، بل الشيعة يحملون هكذا توجّه أيضا، و قد وردت عن طرقهم روايات غير قليلة تحكي أسرار بعض الأحكام و عللها و مصالحها و مفاسدها، كما أنّهم كتبوا الكثير في هذا المجال بعناوين مختلفة، مثل اسرار العبادات أو علل الشرائع أو ما شابه ذلك من العناوين، لكنّهم يختلفون مع أهل السنّة في كونهم يوقفون استنباطاتهم للمقاصد على النصوص أو ما يفيد القطع دون الظنّ، و شأن ذلك شأن العلل و الحكم التي يضيّقون دائرتها إلى المنصوصة و المقطوع بها، بينما يوسّع دائرتها أهل السنّة إلى موارد تبدو ظنيّة غير قطعيّة.

المقاصد الأصليّة

Original objectives of shari'ah

المقاصد العامّة التي تعدّ من ضروريات المجتمع ككل و لا يلاحظ فيها الفرد بما هو فرد، و من خصائصها كونها عامّة و غير مقيّدة بزمان خاص، و هي من قبيل الضروريات، كحفظ النفس و الدين و العرض.

المقاصد التبعيّة

Additional objectives of shari'ah

المقاصد التي لوحظ فيها المصالح الضرورية للفرد من الاستمتاعات و اللذات الدنيوية المباحة للإنسان في الدنيا كالنكاح و المأكل و المشرب.

المقاصد الجزئيّة

Partial objectives of shari'ah

المقاصد التي يمكن العثور عليها في كلّ من الأحكام الشرعية، و هي في الحقيقة عبارة عن العلل أو الحكم أو المصالح أو المعاني و الأسرار التي تستبطنها هذه الأحكام، فإنّ في كلّ حكم من الأحكام سرّا قد يختلف عن السرّ الذي يستبطنه الحكم الآخر. و تقابلها المقاصد الكلية أو العامّة.

المقاصد الخاصّة

Specific objectives of shari'ah

المقاصد التي يرى الشارع لزوم رعايتها على كلّ فرد من الأفراد لأجل حفظ المصالح العامّة، كفرض الشهود على البيع و عموم المعاملات.

المقاصد الظنيّة و القطعيّة

Speculative and decisive objectives of shari'ah

المقاصد التي تكتشف باستقراء ناقص، ممّا يعني كونها ظنيّة غير قطعية، و هو شأن جلّ المقاصد، و من الطبيعي أنّ يقوى الظنّ بها كلّما اتسعت رقعة الاستقراء و زاد عدد الأحكام المستقرأة حتّى يقرب من الاستقراء التام، فالمقاصد المستنتجة عندئذ تدعى قطعية.

المقاصد العامّة

(- المقاصد الكليّة)

المقاصد القطعيّة

(- المقاصد الظنية و القطعية)

المقاصد الكليّة

General objectives of shari'ah

المقاصد التي لاحظها الشارع في كميّة كبيرة من الأحكام، و لم تختص بحكم أو حكمين، و تستكشف من خلال استقراء عدد كبير من الأحكام و استكشاف مقاصدها الجزئية. و تدعى المقاصد العامّة أيضا، و يقابلها المقاصد الجزئية.

مقام

Context, station, occasion

الأحوال و المقتضيات و الملابسات التي تحفّ بالمتكلّم، فإنّ لمعرفة هذه الامور دورا في فهم مراد المتكلم، فإذا ذكر المتكلم مصداقا واحدا لمفهوم عام لأجل بيان مثال فلا يمكن القول بانحصار مصاديق المفهوم بهذا المصداق الواحد؛ لأنّه ليس في صدد بيان المصاديق بل في صدد بيان مصداق واحد، و هو ما يقال عنه بكونه ليس في مقام البيان، و عكسه ما لو كانت هناك قرائن أو تصريح من قبل المتكلم بأنّه في مقام البيان، فلو بيّن مصداقين دون ثالث، كشف هذا عن رأيه بأنّ المورد لا ثالث له.

مقام الإثبات

Stage of proof issue

مرحلة إبراز دليل الحكم من قبل الشارع، و الإبراز غالبا ما يكون بدليل لفظي، و بحوث الدليل معظمها تنصبّ على هذا المقام و هذه المرحلة من الحكم الشرعي.

مقام الإنشاء

Stage of establishing

1- مقام الثبوت. (- مقام الثبوت)

2- أحد مبادئ الحكم. (- إنشاء)

3- مقام الإنشاء المعاملي في مثل بعت و اشتريت، أي مرحلة إنشاء معاملة و عقد، و هو من الاصطلاحات الفقهيّة.

مقام الثبوت

Legislation stage

مرحلة ثبوت و جعل الحكم، أي تشريعه قبل إبرازه، و هي مرحلة من شأن المولى، و الذي أثبته الاصوليون من مراحل و مبادئ للحكم في هذا المقام و كثير من البحوث ذات الصلة، هي في الحقيقة تحليلات عقلية لإحدى شئون المولى، و يدعى مقام الجعل و الإنشاء أيضا.

مقام الجعل

1- مقام الثبوت. (- مقام الثبوت)

2- مرحلة تشريع الحكم قبل فعليته.

(- جعل)

مقتضى

Required portion, effect, prerequisite, exigency, caused

ترد هذه المفردة بمعاني مختلفة مثل المطلوب و المسبّب و الأثر و المدلول و اللازم.

مقتضى الكلام

Required meaning

المعنى الذي لا يدلّ عليه الكلام بألفاظه؛ لعدم وجوده، بل ينبغي فرضه لتصحيح الكلام، من قبيل: **فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ*** فإنّ الأمر بالتحرير يستلزم امتلاك المكلّف للرقبة لكي

يتسنّى له تحريرها؛ فإنّه لا عتق دون ملكية و لا عتق في أموال الغير.

مقتضي

Effective, cause, reason

ترد هذه المفردة بمعاني مختلفة مثل السبب و المؤثّر و الدليل و الداعي.

مقدمات

جمع مقدّمة. (- مقدّمة)

مقدمات الاجتهاد

Ijtihad prerequisites

العلوم و المهارات التي يستدعيها الاجتهاد و عملية استنباط الأحكام الشرعية، من قبيل علم اصول الفقه و اللغة و التفسير و ما شابه ذلك، و تسمّى مقدّمات الاستنباط أيضا.

مقدمات الإرادة

Will prerequisites

الامور التي إذا تمّت حصلت إرادة الشيء، و هي من قبيل تصوّر الشيء أو العلم به و الميل إليه و التصديق بفائدته و العزم إليه.

مقدمات الاستنباط

(- مقدمات الاجتهاد)

مقدمات الإطلاق

(- مقدمات الحكمة)

مقدمات الانسداد

Premises of Ensedad

مقدمات الدليل العقلي الذي أورده الانسداديون على الانسداد، و هي عبارة عمّا يلي:

1- أنّا نعلم إجمالا بوجود أحكام شرعية كثيرة في الشرع.

2- انسداد باب العلم و العلمي بالنسبة إلينا في موارد كثيرة منها.

3- لا يجوز لنا الإغماض عنها و عدم السعي لكشفها لامتثالها، و الإغماض يستلزم الخروج عن الطاعة.

4- الاحتياط في جميعها أمر مستعسر و يلزم الحرج الكثير و الإخلال في نظام البشر.

5- ترجيح المرجوح على الراجح قبيح.

و لازم هذه المقدّمات جواز العمل بمطلق الظنّ لا خصوص الذي قامت عليه حجّة (الظنّ المعتبر).

مقدمات الحكم

(- مبادئ الحكم)

مقدمات الحكمة

Contexts of absolute

العوارض و القرائن الخارجية التي تحفّ باللفظ، و التي يمكن أن يستفاد الإطلاق منها، بناء على القول بأنّ الألفاظ المطلقة لم توضع للإطلاق بل هي موضوعة للماهية المبهمة، و قد حدّدها البعض بثلاث هي:

1- إحراز كون المتكلم في مقام بيان المراد بالتفصيل لا بالإجمال.

2- عدم وجود قرينة مقالية أو حالية تصرف اللفظ إلى معنى خاص.

3- عدم وجود قدر متيقن في مقام التخاطب.

و نتيجة هذه المقدّمات عند توافرها كون اللفظ مطلقا.

مقدّمة

premise, prolegomenon, 2. prerequisite .1

1- القضيّة التي تشكّل أحد أجزاء القياس المنطقي.

2- ما ينبغي توافره لحصول ذي المقدمة، أو ما يتوقّف عليه الإتيان بذي المقدمة من الأفعال و التروك، و هذا التوقّف قد يكون شرعيا أو تكوينيا و عقليا، مثال التوقّف الشرعي الوضوء الذي هو مقدّمة للصلاة، و مثال التوقّف التكويني واسطة النقل من محل المكلّف إلى مكة لأجل الإتيان بواجب الحج.

و المقدّمة بهذا المعنى تطلق على الشرط و السبب، فالوضوء يعدّ مقدّمة رغم أنّه شرط للصلاة، كما يطلق على الزوال مقدّمة رغم أنّه سبب للصلاة.

كما أنّ للوجوب مقدّمة أو مقدّمات كذلك للاستحباب و الحرمة و الكراهة.

كثير من بحوث المقدّمة التي بحثها أصوليّو الشيعة بحثها أهل السنّة تحت عنوان الذريعة. (- ذريعة)

المقدمة الاختيارية

Possible prerequisite

المقدمة التي يكون الإتيان بها باختيار المكلّف و قدرته، و يمكنه الإتيان بها و تركها، من قبيل الوضوء، و تدعى المقدّمة المقدورة.

المقدمة التركية

Negative prerequisite

المقدمة التي تستلزم ترك فعل ما، من قبيل ترك الإنائين المشتبه في طهارتهما تحصيلا للموافقة القطعية، و تقابلها المقدمة الفعلية.

المقدمة التوليدية

Generative prerequisite

المقدمة التي تكون نتيجة لفعل آخر أو أنّها تنتج فعلا آخر (وفقا للاختلاف في أن تكون سببا أو مسبّبا توليديا) بنحو تلقائي و دون اختيار و إرادة من قبل المكلّف، من قبيل الذبح الذي يولّد بنحو تلقائي التذكية.

(- الأسباب التوليدية، المسبّبات التوليدية)

مقدّمة الحرام

Prerequisite of forbidden

ما يتوقّف ارتكاب المحرّم على ارتكابه، و هناك نقاش بين الاصوليين في أنّ مقدّمة المحرّم محرّمة- كالمحرّم- أم لا؟ و قد انقسموا إلى طوائف.

يبدو أنّ الرأي الدارج هو التفصيل بين ما يؤدّي لزوما إلى ارتكاب المحرّم و بين ما لم يكن من هذا القبيل، فرمي السهم لأجل القتل مقدّمة للقتل و يكون محرّما كالقتل، لكنّ عصر العنب لأجل إعداد الخمر لا يكون محرّما؛ لأنّ الإنسان قد يعدل بعد ذلك و يعدّ منه خلا أو يشربه دون تخمير.

البعض حلّل القضيّة عقليا و فرّق بين مقدّمة الحرام و مقدّمة الواجب الواجبة بأنّ المبغوضية ليست كالمحبوبية الموجودة في الواجب، فالمحبوبية سارية إلى المقدمة، و المبغوضية غير سارية إليها.

المقدمة الخارجيّة

External prerequisite

المقدمة التي تكون خارجا عن المأمور به لكنّ لها دخلا في تحقّق المأمور به، مثل الوضوء الذي هو خارج عن الصلاة لكن له تأثير في تحقّقها شرعا، و مثل قطع المسافة للحج الذي هو خارج عن أصل الإتيان بالحج لكن يتوقّف الإتيان بالحجّ عليه.

و تقسّم المقدّمة الخارجية إلى عقلية و شرعية و عادية، حسب نوعية التوقّف و ما إذا كان عقليا أو شرعيا أو عاديا.

المقدمة السببيّة

(- سبب)

المقدمة الشرعيّة

(- الشرط الشرعي)

مقدّمة الصحّة

Prerequisite of validity

المقدمة التي تتوقّف صحة الواجب عليها لا فعليته و لا وجوبه، من قبيل طهارة ثياب المصلّي، فإنّها شرط لصحة الصلاة لا وجوبها أو وجودها.

المقدمة العادية

Usual prerequisite

المقدمة التي يتوقّف عليها ذو المقدمة بحسب العادة، و إن كان الإتيان بذي المقدمة ممكنا دونها، من قبيل ارتقاء السلّم لبلوغ السطح، فإنّ بلوغ السطح دون ارتقاء السلّم أمر غير ممكن عادة رغم إمكانية بلوغه دون استخدام السلّم، فإنّ ذلك غير مستحيل.

و قد شكّك في كون هذه المقدّمة قسما مستقلا غير المقدّمة العقلية؛ لأنّه لا يمكن بلوغ السطح دون السلّم بالنسبة إلى غير القادر على الطيران، و بالنسبة إلى القادر على الطيران لا يعدّ السلّم مقدّمة أصلا.

المقدمة العقليّة

(- الشرط العقلي)

مقدّمة العلم

Knowledge prerequisite

ما ينبغي الإتيان به لتحصيل اليقين بامتثال الحكم الشرعي، كالصلاة لأربع جهات عند الجهل بالقبلة لتحصيل اليقين بالإتيان بالصلاة باتجاه القبلة.

المقدمة غير الاختيارية

Natural prerequisite

المقدمة التي لا يكون الإتيان بها بيد المكلّف، كالزوال الذي هو شرط لصلاة الظهر، و تدعى المقدمة غير المقدورة.

المقدمة غير التوليدية

Non- generative prerequisite

عنوان شامل لجميع المقدّمات إلّا التوليدية منها.

المقدمة غير المفوّتة

Non- pretime prerequisite

عنوان يشمل جميع أنواع المقدّمات إلّا المقدمة المفوّتة.

المقدمة غير المقدورة

(- المقدمة غير الاختيارية)

المقدمة غير الموصلة

Non- leading prerequisite

المقدمة التي لا توصل إلى الواجب، و لا

تنتهي إليه، و يقال بعدم وجوبها لكونها غير ذات صلة بالواجب، و تشمل كلّ مقدّمة غير ذات صلة بالواجب. (- المقدمة الموصلة)

المقدمة الفعليّة

Actional prerequisite

المقدمة المستلزمة للقيام بفعل ما، من قبيل الوضوء الذي هو عمل إيجابي و ليس تركا لفعل، و يقابلها المقدمة التركية.

المقدمة المتأخرة

(- الشرط المتأخر)

المقدمة المفوّتة

Premature prerequisite

المقدمة التي تجب قبل تحقّق وقت ذيها، من قبيل حفظ الماء الواجب قبل دخول وقت الصلاة أو وجوب غسل الحيض للصوم قبل طلوع الفجر، فهذه الأعمال تجب كمقدمات قبل وجوب ذيها، و عدم الإتيان بها يفوّت الواجب (ذيها).

و قد دار نقاش بين الاصوليين في تبرير وجوب المقدمة قبل دخول وقت ذيها، فبعض برّره بالنحو الذي يبرّر به الواجب المعلّق، أي اعتبر ذيها معلّقا على الإتيان بالمقدمة مسبقا، و آخر برّره بنحو الواجب المشروط بالشرط المتأخّر، أي اعتبر الوقت أو غيره من الشروط شرطا للوجوب بنحو الشرط المتأخر، فإذا علم بحصوله في ظرفه علم بفعلية الحكم قبل حصول الشرط، فيترشّح الوجوب على المقدّمات؛ باعتبار فعلية الوجوب النفسي قبل حصول الشرط و وقت الواجب.

المقدمة المقارنة

(- الشرط المقارن)

المقدمة المقدورة

(- المقدمة الاختيارية)

المقدمة الموسّعة

Unrestricted prerequisite

المقدمة التي لا يشترط فيها وقت خاص، كتطهير الثياب لأجل الصلاة، فإنّه غير مشروط بوقت محدّد.

المقدمة الموصلة

Leading prerequisite

المقدمة التي توصل إلى الواجب و تمكّن المكلّف من الإتيان به، من قبيل إنقاذ الغريق الذي يتوقّف على التصرّف و العبور من أرض غصبا، فالاجتياز مقدّمة موصلة للإنقاذ الواجب.

و قد جاء اصطلاح الإيصال إثر نقاش الاصوليين في قضية كون المقدمة بحدّ ذاتها واجبة أو مع قيد الإيصال إلى ذيها، سواء قصد الإيصال أم لم يقصد، و سواء ترتّب عليها ذوها أم لم يترتّب؟ البعض ذهب إلى القول بهذا القيد، و البعض الآخر رفض هذا أو فصّل.

مقدّمة الواجب

Obligation prerequisite

ما يتوقّف وجود الواجب عليه بعد فرض عدم تقييد الوجوب بها، فهي لازمة التحصيل و لا تفرض موجودة بالنسبة إلى الوجوب، من قبيل الوضوء الذي يعدّ مقدّمة للواجب (الصلاة) و تسمّى المقدمة الوجودية أو مقدّمة الوجود.

مقدّمة الوجوب

Obligatory prerequisite

ما يتوقّف عليه نفس الوجوب، و قد فسّر التوقّف بنحوين:

1- أن يكون شرطا للوجوب، كما ذهب إلى ذلك المشهور.

2- كونه مأخوذا في الواجب كأمر مفروض التحقّق و الوجود، ذهب إلى ذلك بعض.

شروط البلوغ و العقل و القدرة المشروطة في جميع الواجبات تعدّ من مقدّمات الوجوب.

مقدّمة الوجود

(- مقدّمة الواجب)

المقدمة الوجودية

(- مقدّمة الواجب)

مقرّر

Mogharrer, agreeing proof

اسم للدليل إذا كان موافقا للأصل في المسألة موضع النزاع عند تعارضه مع دليل آخر مخالف للأصل، و يقابله ناقل. (- ناقل)

مقلّد

المجتهد الذي يعود إليه العامي.

(- مرجع)

مقلّد

المكلّف؛ باعتباره يقلّد و يعود في مسائله الدينية إلى المقلّد. (- مكلّف)

مقيّد

Restricted word, qualified word, confined

اسم مفعول للتقييد، و هو اللفظ الذي يدلّ على الماهية موصوفة بصفة زائدة على حقيقتها، من قبيل: **فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ*** فإنّ رقبة في

الآية لفظ مقيّد بالإيمان.

مقيّد

(Restricter(proof or context

الدليل أو القرينة التي تقيّد المطلق، و هو قد يكون عقليا فيدعى لبّيّا و قد يكون متصلا أو منفصلا فينعت بالاتصال و الانفصال.

مقيس

من تسميات الفرع كأحد أركان القياس.

(- فرع)

مقيس عليه

من تسميات الأصل كأحد أركان القياس.

(- أصل)

مكان

Place, space

المحل أو الموضع، و قد يكون قيدا لبعض الأحكام الشرعية مثل الحج الذي قيّد الإتيان به بمكة المكرّمة، و قد دار نقاش بين الاصوليين في وجود مفهوم للحكم المقيّد بمكان. (- مفهوم المكان)

مكروه

Abominable, hated, unfavorable, properly disapproved

اسم مفعول للكراهة، و يعني المنهي عنه نهيا غير إلزامي، من قبيل قراءة القرآن للحائض. و باعتبار نوعية النهي ينقسم إلى أصلي و تبعي و مشروط و مطلق و معلّق و نفسي و غيري و منجز. (- النهي و أقسامه) و بتبع تقسيم الكراهة إلى تحريمية و تنزيهية

ينقسم إلى مكروه تحريمي و مكروه تنزيهي.

(- الكراهة التحريمية، الكراهة التنزيهية)

مكلّف

Mukallaf, commissioned person, responsible person, person responsible for his religious duties, legally competent

الإنسان الذي اجتمعت فيه أهلية التكليف من الإسلام و البلوغ و العقل و القدرة و ما شابه من الشروط المشترطة في التكاليف.

المكلّف به

Obligatory and forbidden act

التكليف، أي الفعل أو الترك الذي فرض على المكلّف امتثاله أو الانتهاء عنه.

(- تكليف)

المكلّف الشأني

Potentially Mukallaf

الذي من شأنه أن يتكلّف، كالكافر الذي من شأنه أن يستسلم فيتكلّف أو المريض الذي من شأنه أن يتكلّف بالصيام إذا شفى.

المكلّف الفعلي

Actually Mukallaf

المكلّف الذي تنجّزت عليه التكاليف و أصبحت فعلية في حقّه، بأن اجتمعت الشرائط فيه جميعا.

ملائم

من أسماء المناسب. (- مناسب)

ملازمات

جمع ملازمة. (- ملازمة)

ملازمة

Concomitance, inherence

علاقة بين أمرين يدعى أحدهما لازما و الآخر ملزوما، بحيث وجود اللازم يستدعي وجود ملزومه، و الأخير بمثابة العلّة و المولّد للآخر، من قبيل طلوع الشمس ملزوم و لازمه حلول النهار. و في الأغلب تطلق الملازمة على القضية التي تحكي هذه العلاقة التي قد تكون عقلية أو تكوينية أو شرعية أو عرفية أو غير ذلك.

الملازمة الاتّفاقيّة

Accidental concomitance, accidental inherence

الملازمة التي تحصل عن طريق الاتفاق و الصدفة، من قبيل تلازم مجيء زيد مع مجيء عمرو دائما، فإنّ الملازمة إذا حصلت في الذهن هنا ناشئة عن صدفة.

الملازمة الاعتباريّة

Created concomitance, created inherence

الملازمة التي وجدت باعتبار معتبر، سواء كان المعتبر الشارع- كما في الملازمات الشرعية- أو كان أحد البشر- كما في الألفاظ- و لا تكشف عن واقع و حقيقة إلّا الاعتبار.

الملازمة الحقيقيّة

(- الملازمة الواقعيّة)

الملازمة بين حكم العقل و حكم الشرع

(- قاعدة الملازمة بين حكم العقل و حكم الشرع)

الملازمة الشرعيّة

Legal concomitance, legal inherence

الملازمة التي فرضها الشارع بين أمرين، من قبيل غليان العصير العنبي يستلزم حرمته، أو وجوب القصر يستلزم وجوب الإفطار.

الملازمة الظاهريّة

Exoteric concomitance, exoteric inherence

الملازمة التي تبدو في ظاهر الأمر لدى العقل، و قد لا تعبّر عن الواقع بل قد تزول بالتأمّل الذي يكشف أحيانا عن وجود مانع و ما شابه، من قبيل موارد الاستصحاب، فإن وجود أمر ما في الواقع يستلزم بقاءه في الظاهر، و باعتبار عدم يقينية البقاء احتجنا إلى أمارة تثبته شرعا. و فرقها مع الملازمة العقلية في أنّ الأخيرة يقينية بينما هذه الملازمة ظنية.

الملازمة العادية

Normal concomitance, common inherence

الملازمة بين أمرين (اللازم و الملزوم) تستلزمها العادة، من قبيل القول بأنّ اتفاق مجموعة على أمر يلزم عادة اتفاق رئيسهم معهم، فالغالب و العادة تتطلّب هذا و إن لم يتطلّبه العقل و الواقع دائما و بالضرورة. و قد استدلّ الشيعة بمثل هذه الملازمة على كشف موافقة المعصوم للمجمعين؛ باعتباره رئيسهم فلا بدّ أن يكون متّفقا معهم و إلّا لأبرز مخالفته.

الملازمة العرفية

,Conventional concomitance

Customary inherence

الملازمة التي يفرضها العرف و قد درجت لديه، من قبيل الملازمات اللغوية كاستعمال اللفظ يلزم منه إرادة معناه الحقيقي، فإنّ شئون العرف فرضت هذه الملازمة. و تدعى الملازمة العقلائية أيضا.

الملازمة العقلائيّة

(- الملازمة العرفية)

الملازمة العقليّة

Rational concomitance, rational inherence, logical concomitance, logical inherence

الملازمة التي يفرضها العقل و يرى- بناء عليها- تحقّق اللازم عند تحقّق الملزوم، من قبيل وجوب الشيء يستلزم وجوب مقدّمته التي يتوقّف الواجب على الإتيان بها.

الملازمة الواقعيّة

Real concomitance, real inherence

الملازمة الحاصلة في الواقع و الحقيقة و لم تكن بجعل الشارع أو غيره، بل الواقع هو الذي فرضها، من قبيل الامور التكوينية كغياب الشمس الذي يلزم حلول الليل.

و تدعى الملازمة الحقيقية أيضا.

ملاك

Status, cause

العلّة التي دعت إلى تشريع الحكم من المصلحة أو المفسدة، و يعدّ الملاك من مبادئ الحكم في مرحلة الثبوت التي يمرّ بها الحكم قبل إبرازه من قبل الشارع بواسطة

دليل كآية أو خبر. (- مبادئ الحكم، مراتب الحكم)

ملزوم

Antecedent, implicant

الأمر الذي ينتج أو يستلزم أمرا آخر يدعى لازما، فطلوع الشمس ملزوم للنهار الذي هو لازم طلوع الشمس.

ملكة الاجتهاد

Ijtihad faculty

قابلية استنباط الأحكام التي تحصل بعد توافر مجموعة من المبادئ، أي المعرفة و الإلمام بعلوم العربية و الفقه و الاصول و ما شابهها، و هي ملكة ليست من الملكات التجريبية التي لا تحصل إلّا بعد مزاولة المهنة و الحرفة عمليا، بل تحصل بتعلّم العلوم و القواعد ذات الصلة و إن لم يزاول الإنسان موردا واحدا للاستنباط.

يقول البعض فيها: إنّها من الملكات البسيطة التي لا تركيب فيها؛ لكونها من الكيفيات النفسانية، و الكيف لا يقبل القسمة، و لذلك لا يمكن القول بإمكان تجزّي الاجتهاد. لكنّه كلام غير مقبول؛ لأنّ البساطة لا تتنافى مع فرض مراتب لها متفاوتة من حيث النقص و الكمال.

ملكة الاستنباط

من تسميات ملكة الاجتهاد. (- ملكة الاجتهاد)

ممانعة

Objection of the cause

اعتراض الخصم على القائس و امتناعه قبول تأثير العلّة و تشكيكه في تأثيرها، و هي من أنواع الاعتراضات.

و تقسّم الممانعة بالنحو التالي:

1- الممانعة في الوصف، من قبيل تعليل الشافعي عدم الكفارة على من أفطر بالأكل و الشرب بأنّ الكفارة عقوبة للمجامع في شهر رمضان، فيمانع الخصم مثل الحنفي قائلا بأنّها عقوبة للإفطار لا للجماع، فتشمل المفطر بالأكل و الشرب كذلك.

2- الممانعة في صلاحية الوصف، كما في تكرار مسح الرأس و تعليل ذلك بأنّه تطهير بالمسح فيجوز ثلاثا كما يجوز الاستنجاء بالأحجار ثلاثا، فيعترض عليه بأنّ المسح يدلّ على التخفيف، الأمر الذي يجعله غير صالح للتثليث، فإنّ التثليث يخالف فلسفة التخفيف و حكمته.

3- الممانعة في الحكم، من قبيل تعليلهم تكرار المسح في الوضوء بأنّه ركن فيه فيجوز تثليثه كما يجوز ذلك في غسل الوجه، و الممتنع يرفض أصل الحكم، فلا يجيز التكرار بل يراه غير مسنون.

4- الممانعة في اضافة الحكم إلى الوصف، من قبيل تعليل الشافعي عدم ثبوت النكاح بشهادة النساء أنّه ليس مالا و شأنه شأن الحدود، فيرفض الممتنع عدم قبول شهادة النساء في الحدود؛ لكونها شئونا غير مالية بل قد تكون هناك علل اخرى تمنع قبول شهادتها في الحدود.

و قد تقسّم الممانعة بنحو آخر هو: الممانعة في ذات العلّة و أنّ ما يدّعى علّة ليس علّة، و الممانعة في الوصف الذي عدّ علّة، و أنّ

الوصف ليس علّة حقيقة، و الممانعة في الشرط الذي لا بدّ منه ليصير الوصف علّة و أنّ ما يذكره القائس كشرط ليس كذلك، و الممانعة في المعنى الذي يكون به الوصف علّة، أي الحكمة. (- اعتراض، معارضة)

مناسب

Appropriate, in harmony with the basic purpose of the law

الوصف المنضبط الملائم لأفعال العقلاء و عاداتهم ممّا يؤهّله لأن يكون علّة للحكم و لتعديته، أي قياس فروع عليه، و هو من طرق إثبات العلّة، و فرقه مع الشبه في أنّ الأخير يستلزم المناسب و هو في حدّ ذاته غير مناسب.

المناسب الإقناعي

Illusive, spurious appropriateness

المناسب الذي يظنّ كونه كذلك في بداية الأمر لكن هذا الظنّ يزول بعد التحقيق و التفحّص فيه، من قبيل تعليل الشافعية تحريم بيع الخمر و الميتة و العذرة بكونها نجسة، و يقاس الكلب و السرجين عليها، فهذا ممّا يبدو أولا، لكن التأمّل في القضيّة يظهر أنّ معنى كونه نجسا عدم جواز الصلاة فيه، و لا مناسبة بين هذا المعنى و المنع من بيعه.

و يسمّى المناسب الموهوم أيضا.

المناسب الحقيقي

Real appropriateness

المناسب الذي أثبتت دراسته كونه مناسبا في الواقع لا في الظاهر فحسب، إمّا من باب الضرورة فيكون من الضروريات أو من باب الحاجة فيكون من الحاجيات أو من باب التحسين فيكون من التحسينيات.

المناسب الغريب

Strange appropriateness

المناسب الذي يعتمد الاجتهاد لا النص أو الإجماع، أي أنّ المجتهد يراه مناسبا باجتهاده، ممّا يعني اختلافه باختلاف الاجتهاد، و هو شأن أكثر الأوصاف المناسبة، فإنّها اجتهادية لذلك نرى القائلين بها مختلفين كثيرا، و يدعى الوصف الغريب أيضا.

المناسب المرسل

Absolute appropriateness

المناسب الذي يبدو للمجتهد فيه مصلحة و كونه صالحا لبناء حكم عليه مع أنّ الشارع لم يقم دليلا على اعتباره أو إلغائه، و النقاش فيه ذات النقاش الوارد في المصالح المرسلة.

المناسب المعتبر

(- المناسب المؤثّر)

المناسب الملغى

Discredited appropriateness

المناسب الذي ألغى الشارع اعتباره مع أنّه يبدو صالحا لاعتباره علّة و لبناء الحكم عليه، و مثّلوا له بالذي أفتى بتعيّن وجوب صيام شهرين متتابعين كفارة الإفطار بالنسبة إلى الملك؛ باعتبار عدم اكتراثه ببذل أموال كثيرة تكفيرا عن إفطاره. و هذا المناسب ملغى الاعتبار؛ لكونه منافيا لإطلاق الأدلّة في التخيير بين خصال الكفارة.

المناسب الملائم

Accredited appropriateness

المناسب الذي لم يعتبره الشارع بعينه علّة لحكمه في المقيس عليه و إن كان قد اعتبره علّة لحكم من جنس الحكم في نصّ آخر، من قبيل الحديث: «لا يزوّج البكر الصغيرة إلّا وليّها» و يضمّ إليه قوله تعالى:

وَ ابْتَلُوا الْيَتامى حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فقد اعتبر الشارع الولاية على الصغير في المال و التزويج، و هما نوعان من جنس واحد، و هو الولاية، فيقاس على البكر الصغيرة من في حكمها مثل المعتوهة و ناقصة العقل للملائمة بين الاثنتين، و يسمّى الوصف الملائم أيضا.

المناسب المؤثّر

Accredited effective appropriateness

المناسب الذي اعتبره الشارع علّة بأتمّ وجوه الاعتبار و دلّل عليه صراحة أو إشارة، و يدعى المناسب المعتبر أيضا.

المناسب الموهوم

(- المناسب الإقناعي)

مناسبة

Appropriateness, adequacy

الحالة المنتزعة من كون الوصف مناسبا، فإذا كانت منصوصة فلا نقاش فيها و إن لم تكن كذلك كانت اجتهادية، قد يكون للذوق دور في القول بها، لأجل ذلك اختلف في ضوابطها و تعريفها، فإن كانت تعني المصلحة أو اللذّة فهل هي الدنيوية أم الاخروية، و هل ينبغي أن تكون ملائمة لأفعال العقلاء أم لا؟

هذا موضوع نقاش الاصوليين في هذا المجال.

مناط

Effective cause, criterion

ما يناط به الحكم، و هو عبارة عن العلّة أو الملاك (المصلحة أو المفسدة) الذي شرّع الحكم لغرض تأمينه للمكلّف، و منه تحقيق المناط و

تنقيح المناط، و النقاش في تحديده كالنقاش في تحديد علّة أو ملاك الحكم في أنّه ينبغي أن يعتمد نصّا أو أمارة شرعية و إلّا كان حدسا و اجتهادا.

مناقضة

(- نقض)

منجّزيّة

Authority

إحدى جوانب حجّيّة العلم و لوازمها، و تعني لزوم عمل المكلّف وفق علمه الحقيقي أو التنزيلي (الحاصل من الأمارة). و إذا خالف عمله علمه فللمولى أن يعاقبه و يحتجّ عليه لمخالفته قطعه. على أنّ المنجّزيّة في القطع الحقيقي غير قابلة للانفكاك عنه و تعتبر من لوازمه الذاتية بينما الأمر مختلف في القطع التنزيلي (الظنّ و الاحتمال) فبإمكان المولى أن يرخّص في مخالفته. و الجانب الآخر لحجيّة العلم هو المعذّريّة.

(- معذّريّة)

مندوب

Recommended, commendable

من أسماء السنّة و المستحب، و هو الذي

يكون فعله مطلوبا بطلب غير إلزامي، فيثاب المكلّف على فعله و لا يعاقب على تركه.

و باعتباره نفس المستحب و السنّة و مرادفا لهما لا بدّ أن يقسّم إلى نفس الأقسام التي يقسّمان لها، لكن التقسيمات للمندوب غير دارجة مثلما هي في السنّة و المستحب، فقد يستعمل اصطلاح (المندوب الزائد) و يراد منه سنة الزائد و (المندوب المؤكّد) و يراد منه السنة المؤكّدة إلّا أنّها اصطلاحات غير دارجة كثيرا.

مندوحة

Alternative, option, choice

الرخصة و الخيار في الترك و الفعل، و منه قولهم: اشتراط المندوحة و قيد المندوحة، أي اشتراط الرخصة و قيدها، و في بحث اجتماع الأمر و النهي أضاف البعض قيد المندوحة لتحديد محلّ النزاع هناك، و ذلك لتخصيص محلّ النزاع بمورد انحصار امتثال الأمر في مورد الاجتماع لا بسوء الاختيار؛ باعتبار أنّ الاصوليين قد اتّفقوا على أنّه لا نزاع فيما إذا كانت المندوحة منتفية.

منسوخ

Abrogated, repealed legal ruling

الحكم الشرعي الذي رفع التكليف به، من قبيل التوجّه إلى بيت المقدس الذي نسخ باستقبال الكعبة.

المنسوخ به

Repealing text, abrogating text

الحكم الشرعي الذي حلّ محلّ الحكم المنسوخ، من قبيل الاعتداد بأربعة أشهر و عشرة أيام بدلا عن الحول بالنسبة إلى المعتدة لوفاة زوجها. و من قبيل التوجّه إلى الكعبة الذي حلّ محلّ التوجّه إلى القدس، و يشترط فيه أن يكون بقوّة المنسوخ، فلا ينسخ الثابت بالخبر الآحاد المتواتر، و لا المعلوم يقينا بالمظنون كالثابت بالقياس، و يدعى ناسخا أيضا.

المنسوخ عنه

Mukallaf

من أسماء المكلّف إذا رفع عنه الحكم نسخا.

منضبط

Consistent

المحدّد الأبعاد و الجوانب، و التكليف المنضبط هو التكليف المحدّد تفصيلا و لا إبهام فيه، و الوصف المنضبط هو المحدّد و المعلوم تفصيلا دون إبهام. و يقال: إنّ من المحال التكليف بأمر غير منضبط؛ لعدم إمكان امتثاله، فإنّ المبهم لا يعلم كيفية امتثاله إلّا بالإتيان بجميع مصاديقه، و هذا أمر يخلّ بالنظام.

منطوق

Enunciation, verbal sense, pronounced meaning, utterance

ما يدلّ عليه اللفظ في محلّ النطق دون النظر إلى ما يمكن أن يدلّ عليه التزاما، و ينقسم إلى صريح و غير صريح، و يقابله المفهوم.

المنطوق الصريح

Explicit enunciation,

explicit pronounced meaning

ما يدلّ عليه اللفظ بالدلالة التطابقيّة أو التضمّنيّة.

المنطوق غير الصريح

Implicit enunciation, implicit pronounced meaning

ما يدلّ عليه اللفظ بالدلالة الالتزاميّة، فيشمل كلّ الدلالات الالتزامية مثل الإشارة و الاقتضاء و التنبيه.

منع

Objection

من تسميات الممانعة. (- ممانعة)

منقاد

Submitted

المكلّف الذي يمتثل الأوامر الشرعية انقيادا. (- انقياد)

منقاد به

Action which is submitted to

الفعل الذي انقاد إليه المكلّف.

(- انقياد)

منقول

Transferred word, recounted word, transmitted, quoted word

اللفظ المشترك الذي وضع لعدّة معان مع أنّ وضعه لبعضها يسبق وضعه لبعضها الآخر، و دلالته على الموضوع له المتأخر أقوى من دلالته على الموضوع له المتقدّم، مثل الصلاة التي وضعت للدعاء قبل وضعها للعبادة الخاصة، و دلالتها على المعنى الأخير أقوى من دلالتها على المعنى الأول.

المنقول التخصّصي

(- المنقول العرفي)

المنقول التخصيصي

(- المنقول التعييني)

المنقول التعيّني

(- المنقول العرفي)

المنقول التعييني

Professionally transmitted word

المنقول من قبل أصحاب الفنون و العلوم و الحرف أو أفراد خاصّين، و يدعى المنقول التخصيصي؛ باعتباره غالبا ما يوضع من قبل أهل الاختصاص و الحرف.

المنقول الشرعي

Juristically transferred word, legal transmitted word, legal metaphor

اللفظ المنقول إلى معنى آخر من قبل الشارع، كالحج الذي كان يعني القصد و نقله الشارع إلى المراسم العبادية التي تقام في شهر ذي الحجّة، و هو من أقسام المنقول التخصيصي.

المنقول العرفي

Customary transmitted word, conventionally transmitted word, customary transferred word, conventionally transferred word

اللفظ المنقول إلى معنى آخر من قبل العرف، بأن يكون مجازا في معناه في البداية لكنّ كثرة استعماله تؤدّي إلى عدّه حقيقة في

المعنى المنقول إليه، من قبيل السيارة التي كانت تعني كلّ ما يسير و نقلها العرف إلى العربة المعروفة، و كذلك شأن مفردة الطيّارة، و يدعى المنقول التعيّني و التخصّصي و المنقول بالغلبة.

المنقول اللغوي

Lingualy transmitted word, Lingualy transferred word

اللفظ المنقول من معنى إلى آخر، و قد ثبت في المعاجم اللغوية و لا نعرف له واضعا محدّدا.

المنهي عنه

Prohibited action

الفعل الذي ورد فيه نهي من الشارع، و هو اصطلاح يشمل المحرّم و المكروه، حسب نوعية الزجر الوارد في دليله.

موافقة

Correspondence, approval

تطابق فعل المكلّف مع المفروض شرعا، و هي مرادفة للامتثال إلّا أنّ موارد استخدام هذه المفردة يختلف عن موارد استخدام الامتثال، فالأخير يستخدم في موارد العلم التفصيلي و الإجمالي بالحكم، بينما الموافقة تستخدم في موارد العلم الإجمالي، و نادرا ما يستخدمها الاصوليون في موارد العلم التفصيلي.

الموافقة الاحتمالية

Speculative correspondence, Speculative approval

الموافقة التي يحتمل تطابقها مع الواقع، و لا يقين في ذلك، من قبيل الإتيان بالظهر في يوم الجمعة و ترك صلاة الجمعة، فمن المحتمل موافقته للواقع المطلوب من الشارع، و من المحتمل مخالفته.

موافقة الاحتياط

Correspondence with the precaution

من مرجّحات الخبر، و تعني ترجيح الخبر إذا كان محتواه موافقا للاحتياط و كان الآخر مخالفا له، بأن كان محتوى أحدهما الجمع بين أمرين و الآخر يكتفي بالإتيان بأحدهما، فيرجّح الذي تضمّن الجمع؛ لموافقته للاحتياط.

و تدلّ على هذا المقياس روايات ورد فيها لزوم الوقوف و عدم اقتحام الشبهات.

موافقة الأصل

Correspondence with the principle

أي موافقة القاعدة ذات الصلة في المسألة الخاصة، باعتبار أنّ لكثير من المسائل قواعد ذات صلة، و هذا المقياس (موافقة الأصل) ينفع في موارد، منها: تحديد المدّعي و المنكر، فالمنكر هو الذي كلامه موافقا للأصل فلا يحتاج إلى بيّنة، و منها: كون موافقة الأصل من مرجّحات الأمارة، فإذا كان هناك تعارض بين أمارتين ترجّح التي توافق الأصل، كما يعتقد بذلك بعض الفقهاء.

الموافقة الاعتقاديّة

(- الموافقة الالتزامية)

الموافقة الالتزاميّة

Correspondence in belief

اعتقاد المكلّف بأن ما يأتي به عمليا من الأحكام الشرعية هو امتثال و تسليم لما طلبه الشارع منه، و تصديقا لما جاء عن الرسول **(صلّى اللّه عليه و آله)**.

يرى البعض عدم وجوب هذا الصنف من الموافقة؛ لأنّ المفروض الإتيان بالفعل، و المكلّف مثاب بالإتيان به، سواء اعتقد بما تقدّم أو لم يعتقد. و على العموم الذي يأتي بالأعمال يثاب عليها و إن لم يعتقد بما تقدّم؛ لأنّ بعض الواجبات ظاهرية قد لا تحكي عن الواقع بالضرورة. و تدعى الموافقة الاعتقادية و أحيانا الموافقة القلبية أيضا.

موافقة السنّة

Correspondence with the Sunnah

من مرجّحات الخبر عند تعارضه مع خبر آخر، و بناء على هذا المرجّح يقدّم الخبر الذي يوافق السنة القطعية الثابتة بطرق يقينية على الخبر المخالف لهذا الصنف من السنة، و قد ورد في هذا المرجّح دليل نقلي، لذلك يعدّ من المرجّحات المنصوصة.

موافقة العامّة

Correspondence with the Sunnits jurists

من مضعّفات الخبر عند تعارضه مع خبر آخر، و بناء عليه إذا وافق خبر أهل العامة و خالفهم آخر يرجّح المخالف لهم؛ باعتبار أنّ الموافق لهم يحكي عن صدوره في حالة تقيّة، فيسقط عن الاعتبار.

الموافقة العمليّة

Practical correspondence, practical approval

الموافقة في الفعل و العمل، بأن يكون عمل المكلّف موافقا للمطلوب شرعا، فالموافقة العملية للصلاة هي الإتيان بها عمليا. و تدعى الموافقة الفعلية أيضا، و تقابلها الموافقة الالتزامية.

الموافقة الفعليّة

1- الموافقة العملية. (- الموافقة العملية)

2- المتابعة الفعلية. (- المتابعة الفعلية)

الموافقة القطعيّة

Decisive correspondence, decisive approval

الموافقة التي لا يحتمل فيها مخالفة للإرادة المولوية أبدا، من قبيل الإتيان بصلاة الظهر و الجمعة ظهر يوم الجمعة، ففي ذلك احتياط تام و إتيان بكل ما يحتمل كونه المراد مولويا، أو من قبيل إكرام عالمين تردّد وجوب الإكرام بينهما، و المسلّم وجوب أحدهما فقط، فعند إكرامهما معا يحصل قطع بإسقاط الواجب و امتثاله.

الموافقة القلبيّة

(- الموافقة الالتزامية)

الموافقة القوليّة

(- المتابعة القولية)

موافقة الكتاب

Correspondence with the Quran

من مرجّحات الخبر إذا تعارض مع خبر

آخر، و كان الآخر مخالفا لما ثبت في الكتاب الكريم، و قد وردت بهذا المرجّح أدلّة نقلية، أي يعدّ من المرجّحات المنصوصة.

موافقة المشهور

Correspondence with majority of the jurists

من مرجّحات الخبر عند تعارضه مع خبر آخر مخالف لخبر مشهور، و هو من المرجّحات المنصوصة.

مؤثّر

Effective cause

1- الوصف المؤثّر في جنس الحكم في الأصل المقاس عليه دون وصف آخر، فيكون أولى بالتعليل من الوصف الآخر، مثل البلوغ الذي يؤثر في رفع الحجر عن المال فيقال بتأثيره في رفع الحجر عن النكاح كذلك دون وصف الثيبوبة؛ لكونها لا تؤثّر في جنس الحكم (رفع الحجر). و هو بهذا المعنى من العلل المستنبطة.

2- كون العلّة الجامعة منصوصة بالصريح أو الإيماء أو مجمعا عليها.

موجب

cause

من أسماء العلّة و السبب الشرعي، و موجب القصاص علته و سببه. (- علّة، حكمة، سبب)

مؤدى الدليل

Meaning of proof, sense of proof

ما يستفاد من الدليل، سواء بالدلالة المطابقية أو الالتزامية أو التضمّنيّة.

مورود

من تسميات الدليل المورود. (- الدليل المورود)

موضوع

1. apocryphal or forged Hadith, 2. subject matter

1- من الحديث: المنسوب للمعصوم زورا و كذبا.

2- في ما يخصّ القضايا: ما يحمل عليه شيء، أي يحمل عليه المحمول، سواء كان حكما أو شيئا آخر من العوارض.

موضوع علم الاصول

Subject matter of jurisprudence fundamentals

اختلف في تحديد موضوع علم الاصول، فالقدماء عدّوا الأدلّة الأربعة (الكتاب و السنة و العقل و الإجماع) هي موضوع علم الاصول، لكن من الواضح أنّ هذه الأدلّة لا تشمل الاستصحاب و القياس، فأضاف البعض هذه الأدلّة إليها، لكنّ الإشكال لم يرتفع؛ لأنّ هناك الكثير من القواعد اللفظية لا تكون مشمولة بهذا الموضوع من قبيل الظواهر، ممّا جعل البعض أن يقول بأنّ موضوع علم الاصول هو الكلي المنطبق على مسائله، دون تحديد للمسائل.

و بعض المتأخرين قال بأنّ حجج الفقه هي موضوع علم الاصول، و هذا الموضوع أيضا لا يكون شاملا للبحوث اللفظية، لذلك

اختار متأخر و المتأخرين عنوان القواعد المشتركة و المستخدمة في الاستنباط موضوعا لهذا العلم.

موضوعيّة

(- سببيّة)

مؤمّن

Insurer principle

من تسميات الأصل المؤمّن.

(- الأصل المؤمّن)

مؤوّل

Interpreted meaning

اللفظ الذي يراد به المعنى المرجوح من محتملاته، كقوله تعالى: **وَ يَبْقى وَجْهُ رَبِّكَ** فإنّ الراجح كون وجه اللّه العضو المشابه للعضو الذي لدى الإنسان، و المرجوح كون المراد منه التجلّي الإلهي بعد فناء من على الأرض، و على المعنى الثاني يكون الوجه مؤوّلا. و تحديد المؤول بحاجة إلى قرينة؛ لأنّه غير نصّ في معناه المدّعى، و في المثال هناك قرينة عقلية تنفي إرادة المعنى الراجح، و هي ثبوت عدم جسمانية اللّه بأدلّة عقليّة و نقليّة.

حرف النون

ناسخ

Abrogative, abrogating

الدليل الذي ينسخ حكم دليل آخر، و قد يطلق على ذات الحكم الذي نسخه الدليل، و هو من قبيل قوله تعالى: **فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ*** الذي نسخ حكم التوجّه شطر بيت المقدس أثناء الصلاة.

نافلة

Supererogatory, recommended, commendable

1- العمل المستحب أو المندوب.

2- ما لم يداوم على فعله الرسول و كان يفعله خلوة، و هو أقلّ ثوابا قياسا إلى باقي المستحبات.

ناقل

Naghel, transmitter proof

اسم للدليل إذا كان مخالفا للأصل (في الموارد التي يكون للمسألة أصل و قاعدة يرجع إليها عند الشك) إذا ما تعارض مع دليل آخر موافق للأصل، و يقابله المقرّر. (- مقرّر)

ندب

الاستحباب. (- استحباب)

نسبة

Relation

العلاقة بين أمرين، فالنسبة بين إنسان و ناطق عبارة عن العلاقة الذاتية الموجودة بين المفهومين، و النسبة بين رجل و راكض هي العلاقة العرضية الخارجية بين المفهومين، أي العلاقة التي تتحقّق في الخارج، و هكذا حال الامور المرادة مولويا، فإنّ نسبتها إلى الشارع قد تكون نسبة بعث فتكون واجبة أو مستحبة، و قد تكون نسبة زجر فتكون محرّمة أو مكروهة.

نسبية المعنى الحرفي

Relativity of particle meaning

إحدى ثلاث نظريات وردت في تحليل المعنى الحرفي (آلية المعنى الحرفي و علاميّة المعنى الحرفي و نسبيّة المعنى الحرفي). و بناء عليها هناك تمايز ذاتي بين المعنى الحرفي و الاسمي، و التمايز ليس في اللحاظ كما ذهب إليه أصحاب نظرية آلية المعنى الحرفي من أنّ لحاظ المعنى في الحرف آليا و في الإسم استقلاليا، فهذا التمايز يعدّ من الخصوصيات العرضية لمعناه، بل هناك تمايز ذاتي كذلك.

و في تفسير هذه النظريّة انقسم أصحابها إلى عدّة اتجاهات:

1- ما ورد في تفسير إيجاديّة المعنى الحرفي. (- إيجاديّة المعنى الحرفي)

2- أنّ النسبية تعني وضع الحروف للوجود الخارجي الرابط، و هو منسوب للمحقّق الاصفهاني. و يعترض عليه بأنّ الكثير من المعاني لا لوجود لها في الخارج، من قبيل: (الوجود لله واجب) فلا يعقل هناك وجود رابط بين اللّه و وجوده، بل وجود اللّه

عين ذاته، و لا ربط بينهما.

3- كون الحروف موضوعة للأعراض النسبية؛ بمعنى أنّ الأسماء دالة على الجواهر و بعض الأعراض، و الهيئات دالّة على الربط بجميع أنحائه، و الحروف دالّة على ربط العرض بكلّ من موضوعيه، و هو ما يدعى بالعرض النسبي، و هذا منسوب للمحقّق العراقي.

و كما أنّه تحليل فلسفي للمعنى الحرفي نوقش بنقاشات فلسفية كذلك.

4- كون الحرف موضوعا لتحصيص المفهوم الاسمي، فالنار في الموقد تعني حصّة خاصّة من النار، و هي التي في الموقد، و هو للسيد الخوئي.

و هذا التوجّه أيضا لا يخلو من نقاش أورده عليه بعض تلامذة السيد الخوئي.

نسخ

Abrogation, repeal, abolition

رفع أو زوال حكم ثابت بدليل شرعي بحكم ثابت بدليل شرعي متراخ، بحيث لو لم يكن الأخير لكان الأول ثابتا.

و يشترط في الناسخ أن يكون متراخيا، أي ورد بعد الدليل الأول بفاصل زمني، و لو لم يكن الفاصل لعدّ الثاني مخصّصا.

و لا شكّ في وقوعه بالنسبة إلى الشرائع السابقة، فإنّ كلّ شريعة تأتي تنسخ ما قبلها، و قد ثبت هذا بالعقل و النقل؛ لأنّ الشرائع تابعة للمصالح و المفاسد، و اللاحقة تأخذ بنظر الاعتبار المصالح و المفاسد المعاصرة لها، أي أنّ الشرائع تسعى دائما لمواكبة متطلّبات عصرها. كما أنّ النسخ في ذات الشرائع السابقة كان قد حصل، و قد وردت بعض الروايات الدالّة على هذا الأمر.

إنّ ما دلّ على نبوّة محمد (صلّى اللّه عليه و آله) دلّ بالتبع على نسخ الشرائع السابقة، و إلّا لما كان لنبيّنا دور و لا حاجة لإرساله.

أمّا النسخ في الشريعة الإسلامية فالأكثر ذهب إلى حصوله و ما خالف في ذلك إلّا البعض القليل جدا، من قبيل أبي مسلم الاصفهاني (من معتزلة القرن الثالث) مستدلّين على المنع بأنّه يلزم البداء أو أنّه يلزم صيرورة الحسن قبيحا و ما شابه ذلك من الاستحسانات، لكنّ شواهده غير قليلة، و ممّا لا يمكن إنكارها.

و قد ذكرت أقسام للنسخ، فباعتبار وجود بديل أو عدم وجوده قسّم إلى أقسام:

منها: النسخ لا إلى بدل، أي لا يطرح الدليل بديل للحكم، من قبيل وجوب الصدقة لمناجاة الرسول الواردة في الآية: **إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ** فقد نسخت دون بديل.

و منها: النسخ ببدل، و هذا البدل قد يكون مساويا، من قبيل نسخ التوجّه إلى البيت المقدس بالتوجّه إلى الكعبة، و قد يكون أخفّ، مثل استبدال عدّة المتوفى عنها زوجها بأربعة أشهر و عشرة أيام بعد ما كان سنة، و قد يكون بالأثقل، كنسخ التخيير في صيام شهر

رمضان في بداية الإسلام بوجوب الصوم على كلّ من شهد الشهر.

و هناك تقسيم آخر باعتبار المقارنة بين التلاوة و الحكم، و قسّم على هذا الأساس إلى أقسام:

منها: نسخ الحكم مع بقاء التلاوة، و ذلك من قبيل العدة في الآية: **وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ** فقد نسخ حكمها دون تلاوتها و رسمها من القرآن.

و منها: نسخ الحكم و التلاوة و الرسم، من قبيل ما ورد عن طرق أهل السنة فقط: «كان فيما أنزل عشر رضعات معلومات يحرّمن، فنسخن بخمس معلومات» فقد ورد أنّ هذا كان من القرآن ثمّ نسخ.

و منها: نسخ التلاوة دون الحكم، من قبيل ما ورد عن طرق أهل السنة فقط: «الشيخ و الشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة» فورد عنهم أنّ هذا كان من القرآن حكما و تلاوة فنسخت التلاوة و بقي الحكم.

على أنّ الشيعة يرفضون وجود هكذا آيات و لا يعتقدون بنسخ التلاوة أصلا.

و هناك تقسيمات و بحوث كثيرة اخرى في مجال النسخ الذي يدرج حاليا كثيرا ما في بحوث الكلام لا الاصول.

نصّ

Text, script, version

1- الكلام الواضح في دلالته و لا يحتمل التأويل، من قبيل: (الصلاة واجبة) فهي نصّ في الوجوب قياسا لعبارة (أقم الصلاة) التي هي ظاهرة في الوجوب؛ باعتبار أنّ دلالة الأمر على الوجوب ظاهرة و ليست نصّا، و لذلك اختلف في مفادها ما إذا كان الوجوب أو الاستحباب أو الإباحة.

2- الكلام الأصلي للرواية أو الكتاب لا شرحه أو تفسيره، و يدعى المتن. (- متن)

النصّ الجلي

Clear text

النصّ الذي يدلّ على معناه بالوضع و دون تأمّل أو عناية كبيرة.

النصّ الخفي

Unclear text

النصّ الذي يدلّ على معناه بعد النظر و التأمّل.

نظر

1. opinion, 2. doubt, 3. thinking, reflecting on

1- الرأي، و نظر فلان: رأيه.

2- الترديد، و الكلام فيه نظر يعني فيه ترديد و بحاجة إلى تأمّل.

3- التأمّل، و ينبغي إعادة النظر فيه، أي ينبغي التفكير فيه تارة اخرى.

نظريّة الاعتبار

(- مسلك الاعتبار)

نظريّة التحسين و التقبيح العقليين

(- قاعدة التحسين و التقبيح العقليين)

نظريّة تداعي المعاني

(- تداعي المعاني)

نظريّة تركيب المشتق

(- تركّب المشتق)

نظريّة التعهّد

(- مسلك التعهّد)

نظريّة الجمع العرفي

(- الجمع العرفي)

نظريّة السببيّة

(- سببيّة)

نفل

مرادف للاستحباب و الندب و الحسن و السنة. (- استحباب، سنة)

نفي

Negation

الإخبار عن العدم، و هذا الإخبار يستفاد منه النهي أحيانا، ففي الحديث «لا صلاة إلّا بطهور» نفي للصلاة، و هو في الحقيقة نهي عن الإتيان بالصلاة دون طهارة، بل شأنه شأن الإخبار الذي يقال بدلالته على الحكم الشرعي.

النفي الأصلي

(- أصالة النفي)

النفي الطارئ

Accidental negation

النفي الذي يطرأ بعد ما كان عكسه ثابتا، من قبيل براءة الذمة من الدين بعد ما كان ثابتا في ذمّة المكلّف.

نفي الفارق

Rejecting the difference

ادّعاء المجتهد القائس عدم الفرق بين الأصل و الفرع في القياس رغم اختلافهما في الماهية و بعض الصفات.

نقض

Objection

تخلّف الحكم مع وجود العلّة، بأن تكون العلّة موجودة و الحكم غير موجود، و يعدّ من قوادح العلّة و مفسداتها، من قبيل أن يعلّل تطهير الماء للمتنجسات بكونه سائلا، فينتقض هذا الكلام في اللبن، و لو كانت العلّة هي كون الماء سائلا لكان اللبن مطهّرا، و هذا ممّا لا يقول به أحد، و يسمّى المناقضة أيضا.

نقض الاجتهاد

Cancellation of Ijtihad

تحوّل المجتهد من رأي انتهى إليه اجتهاده السابق إلى رأي آخر مضاد للأوّل اقتضاه اجتهاده اللاحق الذي أثبت لديه خطأ اجتهاده السابق، من قبيل أن يذهب إلى عدم تنجّس ماء البئر بوقوع الميتة فيه، ثمّ يذهب إلى تنجّسه وفقا لاجتهاده اللاحق.

النقض المكسور

Broken objection

النقض الوارد على بعض أوصاف العلّة، من قبيل قول الشافعي في بيع الغائب: مبيع مجهول الصفة عند العاقد حال العقد، فلا يصحّ بيعه، كما لو قال: بعتك عبدا. فيقول المعترض: هذا ينتقض بما لو تزوّج بامرأة لم يرها و كانت مجهولة الصفة من قبل العاقد عند العقد، و النكاح رغم ذلك صحيح، فالنقض هنا في بعض الصفة، و هو كون الشيء مبيعا، بينما المنكوحة ليست مبيعة و إن كانت مجهولة الصفة، فالنقض حصل في بعض أوصاف العلّة.

نكرة

Indefinite noun

الإسم غير المعرفة، من قبيل رجل و بنت، و إذا وردت النكرة في سياق النفي أو النهي أفادت العموم، لذلك يقال: النكرة في سياق النفي من أدوات العموم، من قبيل: (ما جاء رجل) فهي تدلّ على نفي مجيء عموم الرجال.

نمط التعاند

Type of probing

من تسميات السبر و التقسيم كأحد مسالك العلّة الاجتهادية. (- السبر و التقسيم)

نهي

Prohibition, forbidding

طلب الكفّ عن الفعل من موقف استعلاء، من قبيل خطاب: (لا تشرب الخمر) الصادر من المولى لعبده.

و كثيرا ما يطلق النهي على ذات الألفاظ الدالّة على النهي، لا على الطلب.

و النقاش في دلالته على التحريم أو الكراهة نفس النقاش الدائر في دلالة الأمر عند الاطلاق على الوجوب أو الاستحباب أو الإباحة.

و فيه نقاش آخر من ناحية دلالته على الفساد أو لا في حالة توجّهه إلى المعاملة، فالبعض قال: النهي عن المعاملة يكشف عن فسادها، و بعض آخر نفى ذلك، و قال: البيع عند النداء إلى صلاة يوم الجمعة منهي عنه لكنّه غير فاسد، و نهي القرآن لا يدلّ على فساد المعاملة الحاصلة آنذاك، و قد تكون هناك تفاصيل في المسألة.

النهي الإرشادي

Guiding prohibition

النهي الذي لا يكشف عن مبغوضية المولى بالمتعلّق، بل هو إرشاد إلى أمر آخر، من قبيل النهي عن الصلاة بالثوب النجس، فهو إرشاد إلى لزوم تطهير الثوب عند إرادة الصلاة به، و لو أعرض المكلّف عن الثوب بالكامل لما عدّ عاصيا، فهو في الحقيقة إرشاد إلى فساد الصلاة مع هذا الثوب.

النهي الأصلي

(- النهي النفسي)

النهي الإلزامي

(- النهي التحريمي)

النهي الإلهي

(- النهي الشرعي)

النهي الانحلالي

unwindic prohibition

النهي الذي ينحلّ إلى نواه متعدّدة تبعا لوجود أفراد عديدة له، فالظلم له أفراد متعدّدة و متنوّعة، و النهي عنه ينحلّ إلى جميع أفراده و مصاديقه المتنوّعة.

النهي التبعي

(- النهي الغيري)

النهي التحريمي

Compulsory prohibition

النهي الذي يستفاد منه الحرمة لا الكراهة، من قبيل: **فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍ** فاستفاد حرمة التأفيف منه، و يدعى النهي

الإلزامي، و يقابله النهي التنزيهي.

النهي التخييري

Optional prohibition

النهي عن الجمع بين شيئين منهي عنهما، من قبيل النهي عن التصرّف في الدار و مجالسة الأغيار، فالمطلوب هنا هو ترك مجالسة الأغيار مع التصرّف في الدار، فلو ترك المكلّف أحدهما عدّ ممتثلا للنهي، و العصيان لا يحصل إلّا بالإتيان بكلا الأمرين (المجالسة و التصرّف) معا.

النهي التشريعي

(- النهي الشرعي)

النهي التعييني

Individual prohibition

النهي الذي يتوجّه خطابه إلى جميع المكلّفين، و هو شأن أكثر النواهي، فلا يكتفى بامتثالها من قبل البعض، من قبيل النهي عن شرب الخمر و الزنا و الظلم.

النهي التكليفي

Actional prohibition

النهي الكاشف عن الحرمة كأحد الأحكام التكليفية، و التي يلزم من عدم امتثالها العقوبة، من قبيل النهي عن شرب الخمر و الظلم، و يقابله النهي الوضعي.

النهي التنزيهي

Prohibition of abhorrence

النهي الذي يستفاد منه الكراهة لا الحرمة، من قبيل النهي عن الصلاة في الحمام، فهي ليست محرّمة بل مكروهة، و النهي عنها يعني قلّة ثوابها قياسا للصلاة في المسجد.

النهي الحقيقي

(- النهي المولوي)

النهي الذاتي

(- النهي النفسي)

النهي الشرعي

Legal prohibition

النهي الصادر من الشارع- اللّه أو المعصوم- و يدعى النهي الإلهي و التشريعي، و هو عنوان شامل لجميع أقسام النواهي التكليفية و الإرشادية و المولوية و التنزيهية.

النهي الطريقي

Prohibition of speculative texts

النهي الذي تضمّنته الأمارات بناء على تفسيرها بالطريقيّة. (- طريقيّة)

النهي الظاهري

Exoteric prohibition

يطلق على النهي إذا استفيد منه حكم ظاهري، كالمستفاد من الأمارات الظنيّة.

(- الحكم الظاهري)

النهي العرضي

(- النهي الغيري)

النهي عن الشيء يقتضي الفساد أم لا؟

عنوان مسألة الضد. (- مسألة الضد)

النهي الغيري

Introductory prohibition, subordinate prohibition

النهي المتوجّه لشيء لا لذاته بل لكونه مقدّمة لغيره المبغوض، أي أنّ النهي توجّه

لشيء ما لا بالأصالة بل تبعا لتوجّه النهي لشيء آخر، و لذلك يدعى النهي التبعي أحيانا، من قبيل النهي عن الصلاة في الأرض المغصوبة، فإنّ النهي عن الصلاة في هذا المورد ليس لمبغوضية الصلاة و لم يتوجّه إلى الصلاة لذاتها بل لكونها حاصلة في أرض مغصوبة، ممّا يجعلها تصرّفا في أرض الغير دون إذنه. و يدعى النهي المقدّمي؛ باعتباره يشكّل مقدّمة لعمل محرّم، كما يدعى النهي العرضي.

النهي الكراهتي

(- النهي التنزيهي)

النهي المشروط

Conditional prohibition, conditioned prohibition

النهي المشروط بشيء ما، من قبيل النهي عن لمس القرآن في حالة الحيض، فالنهي هنا محمول على حصّة خاصّة، و هي حالة الحيض فقط، و يسمّى النهي المقيّد أيضا، و يقابله النهي المطلق.

النهي المطلق

Absolute prohibition

النهي الذي لم يقيّد بشرط أو أمر ما، من قبيل النهي عن شرب الخمر، فإنّه لم يقيّد بشرط أو حالة خاصّة أو ظرف خاص.

النهي المقدّمي

(- النهي الغيري)

النهي المقيّد

(- النهي المشروط)

النهي المولوي

Divine prohibition

النهي الذي يكشف عن مفسدة في المتعلّق و مبغوضية المولى للإتيان به، و عصيانه يستلزم عقوبة، من قبيل النهي عن شرب الخمر، و يسمّى النهي الحقيقي أيضا، و يقابله النهي الإرشادي.

النهي النفسي

For itself prohibition

النهي المتوجّه لذات شيء و كاشف عن مبغوضيّة ذلك الشيء لذاته و بالأصالة، و لأجل ذلك يدعى النهي الأصلي، كما يدعى النهي الذاتي، من قبيل النهي عن شرب الخمر و الظلم، و يقابله النهي الغيري.

النهي الواقعي

Real prohibition

النهي الكاشف عن الحكم الواقعي لا الظاهري، و ذلك بأن يكون مضمونا لآية ناصّة على تحريم شيء ما، ممّا يقطع الإنسان بكشفها عن الحكم الواقعي.

النهي الوضعي

Situational prohibition

النهي الذي يستلزم حكما وضعيا لا تكليفيا، فلا تترتّب على عصيانه عقوبة بل يستلزم امورا من قبيل الفساد، كالنهي عن عقد نكاح اخت الزوجة، فإنّ الإتيان بالعقد يستلزم بطلان النكاح و بحدّ ذاته لا يستلزم عقوبة، و الذي يستلزم عقوبة هو ترتيب لوازم هذا العقد الفاسد.

حرف الهاء

هزل

Joking, jesting

عدم الجدية، و هو من عوارض الأهلية المكتسبة الرافعة للتكليف، فلا يترتّب على الطلاق الهزلي مثلا أثر شرعي.

هيئة

Form

1- الحالة الظاهرة، و الهيئة الاتصالية- مثلا- تعني الحالة الاتصالية بين الأجزاء المفروض إتيان المكلّف بها في الصلاة.

2- الصيغة، و هيئة الأمر صيغته.

(- صيغة)

حرف الواو

واجب

Obligation, order, duty

ما طلب الشارع من المكلّف الإتيان به طلبا جازما، بحيث يعاقب على عصيانه و يثاب على امتثاله، و يرادفه الفرض و اللازم و ما شابههما من ألفاظ.

الواجب الآني

At once obligation

الواجب الذي يتمّ امتثاله دفعة واحدة مثل الخمس و الزكاة، فمبالغهما تدفع دفعة واحدة لا تدريجيا، و امتثالها آني، و يقابله الواجب التدريجي.

الواجب الارتباطي

Connective obligation

الواجب المركّب الذي تعلّق الوجوب بمجموع الأجزاء، بحيث لا يعدّ المكلّف ممتثلا إذا جاء ببعض الأجزاء دون بعض آخر، من قبيل الصلاة، فإنّ الإتيان بالركوع فقط لا يجعل المكلّف ممتثلا، و يقابله الواجب غير الارتباطي.

الواجب الإرشادي

Guiding obligation

الواجب الذي سيق لا لبيان مطلوبية متعلّقه بحدّ ذاته بل لبيان شرطيته أو جزئيته لواجب آخر، من قبيل وجوب تطهير الثوب للصلاة، فإنّ وجوب التطهير لم يسق لبيان لزوم التطهير بحدّ ذاته بل لبيان شرطية التطهير للدخول في الصلاة، و لذلك لو رمى المكلّف الثوب المتنجّس و لم يستعمله لا يعاقب على عمله.

الواجب الاستقلالي

(- الواجب النفسي)

الواجب الأصلي

(- الواجب النفسي)

الواجب البدلي

(- الواجب التخييري)

الواجب البدني

Corporal obligation

الواجب المتعلّق ببدن المكلّف و تصرّفاته، كالصلاة و الحج، و يقابله الواجب المالي.

الواجب التبعي

(- الواجب الغيري)

الواجب التخييري

Optional obligation, obligatory with choice

الواجب الذي يتردّد متعلّقه بين أمرين أو أكثر، من قبيل كفارة إفطار شهر رمضان الذي يتردّد بين إطعام ستين مسكينا أو صوم شهرين متتابعين أو عتق رقبة، و المكلّف مخيّر في الإتيان بواحدة منها على البدل، و لأجل هذا يسمّى الواجب البدلي و المخيّر و المبهم، و يقابله الواجب التعييني.

الواجب التدريجي

Gradual obligation

الواجب الذي يحصل امتثاله تدريجيا، من قبيل الغسل الذي يتمّ من خلال غسل الرأس أولا ثمّ الجانب الأيمن ثمّ الأيسر، و كذلك حال الصلاة، فتبدأ بالتكبير ثمّ الحمد ... و يقابله الواجب الآني.

الواجب التعبّدي

Devotional obligation, canonical obligation, imperative obligation

1- الواجب الذي يشترط فيه نية القربى لتحقّق امتثاله، و هو شأن جميع العبادات و كثير غيرها من قبيل الخمس و الزكاة، إذ يشترط فيها نيّة القربى لتحقّق الامتثال، و مجرّد الإتيان بصورة أفعال العبادة لا يسقط التكليف. و يسمّى الواجب التقرّبي أيضا.

(- الواجب التقرّبي)

2- الواجب ذات الطابع العبادي مثل الصلاة، أمّا مثل الخمس و الزكاة فليست عبادية و إن اشترط فيها نيّة القربى.

و يدعى الواجب العبادي، و يقابله الواجب التوصلي.

الواجب التعييني

Determinate obligation

الواجب الذي يكون متعلّقه أمرا واحدا لا مندوحة للمكلّف في الإتيان بغيره عوضا عنه، من قبيل الصلاة و الصوم و الحج. و يقابله الواجب التخييري.

الواجب التعليقي

(- الواجب المعلّق)

الواجب التقرّبي

Proximity obligation

ما يؤتى به من الأعمال تقرّبا إلى اللّه، و الأكثر لم يفرّق بينه و بين الواجب التعبّدي لكنّ بعضا فرّق بينهما من حيث إنّ العمل قد ينطبق عليه

عنوان العبودية مثل الصلاة و الحج، و قد ينطبق عليه عنوان التقرّب دون العبودية مثل الزكاة و الخمس.

الواجب التنجيزي

(- الواجب المنجّز)

الواجب التوصّلي

Non- canonical obligation

1- الواجب الذي لا يشترط فيه نيّة القربى؛ لكونه غير عبادة بحدّ ذاته، و يحصل امتثاله بأي نحو جاء به المكلّف، من قبيل تطهير الثوب لأجل الصلاة به، فلا يشترط فيه نيّة التطهير.

2- الواجب الذي لا يحظى بطابع عبادي و إن اشترطت فيه نيّة القربى، كالخمس و الزكاة.

و يقابله الواجب التعبّدي.

الواجب الحالي

Instant obligation

الواجب المشروط بغير الشرط المتأخّر، أي يكون شرطه حاليا غير استقبالي، فلا يكون من قبيل غسل المستحاضة الذي يؤثّر في صلاتها السابقة على الغسل.

الواجب الشأني

Potential obligation

الواجب الذي من شأنه أن يكون واجبا لو لا وجود مانع، من قبيل الوضوء للصلاة عند افتقاد الماء، فهو من شأنه أن يكون واجبا لو لا فقدان الماء، أي كونه اقتضائيا.

الواجب الشرعي

Legal obligation

الواجب الصادر من الشرع كمشرّع، و هو شأن جميع الواجبات الثابتة بالقرآن و السنة، و يقابله الواجب العقلي.

الواجب العبادي

(- الواجب التعبّدي)

الواجب العرفي

Conventional obligation, customary obligation

الواجب الذي يفرضه العقلاء على أحدهم الآخر، من قبيل الواجبات التي يفرضها الجار على جاره أو التي تقتضيها حسن المعاشرة.

الواجب العقلي

Rational obligation

الواجب الذي منشؤه العقل لا الشرع أو العرف، من قبيل ما يحسّنه العقل، فإنّ ما يحسّنه العقل يحكم بلزومه، و وجود هكذا واجبات سبّب طرح الاصوليين مسألة ما يحكم به العقل يحكم به الشرع. و يقابله الواجب الشرعي و العرفي.

الواجب العيني

Individual obligation

الواجب المفروض على كلّ فرد من المكلّفين، و لا يسقط عنهم بإتيان بعضهم به، من قبيل الصلاة و الصوم و الحج، و يقابله الواجب الكفائي.

الواجب غير الارتباطي

Non- connective obligation

الواجب البسيط الذي لا علاقة له بواجب آخر، من قبيل الزكاة، فإنّها واجبة دون الارتباط بواجبات اخرى.

الواجب غير البدلي

من تسميات الواجب التعييني.

(- الواجب التعييني)

الواجب غير الفوري

Non- immediate obligation

الواجب الذي لا يفترض بالمكلّف الإتيان به فورا و دون تراخ، من قبيل صلاة العشاء. و يقابله الواجب الفوري.

الواجب غير المحدّد

Unquantified obligation

الواجب الذي لم يحدّد له الشارع مقدارا معيّنا، من قبيل العدل و الإحسان.

الواجب غير الموقّت

Non- timed obligation

الواجب الذي لا يعتبر في إتيانه وقت خاص، من قبيل الأمر بالمعروف.

الواجب الغيري

Introductory obligation, subordinate obligation

الواجب الذي توجّه خطاب الوجوب إليه لا لذاته بل لغيره، بحيث إنّه في حدّ ذاته

قد لا يكون مطلوبا للمولى بل باعتباره موصلا لأمر مطلوب، من قبيل وجوب ارتقاء الطائرة أو السيارة أو السفينة لبلوغ مكة المكرّمة لغرض الإتيان بأعمال الحج، فركوب الطائرة بحدّ ذاته غير مطلوب، و المطلوب هو أعمال الحج، و الركوب واجب باعتباره مقدّمة للوصول إلى هناك، و لأجل هذا سمّى الواجب المقدّمي، كما يسمّى الواجب التبعي، و يقابله الواجب النفسي.

الواجب الفعلي

Actual obligation

الواجب المطلق أو المقيّد الذي تحقّق قيده، و بلغ مستوى الفعلية، أمّا المطلق فهو فعلي دائما، و أمّا المقيّد مثل الحج فلا يكون فعليا إلّا بعد تحقّق قيده، أي الاستطاعة.

الواجب الفوري

Immediate obligation

الواجب الذي ينبغي الإتيان به بمجرّد فعليته، من قبيل الأمر بالمعروف، فبمجرّد صيرورته فعليا ينبغي الإتيان به دون تراخ.

الواجب الكفائي

Collective obligation

الواجب الذي يسقط وجوب امتثاله على المكلّفين بإتيان بعضهم به، من قبيل تكفين الميت و غسله، و كذلك حال بعض المستلزمات الضرورية للحياة كالزراعة و الصناعة، فإنّ إتيان البعض بها يسقط الواجب عن الباقي.

الواجب المالي

Financial obligation

الواجب المتعلّق بأموال المكلّف، من قبيل الخمس و الزكاة، و يقابله الواجب البدني.

الواجب المبهم

(- الواجب التخييري)

الواجب المحدّد

Quantified obligation

الواجب الذي حدّد الشارع له مقدارا معيّنا، من قبيل الصلوات الخمس و الزكاة و الخمس.

الواجب المخيّر

(- الواجب التخييري)

الواجب المرتّب

Orderly obligation, ordered obligation

الواجب التخييري الذي اشترط الشارع في امتثاله ترتيبا خاصا بين موارد التخيير فيه، من قبيل كفارة حنث اليمين الواردة في الآية الكريمة: **فَكَفَّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ** فالواجب دفع الكفارة حسب الترتيب الوارد في الآية، و لا يجوز تجاوز هذا الترتيب و الإتيان بالصيام مع إمكانية إطعام عشرة مساكين.

الواجب المشروط

Conditional obligation, conditioned obligation

الواجب الذي يتوقّف وجوبه على أمر ما، من قبيل الحج، فإنّه واجب مشروط بحصول الاستطاعة، و يسمّى الواجب المقيّد أحيانا، و يقابله الواجب المطلق.

الواجب المضيّق

Restricted obligation, obligation which has a certain limited time

الواجب الذي ينحصر وجوبه بوقت محدّد، كالصوم المضيّق وجوبه بين طلوع الفجر و حتّى غروب الشمس، و يقابله الواجب الموسّع.

الواجب المطلق

Absolute obligation

الواجب الذي لم يتقيّد وجوبه بشرط خاص، و يجب الإتيان بمقدّماته، من قبيل العدل، فهو ممّا يجب تحصيل مقدّماته، و قيد للإتيان به. و قد يطلق على الواجب المقيّد بعد فعليّته، أمّا قبلها فيدعى مقيّدا. و يقابله الواجب المشروط.

الواجب المعلّق

Suspended obligation, obligation in suspense

الواجب الذي حلّ وجوبه و لم يحل وقت أدائه، أو أنّ فعلية وجوبه تسبق فعلية الواجب فيه، من قبيل الحج بالنسبة إلى المستطيع، فإنّه واجب لكنّه معلّق على حلول شهر ذي الحجّة، و يقابله الواجب المنجّز.

و في التفريق بينه و بين الواجب المشروط يقال: إنّ المعلّق هنا الواجب بينما المعلّق في المشروط هو الوجوب، و لذلك عبّر البعض عنه بأنّه الواجب المشروط بشرط متأخّر، و يدعى الواجب التعليقي أيضا.

الواجب المعيّن

Specified obligation

1- الواجب التعييني. (- الواجب التعييني)

2- الواجب الذي يتعيّن على المكلّف بنذر أو قسم أو عهد.

الواجب المقدّمي

(- الواجب الغيري)

الواجب المقيّد

اصطلاح شامل للواجب المشروط و المؤقّت. (- الواجب المشروط، الواجب المقيّد)

الواجب المنجّز

Unconditional obligation

الواجب الذي تكون فعلية الوجوب فيه مقارنة لفعلية الواجب، أي كون زمان الواجب نفس زمان الوجوب، كما في الصلاة بعد دخول الوقت، فإنّ زمن وجوبها عين زمن الواجب فيها (زمن الإتيان بها)، و يقابله الواجب المعلّق مثل الحج الذي يكون زمن الوجوب فيه (الذي يحصل بمجرّد الاستطاعة) سابقا لزمن الواجب، و هو زمن الإتيان به (شهر ذي الحجّة).

الواجب الموسّع

Unrestricted obligation

الواجب الذي يكون وقت أدائه موسّعا و غير فوري، من قبيل صلاة الفجر التي يكون المكلّف في مندوحة من الإتيان بها في أيّ

وقت شاء من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، و يقابله الواجب المضيّق.

الواجب المؤقت

Timed obligation

الواجب الذي يعتبر في إتيانه وقت خاص، من قبيل الصلوات اليوميّة و الحج.

الواجب المولوي

Divine obligation

الواجب الذي سيق لبيان مطلوبية متعلّقه بحدّ ذاته، بحيث يترتّب العقاب على عصيانه، من قبيل الصلاة و الحج و الصوم، و يقابله الواجب الإرشادي.

الواجب النفسي

Obligation for itself

الواجب الذي توجّه خطاب الوجوب إلى متعلّقه بذاته لمصلحة يشتمل عليها، من قبيل الصلاة و الزكاة، و يسمّى الواجب الأصلي و الاستقلالي، و يقابله الواجب الغيري.

وارد

(- الدليل الوارد)

واقفيّة

Waghifi'a

1- مسلك اصولي يتبنّي التوقّف في القضايا الاصولية المختلف فيها إلّا إذا لاح في الافق ما يرجّح أحد الآراء، من قبيل توقّفهم في الأمر من حيث دلالته على التراخي أو الفور، أو دلالة اللفظ على العموم أو الخصوص.

2- فرقة شيعية توقّفت على إمامة الكاظم (عليه السلام) من أئمّة أهل البيت، و نفوا وفاته و أنكروا إمامة من بعده.

وجدان

Conscience, feeling, affection, sentiment

1- حاسة نفسانية بإمكانها إدراك بعض الامور من قبيل الخبيث و الطيب و الحسن و القبيح، على أنّه كثيرا ما يراد منه العقل و الدليل العقلي، حيث لا يمكن بلورته بنحو مقدّمات و نتائج، فينسب إلى الوجدان.

2- الإدراك بالحواس، من قبيل الرؤية و اللمس، و قولهم: ثبت الهلال بالوجدان يعني ثبوته بالرؤية، كإحدى الحواس.

وجوب

Obligatory

أحد الأحكام الشرعيّة الخمسة (الوجوب و الاستحباب و الحرمة و الكراهة و الإباحة) و يعني الفرض و لزوم إتيان متعلّقه على المكلّف، و ينقسم إلى نفس الأقسام التي ينقسم إليها الواجب من الإرشادي و المولوي و العيني و ما شابه.

وجوه البيان

Methods of explanation

عنوان بحث يراد من خلاله بيان طرائق بيان الأحكام الشرعية، و هي من قبيل الأوامر و النواهي و التخصيص و الحقيقة و البيان و الفعل و القول و الإقرار و الإشارة و الكتابة و غيرها، و هي في الحقيقة ذات الطرائق المستخدمة لدى العرب في بيان مراداتهم.

وحي

Revelation, inspiration, afflatus

ما نزل على الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) بواسطة

جبرئيل (عليه السلام) من أخبار الأوّلين و الآخرين و إنشاءات تشريعية و غير تشريعية، و يدعى الوحي الظاهر.

الوحي الباطن

Inspiration

ما يتوصّل إليه الإنسان من أحكام شرعية بواسطة العقل و القابليات النفسية، و قد اختلف في ثبوته للرسول، فبعض نفى هذا عن الرسول و بعض أثبته و بعض أثبته لامّته خاصّة، و الاختلاف هنا ذات الاختلاف في اجتهاد الرسول. (- اجتهاد الرسول)

الوحي الظاهر

(- وحي)

ورود

Sovereignty

1- طريق ثبوت الحديث، أي السند، و هو قد يكون ظنّيا، كما هو شأن أكثر الأخبار، إذ هي أخبار آحاد، و قد يكون قطعيا، كما هو الحال في الأخبار المتواترة.

2- تطلق على حالة نفي أو إثبات دليل لأفراد موضوع دليل آخر، حقيقة و تكوينا و وجدانا، مثال النفي الدارج لدى أكثر الاصوليين عبارة عن أدلّة الأمارة التي إذا وجدت نفت موضوع أدلّة الاصول العملية، و ذلك لأنّ موضوع الاصول العملية يتأتّى فيما إذا لم يكن هناك بيان أو دليل كاشف عن الحكم، و الأمارة بيان كاشف. و مثال الإثبات هو دليل حجّيّة الأمارة بالنسبة إلى دليل جواز الإفتاء و القضاء بحجّة، فإنّ الأمارة تثبت موضوعا آخر لدليل جواز الإفتاء و القضاء بحجّة؛ باعتبارها حجّة.

و في مجال التفريق بين التخصيص و الورود يقال في التخصيص: إنّه إخراج لبعض أفراد العموم و موضوعاته لدليل مخرج للموارد المزبورة، و الورود ليس كذلك.

و في مجال التفريق بين الورود و الحكومة يقال: إنّ التوسيع و التضييق في الورود حقيقي، و اعتباري في الحكومة، كما أنّ هناك تصرّفا في الموضوع أو المحمول في الحكومة من حيث التوسيع و التضييق الاعتباري، و لا يوجد هكذا تصرّف في الورود؛ باعتبار أنّ التوسيع و التضييق يعكس الواقع التكويني لا الاعتباري.

وسيلة

من تسميات المقدمة و الذريعة.

(- ذريعة، مقدّمة)

وصف

1. attribute, 2. cause, effective cause

1- ما ينعت به أمر ما، من قبيل: (الرجل العالم) فإنّ العالم وصف، و الوصف ممّا حصل نقاش فيه من حيث ثبوت أو عدم ثبوت مفهوم له. (- مفهوم الوصف)

2- الأمر الجامع بين الأصل و الفرع (العلّة) و هو المسوّغ للقياس، على أنّه متوقّف على القطع بكون الجامع هو سبب الحكم، إمّا بالنص أو أي طريق يثبت قطعيّة كون الوصف علّة و إلّا كان احتماليا.

الوصف الذاتي

Auto feature, essential featuer

الوصف الذي يعدّ من ذاتيات الموضوع، من قبيل وصف الإنسانية بالنسبة إلى العالم، فإنّه وصف لا ينفك عن الإنسان، و يقال في المثال (أكرم العالم) لو كان الإكرام منصبّا على إنسانية زيد العالم لكان الإتيان بوصف العالم هنا عبثا.

الوصف الصريح

Explicit attribute

الوصف الذي صرّح به في الكلام من قبيل: (رقبة مؤمنة) فالمؤمنة وصف صريح، و يقابله الوصف المقدّر.

الوصف الطردي

Non effective cause

الوصف الذي لا دور له في الحكم، و كثيرا ما يتغاضى عنه الشارع، من قبيل القصر و الطول و اللون في (أكرم العالم) فإنّ الأوصاف المزبورة غير مؤثّرة و لا منظورة في حكم الإكرام.

الوصف العرضي

Accidental attribute

الوصف العارض على الموضوع، و لا يعدّ من ذاتياته، من قبيل وصف العالم في (الرجل العالم). و يقابله الوصف الذاتي.

الوصف الغالبي

Major attribute

الوصف الذي يغلب اتّصاف الموصوف به، مثل: (أكرم العالم الدارس) فإنّ الدارس صفة تلازم غالبا العالم و إلّا لا يمكن أن يكون الإنسان عالما دون دراسة إلّا عن طريق الوحي، و هذا نادر.

الوصف الغريب

(- المناسب الغريب)

الوصف غير الذاتي

من تسميات الوصف العرضي.

(- الوصف العرضي)

الوصف غير الصريح

(من تسميات الوصف المقدّر)

الوصف المفارق

Separable attribute

الوصف الذي يمكنه أن يفارق الموصوف، كالغصيبة بالنسبة إلى الصلاة، فيمكن للغصبية أن تكون وصفا لغير الصلاة أيضا، و يمكن للصلاة أن تكون غير غصبيّة.

الوصف المقدّر

Hidden attribute

الوصف الذي يستفاد من القرائن التي تحفّ بالكلام، من قبيل قولهم: (على المؤمن أن يحجّ) ففيه وصف مقدّر غير صريح، و هو (المستطيع) فليس على كلّ مؤمن بل المستطيع فقط، و ذلك لما ثبت من شرط الاستطاعة؛ لوجوب الحج.

الوصف الملائم

(- المناسب الملائم)

الوصف الملازم

Inseparable attribute

الوصف الذي لا ينفك عن موصوفه، بأن يتّحد معه في الخارج، من قبيل الجهر أو الإخفات في القراءة، فإنّه لا يمكن إيجاد

جهر أو إخفات في الخارج دون إيجاد صلاة و قراءة، فهذه الصفات ملازمة في الواقع الخارجي مع القراءة.

وضع

Word creation, position

جعل لفظ معيّن لمعنى خاص، من قبيل جعل لفظ (كتاب) لمجموعة الأوراق المجلّدة و ذات المحتوى الخاص. و الوضع في الحقيقة يشكّل أساس اللغة، فاللغة بدأت بهذا النحو، فقد وضعت ألفاظ لمعان خاصة ثمّ سعى الإنسان لتدوينها و كتابتها فاخترع الرموز و الإشارات التي تطوّرت و تنوعت فيما بعد، فبعد ما كانت هيروغليفية تصويرية على نحو لوغوغرام(logogram) و ايديوغرام(ideogram) لا تعدّ و لا تحصى و في حال ازدياد دائم تطوّرت فيما بعد إلى رموز من قبيل الرموز المسمارية، و في مرحلة أكثر تطوّرا استبدلها البشر بالألفبائية منحصرة ببضع عشر حرفا لا تزيد. و أكثر اللغات حاليا تتبع النظام الألفبائي، لكنّ القليل منها، مثل الصينيّة لا زالت تتّبع نظام الرموز الكلمية كاللوغوغرام و الايديوغرام لكن مع تطوير له.

و قد ناقش الاصوليون مسألة الوضع من عدّة جوانب، من قبيل: هل الوضع عبارة عن تخصيص ألفاظ بمعان خاصّة؟ و ما هي علاقة الألفاظ بالمعاني؟ و كيف تدلّ الألفاظ على المعاني؟ و قد وردت عنهم في هذا المجال نظريات جديرة بالاهتمام.

الوضع التخصّصي

(- الوضع التعيّني)

الوضع التخصيصي

(- الوضع التعييني)

الوضع التعيّني

Conventional word creation, conventional position, particualrized status of a word

الوضع الذي يحصل من قبل العرف لا شخص أو أشخاص محدّدين، و يدعى الوضع العرفي و التخصّصي أيضا.

الوضع التعييني

Professional creation of a word, identified status of a word, status of position

الوضع الذي حصل من قبل شخص أو أشخاص محدّدين، من ذوي الاختصاص أو المهنة المحدّدة أو الشرع أو ما شابه ذلك، و يسمّى الوضع التخصيصي.

الوضع الشخصي

Personal word creation, personal position

الوضع فيما إذا تصوّر الواضع ذات المعنى الموضوع له اللفظ، و هو شأن الأسماء، و يقابله الوضع النوعي.

الوضع الشرعي

Legal word creation, legal position

الوضع الذي تمّ من قبل الشارع، و هو ما

يدعى بالحقيقة الشرعية. و في هذا المجال نقاش بين الاصوليين يدرج تحت عنوان (الحقيقة الشرعية) من حيث إنّ الألفاظ التي استعملها الشارع في المعاني الخاصّة من باب الوضع أو أنّها استخدامات مجازيّة لمعانيها اللغوية؟

الوضع العرفي

(- الوضع التعيّني)

الوضع النوعي

Species word creation, species position

الوضع الذي لا يتصوّر الواضع فيه ذات المعنى بل يتصوّر وجهه و عنوانه، من قبيل الوضع للهيئات، فإنّ الهيئات غير قابلة للتصوّر بحدّ ذاتها إلّا بالاقتران مع مادتها كهيئة الفعل الماضي، فإنّها لا تتصوّر إلّا مع مادتها فتتصوّر مع مادة الذهاب أو المجيء مثلا.

وظيفة

Duty, ordering, obligation

التكليف الشرعي، لكنّها تستخدم غالبا في مورد التكليف المحدّد بالاصول العملية، و لهذا توصف بالعملية، و ذلك للإشارة إلى أنّها تكاليف عملية غير كاشفة عن الأحكام الواقعيّة بالضرورة.

الوظيفة الشرعيّة

Legal duty

الوظيفة التي تحدّدها الاصول العملية الشرعية عند انعدام البيان أو الدليل الكاشف عن الحكم الشرعي، و هي البراءة أو التخيير أو الاحتياط.

الوظيفة الظاهريّة

Exoteric duty

الوظيفة التي تحدّدها أدلّة الأحكام الظاهريّة التي لا تكشف بالضرورة عن الأحكام الواقعيّة.

الوظيفة العقليّة

Rational duty

وظيفة المكلّف التي يفرضها العقل أو الاصول العقلية عند عدم البيان و انعدام الدليل الكاشف عن الحكم الشرعي، و هي البراءة أو التخيير أو الاحتياط.

الوظيفة العمليّة

(- وظيفة)

الوظيفة الواقعيّة

Real duty

الوظيفة التي تحدّدها أدلّة الأحكام الواقعية، أي الناشئة من الأدلّة الكاشفة عن الأحكام الواقعيّة، كالنصوص القرآنية.

حرف الياء

يقين

Certainty, certitude, assurance

يستخدم في الاصول بما يرادف القطع و العلم، و يوصف بما يوصف به القطع من أنّه قد يكون إجماليا أو تفصيليا أو تشريعيا أو تقديريا. (- علم، قطع)

اليقين الإجمالي

(- العلم الإجمالي)

اليقين التعبّدي

(- العلم التعبّدي)

اليقين التفصيلي

(- العلم التفصيلي)

اليقين التكويني

(- العلم الوجداني)

اليقين التنزيلي

(- العلم التعبّدي)

اليقين الحقيقي

(- العلم الوجداني)

اليقين الطريقي

(- القطع الطريقي)

اليقين الموضوعي

(- القطع الموضوعي)

اليقين الواقعي

(- العلم الوجداني)

اليقين الوجداني

(- العلم الوجداني)